

بارسی شد
۱۶ - ۱۷

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
۱۴۰۹۲
پنداریت تاسیس ۱۳۲۲

بازدید شد
۱۳۸۲

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب شرح اصول کافی من لاکفزه القصد

مؤلف ابن بابویه القمی

شماره ثبت کتاب ۵۰۸۶۴

موضوع

شماره قفسه ۳۷۴۲

۸۷۴۲

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
۸۷۴۲





Handwritten text in Arabic, possibly a signature or note, located below the main text block.

Main body of handwritten text in Arabic, densely packed and written in a cursive style.

Vertical handwritten text along the left margin, continuing the discourse or providing commentary.



الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأُشْكِرُكَ وَأُؤْتِيكَ بِكَ وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ وَأُؤْتِيكَ بِذَلِكَ وَأُشْكِرُكَ
إِنَّ قُرْبَانَ نَبِيِّكَ وَمِنْهَا عَمَّا أَيْلَيْتُ بِذَلِكَ مَا نَسَبْتُ الْمَبِينِ شَهَادَتِكَ وَالْمَدِينَةَ وَأَقُولُ ذَلِكَ
عَلَيْكُمْ فِيمَا قَضَيْتُمْ حُكْمَكُمْ فِيمَا أَمْسَيْتُمْ لَطِيفَ مَا شِئْتُمْ لِمَخْلُوقِ عِبَادِكُمْ لِقَائِهِمْ وَأَقُولُ ذَلِكَ
أَسْأَلُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
مَعَ عَمَلِ الْبِرِّ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ
بِقِسْمِ مَعْصُومِينَ يَدْعُونَ إِلَى سَبِيلِكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُرُوءَةِ وَالْمَعْرِفَةِ لِلدَّاعِي لِنَاسِكَ عَلَيْكَ حُجَّةً بَعْدَ
وَأَنَّكَ جَلَّ جَلَالُكَ وَأَعْلَى عِزِّكَ وَأَجْمَلُ حُجْرَتِكَ وَأَكْبَرُ مَنَازِلِكَ وَأَجْمَلُ حُجْرَتِكَ وَأَكْبَرُ مَنَازِلِكَ
لِجَمْعِ عَمَلِ الْبِرِّ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ
السَّعِيدِ الْفَقِيرِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي تَالِبٍ الْقَاضِي الْقَدِيمِ الْمَصْنُوعِ
رُوحَهُ **أَبَا جَعْفَرٍ** أَنْ تَقْبَلُوا مِنْهُ الْإِبْرَاهِيمَ الْغَيْرِيَّ وَحَصَلَةُ الْفَدْرِ جَمَاعَةً بَارِعَةً فِي الْعُقُوبَةِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ
الْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُوَدِّعُونَ الْمَعْرِفَةَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي تَالِبٍ الْقَاضِي الْقَدِيمِ الْمَصْنُوعِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَامَ جِوَارِيكَ بِسْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
بِقُدْرَتِكَ فِي الْخَلْقِ وَتَجَمُّعِ الشَّرِّ فِي مَسْجِدِكَ وَوَقَارُودِ بَابِ عَمْرٍاءَ وَتَقَرُّبِ الْوَقَارِ
فَكَرَّرْنَا بِكَ مَا نَصَّبْتُمْ مُحَمَّدَ بْنَ زَكَرِيَّا الْمُطَهَّرَ الْغَدَاذِيَّ وَمِنْ جَمَلِكُنَا بِرَأْسِ الْبَيْتِ الْعَلِيِّ وَذَكَرْنَا شَأْنَ
مَعْنَى سَلْمَانَ الْكِنَانِيَّ وَالْفَقْرَ بِالْمَعْلَى وَالشَّرَّاحَ وَالْحَاكِمَ مَوْجِبَ عِلْمِ جَمْعِ مَا نَصَّبْتُمْ
فِيهِمَا وَأَنْتَ يَا كَرِيمَ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأُشْكِرُكَ وَأُؤْتِيكَ بِكَ وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ وَأُؤْتِيكَ بِذَلِكَ وَأُشْكِرُكَ
إِنَّ قُرْبَانَ نَبِيِّكَ وَمِنْهَا عَمَّا أَيْلَيْتُ بِذَلِكَ مَا نَسَبْتُ الْمَبِينِ شَهَادَتِكَ وَالْمَدِينَةَ وَأَقُولُ ذَلِكَ
عَلَيْكُمْ فِيمَا قَضَيْتُمْ حُكْمَكُمْ فِيمَا أَمْسَيْتُمْ لَطِيفَ مَا شِئْتُمْ لِمَخْلُوقِ عِبَادِكُمْ لِقَائِهِمْ وَأَقُولُ ذَلِكَ
أَسْأَلُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
مَعَ عَمَلِ الْبِرِّ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ وَالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ
السَّعِيدِ الْفَقِيرِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي تَالِبٍ الْقَاضِي الْقَدِيمِ الْمَصْنُوعِ
رُوحَهُ **أَبَا جَعْفَرٍ** أَنْ تَقْبَلُوا مِنْهُ الْإِبْرَاهِيمَ الْغَيْرِيَّ وَحَصَلَةُ الْفَدْرِ جَمَاعَةً بَارِعَةً فِي الْعُقُوبَةِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ
الْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُوَدِّعُونَ الْمَعْرِفَةَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي تَالِبٍ الْقَاضِي الْقَدِيمِ الْمَصْنُوعِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَامَ جِوَارِيكَ بِسْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
بِقُدْرَتِكَ فِي الْخَلْقِ وَتَجَمُّعِ الشَّرِّ فِي مَسْجِدِكَ وَوَقَارُودِ بَابِ عَمْرٍاءَ وَتَقَرُّبِ الْوَقَارِ
فَكَرَّرْنَا بِكَ مَا نَصَّبْتُمْ مُحَمَّدَ بْنَ زَكَرِيَّا الْمُطَهَّرَ الْغَدَاذِيَّ وَمِنْ جَمَلِكُنَا بِرَأْسِ الْبَيْتِ الْعَلِيِّ وَذَكَرْنَا شَأْنَ
مَعْنَى سَلْمَانَ الْكِنَانِيَّ وَالْفَقْرَ بِالْمَعْلَى وَالشَّرَّاحَ وَالْحَاكِمَ مَوْجِبَ عِلْمِ جَمْعِ مَا نَصَّبْتُمْ
فِيهِمَا وَأَنْتَ يَا كَرِيمَ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ الْبَيْتِ الْكِنَانِيَّ

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء في القلوب
ويعلم الناس ما كانوا جاهلين به
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون
ويعلمون ما كانوا لا يعلمون

Handwritten marginal notes in Arabic script at the top of the right page, including phrases like 'بسم الله الرحمن الرحيم' and 'الحمد لله رب العالمين'.

Main body of handwritten text on the right page, containing various medical and religious instructions. Key phrases include 'ولا يستحب ان يشرب الماء الذي استخسرت الشمس...' and 'فان لم يشرب منه الا ما يشرب منه...'.

Extensive handwritten marginal notes on the right side of the right page, providing additional commentary or related information.

Main body of handwritten text on the left page, continuing the medical and religious discourse. Key phrases include 'وخرجت منه صب من الآفة...' and 'فان لم يشرب منه الا ما يشرب منه...'.

Extensive handwritten marginal notes on the left side of the left page, including various annotations and references.

Small handwritten notes or signatures at the bottom of the left page, possibly indicating the author or a specific date.

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other religious or scholarly remarks.

Main text on the right page, starting with 'عليه السلام للخلافة...' and continuing with a detailed account of events involving the Prophet's family and companions.

Extensive handwritten marginal notes on the right side of the right page, providing commentary and additional information related to the main text.

Vertical handwritten notes in the left margin of the right page, likely serving as a secondary commentary or index.

Main text on the left page, starting with 'قد نزل فيه امر...' and continuing with a detailed account of events involving the Prophet's family and companions.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other religious or scholarly remarks.

قوله

Extensive handwritten marginal notes on the left side of the left page, providing commentary and additional information related to the main text.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other religious or scholarly remarks.

وقت وجوب الطه طه طال أبو جعفر الباقر عليه السلام إذا دخل الوقت وجب

الطهور والصلوة والصلوة لا يطهور إلا **باب** افتتاح الصلوة وبغيرها وبخليلها قال الميرزا محمد

عليه السلام افتتاح الصلوة والوضوء وبغيرها الكثير وبخليلها التسليم **باب** فرائض الصلوة وفرائض

سبعة الوضوء والنجفة والفضلة والركوع والسجود والاقبال **باب** فرائض الصلاة والوضوء

قال أبو جعفر عليه السلام من غسل بغيره لم يغسل ما غسله من الماء والوضوء منه شيء وضوءه صلى الله

والأحقة ما لا ولد ولد من مائتين وعشرين ذكرا والآنهم ستة دوايق والذوات وزن ستة حبات

والحبة وزن حبتين من شعير من وسط الحبت لا من طرفه ولا من كباره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله

الوضوء من غسل وضوء من بعدى لا يغسلون ذلك فأولئك على خلاف سنتي الثابت

على سنتي محي في خضير الفديري وسئل الحسن أيضا علة ذلك عن رجل احتاج إلى الصلوة ولم يغسل

الماء فوجد ماء بغير ماء بوضوء ما يذهبهم وأبى أن يذهبهم هل يجزى عليه أن يشويه وينضاه أو يتم فقال أبو

فما صابغ مثل ذلك فاشترت ونقضت وما سوت بذلك ما لكثير وقال أبو جعفر عليه السلام

رسول الله صلى الله عليه وآله وزوجته من حجة أملا من ناء واحد فقال له زياره كيف صنع فقال

بلاه وضرب بيده في الماء فلبها فأتى فرجه ثم ضربت في أنف فرجها ثم أفاض وهو فاحضت

نفسها حتى فرغ وكان الذي اعتزل رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث أملا والذي اعتزل من غسله

مدين وإنما جرى عنهما الأثر أشرفا فجميعا ومن أفرغ ما غسل وحده فلا بد من ماء ولا بد من

من ثلث ماء أو ثلث لوجهه ويقان للذراعين ضرب بغيره لا كرف واحد في ثلث فرق وقال الصادق

عليه السلام إن الرجل بعد الله أربعين سنة وما يطيعه في الوضوء لا يغسل ما من الله عز وجل

باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قال أبو جعفر عليه السلام لا أكمل وضوء رسول

الله صلى الله عليه وآله وأقبل الرب في ما يعنيه شيء من ما وضعه بين يديه ثم مسح برأيه

ثم عرفه كفا لئلا يثر في هذا إذا كان الكفا طاهرة ثم عرف ملامها ثم وضعه على جبهته وقال

الله وسئل على الخراج حينه ثم ارتدى على وجهه وظهر حبيته ثم وادع ثم غسل به اليسرى ففرغ

Handwritten marginal notes in the top right corner of the right page, including phrases like 'وقد وجدنا...' and 'الصلوة...'.

Main body of handwritten text on the right page, containing the primary content of the manuscript.

Handwritten marginal notes on the right side of the right page, including phrases like 'الصلوة...' and 'فرائض...'.

بلاها ثم وضعه على رقبته اليمنى فأمرت على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه ثم غسلها

فوضعه على رقبته الأيسر فركفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه ومسح على مقدم رأسه

وظهر قدميه بيته بقية مائة وروى أن رسول الله صلى الله عليه وآله فرغ من وضوءه فقال

له المعتبرة أنبت يار رسول الله قال بل أنت خبيث هكذا أمر في بيتي وقال الصادق عليه السلام والله ما

وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله إلا مرة وفوضنا النبي ٣ مرة مع فقال هذا وضوء لا يقبل الله

إلا به فانها الأخبار التي تروى في أن الوضوء مرتين مرتين فاحدها أساسا منقطع بوجهه أو جفرا الأجر

رواه عن عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله

للسائر اثنين اثنين وهذا علة الأكل لاجل حصة الأخبار كذا في الحديث رسول الله صلى الله عليه وآله

رسول الله صلى الله عليه وآله وفعله وفعله قال الله عز وجل ومن بعدك خذوا الله فقد ظفرت نفسه وفدا وروى أن

حدث رسول الله صلى الله عليه وآله من يطيعه ومن يعصيه وإن المؤمن لا يطيعه شيء وإنما لا يشبه الذين

وقال الصادق عليه السلام من تعدي في وضوءه كان كذا فضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه

عمر بن إبراهيم قال حدثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول لا يحب من يغتسل بوضوء اثنين

اثنين وقد أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله اثنين اثنين فإن الشيعي صلى الله عليه وآله

كان يجزى الوضوء لكل صكوة فريضة وكل صلوة شعني الحديث هو أن لا يجزى عن غيره عن غيره ولو

وقد جاز الشيعي صلى الله عليه وآله وسلكه وغير الذي روى أن من زاد على مرتين لم يجر بغيره ما ذكر

ومعناه أن يجزى بعد التجديد لأجره كالأذان من صلى الظهر والعصر إيمان وأقامت أجره وإن

للعصر أفضل والأذان الثالث بدعلا أجره ولكن لا يجر ما روى أن يجزى الوضوء لصلوة العشاء

بجواز الله وبلى الله وفي خبر آخر أن الوضوء يؤخذ على قدر ومن جدد وضوءه لم يجر حديث آخر جدد الله

عز وجل يؤيب من عز استغفار وقد عجز عن غسل النبي صلى الله عليه وآله أمره بینه ولم يقبل

بغدي حله وقال الصادق عليه السلام من وضوء مرتين لم يجر يعني به أنه لو تغير الذي أمر به ووجد

الأجر عليه فلا يشق الأجر وكذلك كل أجر إذا فعل غير الذي استوجبه لم يكن الأجر

Handwritten marginal notes in the top left corner of the left page, including phrases like 'الصلوة...' and 'فرائض...'.

Main body of handwritten text on the left page, containing the primary content of the manuscript.

Handwritten marginal notes on the left side of the left page, including phrases like 'الصلوة...' and 'فرائض...'.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page, including phrases like 'الصلوة...' and 'فرائض...'.

هذا الحديث يدل على ان كل من صلى لله تعالى...

صفت وصفه امير المؤمنين عليه السلام قال الصادق عليه السلام...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

هذا الحديث يدل على ان كل من صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

قوله صلى لله تعالى... قوله صلى لله تعالى...

هذا هو الوجه الثاني في بيان استحباب الاستنجاء
والاستبراء في الصلاة وهو ان الاستنجاء
والاستبراء يزيلان ما في اليد من النجاسة
التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها
الماء والصابون معاً وهذا هو الوجه الثالث
في بيان استحباب الاستنجاء والاستبراء
وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما
في اليد من النجاسة التي لا يزيلها الماء
وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً

رسالة

هذا هو الوجه الثاني في بيان استحباب الاستنجاء
والاستبراء في الصلاة وهو ان الاستنجاء
والاستبراء يزيلان ما في اليد من النجاسة
التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها
الماء والصابون معاً وهذا هو الوجه الثالث
في بيان استحباب الاستنجاء والاستبراء
وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما
في اليد من النجاسة التي لا يزيلها الماء
وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً

او بضعه او شك فيه قال ابو جعفر لا صلوة الا يطهره بوضوءك جلوساً من الاجازة تجد في بعض الناس
جلوساً ما يدع جملته من عند الله عز وجل قال لا اطيعها فزروا بوجوهه ودوره والذرية فقال
لا اطيعها فزروا ولا بد منها بالاجازة بها قال ابو جعفر انك صليت يوماً بغبر وضوءك ومرت
على ضعيف فلم تجد جملته من عند الله فاستلأ به ناساً وقال النبي ما ثمانية لا تقبل الصلاة
العبد لا يرتجى يرجع الى مولاه والناس شتم ورجاه وهو عليها ساخط وما في الزكوة وما في
يوم يصلي بهم وهو له كارهون وفارق الوضوء والمرأة المدبرة تصلي بغير حمار والزيتن وهو الذي
يلدغ البول والغائط والشكران وفارق الوضوء ناسياً متى لم يلمسه ان يوضو بعد الصلوة وهو
قال النبي وضع عن امي سنة اشيا السهو والخطا والسيان وما الرهو عليه وما لا يطهر
والطيرة والحسد والشك في الوضوء في الحلق مما لم يطهر الا لسانك فيقول اللسان موسى
عن الرجل يفتي من وجهه اذا وضو وضع لبعينه الما فقال اخيه ان يسهل من بعض جسده وقال
الصادق عن ان نبيت سح رأسك فاسح عليه وعلى جحيك من بلة وضوءك فان لم يكن في يدك
من يداه وضوءك شي اتخذ ما في من في جحيك واسح به رأسك وجحيك وان لم يكن لك جحيت
من جحيك واشتار جحيك واسح به رأسك وجحيك وان لم يكن في بلة وضوءك شي اتخذ
الوضوء وروي ابو بصير عن ابي عبد الله عن رجل ابي سح راسه قال ليس قال لم يدرك حتى جعل في الصلوة
قال ابو بصير راسه من بل الجحيت في رايه زيد السجود والفضل بن صلح عن ابي عبد الله عن رجل ضاع
فسي ان يسح على راسه حتى قام في الصلوة قال ليسرف فليسرف راسه وليعد الصلوة ومن شك في شي
من وضوءه وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام عن مكانه تشك في شي من وضوءه فلا
يقعد على حال الوضوء حتى قام في الصلوة الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحظرت فليتوضو من
شك في الحدت كان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان
على يقين من الوضوء والحدت ولا يدري ايها سبق فليتوضو با ما ينقض الوضوء

سأل راعاً بن ابي عبد الله عن رجل ابي سح راسه في الوضوء فقال لا ما سح
طريك الاسفلين اللذك الذمير غايط او بول او مني او ریح والنوم حتى يدع العسل
ولا يقض الوضوء ما سويك من اللقي العسل الطمان والحجامة والذمير والبلوغ
والاستبراء في الصلاة وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما في اليد من النجاسة
التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً وهذا هو الوجه الثالث
في بيان استحباب الاستنجاء والاستبراء وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما
في اليد من النجاسة التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً

هذا هو الوجه الثاني في بيان استحباب الاستنجاء
والاستبراء في الصلاة وهو ان الاستنجاء
والاستبراء يزيلان ما في اليد من النجاسة
التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها
الماء والصابون معاً وهذا هو الوجه الثالث
في بيان استحباب الاستنجاء والاستبراء
وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما
في اليد من النجاسة التي لا يزيلها الماء
وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً

هذا هو الوجه الثاني في بيان استحباب الاستنجاء
والاستبراء في الصلاة وهو ان الاستنجاء
والاستبراء يزيلان ما في اليد من النجاسة
التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها
الماء والصابون معاً وهذا هو الوجه الثالث
في بيان استحباب الاستنجاء والاستبراء
وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما
في اليد من النجاسة التي لا يزيلها الماء
وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً

والفتح ولا يوجب الاستنجاء وقال الصادق ليس حبس القرع والذيان الصغار وضوءنا
هو عبادة العبد وهذا ما لم يكن فيه نيل فان كان فيه نيل فغيبه الاستنجاء والوضوء وكل ما
خرج من الطرفين من دم ونجس ومدى وودي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم
يولأ وغايط او ریح او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله للصادق اجعل ریحك في
حتى الخنق انها تخرج فقال ليس عليك وضوء حتى سمع الصوت او تجد ریحك ثم قال ان المبيح مجلسين
التي الرجل يحدث لشكها وسأل زرارة ابا جعفر عن الرجل يظن ان في يده نجاسة ويأخذ
من شعره ولبسه هل يقضي ذلك الوضوء فقال لا يضره كل هذا سنة الوضوء فوضو وليس في
السنة يقضي الفريضة وان ذلك ليزيله تطهير او سأل ابي بصير عن رجل ابي عبد الله عن رجل
ياخذ من اظفاره ويشربه ايسر بالما قال لا هو تطهر وسأل عن ابنا الذي جعل يقض الوضوء
قال لا وسأل عن رجل من مهران عن الرجل يفتي راسه وهو في الصلوة قائماً او راعاً قال ليس
وضوءه وسأل موسى بن جعفر عن الرجل يذره وهو قاعد هل عليه وضوء قال لا وضوء عليه
مادام قاعداً لم يسجد وقال ابو جعفر ليس القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء وروي
عن ابي عبد الله عليه السلام ان قال ان كان الرجل يظن انه البول ما لزم اذا كان حين الصلوة ابعده
كيساً وجعل فيه قطناً فعلقه عليه واخذ له فيه ثم صلى بين السلتين الطهر والمغرب من الطهر
ويجعل العصابة ذات واقاميتين ويخرج المغرب ويجعل العصابة ذات واقاميتين ويقعد ذلك في الصبح
وسأل عبد الله بن ابي جعفر ابا عبد الله عن رجل ابي ان لم يوضو قام الى الصلوة فوجد بلاءه
لا شئ عليه ولا يتوضو ويروي في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يركع بعد ذلك اذ ابا بالخط
ما بين المفعة والائتين تلك ركعت وعجز بينهما ثم استنجي فان سال ذلك حتى بلغ التسوق فلا يبول
وان مس الرجل باطن ذنبه او باطن احليله عليه ان يبعث الوضوء وان كان في الصلوة قطع الصلوة
وتوضو اعادة الصلوة وان لم يحل اعادة الوضوء والصلوة ومن احتقن او حل شيئاً من نيل عليه
اعاد الوضوء وان حج ذلك منذ الا ان يكون محطاً بالانصاف عليه الاستنجاء والوضوء **باب**
ما يتنجس التورج الجسد كان امير المؤمنين ع لا يروي في المذي وضوء ولا غسل ما اساء التورج
ويروي ان المذي في الوضوء كالمذي في الصلاة ولا يقبل منها التورج الا الاحليل على العبد

هذا هو الوجه الثاني في بيان استحباب الاستنجاء
والاستبراء في الصلاة وهو ان الاستنجاء
والاستبراء يزيلان ما في اليد من النجاسة
التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها
الماء والصابون معاً وهذا هو الوجه الثالث
في بيان استحباب الاستنجاء والاستبراء
وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما
في اليد من النجاسة التي لا يزيلها الماء
وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً

هذا هو الوجه الثاني في بيان استحباب الاستنجاء
والاستبراء في الصلاة وهو ان الاستنجاء
والاستبراء يزيلان ما في اليد من النجاسة
التي لا يزيلها الماء وحده بل يزيلها
الماء والصابون معاً وهذا هو الوجه الثالث
في بيان استحباب الاستنجاء والاستبراء
وهو ان الاستنجاء والاستبراء يزيلان ما
في اليد من النجاسة التي لا يزيلها الماء
وحده بل يزيلها الماء والصابون معاً

عليه السلام وسئل عن الأكل على الحائض في ثوب الغفر وقال غفر الله به على من سئل عن الرجل يبيت في إناء
 وهو جالس فقال بكرة ذلك حتى يتوضأ وفي حديث آخر قال أما إنك على ذلك
 حتى أصيب في ذلك إنك إن لم تتوضأ وهو جالس فقال بكرة ذلك حتى يتوضأ وفي حديث آخر قال أما إنك على ذلك
 وقال في الكراهة لا يجرى فيه غسل حتى يتوضأ وهو جالس فقال بكرة ذلك حتى يتوضأ وفي حديث آخر قال أما إنك على ذلك
 إن لم يجرى فيه غسل حتى يتوضأ وهو جالس فقال بكرة ذلك حتى يتوضأ وفي حديث آخر قال أما إنك على ذلك
 يقول إذا تم الحائض الحائض فقد وجب الغسل وكان على الرجل أن يغسل فيه وقال في حديث آخر قال أما إنك على ذلك
 وسئل عن الرجل يصلي في ثوبه ذلك عليه غسل إن هو أتى ولم يغسل وهو قال عليه السلام
 وإن لم يتوضأ وهو جالس فقال بكرة ذلك حتى يتوضأ وهو جالس فقال بكرة ذلك حتى يتوضأ
 قال في توضأ وإن لم يكن بالقبل الغسل ويروي عن حديث آخر أن كان ثوبه يبلل ولم يكن بالليل يتوضأ
 ولا يغسل إنما ذلك من الحائض قال في هذه الكتاب حجة الله عليه صلاة الغسل أصل والحائض
 حصة وسئل عن الرجل يبيت في ثوبه ذلك عليه غسل إن هو أتى ولم يغسل وهو قال عليه السلام
 إنما الغسل من الماء الأكره من الماء ترى في المنام ما يركى الرجل قال إن أتت عليك الغسل وإن
 لم يغسل عليها غسل قال في الحديث وحديثي من سمعته يقول إذا غتمت الرجل في الماء اعتماست واحدة
 ذلك من غسل ومن أحب نومه وأهله يتركه من غسل واحد إلا أن يكون تحت بعد الغسل أو
 يحتمل أن أحتم فلا يجامح حتى يغسل من الاحتمال ولا بأس أن يترك الغسل إن كان مأخذا للغير التي
 يتجديها ويحسب من سجدة من سجدة واليه أو له أو غيرها من غير ضرورة فلا يحسن
 القرآن وجا فلا يجوز لما في غير قوله وتعليق الزور وغيره غير ذلك الله عز وجل ولا يجوز
 والحب لا يدخله المسجد إلا بغيره ولها أن يأخذ منه ويلبسها إن قصها في شاة لا مانع
 لا يفيد إن على الخبز من غيره وهذا ما وإن على وضع ما معها في غير هذا الحديث إلا أن الغسل في
 فاصها بعض قلتوك الغسل إن نظرت أظرفه اغتسلت غسل واحد الحائض والحائض ولا
 بأس أن يجلس في المسجد وهو جالس في المسجد ويدكر الله عز وجل وينوي بديع ويلبس ثوبا
 في المسجد وير فيه ويجوز قبل الليل وينام إلى الحرم من أحب أرضه ولم يجد الماء إلا ماء ما سأل
 فلا يغسل إلى الصعيد بل يصل بالتراب ثم لا يغتسل إلا من الأرض التي توبى فيها بيته وقال في حديثه عليه

يقول كيف لا يغتسل

الغسل فليغسل

يعود

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like 'يقول كيف لا يغتسل' and 'الغسل فليغسل'. Includes a large circular stamp on the right side of the page.

رسالة إلى أبا من بعض الغسل فيك ويحك وأمسك وتوضغ غسل حسدك لا وقت
 ثم يغسل حسدك إذا أشرت ذلك فإن أخذت حلتا من ذلك وفا يطاويح بعد ما غسلت
 أمسك من قبل أن يغسل حسدك فاعدا الغسل من أوله فإن بليت يغسل حسدك قبل الرأس
 فاعدا الغسل على حسدك بعد غسل أمسك **غسل الحيض والنفاس** قال الصادق أول
 يوم وعلى وجه الأبرص حواجر حاصت وقال أبو جعفر الباقر إن للبيض للنساء نجاسة ينجس
 الله عز وجل بها وتذكر النساء في من وجع عليه السلام إنما يحض المرأة في كل سنة حصة من بحيضت وإن
 مائة امرأة فاطلقن بلبس المعصيات من الثياب عليهن وبعطن ثم خرجن مفر من في البلاد ولبس مع الرجال
 فينهك الأعياء دعوتهم وجلسن صوفهم فما هن الله بالحيض عند ذلك في كل شهر يعني أول ذلك الشهر
 باعيا بمن فيسالت وما هن فخرجن من بين الرجال لئن يحضن في كل شهر حصة تستغفر الله تعالى
 وكسرتهن قال وكان يفرهن من النساء الذي لم يبعن مثل ما فعلت يحضن في سنة حصة فاقول
 الغوم يحض بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حصة فكلت أولاد الله في حوض كل شهر حصة لا تنقأ
 مثل أولاد الله يحضن في سنة حصة نفسا والله قال يغسل هؤلاء وعلى ذلك وقال في
 صلى الله عليه وآله في طهر صلوات الله عليها ليست كما تحب من أنها لا ترى رطلها حين
 ولا يفرها من كحيتها وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل ثم فيها أرواح مطهرة قال
 الأرواح المطهرة التي لا يحضن ولا يجذبن وقال في رحمه الله في رسالة إلى علم أن أقبل بالحيض
 ثلثة أيام وأكثرها عشرة أيام فإن أتت المرأة الدم ثلثة أيام وما زاد إلى عشرة أيام فهو حيض وعليها
 أن تترك الصلوة ولا يدخل المسجد إلا أن يكون بخانه ويحب عليها عند حضور كل صلوة أن تتوضأ
 الصلوة ويجلس مستقبل القبلة وتذكر الله عقدا صلواتها كل يوم فإن أتت الدم يوما أو يومين فليس
 من الحيض ما ترى الدم ثلثة أيام متواليات وعليها أن تقضي الصلوة التي تركها في اليوم واليومين وإما
 فإن أتت من عشرة أيام فليست عن الصلوة عنها أيام وتغسل يوم حاد عشر تحسن أن لم يبق
 الكسيف صلوات صلواتها كل صلوة بوضوء وان تعاليت الكسيف ولم يمس صلوة الليل وصلوة
 العداة يغسل وسائر الصلوة بوضوء وإن غلبت الدم الكسيف وسأل صلوة الليل وصلوة
 القداة يغسل والطهارة العزيم لوجها الطهارة يغسل الغفر ويغسل الفرب والعشاء الأخره يغسل إذا

Extensive handwritten marginal notes in Arabic script on the left side of the page, providing detailed commentary and additional rulings related to the main text.

Handwritten marginal notes in Arabic script at the top right of the page.

Main body of handwritten text in Arabic script, containing religious rulings and commentary.

Vertical handwritten marginal notes on the right side of the page.

Handwritten notes at the bottom of the page, including a signature and date.

Handwritten marginal notes at the top left of the page.

Main body of handwritten text in Arabic script, continuing the religious discourse.

Handwritten notes at the bottom of the page, including a signature and date.

Handwritten marginal notes at the top left of the page.

Vertical handwritten marginal notes on the left side of the page.

Handwritten notes at the bottom of the page, including a signature and date.

في الصلاة في وقتها فانما هي الصلاة التي فيها
 على ما وصفت حل ليرحمها وانما هي الصلاة التي فيها
 من ما يزل المني واذا ريت المني الصفرة في ايام الحيض فوجبت وان رأت في ايام الطهر فوجبت
 وروي في المرأة ترى الصفرة انما اذا كان ذلك قبل الحيض بيومين فمن الحيض وان كان بعد الحيض
 فليس للحيض غسل الجنابة والحيض احد ولا يجوز للحيض ان يغتسل لا يتحاشى غسلها
 وسال سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انما هو الذي يظن انه نكاح
 ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة ليعلم ان في بطن امه ولد للحي انما هي الصلاة في كل يوم
 فان الحيض يماند في الدم وذلك اذا رأت الدم كثيرا او كثيرا ان كان قليلا او صفرا فليس الا
 الوضوء والماء اذا طهرت عليها ان تعقبى الصوم وليس عليها ان تعقبى الصلاة وفي ذلك عنتها
 احد بها العلم ان السنة لا تعاقب الا في الصوم اما في الصلاة فليس عليها ان تعقبى الصلاة في كل يوم
 وليلة ما وجب الله عز وجل عليها قضاء الصوم ولم يوجبها قضاء الصلاة لان الحيض يغفر
 الحيض المار من عند الثلثي لان الملائكة تنادي بها ولا باس ان يلبس غسله ويصلي عليه لا يلبس
 فان حصره وان حصره من ذلك ما يخرجها من ذلك وان حصره من نفسه وقال الصادق عليه السلام انما اذ بلغت
 حين سئل عن الحيض ان تكون المرأة من ريس وهو حرم الله التماس من الحيض المار انما
 اول حيضها انما هي الملائكة تنادي بها انما هي الملائكة تنادي بها وان كان لها حيضات
 فالتحليل بها عشرة ايام والدم يخرج الدم من الحيض وهو الطهر لان الماء يغسل الدم ويجعله
 طهرا ثم يلعن ايام حيضها والماء ان يطهر من حيضها عند الحيض عليها ان يغسل عند الطهر
 تغسل الصلاة التي تطهر عندها ومن رأت الطهر وقتها فخرجت الفحل حتى يدخل وقت صلاة اخرى فان
 كانت وطئت فيها فليها قضاء تلك الصلاة وان لم تطهر وانما كانت في وقت ذلك دخلت صلاة اخرى
 فليس عليها قضاء الصلاة التي دخلت فيها فان صلت المرأة من الطهر كعتن ثوبان الله قا
 من جلوسها وليس عليها ان تطهر قضاء الركعتين فان كانت في صلاة المغرب وقد صلت منها ركعتين
 قامت من جلوسها فاذا طهرت تغتسل الركعة واذا كانت في الصلاة طهرت انها وجبها وحلت
 يد هارت موضع فان رأت الدم انقضت اشترى جارية فبعتت عند شهره الرطوب والي ذلك من

في وقتها فانما هي الصلاة التي فيها
 على ما وصفت حل ليرحمها وانما هي الصلاة التي فيها
 من ما يزل المني واذا ريت المني الصفرة في ايام الحيض فوجبت وان رأت في ايام الطهر فوجبت

وسال سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انما هو الذي يظن انه نكاح
 ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة ليعلم ان في بطن امه ولد للحي انما هي الصلاة في كل يوم

فان حصره وان حصره من ذلك ما يخرجها من ذلك وان حصره من نفسه وقال الصادق عليه السلام انما اذ بلغت
 حين سئل عن الحيض ان تكون المرأة من ريس وهو حرم الله التماس من الحيض المار انما

كتبه ذكر النساء وانما هي الصلاة التي فيها
 ان غسلها في الفرج واذا اغتسلت من الماء حياضا فلا يجوز ان تغتسل من موضعها الا ان
 اذا وقعت في الفرج من الماء حياضا فلا يجوز ان تغتسل من موضعها الا ان
 منها شيئا اذا اربع طمها شيئا وجاود وتغسلها ان كانت طمها فليس تغسل من موضعها الا ان
 بوليها ولم يغتسل عندها حتى يغتسل من موضعها فان شئت فقل لا يغتسل من موضعها الا ان
 هذا عينه في غسلها من الحيض اذا طهرت ان تغسل ثيابها التي لبستها وطهرت فليس الا ان
 اصحابها من الدم تغسل ذلك منها ان اصابتها من الحيض تغسله من اي موضع يغتسل من
 يغتسله ويذهب فان افقع الحيض من الماء فغسلت منها فانما يغتسل من الماء لا يغتسل من
 للماء على المني وسائر المني ولا يجوز لها ان يغتسل من موضعها لان الله عز وجل جعل
 فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني بذلك غسل من الحيض فان كان الرجل يتبعها وقد طهرت المرأة
 واذا كان يجامعها قبل الغسل اهما ان تغسل بيضا من جوارحه وهي جارية في غسل الحيض
 ان يتصدق دينها فان كان في وسطه نصف دينار وروي انما اجامعها وهي حائض تصدق على
 بقدر شعره ومن جامعته وهي حائض تصدق بثلث املا من طهار هذا اذا اجامعها الفرج فان
 اماها من دون الفرج فلا شيء عليه وقال النبي صلى الله عليه واله من جامع امرئة وهي حائض يخرج اليه
 محمد ومما اوتى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الصادق عليه السلام عن المشهورين في حقه فقال
 ياتي ايامهم من الطهر وقال الصادق عليه السلام لا يغتسل الا من حبلت ولا ذرة او حبلت
 في حبلها وتستر الامه اذا اشربت بحقيقة ومن اشترى امه فاحل بها قبل ان يسقط ما
 فعنته على عاله واذا مرات المرأة الغسل من الحيض عليها ان تستبرئ والا تستبرئ ان تحافظ على
 كان هناك دم خرج ولو غسل ايس الغناب فان خرج لم يغتسل وان لم يخرج اغتسلت فاذا رأت الصفرة
 التي عليها ان تصدق بثلثها بالماء يطهر من حبلها ليس كما ترى الكلي في البالي وتدخل طمها في
 فيهارم وهي حائض وان يخرج فليست بحيض وان اشبهت عليها دم الحيض ودم الفرج فيها كان في فرجها
 عليها ان تستبرئ على بقائها ولو صبغها فان حجع الدم من اللابن لا يغتسل من الفرج وان حجع الدم
 من اللابن لا يغتسل من الحيض وان انقضت وجها ولم يرد دمها ولا يدرى دم الحيض هو ام دم الدم

في وقتها فانما هي الصلاة التي فيها
 على ما وصفت حل ليرحمها وانما هي الصلاة التي فيها
 من ما يزل المني واذا ريت المني الصفرة في ايام الحيض فوجبت وان رأت في ايام الطهر فوجبت

وسال سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انما هو الذي يظن انه نكاح
 ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة ليعلم ان في بطن امه ولد للحي انما هي الصلاة في كل يوم

فان حصره وان حصره من ذلك ما يخرجها من ذلك وان حصره من نفسه وقال الصادق عليه السلام انما اذ بلغت
 حين سئل عن الحيض ان تكون المرأة من ريس وهو حرم الله التماس من الحيض المار انما

ما ركع فان كان قد ركع فله ضم في صلوة فان لم يركع احد الصلوة ومن ثم اصاب الماء فله العسل ان كان جذا
ان لم يركع جنباً فان اصاب الماء وقد صلى بيمينه وحرفي وقت قد تمت صلوة كما افادت علماء اهل اذلة ومحمد بن
فلان لا يجزئ غسل الرجل بيمينه وحرفي الصلوة فيتم وصل بيمينه ثم اصاب الماء انقضت الركعة او
نقضت الصلوة فيصلي الا ركعة يمضي في الصلوة فيها ولا يفضحها مكان الماء لانه دخلها وهو على بطنه فان اذ
فلا يدخلها وهو متعمد فيصلي ركعة اخرى فاما اجابة الخرج فيذو صمته فيكون من صلوة التيمم فيصلي
عانه من صلى بها على الله عليه الصلاة والسلام من الرضوخ والبنابة من الميض للشاة قال الغزالي
مسألة الجعفة غسل القدم عن الرجل يكون بالفرج والخصية والباس بان يمسح به ولا يغسل وقال الصادق
الطين والكرز عان ولا يغسلان وقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اصابه جنة وهو
فغسل يديه فقال قلوه الاستسقاء ان شفا العرق السيل وسئل الصادق ع غسلت من جرد لسانه
فقال ان كل اجنب غسل وان كان اجنباً فليتم في الاطحاو على نية من امره بيمينه وسئله معاوية بن
يكون في الشرف فلا يجزئ الماء فيصلي في الماء ويغسل يمينه من الوقت يمضي على صلوة اذ يتوضأ ويعيد الصلوة
يمضي على صلواتها فان رتب الماء هورت الذاب واذا اوردت غسل على الله عليه وآله فقال ان سوره حكمت
على غير ما قاله امر النبي محمد فاستناب به وما اغتسلت انا وفيه قال يا ابا ذر بكيت الصبي عشرين يوماً
الرجل في فرجه ومعه ماء فوطأ به فذا
عبد الرحمن بن ابي الحسن موسى بن جعفر غسلت من ثلثة ركعات في سبعة اجزاء في ثلثة اوقات في
وضوء وحضرت الصلوة ومعه من الماء فذو ما في احد يمينه باخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغسل الخنفر
اليمين بيمينه ويمسح باليمنى على غير وضوء لان الغسل من الجنابة وضوء غسل الميت سنة في غير الاخر جان وسئل
عمران بن عدي عن رجل من قريش ابا عبد الله عليه السلام فمر صابحاً في التفر ولم يمسح من الماء
بغيره الغسل اربعة اعضاء ويصليهم فقال لا ولكن بيمينه يغسل يمينه فأتى الله عز وجل جعل الذاب
كاجل الماء حتى لا يسئل عبداً من سنان ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصب الجنابة في التلابة الباروة
على نية النائم ان اغتسل فقال بيمينه ويصليها اذا اراد من الرجل اغتسل وباعد الصلوة وان كان الرجل وجهاً الى
الاعلى واليمنى فان الله عز وجل اولى بالغير اذا لم يكن معه ثوب يطاق ولا يدرك على العنق
عز وجل وان شققته بيمينه وهو كان في وسط دعاء يوم الجمعة او يوم عزه وله يظن الخرج من المسجد

مسألة الجعفة غسل القدم عن الرجل يكون بالفرج والخصية والباس بان يمسح به ولا يغسل وقال الصادق الطين والكرز عان ولا يغسلان وقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اصابه جنة وهو فغسل يديه فقال قلوه الاستسقاء ان شفا العرق السيل وسئل الصادق ع غسلت من جرد لسانه فقال ان كل اجنب غسل وان كان اجنباً فليتم في الاطحاو على نية من امره بيمينه وسئله معاوية بن يكون في الشرف فلا يجزئ الماء فيصلي في الماء ويغسل يمينه من الوقت يمضي على صلوة اذ يتوضأ ويعيد الصلوة يمضي على صلواتها فان رتب الماء هورت الذاب واذا اوردت غسل على الله عليه وآله فقال ان سوره حكمت على غير ما قاله امر النبي محمد فاستناب به وما اغتسلت انا وفيه قال يا ابا ذر بكيت الصبي عشرين يوماً الرجل في فرجه ومعه ماء فوطأ به فذا عبد الرحمن بن ابي الحسن موسى بن جعفر غسلت من ثلثة ركعات في سبعة اجزاء في ثلثة اوقات في وضوء وحضرت الصلوة ومعه من الماء فذو ما في احد يمينه باخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغسل الخنفر اليمين بيمينه ويمسح باليمنى على غير وضوء لان الغسل من الجنابة وضوء غسل الميت سنة في غير الاخر جان وسئل عمران بن عدي عن رجل من قريش ابا عبد الله عليه السلام فمر صابحاً في التفر ولم يمسح من الماء بغيره الغسل اربعة اعضاء ويصليهم فقال لا ولكن بيمينه يغسل يمينه فأتى الله عز وجل جعل الذاب كاجل الماء حتى لا يسئل عبداً من سنان ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصب الجنابة في التلابة الباروة على نية النائم ان اغتسل فقال بيمينه ويصليها اذا اراد من الرجل اغتسل وباعد الصلوة وان كان الرجل وجهاً الى الاعلى واليمنى فان الله عز وجل اولى بالغير اذا لم يكن معه ثوب يطاق ولا يدرك على العنق عز وجل وان شققته بيمينه وهو كان في وسط دعاء يوم الجمعة او يوم عزه وله يظن الخرج من المسجد

التاسعة ثم صلواتهم ولربعد اذا اضرق ومن ثم وكان معه ماء فليس في يمينه ثم ذكر قبل التيمم في الصلاة
ومن ثم في مسجد من الساجد حرم منه واعتدل الا ان يكون احداً في سجدهم اوفى بجملته ببوله صلى الله عليه وآله وسلم
ان تخلط في احد هذين المسجدين ثم يخرج ولم يمسح فيها الا ستمائة غسل يوم الجمعة ودخول
واذا بدو ما جازوا والنظرة والرسبة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يؤمن بالله واليوم الآخر فليلد
للمسلم الايمان ويؤمن برب الله صلى الله عليه وآله وسلم عن غسل يديك الماء الايمان وهو عن دخول الاماكن الايمان
ان الماء اهل وسكانا وعسل يوم الجمعة ويجعل الرجل والذئب والذئب والحمار الا انه حصل الماء في الاضيق
الماء ومن كان في سفر وجد الماء في يوم الجمعة وخشوا ان يجف يوم الجمعة فلا بأس ان يغتسل يوم الجمعة
فان وجب الماء يوم الجمعة اغتسل وان وجد الماء في يوم الجمعة يغتسل في يوم الجمعة فلا بأس ان يغتسل يوم الجمعة
قالنا كما مع الحسن بن موسى بن جعفر في الماروة ونحن في يوم الجمعة فقال ان اوردت غسل في الاضيق
فان الماء غلبت ما قبلنا فانا غفنا ان يوم الجمعة وعسل يوم الجمعة سنة واجبة ومحمد بن
الغزير يوم الجمعة في الرجل اطفال وافضل ذلك ما عير من الرجال ومن نسي الغسل او فاته لعله فليغتسل في
فليغتسل بعد الغسل ويؤتي ويجري العسل للجمعة كما يكون الزوال في الاضيق منه فكل الغسل يوم الاضيق
الله في وطئه فله وان غسل في الاضيق منك وفي الاضيق غفنا من اغتسل للجمعة
اشهدك لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم
طاهر القابض ويجعل من المظلمين كان خلفه من الجمعة وقال الصادق عليه السلام غسل يوم الجمعة
لمائة مائة من الذهب من الجمعة وقال الصادق عليه السلام غسل يوم الجمعة ان الاضيق كانت يغسل في
وكوطئه فاذا كان يوم الجمعة حضرو المسجداً فادى الناس باربع الاطراف واجسادهم فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
تجرى ذلك السنة وفيه ان الله يبارك ويغالي فيم صلوة الفريضة بصلوة النافلة وانم صيام الفريضة
اتفا فله وانم الغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد الاخوان عن محمد بن محمد بن ابي بصير عن محمد بن
قال قال الصادق عليه السلام جعفر بن محمد اذا دخلت حمام فقل في الوقت الذي اذرع فيه ثيابك اللهم افرغ عن رقبتي
الغناو ويثني على ايمان واذا دخلت البيت الثاني غسل الله شراره عن ارجل النيس وطئه وحرقه ووقوه

مسألة الجعفة غسل القدم عن الرجل يكون بالفرج والخصية والباس بان يمسح به ولا يغسل وقال الصادق الطين والكرز عان ولا يغسلان وقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اصابه جنة وهو فغسل يديه فقال قلوه الاستسقاء ان شفا العرق السيل وسئل الصادق ع غسلت من جرد لسانه فقال ان كل اجنب غسل وان كان اجنباً فليتم في الاطحاو على نية من امره بيمينه وسئله معاوية بن يكون في الشرف فلا يجزئ الماء فيصلي في الماء ويغسل يمينه من الوقت يمضي على صلوة اذ يتوضأ ويعيد الصلوة يمضي على صلواتها فان رتب الماء هورت الذاب واذا اوردت غسل على الله عليه وآله فقال ان سوره حكمت على غير ما قاله امر النبي محمد فاستناب به وما اغتسلت انا وفيه قال يا ابا ذر بكيت الصبي عشرين يوماً الرجل في فرجه ومعه ماء فوطأ به فذا عبد الرحمن بن ابي الحسن موسى بن جعفر غسلت من ثلثة ركعات في سبعة اجزاء في ثلثة اوقات في وضوء وحضرت الصلوة ومعه من الماء فذو ما في احد يمينه باخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغسل الخنفر اليمين بيمينه ويمسح باليمنى على غير وضوء لان الغسل من الجنابة وضوء غسل الميت سنة في غير الاخر جان وسئل عمران بن عدي عن رجل من قريش ابا عبد الله عليه السلام فمر صابحاً في التفر ولم يمسح من الماء بغيره الغسل اربعة اعضاء ويصليهم فقال لا ولكن بيمينه يغسل يمينه فأتى الله عز وجل جعل الذاب كاجل الماء حتى لا يسئل عبداً من سنان ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصب الجنابة في التلابة الباروة على نية النائم ان اغتسل فقال بيمينه ويصليها اذا اراد من الرجل اغتسل وباعد الصلوة وان كان الرجل وجهاً الى الاعلى واليمنى فان الله عز وجل اولى بالغير اذا لم يكن معه ثوب يطاق ولا يدرك على العنق عز وجل وان شققته بيمينه وهو كان في وسط دعاء يوم الجمعة او يوم عزه وله يظن الخرج من المسجد

الله

مروءة الحاد وضعه على امانك وضيت على جديك فان امكناك ان يطلع عن خرد فاعلم فانها سيقولنا
والشيخ الميت الشافعي ما اذا دخلنا ذلك لثقل بعوذنا من التاروتنا العتة ترددها
وتفكر في وقت خروجك من البيت الحار وياك وتزني الماء البارد والفتاح والحمام فانه ينسد المعدة ولا يقبل
الماء الباردة فانه يضيق البدن ويصلب البارد على فديك اذا خرجت فانه يضيق سلك الله سلك جديك فاذ
لست شياك فقل الهرة العنق الذنوي وجنتنا اليه فاذا بعد ذلك لعنت من كرايا ولا بأس بغيره في الفرات في
ما لم يزد في صفة اذا كان على غير ذلك وسأل محمد بن سلما جعفر عليه السلام فقال ان امير المؤمنين عليه السلام
عن رواية الثوري في الحمام فقال لا يمانا ان يجر الجمل وهو عريان فاذا كان عليه الازهار وسوال جعفر بن محمد بن
بن جعفر عليه السلام او اوكيف قال الابرار يجربون الجمل ان بعضهم يجره من ان يقبله وسوال الصادق
عن قوله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا لوجوههم ذلك ذكرهم ان كل ما كان في كتاب

من وجع حفظ الفرج فهو من انزال الاوهام الموضع فانه يحفظ من ان يتقلب ويروي عن الصادق انه قال انما الاكل
للعورة المسبوقا النظر العورة من كبريئيل مثل النظر عورة الجمل وقال امير المؤمنين بن جعفر عليه السلام يذوق
التان حبيب اذن وقال علي عليه السلام انك تروى هذا الجمل وقال الصادق عليه السلام الميت
الحمام هناك العورة ويغم الميت للحمام يذوق النار ومن الازناس لا يدخل الرجل وان
فيستعمل العورة وقال رسول الله صلى الله عليه واله مران فومر يا الله واليوم الاخر ولا يجب تجليل الحمام وقال
عليه السلام مرطاه امره بكة الله عز وجل في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
والعمارة من انشاس اذ في فعيها وسئل ابو بصير ان كان معجدا فليست تغفر الله ولا يغفر في الصادق
لانك في الحمام فانه يذهب جميع الكليل واذا خرج في الحمام فانه يفرغ الشعر لا يغسل ركب الشاة فانه يبع وجهه وقد
الخرناب العورة ولا يركب العورة في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
مضر وخرف الشام والسوال في الحمام يورث وباء الاسنان والحمى والصداع والعمى والاضطراب واليرقان
احله يوم الجمعة ويعتدل ويغسل ويغسل ويغسل في يديه وليتينا للجمعة ولكن عليه في ذلك الموضع
والوقار ويعبر بهادة ربه وليعمل الخيرا استطاع فان الله عز وجل يطلع على الارض ليصاعده لغت في وقال ابو
الاعراب

من وجع حفظ الفرج فهو من انزال الاوهام الموضع فانه يحفظ من ان يتقلب ويروي عن الصادق انه قال انما الاكل
للعورة المسبوقا النظر العورة من كبريئيل مثل النظر عورة الجمل وقال امير المؤمنين بن جعفر عليه السلام يذوق
التان حبيب اذن وقال علي عليه السلام انك تروى هذا الجمل وقال الصادق عليه السلام الميت
الحمام هناك العورة ويغم الميت للحمام يذوق النار ومن الازناس لا يدخل الرجل وان
فيستعمل العورة وقال رسول الله صلى الله عليه واله مران فومر يا الله واليوم الاخر ولا يجب تجليل الحمام وقال
عليه السلام مرطاه امره بكة الله عز وجل في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
والعمارة من انشاس اذ في فعيها وسئل ابو بصير ان كان معجدا فليست تغفر الله ولا يغفر في الصادق
لانك في الحمام فانه يذهب جميع الكليل واذا خرج في الحمام فانه يفرغ الشعر لا يغسل ركب الشاة فانه يبع وجهه وقد
الخرناب العورة ولا يركب العورة في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
مضر وخرف الشام والسوال في الحمام يورث وباء الاسنان والحمى والصداع والعمى والاضطراب واليرقان
احله يوم الجمعة ويعتدل ويغسل ويغسل ويغسل في يديه وليتينا للجمعة ولكن عليه في ذلك الموضع
والوقار ويعبر بهادة ربه وليعمل الخيرا استطاع فان الله عز وجل يطلع على الارض ليصاعده لغت في وقال ابو
الاعراب

موسى بن جعفر لا يدخل الحمام على الرجل الا يدخل في طهره واشد فقال بعضه خرج الصادق بن
فليس ويقم قال الشريك الجمامة عند خروج من الحمام والبشا والصفين وقال موسى بن جعفر عليه السلام الحمام
يؤتى ويؤتى الله ولما نه كل يوم ويوم الاخرة يذوق شحم الكلبين وكان الصادق عليه السلام يطلع في الحمام فاذا
بلغ موضع العورة قال الذي يطلع في الحمام يذوق شحم الكلبين وكان الصادق عليه السلام يطلع في الحمام فاذا
تخلبه ان الصادق عليه السلام الحمام فقال الصادق عليه السلام الحمام يذوق شحم الكلبين وكان الصادق عليه السلام يطلع في الحمام فاذا
دخلت حماما بالمدينة فاذا شبع كبير وهو يتم الحمام فقلت يا شيخ من هذا الحمام فقال لا ادرى جعفر بن محمد بن جعفر
فقلت اكان يدخل الحمام فكيف كان يصنع قال كان يدخل فيبداه فطلي عاتقه وما يليها ثم يلبس ثوبا على
اخريله ويدخل في الحمام فيبداه فطلي عاتقه وما يليها ثم يلبس ثوبا على اخريله ويدخل في الحمام فيبداه فطلي عاتقه
بن عبد الوهيد سجدت في الحمام في وقت الاذان فدخلوا الحسن بن موسى بن جعفر عليه السلام وعليه ازار وفي
النوبة فقال لك عليك في وقت الاذان فدخلت البيت الذي فيه الخبز فاعتسك وخرت وفي هذا الطرف
في التسليم في الحمام من عليه خبز عليه السلام وخطت البيت الذي هو من ربه النبي الذي ربه ان لم يذوق
ويروي عن ابن سدير عن ابيه قال قال انا ولي وحدي في حماما في المدينة فاذ اذ اذ في بيت المسج فقال الحسن
القصه فقلنا من اهل الطريق فقال اهل الطريق فقلنا الكوثون فقالوا يا امير المؤمنين فقلنا الكوثون فقلنا الكوثون فقلنا الكوثون
ثم قال وما يمنعكم من الاذرفان رسول الله صلى الله عليه واله فاعزوه القوم من اهل الحرم فانه يذوق شحم الكلبين
فقلنا يا امير المؤمنين فقلنا الكوثون فقالوا يا امير المؤمنين فقلنا الكوثون فقلنا الكوثون فقلنا الكوثون
من الغضا فقال الجدي اذ كنت من جدي في وقت الاذان فقلت يا امير المؤمنين فقلنا الكوثون فقلنا الكوثون
ابطال الجدي فقلت يا امير المؤمنين فقلنا الكوثون فقالوا يا امير المؤمنين فقلنا الكوثون فقلنا الكوثون
فدعوه وهو جدي من علي عليه السلام وان ذلك فلا يجزى في الامانة اخبرنا من الحمام سئل عن الرجل في
المسح فاذا هو على من الحنن ومعناه انه محمد بن علي عليه السلام وفي هذا الخبر طراحي الامانة ان يدخل في وقت
الحمام دون من الحمام وذلك ان الامانة معصية في جعفره وفيه لا يقع منه النظر العورة في الحمام ولا يمان
وقال الصادق عليه السلام لا يذوق من العورة وقال امير المؤمنين عليه السلام في وقت الاذان فقلت يا امير المؤمنين فقلنا الكوثون

من وجع حفظ الفرج فهو من انزال الاوهام الموضع فانه يحفظ من ان يتقلب ويروي عن الصادق انه قال انما الاكل
للعورة المسبوقا النظر العورة من كبريئيل مثل النظر عورة الجمل وقال امير المؤمنين بن جعفر عليه السلام يذوق
التان حبيب اذن وقال علي عليه السلام انك تروى هذا الجمل وقال الصادق عليه السلام الميت
الحمام هناك العورة ويغم الميت للحمام يذوق النار ومن الازناس لا يدخل الرجل وان
فيستعمل العورة وقال رسول الله صلى الله عليه واله مران فومر يا الله واليوم الاخر ولا يجب تجليل الحمام وقال
عليه السلام مرطاه امره بكة الله عز وجل في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
والعمارة من انشاس اذ في فعيها وسئل ابو بصير ان كان معجدا فليست تغفر الله ولا يغفر في الصادق
لانك في الحمام فانه يذهب جميع الكليل واذا خرج في الحمام فانه يفرغ الشعر لا يغسل ركب الشاة فانه يبع وجهه وقد
الخرناب العورة ولا يركب العورة في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
مضر وخرف الشام والسوال في الحمام يورث وباء الاسنان والحمى والصداع والعمى والاضطراب واليرقان
احله يوم الجمعة ويعتدل ويغسل ويغسل ويغسل في يديه وليتينا للجمعة ولكن عليه في ذلك الموضع
والوقار ويعبر بهادة ربه وليعمل الخيرا استطاع فان الله عز وجل يطلع على الارض ليصاعده لغت في وقال ابو
الاعراب

من وجع حفظ الفرج فهو من انزال الاوهام الموضع فانه يحفظ من ان يتقلب ويروي عن الصادق انه قال انما الاكل
للعورة المسبوقا النظر العورة من كبريئيل مثل النظر عورة الجمل وقال امير المؤمنين بن جعفر عليه السلام يذوق
التان حبيب اذن وقال علي عليه السلام انك تروى هذا الجمل وقال الصادق عليه السلام الميت
الحمام هناك العورة ويغم الميت للحمام يذوق النار ومن الازناس لا يدخل الرجل وان
فيستعمل العورة وقال رسول الله صلى الله عليه واله مران فومر يا الله واليوم الاخر ولا يجب تجليل الحمام وقال
عليه السلام مرطاه امره بكة الله عز وجل في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
والعمارة من انشاس اذ في فعيها وسئل ابو بصير ان كان معجدا فليست تغفر الله ولا يغفر في الصادق
لانك في الحمام فانه يذهب جميع الكليل واذا خرج في الحمام فانه يفرغ الشعر لا يغسل ركب الشاة فانه يبع وجهه وقد
الخرناب العورة ولا يركب العورة في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
مضر وخرف الشام والسوال في الحمام يورث وباء الاسنان والحمى والصداع والعمى والاضطراب واليرقان
احله يوم الجمعة ويعتدل ويغسل ويغسل ويغسل في يديه وليتينا للجمعة ولكن عليه في ذلك الموضع
والوقار ويعبر بهادة ربه وليعمل الخيرا استطاع فان الله عز وجل يطلع على الارض ليصاعده لغت في وقال ابو
الاعراب

من وجع حفظ الفرج فهو من انزال الاوهام الموضع فانه يحفظ من ان يتقلب ويروي عن الصادق انه قال انما الاكل
للعورة المسبوقا النظر العورة من كبريئيل مثل النظر عورة الجمل وقال امير المؤمنين بن جعفر عليه السلام يذوق
التان حبيب اذن وقال علي عليه السلام انك تروى هذا الجمل وقال الصادق عليه السلام الميت
الحمام هناك العورة ويغم الميت للحمام يذوق النار ومن الازناس لا يدخل الرجل وان
فيستعمل العورة وقال رسول الله صلى الله عليه واله مران فومر يا الله واليوم الاخر ولا يجب تجليل الحمام وقال
عليه السلام مرطاه امره بكة الله عز وجل في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
والعمارة من انشاس اذ في فعيها وسئل ابو بصير ان كان معجدا فليست تغفر الله ولا يغفر في الصادق
لانك في الحمام فانه يذهب جميع الكليل واذا خرج في الحمام فانه يفرغ الشعر لا يغسل ركب الشاة فانه يبع وجهه وقد
الخرناب العورة ولا يركب العورة في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
مضر وخرف الشام والسوال في الحمام يورث وباء الاسنان والحمى والصداع والعمى والاضطراب واليرقان
احله يوم الجمعة ويعتدل ويغسل ويغسل ويغسل في يديه وليتينا للجمعة ولكن عليه في ذلك الموضع
والوقار ويعبر بهادة ربه وليعمل الخيرا استطاع فان الله عز وجل يطلع على الارض ليصاعده لغت في وقال ابو
الاعراب

من وجع حفظ الفرج فهو من انزال الاوهام الموضع فانه يحفظ من ان يتقلب ويروي عن الصادق انه قال انما الاكل
للعورة المسبوقا النظر العورة من كبريئيل مثل النظر عورة الجمل وقال امير المؤمنين بن جعفر عليه السلام يذوق
التان حبيب اذن وقال علي عليه السلام انك تروى هذا الجمل وقال الصادق عليه السلام الميت
الحمام هناك العورة ويغم الميت للحمام يذوق النار ومن الازناس لا يدخل الرجل وان
فيستعمل العورة وقال رسول الله صلى الله عليه واله مران فومر يا الله واليوم الاخر ولا يجب تجليل الحمام وقال
عليه السلام مرطاه امره بكة الله عز وجل في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
والعمارة من انشاس اذ في فعيها وسئل ابو بصير ان كان معجدا فليست تغفر الله ولا يغفر في الصادق
لانك في الحمام فانه يذهب جميع الكليل واذا خرج في الحمام فانه يفرغ الشعر لا يغسل ركب الشاة فانه يبع وجهه وقد
الخرناب العورة ولا يركب العورة في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
مضر وخرف الشام والسوال في الحمام يورث وباء الاسنان والحمى والصداع والعمى والاضطراب واليرقان
احله يوم الجمعة ويعتدل ويغسل ويغسل ويغسل في يديه وليتينا للجمعة ولكن عليه في ذلك الموضع
والوقار ويعبر بهادة ربه وليعمل الخيرا استطاع فان الله عز وجل يطلع على الارض ليصاعده لغت في وقال ابو
الاعراب

من وجع حفظ الفرج فهو من انزال الاوهام الموضع فانه يحفظ من ان يتقلب ويروي عن الصادق انه قال انما الاكل
للعورة المسبوقا النظر العورة من كبريئيل مثل النظر عورة الجمل وقال امير المؤمنين بن جعفر عليه السلام يذوق
التان حبيب اذن وقال علي عليه السلام انك تروى هذا الجمل وقال الصادق عليه السلام الميت
الحمام هناك العورة ويغم الميت للحمام يذوق النار ومن الازناس لا يدخل الرجل وان
فيستعمل العورة وقال رسول الله صلى الله عليه واله مران فومر يا الله واليوم الاخر ولا يجب تجليل الحمام وقال
عليه السلام مرطاه امره بكة الله عز وجل في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
والعمارة من انشاس اذ في فعيها وسئل ابو بصير ان كان معجدا فليست تغفر الله ولا يغفر في الصادق
لانك في الحمام فانه يذهب جميع الكليل واذا خرج في الحمام فانه يفرغ الشعر لا يغسل ركب الشاة فانه يبع وجهه وقد
الخرناب العورة ولا يركب العورة في وقت ارضيل ومابك انما عظم الازناس الحيات والخرناب القباحات
مضر وخرف الشام والسوال في الحمام يورث وباء الاسنان والحمى والصداع والعمى والاضطراب واليرقان
احله يوم الجمعة ويعتدل ويغسل ويغسل ويغسل في يديه وليتينا للجمعة ولكن عليه في ذلك الموضع
والوقار ويعبر بهادة ربه وليعمل الخيرا استطاع فان الله عز وجل يطلع على الارض ليصاعده لغت في وقال ابو
الاعراب

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other religious or historical references.

Main body of handwritten text on the right page, featuring several lines of red ink used for emphasis or headings. The text discusses religious matters, possibly related to the Prophet Muhammad and his companions.

Handwritten marginal notes at the bottom of the right page, continuing the discourse or providing additional commentary.

Handwritten marginal notes at the top of the left page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other religious or historical references.

Main body of handwritten text on the left page, featuring several lines of red ink used for emphasis or headings. The text discusses religious matters, possibly related to the Prophet Muhammad and his companions.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page, continuing the discourse or providing additional commentary.

في جوابه في قوله تعالى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

سَيُتَأْتِيَكُمُ الْيَهُودُ وَالنَّسَارَةُ فَقُلْ يُبَدِّلُونَ اَلَّذِي هُمْ يُبَدِّلُونَ مَا مَلَأُوهُمُ

شَكَّةً فِي الْاِسْلَامِ كَانَتْ نُوْرًا لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

الَّذِي نُوْرُهُ فَلا تَنْتَبِهُوْا وَكَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْكُمْ حِجَابٌ لَنْ يَخْرُجَهُ عَنْهَا

لَا تَخْتَلَفُ فِي حَالِهِ وَاحِدَةٌ لَانَّ خَرَجَهُمْ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى كَذَلِكَ وَتَامَتْ اِتِّخَاذُ

الرَّبِيعِ مَرَاغِي اَلَّذِي تَلْفِيْطُهَا لَمْ تَنْقَطْ بِالْمَوْتِ وَحَقَّقَ لِحَدِّهَا النُّوْرَ وَكَثَّرَ

عَسَلُ الشَّيْطَانِ الضَّادُ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ اِبْنِ اَبِي نَجِيْمٍ لَمَّا رَوَى اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

التَّوْحِيدَ فَقَالَ لَمْ يَدْخُلْهُ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اَنْقَضَ مِنْ اَرْضِهِ الْكَلِمَاتِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ

اَنْكُمْ تَلْفِظُوْنَ مُؤْتَاكِرًا لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

مَا كُوْنُ الْمَوْتِ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَقَالَ الضَّادُ عَلَيْهِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

مِنْهُ اَلَّذِي مَاتَ فِيهِ فَبَدَخَلِ عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ

فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ وَعِنْدَ رِسْرِ الرَّجُلِ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ

اَنْتَ عَنْهُ طَبِيعًا لِقَاتِ اَبَلِ اَطْفَةَ فَقَالَ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ

اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ

التَّوْحِيدَ فَقَالَ لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اَنْقَضَ مِنْ اَرْضِهِ الْكَلِمَاتِ

اَنْكُمْ تَلْفِظُوْنَ مُؤْتَاكِرًا لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

مَا كُوْنُ الْمَوْتِ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَقَالَ الضَّادُ عَلَيْهِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي

مِنْهُ اَلَّذِي مَاتَ فِيهِ فَبَدَخَلِ عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ وَعِنْدَ رِسْرِ الرَّجُلِ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ

اَنْتَ عَنْهُ طَبِيعًا لِقَاتِ اَبَلِ اَطْفَةَ فَقَالَ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ

اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ فَقَالَ اَمْ لَمْ يَدْخُلْ

تَمَّ

يُخْرِجُ نَفْسَهُ فَاذْ حَضَرَ تَمَوُّكَهُ فَلَقْنَهُ سِتْرًا مَادَةً اَنْ اَلَا اِلَهَ اِلَّا اللهُ وَلَمْ يَخُذْ رُوْلُ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَخَرِيْفَةً وَقَالَ رُوْلُ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَخَرِيْفَةُ حَفْظِهَا مِنْ رَأْسِ بَلِ مَوْتَهُ بِسَبَبِ تَابِ اِبْنِ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ

وَإِلَى السَّبَبِ كَثِيْرَةٌ فَمِنْ بَلِ مَوْتِهِ فَتَمَّ تَابِ اِبْنِ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ وَفِي مَوْتِهِ سَبَبٌ تَابِ اِبْنِ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ

شَرْفَالِ وَرَأْسُ الشَّاعِ كَثِيْرَةٌ وَمِنْ تَابِ وَقَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذَا وَهُرَّى يَدَيْهِ اِلْحِقَهُ تَابِ اِبْنِ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ وَسَمَّ الشَّاعِ

عَلَيْهِ اَلْحَمْدُ عَنِ رُوْلِ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَأْسُ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ وَوَأَلَهُ مِنْ اَهْلِ الْمَدِيْنَةِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

فَالرَّيْبُ اِذَا غَابَ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

عَنْ رُوْلِ اَلَّذِي اَسْمُوْا كَأَنْ يَمُوْنُ لَهٗ الْكَلِمَةُ وَالْحَقُّ اَلَّذِي قَالَ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

الرَّبِيْبِ الْمَحْبَبَةِ يَبْدُوْا عِنْدَ مَوْتِهِ اَنْهُ قَدْ عَقَلَ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

كَيْفَ يُفَسِّرُ الْاَوْحَادَ وَيَعْصِفُ بِالْمَعْرُوبِ وَيَعْصِفُ بِالْمَعْرُوبِ وَقَالَ اَبُو اَتَّابِ عَلَيْهِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

بَيْنَ يَدَيْ اَلْحَمْدِ كَالْمَقْصُوعَةِ بِرَبِّكَ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اَعْتَدَ لَهَا اَلَّذِي اَعْتَدَ لَهَا

فَوَالِ الصَّادِقِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

حَتَّى يَنْظُرَ لِمَا كَانَتْ مِنْ اَلْحَمْدِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اَعْتَدَ لَهَا اَلَّذِي اَعْتَدَ لَهَا

وَقَوْلُ مَا اَنْصَحُ فِي الدُّنْيَا وَبِالَّذِي اَنْصَحُ فِي الدُّنْيَا اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

فَقِيلَ الصَّادِقِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اَعْتَدَ لَهَا اَلَّذِي اَعْتَدَ لَهَا اَلَّذِي اَعْتَدَ لَهَا

عَلَى الْمَوْتِ وَرَحْمَةُ سَلَفِ الْكَاِفِ وَقَالَ الصَّادِقِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَالْتَّعْبَقُ اَهْلُهَا وَرَأْسُهَا اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ

تَابِ اِبْنِ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ وَفِي مَوْتِهِ سَبَبٌ تَابِ اِبْنِ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ

شَرْفَالِ وَرَأْسُ الشَّاعِ كَثِيْرَةٌ وَمِنْ تَابِ وَقَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذَا وَهُرَّى

عَلَيْهِ اَلْحَمْدُ عَنِ رُوْلِ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَأْسُ اَبِي اَتَّابِ عَلَيْهِ

فَالرَّبِيْبِ الْمَحْبَبَةِ يَبْدُوْا عِنْدَ مَوْتِهِ اَنْهُ قَدْ عَقَلَ اَلَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

كَيْفَ يُفَسِّرُ الْاَوْحَادَ وَيَعْصِفُ بِالْمَعْرُوبِ وَيَعْصِفُ بِالْمَعْرُوبِ وَقَالَ

بَيْنَ يَدَيْ اَلْحَمْدِ كَالْمَقْصُوعَةِ بِرَبِّكَ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اَعْتَدَ لَهَا

عَلَى الْمَوْتِ وَرَحْمَةُ سَلَفِ الْكَاِفِ وَقَالَ الصَّادِقِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ

الشادق عليه السلام من بعد مؤمن بعتل يمان مؤمن بقتل وهو بعتله رب عمرك عفتوك الاخرى
عن وقال امير المؤمنين عليه السلام بعتل الميت والى الناس ^{من} او من بامر الموت بذلك وقال الصادق
بعتل الميت ولو خرج من الدنيا يكون ولدته انتم وكتب محمد بن الحسن ^{الى} الى محمد بن الحسن بن علي بن ابي حمزة
كمن الملاء الذي يعقل به الميت كان وان الجن يعقل يستقر اهل من الماء والحايض بنبعة اطلاق الاصل
حل من الماء الذي يعقل به فوقع عليه الا لم ينعقل الميت يعقل حشرهم اذنا الله تعالى وهذا الموضع فيجب له
عند بخره في صحيفة وقال ابو جعفر عليه السلام لا يعقل الميت صدوقا وحديث اخر لان يكون شاة اباردا
فوق قلت مما توفى من نفسك وقال الصادق عليه السلام لا يحسن ميتك وحد فان الشيطان يعتب به فوجه
وسئل علي بن جعفر لما هو في بن جعفر عليه السلام الميت في الفناء فقال لا بأس وان ستره في ثوبا
الرسائل جسد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام من الرجل يصنع له ان ينظر الى امره بعد موت او يعيد لها ان
عند ما يموتها والمراد هل ينظر الى مثله لك من وجهها حين يموت قال لا بأس بذلك طالما الرغيف والى
للأوكراهية ان ينظر وجهها الميت يكرهه فيها وسئل الصادق عليه السلام فاطمة عليها السلام
فقال اشكها امير المؤمنين بن عليه السلام لانها كانت صديقة ابيك ليصنعها الاخر **باب غسل**
ومن مرقعة من جن اكمل السبع فعمل الغسل ان كان فيها من عظم ومال كبر فيه عظم فلا غسل عليه
ومن مرقعة فعله ان يغسل بيده وليس عليه الغسل فيما يجرد ذلك ولا ان وحده ومن ثبت قبل
الغسل بجردته فقال ولا غسل عليه وان سته بعد ما يدفنه الغسل وموتته بعد ما غسل فليس عليه غسل
وقال ابو جعفر في الميت عليه السلام الميت حرمه ومهر غسله والقبلة للميت لا بأس ومن صاحب قوله
جسد الميت فعليه ان يغسل بالاصابع الثابتة وقيل الميت يدكته مقطعة سدا بالثوب فيقطعه ويغسل
الجيرة ويشبهه شيئا من الازرق ويشبه الازرق على الجيرة ويشبهه شيئا من الازرق ويغسل الغبير لالازرق
عليه شيئا من الازرق ويغسله في غير من الغسل ينظرون بغيره ولو كان واحد قد عطف الازرق وان كانت
فالعظم وشبهه فلا بأس بكتب على قبصه وازار وجوه والجريد بن فلان في همدان **باب** ^{الغسل}
الصادق عليه السلام عن عمه الجرد فقال انه يجزى في عمه العذاب مادام شطبة ومتر رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم

قوله بعتل الميت
قوله ان يكون شاة اباردا
قوله لا يعقل الميت
قوله لا يحسن ميتك
قوله فوجه
قوله ستره في ثوبا
قوله ان ينظر الى امره
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق

عليه السلام صاحبها فذا جازيها ففقط انضيقه فيجعل واحدك عند نسله والآخر عند جليده ويؤ
قوله ان هذا القبر كان قبر ابن قيس بن قصدا لاضاري وروى قيس بن قيس وانه قيل له لم وضعها فقال لا تثبت
العذاب ما كانا خافين وسئل الصادق عليه السلام عن الجردية فوضع في الفيل لآباس بعثني
حمله الميت في قبره او محض من قبته فلا يمك وضعها على ما روى ويجعلها معه بحيث امكرك وكتب على الميت
لا لله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله
قد روي من اباكم عليه السلام يجزي في عمه العذاب مادامت الجريدتان رطبتين فانهما شفع المؤمن والكافر فاجاب
بجوز من شعر آخر رطب من حشر غسل الميت ثم غسله في وبيان يقع الاجابة وان يغسل الميت من شعره في عمه
وروي عن حمزة بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام ان قال سمعت سفيان الثوري يسئل ابا جعفر عليه السلام عن القضي فقال ان قال
من الاضار هالك فاودن رسول الله صلى الله عليه وآله بجمرة فقال ليس من ذرية خير وطا حاكم قال
المحض بن يونس القتيبي قال ومما التقى من الجردية كما اوضح من اصل الذين الى اصل الثور وسئل الحسين بن ابي
ابا عبد الله عليه السلام عن الجردية التي تكون مع الميت فقال شفيع المؤمن والكافر وقال زرارة قال ابي جعفر عليه السلام
اذا مات الميت اذما لم ير غسله الجردية فقال يجزى في عمه العذاب والحساب ما طهر العود رطبها اما العجا
والعذاب كله في يوم واحد فما اعتواذوا فلا يدخل الله ويرجع القود وما جعلت الدعاء لذلك فلا
يصبه عذاب ولا حساب بعد جفونها انشاء الله تعالى وقال الصادق عليه السلام فوفا والى الكفان فانهم
ما هو قال عليه السلام احيدوا الكفار موتا كما فانها رزقهم وقال ابو جعفر عليه السلام اذا كنت الميت ان سعدت
ان يكون في قبته ثوبان يغسل فيه نظيف فاوقها فانها لا تستجيب اليك شيئا فكلها فيصير في الجردية وكفن
وكفان ولا ابريم ولكن في القطر وقال الصادق عليه السلام الكفان كان لسيدي رسول الله صلى الله عليه وآله في عمه
عليه وآله وسئل ابو جعفر عليه السلام عن ثياب غسل الميت هل يصح غسله في العتيق ثياب من قر
وقطر هل يصلح ان يكره فيها التي فقال اذا كان القطر القرف لا بأس وسئل موسى بن جعفر عليه السلام
اشترت ركبوة الكعبة شيئا فنقصت بجنبه ما جاز في بعضه فويل هل يصح بيعه فقال يبيعها اذا
في ثياب لا يرد وبيعت ببيع به وطلب بركت قيل انكفر فقلت قال اذا قال الصادق عليه السلام يبيعان كون الغنم

قوله لا يعقل الميت
قوله لا يحسن ميتك
قوله فوجه
قوله ستره في ثوبا
قوله ان ينظر الى امره
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق

قوله بعتل الميت
قوله ان يكون شاة اباردا
قوله لا يعقل الميت
قوله لا يحسن ميتك
قوله فوجه
قوله ستره في ثوبا
قوله ان ينظر الى امره
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق
قوله يشبهه شيئا من الازرق

Handwritten notes in the top right corner of the right page, including phrases like "بسم الله الرحمن الرحيم" and other religious text.

Main text on the right page, starting with "بسم الله الرحمن الرحيم" and discussing religious matters, including references to the Prophet and his companions.

Handwritten notes on the right side of the right page, providing commentary or additional information on the main text.

Handwritten notes on the right side of the right page, continuing the commentary on the main text.

Handwritten notes on the right side of the right page, including a signature and date.

Handwritten notes at the bottom of the right page, including a signature and date.

Main text on the left page, continuing the discussion from the right page, with references to the Prophet and his companions.

Extensive handwritten notes on the left side of the left page, providing commentary and additional information on the main text.

Handwritten notes at the bottom of the left page, including a signature and date.

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other illegible script.

Main text on the right page, starting with 'المصيبة وزنايم العبود والنجح والمآثم فالرسول صلى الله عليه وآله...'. The text is written in a dense, cursive script with several red ink highlights.

Handwritten marginal notes at the bottom of the right page, including the word 'ثواب' and other illegible script.

Main text on the left page, starting with 'ثواب المؤمن من ولده اذا مات الميت صبرا او بغيره وقال عليه السلام...'. The text is written in a dense, cursive script with several red ink highlights.

Extensive handwritten marginal notes on the left side of the page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other illegible script.

Extensive handwritten marginal notes on the right side of the page, including the name 'عبد الله بن محمد' and other illegible script.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page, including the word 'ثواب' and other illegible script.

ان رب الارض هورب الهوا فيون صلى الله عز وجل الى الهوا فينضخه اشترى من غنطة الفير وروي مما رآه باطعن ابو
عبدالله عز وجل عليك لم انه قال ان غسلت لاس لثيت وحيدته بالخطف لآبار وذكرها في حديث طويل يصف
فيه غسل الميت وقال ابو جعفر عليك السلام غسل الميت مثل غسل الجنب فان كان كثير الشعر فزده عليه ثلث مرة وقال الصادق
عليك السلام لا يران بجعل الميت بين رجلين وان نفوسه فوقه ويحمله اذا قلت وميتا وشما لا تنضبه برجلين كما
يفضل وجهه وان رسول الله صلى الله عليه وآله مشغول جنازة رجل من الانصار فقبل له الاكابر يار سول الله فقال
ان لا يكون اربك للملاكمة بمشون وقال الصادق عليك السلام في اخرا حديث يذكر فيه غسل الميت ان لا يكون مختونا
شيثا وقال الصادق عليك السلام في اخرا حديث طويل يصف فيه غسل الميت ان لا يكون مختونا او امانا له
من مسجورة على ما اذنته وكذلك اذا غسلت بموضع القتل فاحمله وقال الصادق عليك السلام اذا وضعت الرمي
مظلة فوق الجسد مع المؤمن وعين منظر لكل شي يصنع به فاذا كفن ووضع على التراب وصل على اعناق الرجال
عادت الروح اليه ويغسل في قبره فينظف موضع من الجنة او مرات في يابى باغى صورته ان كان
اهل الجنة يحياون بجوارحهم وان كان من اهل النار روي في موضع كثر شي يصنع به ويجمع الكلام وقال الصادق
عليه السلام ان الادواح مضافة الاحبار في محبرة من الجنة ينسائل ويغارى فاذا قدمت الروح على الارواح تقوله
دعوا فدا لشيك من قول عظيم ثم يقول ما فعل فلان وما فعل فلان فان قال له ترك حيا ركوه وان
لم يتركه قال له اركوه وقال الصادق عليك السلام ان الله ينادك وينادي اليه في يومئذ ان اخرج عظام
يوسف عليه السلام من ضربه وعاد طلوع الافراط ارضه فسلكه من بعد لم يوضع فقبل وجهها بماء عذو زعم
عليه فعمت اليها فان في محبرة مفعلة عميا فقال يعرفون قبر يوسف قال نعم قال فاعرفوا قبره ففعل حتى
تظن خصا الا نفل رجل ونفعا ليعرى ونزل شيان ويحلقن عمتك والجنة فكبر ذلك على موسى في يومئذ
عز وجل انما نعطي احدنا عظما ما سلك ففعل ذلك على قبر يوسف فاخرجه من شاطئ النيل في جنود
اخرجه طبع القرحة الى الشام فلذلك يجعل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو يوسف بن يعقوب وما رآه الله
وجعل يوسف في القبان غيره وقال الصادق عليك السلام اكر ما يكون الانسان يوم يولد واصغر ما يكون يوم يموت
عليه التام ما خلق الله عز وجل يقينا لاشك فيه اشبه بشك لا يقدر فيصير الموت وقال عليك السلام اول من
يولد يومئذ هو يوسف بن يعقوب

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

له الشرفا طبة بنت محمد صلى الله عليه وآله **باب الصلوة وحدودها** قال الصادق عليه السلام والصلوة
الصلوة لها اربعة الابواب وقال الصادق عليه السلام لها اربعة ابواب **باب في الصلوة** قال
زيد بن ابراهيم فلما اجتمع عليك السلام اخبرني عن ابي جعفر قال قال الصادق عليه السلام في الصلوة والتميز
فلما له هلمن اهتدوا لله ويكفي في ذلك به فقال انتم قال الله عز وجل لبيته صلى الله عليه وآله اقر الصلوة ليلوك
القبول لغنى الليل فلو كان ذلك ما زادها فافيدا بين ذلك الثمر لغنى الليل اربع صلوات سبحان الله ويكفي ووقفت
وضو الليل وولوكها زوالها اتصافه ثم قال ان الغيبان قران الغيبان كمن شهودا فذلك الخاصة وقال في ذلك
ان الصلوة طر في النهار وطرفاه المغرب والغداة وذلك اربع صلوات العشاء الاخرة وقال في بعض الافعال الصلوة على
الصلوة والصلوات الوسطى صلوة العصر وهو ما بينه وبين صلوة الاخرة والاولى صلوة الفجر وهي صلوة
رسول الله صلى الله عليه وآله في وقتها وركبنا على ما في التوراة والحق والصدق والبرهان والبرهان
الثان اضا فيها النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم مكان الخطين مع الامام فصرى لي يوم الجمعة
في جماعة فليصلها اربعا صلوة الظهر في سائر الايام وقال الصادق عليك السلام في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت
على المؤمنين كتابا موقوتا قال في الصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لما سري به امره ربه نجيبين من
التيين شيون في لا يلوونه عن شي حتى انتهى الى موسى بن عمران عليك السلام فقال يا بني شي امرتك ربك فقال يا بني
صلوة فقال رسول ربك الخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسلك ربه فخطب عنه عشرين مرة لبيته بنى في الاكل
عن شي حتى يرضى بن عمران عليك السلام فقال يا بني شي امرتك ربك فقال يا بني شي امرتك ربك الخفيف فان
امتك لا تطيق ذلك فسلك ربه فخطب عنه عشرين مرة لبيته بنى في لا يلوونه عن شي حتى يرضى بن عمران
فقال يا بني شي امرتك ربك فقال يا بني شي امرتك ربك الخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسلك
فخطب عنه عشرين مرة لبيته بنى في لا يلوونه عن شي حتى يرضى بن عمران عليك السلام فقال يا بني شي امرتك ربك
بعرضه لا تفعل اسل ربك الخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاقبحت الى جبرائيل بما افترض
عز وجل عليه فلا يخذلوا به ولم يرقوا عليه فسئل النبي صلى الله عليه وآله ربه عز وجل تخفف عني فقال
حسنا ثم لبيته بنى في لا يلوونه عن شي حتى يرضى بن عمران عليك السلام فقال يا بني شي امرتك ربك فقال يا بني

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

تفسير في
الجنابة تقطع
عنه

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

فوضعت أصدركم للمسلمين سنة وحيث له الجنة وقال أبو جعفر عليه السلام المؤذن يعظه له مذكروا
صوته في الثمنا ويصدق كل رطب ويأدب به معه وله من كل من صلى معه في مسجد منهم وله من كل من
معه في مسجد بصوته حسنة وقال عليه السلام من أذن سبع سنين محبباً لجاه يوم القيمة لأذنه وروى
ان الملكة اذا سمعت لأذن من جعل الاذن قال الملكة اصوات امة محمد صلى الله عليه وآله بنوحده الله
فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغ من ذلك الصلوة وروى زيارة عن ابي جعفر
انه قال اني ما يجرى من الأذان ان يفتح الليل باذان واقامة يفتح النهار باذان واقامة ويحرك في صلاة
الصلوات واقامة بغيران وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهر والعصر مرة باذان واحدا فامتن
بجمع بين المغرب والعشاء بجمع باذان واحدا فامتن وروى عبد الله بن شيان عن الصادق عليه السلام ان رسول
الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر باذان واقامة بين المغرب والعشاء في الحضر من صلاة باذان
واقامة بين ودعان من صلى باذان واقامة خلفه صف من الملائكة ومن صلى باقامة بعد اذنه خلفه
واحد وحدا الصق ما بين المشرق والمغرب وفي رواية العباس بن هلال عن الحسن الرضا عليه السلام انه قال
اذن واقامة صلى الله عليه وآله من الملائكة وان اقام بغير اذان صلى عن يمين واحد وعن شماله واحد ثم قال
واقامة في رواية ابن ابي عمير عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة
طراهما ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم
استكملت يا قبال يبارك واذا اذنت ليبارك وحضر صلواتك واصواتك دعائك ان توب على ثبات القرآن
وقال شاذان الكندي يجمع اذان المغرب ثم ما من نوبة اول ليلة مات تائباً وكان ان الشاح يقول في اذنه حملى
خير العمل فاذا اذنت صلى عليه السلام قال رجبا بالليل عدل ولا تقبلوا من حيا واهلا وروى الطارقي عن المعيرة
القري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله فقال
مستقاً محبتاً وانا اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله واكنى بها كل من ادى وحده واغنى بها
من اقر شهادته من له من الاجر عدد من اذكر وجمدوا عدل من اقره شهد وقال ابو جعفر عليه السلام لمحمد بن
باجهر بن مسلم لا تدفن ذكر الله على كل حال ولرب سمعت المنادي ينادى بالاذان وات على الخرافة ذكر الله عز وجل

Handwritten marginal notes on the right side of the right page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

Handwritten marginal notes on the right side of the right page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

Handwritten marginal notes on the right side of the right page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

Handwritten marginal notes on the right side of the right page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

Handwritten word at the bottom of the right page, possibly 'منزل'.

Handwritten marginal notes at the top of the left page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

وحرو على ابي اوطاب عليه السلام الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدم فيها بمائة الف درهم والمدينة حرة
وحرو رسول الله وحرو امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام والصلوة فيها بعشرة الف صلوة والدم فيها
بعشرة الف درهم والكونة حرة كلها وحرو رسول الله صلى الله عليه وآله وحرو علي بن ابي طالب الصلوة
فيها بالصلوة وسكت عن الدم وروى ابو حمزة الثمالى عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في المسجد
صلوة مكتوبة قبل الله تعالى منه كل صلوة صلاها منذ يوم وحيث عليه الصلوة وكل صلوة يصلها
الى يوم يموت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدى كالف صلوة في غيره المسجد الحرام
والصلوة في المسجد الحرام ان الصلوة في مسجد الحرام بعد الف صلوة في مسجدى وقال ابي عبد الله عليه السلام
عبد الله عليه السلام كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله قال كان ثلثة الان وسماثة ذراع ومكثرة وقال
ابو جعفر عليه السلام لا حزمة الثمالي الا لاجل الاربعة للمجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ومسجد
النفوس ومسجد الكوفة بالاحزمة الثمالي الفحمة فيها بعد الحجمة والثالثة بعد عمره وسئل ابو الحسن الرضا عليه
السلام عن قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتنا فلما اذنت بنوا ائمة في المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله
عليه وآله من اقر مسجدى مسجد فافضل في ركنين رجع بعجرة وكان عليه السلام رايته فضلي في باذان واقامة
ابان المساجد بالمدينة مسجدى باذنه المسجد الذي استسرى النفوس من اول يوم ومثيرة ابراهيم عليه السلام
ومسجد الفضل وهو المسجد الحرام وهو مسجد الفتح ومسجد الصلوة في مسجد القديس في
المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله عليه والحبث قال من ركبت مولا فعمل مولا اللهم وان
الاوم وعاد من وعاد ولما الجانب الاخر فذلك موضع فسطاط المؤمنين الذين لما روه واقفاه قال بعضهم
لبعض انظر الى عيبه نذركا كما عينا محبون فنزل جبرئيل عليه السلام هذه الآية وان يكون الذين كروا
ليقولنك بانصارتهم سموا الذكرى ويقولون ان يحبون وما هو الا ذكر العالمين اخبرنا عن ابي عبد الله
بذلك حسان النخلى ان حمله من المدينة الى مكة وقال له يا حسان لو انك شجرتي ما احللتك هذا الحديث
وانما مسجد الحرف عني فانه روى حبار عن ابي جعفر عليه السلام قال صلى في مسجد الحرف سبع مائة من
وروى ابو حمزة الثمالى عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صلى في مسجد الحرف مائة ركعة فبذل ان يخرج منه عدك

Extensive handwritten marginal notes on the left side of the left page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

Handwritten notes at the bottom of the left page, including the name 'عبد الله بن عبد الرحمن' and other illegible script.

فغلامه قال نعم وعن الرجل يصلي بين يديه بغيره يضحك قال نعم قال قلت بصلين يدا بيد فمحمدة
قال نعم قال قلت فان كان فيها نار قال لا يصل حتى ينجسها من قبله وعن الصلوة في التوب يكون في عمله مثالي
جلد وغير ذلك فالأمر الرجل يلبس الخاتم فيه نفس مثال الظير وغير ذلك قال لا يجوز الصلوة فيه وسئل
عبد بن العلي باعده الله عليه السلام فقال له اني رجل كثير النعم وما حفظ صلوة في الايام حتى اجركه من كان
المكان فقال لا بأس به وسئل عن رجل سأل ابو جعفر عليه السلام فقال له اني اصلى الرجل وهو ملتئم
فقال ما على الآخرة نعم وإنما على الأرض فلا وسأل عن الرجل من الحاجج ابا عبد الله عليه السلام اذ كان
السد يكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة او غير مربوطة فقال ما اشبهتني ان يصلي معه هذه الامم التي فيها
القبائل قال عليه السلام ما للناس بدن حفظ فيها يصعب فان صلى وهو مع فلنك من خلفه فلا يصعب
شيئا منها بينه وبين القبلة وسئل موسى بن عمار بن ذريح عن رجل سأل ابو جعفر عليه السلام فقال له اذا اراد
والمدليل فوق فيصلي في الصلوة فقال لا بأس وسئل العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يصلي في ثوب يلامه وازارها وبعث بها فقال نعم اذا كانت مأمومة وروى عن عبد الله بن سنان انه قال
سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يرميها ادر يولى فقال لا يصل الا انما منه فيضعها على عاتقه ويصلي
وان كان معه سيف ولبس معه ثوب فلبس ثوبا لثيفا ووصلي قائما وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام
انه قال اني لما حركت ان تصلي فيه فقلها يكون علميك في مثل خناس الحظان وقال ابو بصير له
عليه السلام ما يجري الرجل من الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن علي عليه السلام في ثوب قد قطن من
سافته وفارب ركبته اليسر علمك من به الا قد اجاني الحظان وكان اذا ركع سقط عن ركبته وكلنا
يناله عنقه فمدد على ركبته بيده فلم يزل ذلك دابة وادبه مستغلا به حتى انصرف وروى الفضيل بن اعين
عليه السلام قال فرأيت فاطمة عليها السلام تدمع وضارها على رجليها اليسر عليها اكثر مما ورت به شعرها واذا نهى
وروى زرارة عن عبد الله عليه السلام انه قال له رجل يري العقب والانعى المحمجة وهو يصلي ايمنها قال نعم
فصل مسائل سليمان بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل اني الرق يدي
حيث غفر لا يدي اذ كبت هي غير ركبته ابعث فيهما فقال يصلي فيها فقال يصلي على ركبته للمسئلة اني اجب عليه

بصلي بين يديه
بغيره يضحك

بصلي بين يديه
بغيره يضحك

بصلي بين يديه
بغيره يضحك

بصلي بين يديه
بغيره يضحك

بصلي بين يديه
بغيره يضحك

كان يقول ان الخواص خيفة على انفسهم...
فاسواق

كان يقول ان الخواص خيفة على انفسهم كما ينظرون اليك ان الذين وضع من ذلك وسئل احمد بن محمد بن عيسى بن ابي الخطاب
فاسواق عن رجل يركب الجمل في سوق الحبل ما ان فخذها اذا كان الياح مسلما غير عاري قال على انتم
عليكم ان رث الراجحة اذا ارادتم المشيكن ويعيون ذلك وان ارادتمهم يصلون فلاحوا عنه وروى عن جعفر
بن محمد بن يونس ان ابا عبد الله عليه السلام له عن الفرو والحف البسه واصبر فيه ولا اعلم
انه ذلك فكتب باسره وروى عن العام الخناط انه قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول ما اكل الورد
والشجر لباسر ان يصلي فيه وما اكل الميتة فلا يصلي فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام اخرج من البيوتين على المشي
على قوم وهم يصلون في المسجد فدا سائلا اليه فقال ما لكر وقد سلمت شيابكم كانكم يهود وقد خرجوا من
بيوتهم يعني من بيوتهم انتم وسئل ثيابكم قال في الدرارة قال ابو جعفر عليه السلام اياكم واليا قال قلت
وما الصالح قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك تجعله على ركب واحد وروى في الرجل يخرج عريان
فذلك الصلوة انه يصلي عريان قائما ان يرد واحد فان را احد صلى حال وروى ابو جعفر عن رجل
عليه السلام انه سأل عن ثوب الجوسمى البك واصبر فيه قال نعم قال قلت اني بيوت الخمر والاربع
الثياب الثابتة فقلتها ولا فصلها وروى زياد بن المنذر عن ابى جعفر عليه السلام انه سأل عن رجل
وهو خاضع من الرجل يخرج من الحمار او يعقب فيتوشح ويلبس قميصه فوق الاذراع فيصلي وهو هكذا قال
هل من عمل قوم لوط قتلت الله ان يتوشح فوق القميص من الخمر او القميص فوق الخمر قال
هو يصل الاذراع في الصلوة والحذف بالصبر مضر الكف في الحمار والاربع الطرب من عمل قوم لوط وقد
رويت رخصة في التوشح بالاذراع فوق القميص عن العبد الصالح عليه السلام وعن ابى الحرث الاشعري
وعن ابى جعفر اني علمت الصلوة فيها اخذوا وسئل عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام في الرجل
ويصل بجانب ثوبه قال لا بأس وسأله ابو بصير عن رجل يصلي في حجر شديد فيخاف على جنبه من الارض
قال اصنع ثوبه مخد جنبته وسأل داود الصديقي ابا عبد الله عليه السلام فقال له اني اخرج وهذا الوجه
له يكن موضع اصلي فيه من الشجر فكيف اضعه قال ان امكنت ان لا تنجد على الشجر فلا تنجد عليه وان
لم يمكنك فتهو واصل عليه وقال ابراهيم بن محمد الرضا عليه السلام الرجل يصلي على سرور

كان يقول ان الخواص...
فاسواق

كان يقول ان الخواص...
فاسواق

كان يقول ان الخواص...
فاسواق

ويعود على الشاح قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا بأس بالصلاة على البواب
 والخضفة وكل نبات لا الثمره وسأل جماعة من مهران اجد الله عليه السلام عن حرم السباع من الظير والذفا
قال لا تأكل لحمها فانا نكوهه ولما تجلودوا ركبو عليها ولا تلبسوا منها شيئا فقال له صلى الله عليه وآله
 في رساله الى ابا سفيان الصلوة في شعرة فربما اكل لحمه وان كان عليك غيره من ثياب سمور او فزك فاردين
 الصلوة فانزعها وقال في ذلك يخص وليا ان يصلي في ثياب ولا في الثوب الذي يليه من ثوبه ووقته تبلى
 وقدره ومن سليمان بن جعفر الجعفي انه قال مرات الضال عليه السلام يصلي في جبته خز وروى علي بن
عمر بن زيد قال لما ابا جعفر في الثياب التي يصلي الفضية وعقرا في جبته خز طار وحي وكما في جبته خز
 وذكر انه لبسها على ربه وصل فيها ايام في الصلوة فيها وروى عن يحيى بن ابراهيم انه قال كتبت الى ابي جعفر
 عليه السلام في الثياب والفتك والخز وقت جعلت ذلك اجبان لا يجزئني ثيبي في ذلك فكذب بخطه
 الصلوا روى عن داود الصنبري انه قال سئل ابا الحسن النعمان عن الصلوة في الخز بعش بوشه
 الالباب فكذب بخز ذلك وعنه احسن ما اجوز فلهذا ما افهمه والاصل ما ذكره ابي جعفر الله
 في رساله الى ابي جعفر في الثياب ما ذكر ابي قال فيها ولا يصلي في ارباب ولا حريم ولا
 ولا في ثياب من ارباب محض لان يكون ثوبا سدا ارباب ويحتمه فطن وكذا ان يكتب ارباب من مهران
 الى ابي جعفر الحسن عليه السلام من الصلوة في الثياب ان اصحابنا يوقفون عن الصلوة فيه فكذب ابا سفيان
 مطلقا ولهذا هذه مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى وذلك اذ اركب الفرس من ارباب محض والذ
 فرقة هو ما كان من ارباب محض وكذا في الرجل يعمل في جيبه بدل النظر فراى يصلي اربابا
 فكذب نعم ابا سفيان يعني به قرأه لافز اربابهم وقد وردت هذا الاخبار التي هي ليس للاباح الحريم
 والارباب المحض والصلوة فيه للرجال ووذرت الحصى في لبس ذلك النساء ولترددت في صلبه
 فيه فالله عن حرم الصلوة في الارباب المحض للعمدة للرجال والنساء حتى يفتتن وخيرا لاطلاق
 لم نزل الصلوة كما خص من يلبسه ورطيل للرجال ليس المحرم والذباغ الا في الحرب فلا بأس به
 كان فيه تماثيل وما ذلك معاهة بن مهران عن ابي عبدالله عليه السلام وروى يوسف بن محمد بن ابراهيم

الصلوة في الثياب
 في رساله الى ابا سفيان
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب

قال ابو جعفر
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب

في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب

عنه انه قال لا بأس بالثياب ان يكون سدا ووزنه عليه حرره وانما يكره المحرم للرجال وروى محمد بن
 بن عبد الملك البصري انه قال لا بأس ان يخاله من ارباب الكعبة فيجعله غلاف صفا ويصنع مصل يصل فيه
وسئل محمد بن بزيع ابا الحسن النعمان عن الصلوة في الثياب المعلمة فذكر ما فيه من التماثيل ولا يجوز الصلوة
في ثيابها من اربابهم ولا بأس بالصلوة في الثياب المعلمة وما يدعى بارض الحجاز ولا بأس بالصلوة في صوف
الميتة لان الصلوة ليس فيه روع وسأل جماعة من مهران اجد الله عليه السلام عن ثياب الميتة في الصلوة
 فيه العظم والكثرة فقال لا بأس بالصلوة في الثياب الميتة وسأل علي بن الريان عن الصلوة في الثياب التي عليها التماثيل
عن الرجل يخاله من شعره ونظفاره ثم يقيم الى الصلوة من غير ان يقبضه من ثوبه فقال لا بأس وسئل
يونس بن يعقوب ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يصلي عليه الأظلة فقال لا يضرك سمعت ما سمعنا
رضي الله عنهم يقولون لا يجوز الصلوة في الثياب التي هي كالأظلة ولا يصلى على الأظلة وهو معتك ود
عمار الساباطي عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال من خرج في سفر ولم يلبس العامة ممن حنك فاصابه الكلداء
له فلا يؤمن الا نقتله وقال الصنع حنكت من خرج من بيتهم معهم حتى حنك فاصابه الكلداء ان يرجع اليهم
 وقال عليه السلام اني اعجب ممن يأخذ في حجة وهو معتك كيف لا يفتن حانك وقال النبي صلى الله
عليه وآله الفرق بين المسلمين والمشركين التلميح بالعمام وذاك في اول الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله
عليه وآله اهل الخلافة ايضا انه امر بالتلميح في الثياب عن الاضطاط وسئل الحلبي وعبد الله بن سنان ابا عبد
 عليه السلام يقرأ الرجل في صلوته وثوبه عليه فقال لا بأس بذلك وفي رواية الحلبي اذا سمع الله يفتنه و
 سأل رافة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الخفض اذا تمكن التمسيد والقرأة الصلي في
فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان مؤصفاً ولا بأس ان تصلي المرءة وهي مخنضة وبها مروطان
وروى ذلك عمار الساباطي عن ابي جعفر عليه السلام وروى علي بن جعفر وعلي بن يقطين عن ابي الحسن
بن جعفر عنهما التماثيل اسألة عن الرجل والمرأة يحنضان اوصليان وهما محتضبان بالحناء بالحناء
والوجهة فقال اذا اتوا القوم والمختر فلا بأس وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي
 في الخلع يديه من ثوبه فقال ان اخبر يديه فهو فحس وان لم يخبر يديه فلا بأس وروى زياد بن سنان

في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب

في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب
 في الصلوة في الثياب

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

ابوجهن عليه السلام قال لا بأس أن يصلي أحكمه في الثوب الواحد وأما المصلون إن دين محمد صلى
عليه وآله حنيف **باب** ما يجب عليه وما لا يجب عليه قال الصادق عليه السلام التمجيد على الأرض
فريضة وعلى غير ذلك سنة وقال الصادق عليه السلام التمجيد على الأرض
الأرض التابعة ومن كانت معه سبعة من طين فبر الحسين عليه السلام كسبها وان لم يسبح بها والتسبح بها
بالأضاح افضل منه يعني ما كانا مسوكت يوم القيمة ودوي خمسين عن ابن عبد الله عليه السلام
انه قال التمجيد على ما انتبت الأرض كما اكل اوليس ودوي عن ابن النخعم انه قال ترى أبو الحسن وأنا أصلي على النبي
وقد لبت عليه شيئا فقال مالك لا تجيد عليه اليه من نبات الأرض وقال في وجه الله في صلاة التمجيد
الأرض وعلى ما انتبت الأرض ولا تجيد على المحصل للجنة لأن سوطها من جلد ولا تجيد على شعرها ووصوفها ولا على
أبريسه ولا أظفارها ولا حديد ولا صخر ولا شبيهه ولا رصاص ولا نحاس ولا أرض ولا زجاج ولا كان كاتنا من
جارية نحاق على جنبك الاحتراق وان كانت لينة مظهلة تجت عفا أو شوية توديك فلا بأس أن تجيد
كلها كان من قطر او كان وان كان يجيدك مثل ما حفر حفره فاذا سجدت على قرك الامم من
فان لم تغد عليه فاسجد على قرك ليس من حفره فركك فان لم تغد عليه فاسجد على قرك لعل
عز وجل ان الذين أووا الى المدينة فابان على حفرهم للاذقان سجدت الى قوله ويؤدعهم خوفا ولا بأس
بالقيام ووضع الكفين والركبتين والايهامين على الأرض وتزعم بأنك وتجربك في وضع اليد من ضا
التجلى الحامين مفادهم ويكون سجودك كما تجوزي العبد الضار عند ربه ان يكون شبه المعلق لا يكون
من سجودك على شيء منه وسئل المعلى بن خنيس باعده الله عليه السلام على الفقه والفرق قال لا بأس به وسأل الحسن
بن محبوبا با الحرة عليه السلام عن الجحش وقد غلبه بالعدوة وعظام الموق ثم خصصه المسجد ما يجب عليه فكتب
بجذبه عليه السلام الماء والذرة فذبحه له وسأله اود بن يزيد ما الحرام على الجحش قال لا بأس
والكواعد لا يكون عليها هل يجوز عليه التمجيد فكتب يجوز وسئل علي بن يقطين با الحرة الاخرى عليه السلام
عن الرجل يسجد على السج والسطا فقال لا بأس ان كان في حال التقية ولا بأس بالتمجيد على الثياب في
حالة التقية وسأل عروة بن عمار باعده الله عليه السلام عن الصلوة على الفداء قال لا بأس ودوي ندوة

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

عن احمد مائة قال لك له الرجل يجود عليه فله نسوة او عمامة فقال انما شئ من جنبه الأرض فيما بين
خاتمة وفصاحه يعرف فذا حرافته وقال يونس بن يعقوب رأيت ابا عبد الله عليه السلام يسوي الخلف
فيما وضع سجوده بين التمجيدين ودوي عن علي بن بحير قال رأيت جعفر بن محمد عليه السلام كلما سجد
وضع رأسه اخذ الخصر من جنبه فوضعه على الأرض ودوي عمار بن ابي ابي عن ابن عبد الله عليه السلام قال
ما بين مفاصل الشعر الى طرف الأنف مسجد فما اصاب الأرض منه فقل فلقد أجزاك ودوي ندوة عتله
ذلك وسئل رجل الصادق عليه السلام عن المكان يكون فيه العباد فانهم اذا اردت السجود فقال لا بأس
رسالة النبي صلى الله عليه وآله ولا تنفع في موضع سجودك فاذا اردت الترفع فليكن قبل دخولك في الصلوة وكبر
عنه عليه السلام قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي من بجانبه ويكره ان يمسح الرجل الثراب عن جنبه وهو في
الصلوة ودوي عن ابي عبد الله عليه السلام ويكره ان يركب بعد ما صلى فان مسح الثراب من جنبه وهو في الصلوة فلا يثنى
عليه لو روي الرخصة فيه **باب** علة النهي عن التمجيد على الماكول والملبوس دون الأرض وما انتبت من سواها
قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه السلام تخبرني عما يجوز التمجيد على الماكول والملبوس دون الأرض وما انتبت
من سواها عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الأرض وعلى ما انتبت الأرض الا ما اكل وليس يقال للرجل
فذلك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما ياكل ويلبس ان ابتداء
الذي اعيد ما ياكل ويلبسون والشا جدي سجوده في عبادة الله التي اعز وجل فلا ينبغي ان يضع جبهته في
سجوده على عبود ابناء الدنيا الذين اعز وجل فيهما والسجود على الأرض افضل لانه بلغ في التواضع والخضوع
له عز وجل **باب** القبلة وعن التسمية بالصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة
قبلة لكل المجد وجعل المسجد قبلة لكل المجد وجعل الحرم قبلة لكل المجد وسأل الفضل بن عمر ابا
عبد الله عليه السلام عن التبريق لاصحاب اذات اليبا عن القبلة وعن المدينة فقال ان الحج الا وهو ما اترك
مساجحة ووضع في موضع جعلوا اضاها الحرم من حيث الحقته التي فدا بجره من غير الكعبة
وعن يارها ثمانية اميال كاه انما عر ميل فاذا انخرق انسان فانك اليمين خرج عن جد القبلة لعل انصاب
واذا انخرق الانسان فانك اليسار ليرك خارجا عن جد القبلة ومن كان في المسجد لم يصل الى الكعبة الى ان يركب

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

هذا هو الجواب على ما سألتموه
في جواب السؤال الثاني

العلل والتمهيد وردوا ان سمع الاذان فقالوا يقول المؤمنون زيد في ربه وروي عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان سمع الاذان فليسمعها
 البصر والسمع فبها فبيننا انا في بعض الطريق فاذا انا بسبح طويل شديدا اذاعة ايضا للرأس والوجه عليه طمران فبين
 احداهما اسود والاخر ابيض فقلت من هذا فقالوا هو رسول الله صلى الله عليه وآله فاذنتموا لوالده فاذنتموا
 فانتبه فسلمت عليه فقال له السلام عليك ايها الشيخ فقال عليه السلام قلت من محمد الله تعالى حديثي بما سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وآله فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فليكن
 حتى يجمع الناس علي او يغير بكلي قال ثم قال اني انا من قبل البلاد انتقلت من هذا الطريق قال فخرجت ثم سكت ساعة ثم
 قال كتب يا اخاه اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤمن امانا
 المؤمنين على صلواتهم وصومهم ونحوهم ودعواتهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يسئعون في شئ الا
 سئعوا فقلت زيدني برحمتك الله قال كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت
 غامحا بحبب ابعته الله يوم القيمة وله عمل اربعين صدقيا علمه برؤس متقبلا فقلت زيدني برحمتك الله قال كتب
 بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت عشرين غامحا بعته الله عز وجل يوم القيمة
 وله من الثواب مثل نية النماء فقلت زيدني برحمتك الله قال كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وآله يقول من اذنت عشرين من اسكن الله عز وجل من اهل بيته اوفى درجة قلت زيدني برحمتك الله
 قال كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت سنة واحدة بعته الله عز وجل
 يوم القيمة وقد غفر له ذنوبه كلها بالغة ما بلغت وكان يشركه في جليل احد فقلت زيدني برحمتك الله قال فاحفظ
 وعمل واختر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت في سبيل الله صلوة واحدة ايمان او اجنب او ذمرا
 الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه وعن علي بن ابي طالب في بعض ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله
 الجنة قلت زيدني برحمتك الله حديثي يا حسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا غلام صلواتك
 وبكتا وكيت حتى ابي والله اجنته ثم لا كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا
 يوم القيمة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل الى المؤمنين من ملائكة من نورهم
 الية واعلام من نورهم من جناب ربه انزله خرو وخفاتها الملك الاذنين كما المؤذنون يقولون

انه ذلك من كون كونه
 البصر والسمع فبها فبيننا انا في بعض الطريق فاذا انا بسبح طويل شديدا اذاعة ايضا للرأس والوجه عليه طمران فبين
 احداهما اسود والاخر ابيض فقلت من هذا فقالوا هو رسول الله صلى الله عليه وآله فاذنتموا لوالده فاذنتموا
 فانتبه فسلمت عليه فقال له السلام عليك ايها الشيخ فقال عليه السلام قلت من محمد الله تعالى حديثي بما سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وآله فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فليكن
 حتى يجمع الناس علي او يغير بكلي قال ثم قال اني انا من قبل البلاد انتقلت من هذا الطريق قال فخرجت ثم سكت ساعة ثم
 قال كتب يا اخاه اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤمن امانا
 المؤمنين على صلواتهم وصومهم ونحوهم ودعواتهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يسئعون في شئ الا
 سئعوا فقلت زيدني برحمتك الله قال كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت
 غامحا بحبب ابعته الله يوم القيمة وله عمل اربعين صدقيا علمه برؤس متقبلا فقلت زيدني برحمتك الله قال كتب
 بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت عشرين غامحا بعته الله عز وجل يوم القيمة
 وله من الثواب مثل نية النماء فقلت زيدني برحمتك الله قال كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وآله يقول من اذنت عشرين من اسكن الله عز وجل من اهل بيته اوفى درجة قلت زيدني برحمتك الله
 قال كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت سنة واحدة بعته الله عز وجل
 يوم القيمة وقد غفر له ذنوبه كلها بالغة ما بلغت وكان يشركه في جليل احد فقلت زيدني برحمتك الله قال فاحفظ
 وعمل واختر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذنت في سبيل الله صلوة واحدة ايمان او اجنب او ذمرا
 الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه وعن علي بن ابي طالب في بعض ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله
 الجنة قلت زيدني برحمتك الله حديثي يا حسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا غلام صلواتك
 وبكتا وكيت حتى ابي والله اجنته ثم لا كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا
 يوم القيمة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل الى المؤمنين من ملائكة من نورهم
 الية واعلام من نورهم من جناب ربه انزله خرو وخفاتها الملك الاذنين كما المؤذنون يقولون

خفا بغيره يقولون
 خفا بغيره يقولون
 خفا بغيره يقولون
 خفا بغيره يقولون

انما كان هذا
 انما كان هذا
 انما كان هذا

عليها قنبا ومغزوا لما تتوهم الملكة شادون باعلى انفسهم حوسوم بالاذان ثم بكوا بكاء شديدا حتى اخرجوا
 بكيت فلما سكت قلتم ثم بكوا واشغال ويحك ذكرت في ايها اسمعت حبيبي وصيغرت على التلم يقول والي بعيني
 بالحق بيت الهم ليرور على الخلق بما قنما على العجايب فيقولون انه اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت اشد
 بن زيد سمعنا خاله اسامة عن ذلك الصبيح ما هو قال الصبيح التسبيح والتعبد والتهليل فاذا قالوا ذلك سمعت
 ان لا اله الا الله قالت امي اياك كفا بغدي في الدنيا فقال صدقت فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسولا الله قالت
 اتق هذا الذي انا اناسك زين جلاله وملكه ولا تباشروا ولا تمشوا ولا تمشوا ولا تمشوا ولا تمشوا ولا تمشوا
 به مومنين فحق على الله ان يجمع بينكم وبينكم فينبغي بجهل ما نزلهم فيها ما لا عين رأت ولا ذن سمعت
 ولا خطر على قلب بشر نزل في فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله فان الموت الاوانت مؤذن فانصل فقلت بر
 فضل على واختر في فاق فقبر رحمانا واولي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فانك قد قلت موله
 ان لو كنت وصفت لله رسول الله صلى الله عليه وآله بناه الجنة فقال كتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وآله يقول ان سور الجنة اربعة من ذهب ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاخضر وشرفها
 الياقوت الاحمر والاصفر واوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمن باقوتة حمراء قلت فما خلقت
 فقال ويحك كذبتني فقلت كذبتني شططا فك ما انا بكاف عنك حتى تؤذني انا ما سمعت من رسول الله صلى
 عليه وآله قال كتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغيره مصرع واحد من باقوتة حمراء الاحمر
 وقاباب اشكر فانه من باقوتة ايضا لها مصرعان ميرة ما بينهما ميرة خمسمائة عام لا يصيب ولا يفسد
 الله سبحانه باهل علك قلت هل ينكر الباب قال نعم ونطقه الله ذو الجلال والاكرام واما باب الابدان فقلت
 البر باب الابدان هو باب الصبر قال اقلت فما الابدان قال المصايب والاسقام والامراض والنجاس وهو ابين
 يا قوتة صفر مصرع واحد من اهل من يدخل فيه قلت برحمتك الله زيدني برحمتك الله فقال يا غلام
 لقد كلفني شططا اما الباب الاخضر فدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد والورع والراغبين الى الله
 وحمل المشاقون به فقلت برحمتك الله زيدني فاذا دخل الجنة فاذا يصنعون قال ليريدون علي بن ابي طالب
 حافي في سفر الياقوت مجاديفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نورهم شيا خضر شديدا خضرها فلما قلت برحمتك

انما كان هذا
 انما كان هذا
 انما كان هذا

كتاب الصلاة
باب ركعتين

اي الشورتان في الاربعة سور وهي سورة والضحى والانشراح لانهما جميعا سورة واحدة ولا يركن في ركعتين
لانها جميعا سورة واحدة فان قرنها كان فربما في ركعة الضحى والانشراح ولا يركن في ركعة
ولا تنفرد بوحدة من هذه الاربعة التور في ركعة فربما في ركعتين من سورتين في ركعة واحدة
فان ما شئت ولا تنفرد في الركعة شئت من الاربعة فليس يجزئ لفضلهما انما كذا في ركعة واحدة
ما انكروا وجبتك باسم ربك ومن قرأ شئت من الاربعة الماعوا الحق العفو العفو ثم يرفع
رأسه ويكبر وقد روى انه يقول في سجدة العشاء لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا و
تصديقا لا اله الا الله عبودية ورافقة سجدة العشاء لا اله الا الله لا اله الا الله لك بآب تعبدا ورافقة استسكانا
ولا يستكبر بل انما عبدا ليل خائف مستجير ثم يرفع رأسه ثم يكبر ومن مع رجلا بغير الغريم فليجدها وان
كان على غيره وصوت كسبان بجهد الانسان في كل سورة فيها سجدة الواجب في هذه العشاء الاربعة وفضل
ما يقرأ في صلاة العشاء الاخرة ليلة الجمعة فان الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة و
في الثانية الحمد وسبح اسمك في صلاة العشاء والغداة والعصر والجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي
الثانية الحمد وسبحك المنافقين وخياران يقرأ في العشاء الاخرة للجمعة وصلاة العشاء والعظيم
سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلاة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان
شئتهما او واحدة منهما في صلاة الظهر فكذلك غيرها فان رجعا الى سورة الجمعة والمنافقين مما يقرأ في صلاة
فان ذلك حضا سورة فهم التور واجعلها ركعتين نافذة وسأله في اعاد صلواتك بسورة الجمعة والمنافقين
لا استعملها ولا اتى بها الا في حال السفر والمرض وخيفة فربما حاجة وفي صلاة العشاء يوم الاثنين و
يوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان الحمد وهل اتى حديث الغاشية فان
مرقها وفي صلاة العشاء يوم الاثنين ويوم الخميس فقاء الله شر اليومين وحكي من صحب الضلع على السلم
الخمر ان لمدا شخص الينا انه كان يقرأ في صلواته السور التي ذكرناها فذلك ما ذكرها من بين السور
الذكر في هذا الكتاب ولجسد يميم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجم جميع الصلاة في العشاء
الاخرة والعشاء من غير ان تجتهد نفسك وترفع صوتك شديدا ولكن ذلك وسطا لان الله عز وجل

في ركعة واحدة
وهي ركعة العشاء
والصلاة في العشاء الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة

ولا تنفرد
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة

فان ذلك حضا
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة

من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة
من صلاة العشاء العظم الاربعة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد واله الطيبين
الطاهرين

هذا هو
هذا هو
هذا هو
هذا هو

لا اله الا انت سبحانك وبحمدك ملكك سؤ وظلت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم تكبر تكبيرين في سجدة
ترفع بها يدك وقول سبحانك وسعديك والحي في يدك والشليس اليك والحمد لله من هكيت عيدك وابن
عبدك منك عبدك والحمد لله المجلد والمجمل ولا مقفرك الا اليك شارك وتعالى سبحانك سبحانك
سبحانك رب البيت الحرام ثم تكبر تكبيرين وفي سجدة للذي قطر السموات والارض على مائة ابراهيم ويزيد
على حين قاما وما بالاسم للشركين ان صلوا في وقتي ومحيي ومميتي رب العالمين لا شريك له وهذا الحديث
انما من المسلمين عوذوا الله الصبح العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت سبع تكبيرات
ولا اله الا انت الذي وصفناه بغيره وانما من السنة في افتتاح الصلوة سبع تكبيرات لما روى زرارة عن ابي جعفر
انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله الى الصلوة وقد كان الحسين عليه السلام اعطاه عن الكلام حتى يتخوفوا
انه لا يتكبر وان يكون بدمع يخرج به عليه السلام على امله وصفه لا تخلفه فاقامه على عبيده فانفخ
رسول الله صلى الله عليه واله الصلوة فذكر الحسين عليه السلام ما سمع رسول الله صلى الله عليه واله تكبيره وعادتك
تذكر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه واله سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام فحتمت السنة بذلك
روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في ذلك علة اخرى وهي ان النبي صلى الله عليه واله
لما اسرى الى البلقاء قطع سبع حجج فذكر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله بذلك للمصطفى الكرامة وذكر الفضل
بن شاذان عن ابي الحسن عليه السلام في ذلك علة اخرى وهي انه انما صارت التكبيرات في اول الصلوة سبحانك لان
واستفهام ركعتان واستغاثها سبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرة في السجدة وتكبيرة الركوع في الشا
وتكبيرة في السجدة فان ذكر الانسان في اول صلوة سبع تكبيرات ثلثيها من تكبيرات الافتتاح من بعد ذلك
عنها لم يدخل عليه نقص في صلوة وهذه العلة كلها حسيصة وكثرة العلة التي بيننا ناكيدا ولا يدخل هذا
في التناقص ويجوز في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله صلى الله عليه واله انما اس صلوة او جزئ
اذا دخل في صلوة قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم وسأل امير المؤمنين عليه السلام صلوات الله عليه فقال لا يان
ثم خير لخلق ما معنى رفع يدك في التكبيرة الاولى فقال له عليه السلام معناه انه اكبر الواحد الخالد الذي ليس مثله
شيء لا يملك الا خاسر لا يدرك بالحواس فاذا كبرت تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة مجعها مع عليك

هذا هو
هذا هو
هذا هو
هذا هو

هذا هو
هذا هو
هذا هو
هذا هو

هذا هو
هذا هو
هذا هو
هذا هو

هذا هو
هذا هو
هذا هو
هذا هو

هذا هو
هذا هو
هذا هو
هذا هو

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد واله الطيبين
الطاهرين

أصبحت بها إلى الأرض فمواضيل وروى محمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن أبيه عليها السلام
أه قال إذا سجدا كما ركبها يشركه الأرض لعلم الله بخلقها من العدم القليلة ويكون سجودك
كما ينزى العبد الصائم عنده ولا تكون شبة المعالي يكون شيء من سجودك على شيء منه ويكون نظرك
في السجود إلى طرفتك ولا تشترش ودلعك كافرناش السبع ولكن اجتمع بهما ونظم بآتيك ويجوزك في
وضع الجبهة من خصاص الشعر إلى الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغب بآتيه فالصلاة له وتقول في سجودك
اللهم لك سجودك وبك امتت ولك أسلمت وعليك كركعتك وسجدة وحسبي وسعدي وسعدي وسعدي وسعدي
وعصبي وعظامي وسجدة وحسبي الذي خلقه وصنعه وشق سمعه وصره ببارك الله رب العالمين ثم تقول سبحان الله
ربنا أكل وجوزك فرك فان فلها حسنا فعل من وان فلها سبعا فهو افضل ويجوزك ثلث تسبيحات تقول
سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي للارض والمنجمل لرفع رأسك من السجود فاقض
يديك ليك أيضا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالكبر وقلم السجدة من الأمانة الفظي واصبر
ولطيف وناجني وافغ عني ويجوزك المترافض في ما تحسب وارفع يديك مكررا أو سجدا ثانية وقد فيها ما
في الأول والآس بالانحاء فيما بين السجدة والآس به بين الأولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ويجوز
الانطاف في موضع السجدة لأن المعنى ليس بالمراد إنما يكون بعضه فاجل على بعضه فلهذا لا بد من السجدة
وصلا جلت الأمان في موضع سجودك في السجدة من العباد من ان آدم لله تعالى ذكره وأقرب
ما يكون العبد إلى الله عز وجل والسجدة واقرب وسئل رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال يا أمير المؤمنين
خلق الله ما معنى السجدة الأولى والثانية واليهما الله عز وجل منها خلقنا يعين من الأرض فاقبل راسك
وفينا أرحمنا والتجدي الثانية واليهما أيضا ووقع راسك وفينا أرحمنا فإذ أنت أخري وسألك بوجهي
عبد الله عليه السلام عن الصلاة كيف صارت ركعتين واربع سجود قال لأن ركعة من قيام ركعتين
من جلوس وإنما بث في الركوع سبحان رب العظيم ويجوز وفي السجود سبحان ربنا الأعلى وسجدة لأنه لما
أنزل الله سبحانه ونفخ في الصور يومئذ ينادي بالصلاة ويجوز في الصلاة التي صلى الله عليه وآله اجتمعوا
في ركوعه كقولنا الله عز وجل سبحان ربنا الأعلى التي صلى الله عليه وآله اجتمعوا في سجودك ثم رفع

قال في السجدة
قال في السجدة
قال في السجدة

قال في السجدة
قال في السجدة
قال في السجدة

قال في السجدة
قال في السجدة
قال في السجدة

قال في السجدة
قال في السجدة
قال في السجدة

قال في السجدة
قال في السجدة
قال في السجدة

قال في السجدة
قال في السجدة
قال في السجدة

قال في السجدة
قال في السجدة
قال في السجدة

اللهم

راسك من السجدة الثانية وتمكن من الأرض وارفع يديك وكبرتك ثم إلى الثانية فإذا انكبت على يديك
للقيام ظهر بحمد الله وقوة أقره وأقعد فأدأمت إلى الثانية فرك للحدوس وقويت بعد الصلاة وقبل
الركوع وإنما ينبغي أن ينظر في الأولى الحمد وإنما انزلنا في الثانية الحمد فقل هو الله أحد لأن أنا انزلناه
سورة النبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين فبجعله المصلى وسيلة إلى الله تعالى
الله تعالى ذكره لأنه بهم وصل الأخرى المعرفة وبقر في الثانية سورة التوحيد لأن الدعاء أثر مضارب على شرا القنوت
بعده والقنوت سنة واحدة من ركعاتها في كل صلاة فالصلاة له قال الله عز وجل وقوله تعالى
شأن بعضه يطعن داعين وأد في ما يجزي من القنوت انواع منها ان يقول رب اغفر وارحم وتعالى
عما تعلم أنك أنت الأعز الأجل الأكرم ومنها ان يقول سبحان الله من أنت له المثلان والأرض العنبر
ومنها ان يسبح تلك سبحات والآس ان يدعو في فنوك وركوعك وسجودك وقيل ويجوزك للديا
والأخرى وتسمى بحذائك شئت وسأل الجليلوا بعبادة الله عليه السلام عن القنوت فيقول معلوم فقال ان
على ذلك وصل على نبيك واسغفر لذنبك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال القنوت في
كركعتين في الطلوع والمغربتين وروى عنه زرارة انه قال القنوت في كل الصلاة وذكر شيئا مما يجزي
برأسه من الوليد رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله انه كان يقول كيجوز الدعاء في القنوت بالفارسية وكما
محمد بن الحسن الصفار يقول انه يقول والذي اقول به انه يجوز لقول ابي جعفر في انك عليلام الله قال الآس
ان يكلم الرجل في الصلوة الفريضة بكل شيء يناسبه ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكانت اجرة الجهر الذي
روى عن الصادق عليه السلام انه قال كل شيء مطلوع حتى يرد فيه معنى فالله عز وجل عن العربا بالفارسية في الصلوة
غير موجود والحديث وقال الجليل له اسمي الامم في الصلوة قال الجليل وقال الصادق عليه السلام ان
بديك في الصلوة فقلن كلام وسأله منصور بن يونس عن الرجل يسبح في الصلوة المفروضة
حتى يسبح في ركعة قال نعم والله قال اذا كان ذلك فاذكر في عند وروى ان البكا على الميت يقطع الصلوة
والبكا لا يركب الجنة والثامن افضل الاعمال في الصلوة وروى انه ما من شيء الا وله كبر ووزن لا
البكاء خشية الله عز وجل فان الفطرة منه نظيف بحسن الثياب ولو ان باك بكافا لامة لجرموا وكل

عليهم السلام

عليهم السلام

عليهم السلام

عليهم السلام

عليهم السلام

عليهم السلام

عليهم السلام

عليهم السلام

اللهم
اللهم
اللهم

اللهم
اللهم
اللهم

اللهم
اللهم
اللهم

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

في حال صعوده او نزلت شدة اوله وتدرجاً ثم نقص وهو بعد التسليم في الزيادة والتقصان وقال البراء
عليه السلام سجدة الحمد لله بعد التسليم وقبل الكلام ولما تحدث صفوان بن يحيى عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سألت عن سجدة التوبة فقال اذا انقضت قبيل التسليم واذا زدت فبعد فاق في حال
الثبوت وسال عن ذلك باطن عن سجدة التوبة هل فيها تكبير او يسبح فقال لا انها سجدة ان فقط وان
كان الذي يسمى هو الايام كبر اذا سجده واذا رفع رأسه لم يركع خلفه انه قد سجد فليس عليه ان يسبح
فيما ولا في سجدة بعد التوحيد وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يقول في سجدة التوبة
بسم الله وبالله وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وسلم ثم اخبرني بقوله بسم الله وبالله السلام
عليك ايها النبي رحمة الله وبركاته ومن شك في اذنه وقد اقام الصلاة فليص من شك في الاقامة
بعدها كبر فليص من صلواته ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليص ومن شك في القراءة بعد ما ركع فليص
ومن شك في الركوع بعد ما سجده فليص وكل شيء شك فيه وقد دخل في ذلك الخزي فليص من شك في ذلك
الشك ان لا يتيقن ومن سبق ان شك في الاذان والاقامة ثم ذكر لم يركع فدفء عامة التوبة

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

فلا بأس برك الأذان فليصل على النبي وآله ويلقب فقامت الصلاة ومن سبق ان شك في تكبير
الاقامة وسئل الحلبي احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل سجد تكبيرة الاذان
حتى كبر الركوع فقال الجزاه وقد روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له لرجل سجد في موضع
الاقامة فقال ان ذكرها قبل الركوع كبره ثم ركع وان ذكرها في الصلاة كبرها في مقامه في موضع
التكبير قبل القراءة او بعد القراءة فلك فان ذكرها بعد الصلاة قال فليص على وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا كنت في اول صلواتك بعد الاستفتاح باحدى ركعتين تكبيرة ثم سجدت
التكبير كما اوله كبرتك الاول عن تكبير الصلاة كلها وروى جرير عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام في رجل سجد فيها لا ينبغي الاحتفاء او احتق فيها لا ينبغي الاحتفاء في ذلك فعل
معه فقد نقص صلواته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسياً او سهواً ولا يدري فليس عليه وقد تمت
صلواته وقال فلك له رجل سجد في الركعة الاولى قال اقرأ في الثانية قال قلت اسهوا في صلواتي

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

قال قلت اسهوا في صلواتي
فان قلت قال في الثانية قال قلت اسهوا في صلواتي
فان قلت قال في الثانية قال قلت اسهوا في صلواتي
فان قلت قال في الثانية قال قلت اسهوا في صلواتي

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

قال قلت اسهوا في صلواتي
فان قلت قال في الثانية قال قلت اسهوا في صلواتي
فان قلت قال في الثانية قال قلت اسهوا في صلواتي
فان قلت قال في الثانية قال قلت اسهوا في صلواتي

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

هذا الحديث يدل على ان ركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة
والركعة ركعتين في كل صلاة والركعة ركعتين في كل صلاة

هذا الحديث يدل على ان ركعتي الفجر ركعتان تامتان
كل ركعة ركعة واحدة
والركعة الثانية ركعة واحدة
والركعة الثالثة ركعة واحدة
والركعة الرابعة ركعة واحدة
والركعة الخامسة ركعة واحدة
والركعة السادسة ركعة واحدة
والركعة السابعة ركعة واحدة
والركعة الثامنة ركعة واحدة
والركعة التاسعة ركعة واحدة
والركعة العاشرة ركعة واحدة
والركعة الحادية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثانية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثالثة عشرة ركعة واحدة
والركعة الرابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الخامسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السادسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الثامنة عشرة ركعة واحدة
والركعة التاسعة عشرة ركعة واحدة
والركعة العشرون ركعة واحدة

هذا الحديث يدل على ان ركعتي الفجر ركعتان تامتان
كل ركعة ركعة واحدة
والركعة الثانية ركعة واحدة
والركعة الثالثة ركعة واحدة
والركعة الرابعة ركعة واحدة
والركعة الخامسة ركعة واحدة
والركعة السادسة ركعة واحدة
والركعة السابعة ركعة واحدة
والركعة الثامنة ركعة واحدة
والركعة التاسعة ركعة واحدة
والركعة العاشرة ركعة واحدة
والركعة الحادية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثانية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثالثة عشرة ركعة واحدة
والركعة الرابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الخامسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السادسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الثامنة عشرة ركعة واحدة
والركعة التاسعة عشرة ركعة واحدة
والركعة العشرون ركعة واحدة

كانت لها ثمان نافلة وروى جميل بن دراج عن ثمانية قال في رجل صلى حتماً ان كان جلس في
الرابعة مقدار التشهد فعبادته جائز في ودوى الغلاة عن محمد بن يحيى عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
عن رجل صلى الظهر حتماً فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر
ويجلس ويشتمه ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجودك فيضيهما الى الخامسة فيكون نافلة وسئل
الفضل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن التيمم فقال من يحفظ سهوه فانه فليس عليه سجودا التيمم وما
على من يريد ان يركع في صلاته او يقصر منها وروى الحلبي عن علي بن ابي حمزة قال اذا اردت ان يركع اربع ركعات
تتصفت فتشهد واسلم وسجد سجدة ثم ركع ركعة واحدة ثم ركع ركعتين ثم ركع ركعة واحدة ثم ركع ركعة واحدة
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل مع الامام في صلاته وقد سبقه بركعة فليدفع الامام
خرج مع الناس ثم ركع ركعة واحدة ثم ركع ركعتين ثم ركع ركعة واحدة ثم ركع ركعة واحدة
عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني كنت اركع اربع ركعات يصلي
في ركعتين من قيام ثم يصلي ركعتين وهو جالس وروى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سئل عن الرجل يتكف فلا يدري اواحدة صلى او اثنين او ثلثا واربعاً فليصلي عليه صلاته فقال كل ركعة
نعم قال فليص في صلاته وليتعود بالله من الشيطان الرجيم فانه وشك ان يذهب عنه وروى سهل بن
البيع في ذلك عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يدعى علي بن يقين وسجد سجدة في التيمم بعد التسليم ويشتمه تشتماً
خفيفاً وقد روى انه يصلي ركعة من قيام وركعتين وهو جالس وليت هذه الاخبار مختلفة وصحاح
هذا التيمم بالخيار باي خبر منها اخذ فهو صحيح وروى عن يحيى بن عمار انه قال قال ابو الحسن الاقرب عليه السلام
اذا شككت فابن علي بن يقين قال قلت لهذا اصل قال قال نعم وسأل ابا عبد الله بن ابي يعقوب عن ابي عبد الله
عليه السلام يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيها قال ان ذكر وهو قائم في الشاة فليجلس وان لم يذكر
حتى يركع فليص صلاته ثم يسجد سجدة بين وهو جالس فيل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد
الله عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فليدرك اصله ام اربعاً وكان يقينه حين انصرف انه
فان كان قد تم بعد الصلاة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابراهيم بن هاشم

هذا الحديث يدل على ان ركعتي الفجر ركعتان تامتان
كل ركعة ركعة واحدة
والركعة الثانية ركعة واحدة
والركعة الثالثة ركعة واحدة
والركعة الرابعة ركعة واحدة
والركعة الخامسة ركعة واحدة
والركعة السادسة ركعة واحدة
والركعة السابعة ركعة واحدة
والركعة الثامنة ركعة واحدة
والركعة التاسعة ركعة واحدة
والركعة العاشرة ركعة واحدة
والركعة الحادية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثانية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثالثة عشرة ركعة واحدة
والركعة الرابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الخامسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السادسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الثامنة عشرة ركعة واحدة
والركعة التاسعة عشرة ركعة واحدة
والركعة العشرون ركعة واحدة

هذا الحديث يدل على ان ركعتي الفجر ركعتان تامتان
كل ركعة ركعة واحدة
والركعة الثانية ركعة واحدة
والركعة الثالثة ركعة واحدة
والركعة الرابعة ركعة واحدة
والركعة الخامسة ركعة واحدة
والركعة السادسة ركعة واحدة
والركعة السابعة ركعة واحدة
والركعة الثامنة ركعة واحدة
والركعة التاسعة ركعة واحدة
والركعة العاشرة ركعة واحدة
والركعة الحادية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثانية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثالثة عشرة ركعة واحدة
والركعة الرابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الخامسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السادسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الثامنة عشرة ركعة واحدة
والركعة التاسعة عشرة ركعة واحدة
والركعة العشرون ركعة واحدة

هذا الحديث يدل على ان ركعتي الفجر ركعتان تامتان
كل ركعة ركعة واحدة
والركعة الثانية ركعة واحدة
والركعة الثالثة ركعة واحدة
والركعة الرابعة ركعة واحدة
والركعة الخامسة ركعة واحدة
والركعة السادسة ركعة واحدة
والركعة السابعة ركعة واحدة
والركعة الثامنة ركعة واحدة
والركعة التاسعة ركعة واحدة
والركعة العاشرة ركعة واحدة
والركعة الحادية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثانية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثالثة عشرة ركعة واحدة
والركعة الرابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الخامسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السادسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الثامنة عشرة ركعة واحدة
والركعة التاسعة عشرة ركعة واحدة
والركعة العشرون ركعة واحدة

ان سئل ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلي بربع نظر ويجلس فليسح اشان على انهم صلواتك او يسبح
على انهم صلواتك اربعاً يقول هؤلاء قوموا يقول هؤلاء تعدوا والامام ما ياربع احدهما او معتدلاً وهم خارج عليهم
قال ليس على الامام اذا حفظ على من خلفه الامام ولا سهو ولا في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا
في الركعتين الا ان يبين هو فاذا اختلفت الامام من خلفه فعليه وعليه في الاحتياط والعادة الاخذ بالاحتياط
وان نيت صلوة ولا تدرك صلوة هي فضل ركعتين وان تكلمت في صلوة ناسياً فليتكفوا صوفى قائم
صلواتك واسجد سجدة التيمم وروى ان من تكلم في صلوة ناسياً اكره تكبيرات ومن تكلم في صلوة ناسياً
فعليه اعادة الصلوة ومن ان في صلوة ففقد تكلم وان نيت الظهر حتى يريد الشمس وقد صليت العصر فان
امسك ان تصليها قبل ان يفوتك المغرب فابدأ بها والاضل المغرب حتى يصليها الظهر وان نيت الظهر
فذكرها وان نيت العصر جعل التي تحلها الظهر وان لم تحشر ان يفوتك وقت العصر صل العصر بعد
وان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدأ بالعصر وان نيت الظهر والعصر ثم ذكرتها عند غروب الشمس فصل
ثم فصل العصر ان كنت لا تخاف فوالك احدهما فان خفت ان يفوتك احدهما فابدأ بالعصر ولا تخاف فان
فد فوالك جميعاً ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى فائتك صلوة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها
وانت في وقت فريضة اخرى فصل الترات في وقتها ثم فصل الصلوة الغائبة ومن فائتك الظهر والعصر
ثم ذكرتها وقد بقي من النهار مقدار ما يصليها جميعاً بابدأ بالظهر ثم بالعصر وان بقي من النهار مقدار
ما يصلي احدهما بابدأ بالعصر وان بقي من النهار مقدار ما يصلي ست ركعات بابدأ بالظهر وقال الصادق
لا فتوى لصلوة من اراد الصلوة لانفت صلوة الصلوة حتى تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتى يطلع الشمس
وذلك للمضطر والعليل والناسي وان نيت ان تصلي المغرب والعشا الاخرة فلو نكرتها بعد الصبح
سئل الصبي ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن العشاء حتى يطالع الشمس فصل الركعتين ثم العشاء
وان نيت التشهد في الركعة الثانية وذكرتها في الثالثة فادركت تسك وتشهد ما لركعتين فان ركعتين بعد
سئل وكف فامض في صلواتك فاذا سلمت سجدة سجدة التيمم وقت نيت فيها التشهد الذي فاتك وان رفعت يديك
من سجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشها دون نية خفت صلواتك وان ارتكبت ذلك

هذا الحديث يدل على ان ركعتي الفجر ركعتان تامتان
كل ركعة ركعة واحدة
والركعة الثانية ركعة واحدة
والركعة الثالثة ركعة واحدة
والركعة الرابعة ركعة واحدة
والركعة الخامسة ركعة واحدة
والركعة السادسة ركعة واحدة
والركعة السابعة ركعة واحدة
والركعة الثامنة ركعة واحدة
والركعة التاسعة ركعة واحدة
والركعة العاشرة ركعة واحدة
والركعة الحادية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثانية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثالثة عشرة ركعة واحدة
والركعة الرابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الخامسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السادسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الثامنة عشرة ركعة واحدة
والركعة التاسعة عشرة ركعة واحدة
والركعة العشرون ركعة واحدة

هذا الحديث يدل على ان ركعتي الفجر ركعتان تامتان
كل ركعة ركعة واحدة
والركعة الثانية ركعة واحدة
والركعة الثالثة ركعة واحدة
والركعة الرابعة ركعة واحدة
والركعة الخامسة ركعة واحدة
والركعة السادسة ركعة واحدة
والركعة السابعة ركعة واحدة
والركعة الثامنة ركعة واحدة
والركعة التاسعة ركعة واحدة
والركعة العاشرة ركعة واحدة
والركعة الحادية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثانية عشرة ركعة واحدة
والركعة الثالثة عشرة ركعة واحدة
والركعة الرابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الخامسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السادسة عشرة ركعة واحدة
والركعة السابعة عشرة ركعة واحدة
والركعة الثامنة عشرة ركعة واحدة
والركعة التاسعة عشرة ركعة واحدة
والركعة العشرون ركعة واحدة

ذلك فذمه صحت صلواتك فترجمنا ثم عدنا الى جملتك وقتك وان نذبت التثنية او التثنية فذكرته وقد فارقنا صلا
 فاستقبل القبلة فاجتاحت واقعا وشهد وسلم ومن استيقن ان يصل سنا فليعد الصلوة ومن لم يذكر كرسلي
 ولم يقع وهبه على شيء فليعد الصلوة واذا صلى رجل الخياط رجل فقام على تيار وهو لا يعلم ثم علم وهو
 في صلوة نحو ذلك الى عينه ومن وجب عليه سجدة التوبة فبنيان لم يجدها فليجهد ما تيسر له ومن دخل مع قوم
 في الصلوة وهو يرى انها الاولى وكانت العصر فلا يليجها الا في الاولى ويصل العصر بعد ومن قام في الصلوة
 للكثيرة فسهى فظن انها اقله او قام في اقله فظن انها مكثيرة فهو على ما اقتضت الصلوة عليه ولا بأس ان يصل
 الرجل الظاهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي العصر يصلي الظهر لان يتوجهها العصر فيصلي مع العصر
 المصغر يعلم انها كانت الظهر فيصير عنده وروي الحسن بن محبوب عن ابي ابراهيم عن سعيد الاحرج قال سمعت
 ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول الله صلى الله عليه وآله عن صلوة الفجر حتى طلعت
 ثم قام قبل ان يصلي الركعتين اللتين قبل الفجر وانما في صلوته فلم في الركعتين ثم وصف ما قاله ذو
 الثمارين فلما فصل ذلك به رحمة لئلا يات في الصلاة الا انما لا يصلي الرجل المسلم اذا هو نام عن صلوته او سهر فيها
 يقال هذا صواب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله قال مضى هذا الكتاب رحمة الله ان الغل والغلو
 لعنهم الله تعالى يكرهون سهوا النبي صلى الله عليه وآله ويقولون ان نبيهم في الصلوة لجازان فهو في التبليغ
 الصلوة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشككة تنفع على النبي
 صلى الله عليه وآله ما يقع عليه فهو مستحب في الصلوة كغيره من ليس يسيء وليس كل من سواه بل هو كقولنا
 الحالة التي انقضت بها هي التوبة والتبليغ ما يقع عليه في الصلوة لانها عبادة مخصوصة في العبادة مشككة
 وظها ثبتت العبودية وباشايات التوراة عن خدمة ربته عز وجل من غير ارادة له وفصله من التوراة
 عن ذلك الذي لا يلائم سنة ولا نوم هو انه النبي الفتيور وليس على سواه النبي صلى الله عليه وآله ثم كرهنا
 لان سواه من الله عز وجل ولما اشبهنا ان يعلم ان يشر مخلوق فلا يخذلنا معجودا ورواه وليعلم ان الله
 حاكم له ومتى بهوا وهذا من الشيطان وليس الشيطان على النبي صلى الله عليه وآله ولا على الامامة لعلنا
 على الذين سولوه وهم مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقولون لا يجوزون ليهو النبي صلى الله عليه وآله
 الذين

ثم صلى العبد
 في الصلاة
 من شرايطها ولا يجوز ان
 يقع عليه في التبليغ مع

من شرايطها ولا يجوز ان
 يقع عليه في التبليغ مع

وانا سلطانهم

71
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

الله ليكره في الصحابة من يقال له ذهاب الدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذلك لان الرجل معروف وهو ابو
 محمد بن عبد المعروف بذي الدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذلك لان الرجل معروف وقد نقل عنه
 والخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخبارا في كتاب وصف فنال الفاسطين بصفتين وكان شيخنا محمد بن
 الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله يقول اول درجة في الغلو نفي التهور عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان يرد
 الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ان يرد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احبب الاجر
 مفردا تصيف كتاب منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكره انشا الله تعالى وسالنا ابن عثمان ابا
 عبد الله عليه السلام عن رجل فانه شيء من الصلوة فذكر عند طلوع الشمس وعند غروبها قال فليصل حين يذكر
 با صلوة المريض والمنعم عليه والضعف والمطوب والشيع الكبر وغير ذلك قال الصادق عليه
 يصلي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر ان يصلي جالسا صلى مستلقا يكبر
 بظلمه فاذا ارد الركوع خفض يمينه فربح فاستمع فرفع يمينه فبكون فرفع يمينه فرفع راسه من الركوع
 فاذا اراد ان يسجد خفض يمينه فربح فاستمع فرفع يمينه فبكون فرفع يمينه فرفع راسه من السجود
 ثم يشهد وينصرف وسئل عبد السلام عن المريض لا يستطيع الجالس اصيل وهو مضطجع ويضع على
 جبهته شيئا فما لا يعمل لا يكلفه الله الاطاعة وسأل جماعة من مهران عن الرجل يكون في عيته المشاة
 فيدفع الماشاة عنها ويصلي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمنع من الصلوة الايام
 وهو على ما قاله الاكابر ذلك وسأله بزيع الموصلي فقال له اني اريد ان افدح عيني فقال لي افعل
 ففعلت ثم يخبرني انه بلغني على فناء كذا وكذا وبها لا يصلي قاعدا قال افعل وقال صلى الله عليه وآله والمريض
 يصلي قائما فان لم يستطيع صلى جالسا فان لم يستطيع صلى على جنبه فان لم يستطيع صلى على جنبه
 الا يرفق ان لم يستطيع صلى واقفا او جالسا وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجودا اخفض من ركوعه في سجود
 للمريض ان يصلي الفريضة على الالية يستقبل به القبلة ويغزئه فاضحة الكتاب ويضع جبهته في
 الفريضة على ما يمكن من شيء ويومي في ان افلة ايملاه وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى
 عليه وآله على رجل من الانصار قد سبكت ارجلها فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله كيف اصلي فقال

من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته
 من صلواته

استطعن ان يجلسه فاجلسه ولا يخرج به الى القبلة وروى في ذلك ما رواه عن ابن ابي عمير
ان كان لا يستطيع ان يقرأ فقرأه له ولم يحمله وروى عن ابن ابي عمير ان كان لا يستطيع
قال سألته عن المريض كيف يجوز فقال على ختمه او على راسه او يرضه اليه هو افضل من الايماء
من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض
من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن
عبر الله فقد فاجاز واخبرني **الثالث على التمسك** به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى
الصلوة وسأل علي بن مهزيار عن هذه المسئلة فقال لا يقضى الصوم ولا الصلوة وكلها غلب الله عليه
فانه اول ما بالعقد فاما الاجزاء التي رويت في المغشي عليه انه يقضى جميع ما فاته وما روى انه يقضى
صلوة شهر وما روى انه يقضى ثلث ايام ففي ثلثة صحبة ولكنها على الاستحباب لا على الاجبال
انه لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يثوبان في
على صلواته وقال ابن ابي عمير ان ابي جعفر عليه السلام قال لا يقضى الصلوة في ذلك الا بعذ الله عليه
فقال عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلها غلب الله عليه فانه اول ما بالعقد وسئل علي بن
احمد موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند على حائط المسجد وهو يتصل او يضع يده
على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في صلوة فريضته فيقوم في الركعتين
الاذنين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد ثم ينصرف به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال
لا باس به وقال محمد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت
ان تذكر صلوة القيام فاقرب اجزاء جالس فاذا بقوم السجدة اثبات فقم وانما بقى واربع وسجد فذلك
صلوة القيام وسئل سهل بن اليعقوب عن الرجل يصل في الصلاة فاقبلت فاعادها وركعتها
عليه في ركعة واحدة فقال لا باس وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلام انما انشدت ونزلت على
وهو خارج من غير علة كانت صلواته ركعتين بركعة وسجدتين لحيمة فقال ليس هو هكذا ثم اتممت
لكم وروى عن جرجان بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابن ابي عمير اذا صلى جالساً يترجم

من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن عبر الله فقد فاجاز واخبرني الثالث على التمسك به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى

ولا يقضى الصلوة وسئل علي بن مهزيار عن هذه المسئلة فقال لا يقضى الصوم ولا الصلوة وكلها غلب الله عليه فانه اول ما بالعقد فاما الاجزاء التي رويت في المغشي عليه انه يقضى جميع ما فاته وما روى انه يقضى صلوة شهر وما روى انه يقضى ثلث ايام ففي ثلثة صحبة ولكنها على الاستحباب لا على الاجبال انه لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يثوبان في على صلواته وقال ابن ابي عمير ان ابي جعفر عليه السلام قال لا يقضى الصلوة في ذلك الا بعذ الله عليه فقال عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلها غلب الله عليه فانه اول ما بالعقد وسئل علي بن احمد موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند على حائط المسجد وهو يتصل او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في صلوة فريضته فيقوم في الركعتين الاذنين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد ثم ينصرف به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا باس به وقال محمد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تذكر صلوة القيام فاقرب اجزاء جالس فاذا بقوم السجدة اثبات فقم وانما بقى واربع وسجد فذلك صلوة القيام وسئل سهل بن اليعقوب عن الرجل يصل في الصلاة فاقبلت فاعادها وركعتها عليه في ركعة واحدة فقال لا باس وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلام انما انشدت ونزلت على وهو خارج من غير علة كانت صلواته ركعتين بركعة وسجدتين لحيمة فقال ليس هو هكذا ثم اتممت لكم وروى عن جرجان بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابن ابي عمير اذا صلى جالساً يترجم

من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن عبر الله فقد فاجاز واخبرني الثالث على التمسك به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى

من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن عبر الله فقد فاجاز واخبرني الثالث على التمسك به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى

فاذا ركع حتى يجلسه وروى عن معاوية بن بكير انه سأل ابا عبد الله عليه السلام ان يبي الرجل و
هو جالس مترقع ومبسط الرجلين فقال لا باس بذلك وقال الصادق عليه السلام في الصلوة في الجالس
مترقيا وكذا الرجلين وكيف ما امكنت وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس
عليه السلام رجل شحشج أكبر لا يستطيع القيام الى القبلة لا يصعد ولا يمكنه الركوع والسجود فقال لي يوم برا
ايماء وان كان له من يرفع اليه فليكن ذلك في يوم براسه نحو القبلة ايماء فقلت
قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كان له مقدرة فصدقته ومن العظام بدل من كل يوم
أحب الي وان لم يكن له يسائر فلا شيء عليه وسأل ابا عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عن الرجل اذا خن
الانفاس في الصلوة ولا يريد ان يستسقئ يجوز ذلك قال نعم وروى يحيى بن ابي ابي جعفر عن ابي
رجل لا يرف وهو في الصلوة وانحل بده في نفسه فأخرج رداءه الى اليمين واليسار فركب يديه وسئل
وسأل ابي ابي ابي ابي عبد الله عن الرجل يرفع رداءه عن شحشج يذهب الليل قال يوحى ايماء برأسه
عن كل صلوة وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأل عن الرجل يرفع وهو في الصلوة وقد صلى بعض
صلواته ان كان المادعي يمينه او عن شماله او عن خلفه فليقبله من يمينه او يلفه من يمينه او يلفه من يمينه
وان لم يجد المادعي تلفت فليقبل الصلوة قال في الخبر مثل ذلك وفي رواية اخرى بصير عنه ان تكلمت
او صرفت وجهك عن القبلة فاعيد الصلوة وقال ابو بصير سمع العطسة فاعيد الله تعالى وان لم يكن على السج
وانا في الصلوة قائم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال الاعرج اذا صلى في القبلة فان كان في
وقت فليجد وان كان قد مضى الوقت فلا يصيد وروى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال قلت لابي جعفر
اكون في الصلوة فاجلست في بطني او في ارجلي ما انا في الصلوة ثم توفيت او ابن علي ما مضى من
صلواتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام مستهكلا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم
في الصلوة قلت وان قلب وجهك عن القبلة قال نعم وان قلب وجهك عن القبلة وسأل ابي عبد
الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عن الغم يبس الرجل في بطنه وهو يستطيع ان يرضيه عليه ابي
على تلك الحال انما لا يصح فقال ان احتل الصبر ولم يخف ان يحال امر الصلوة فليقبل ويصبر وقال الصادق
لا يقنع التبرم التمسك ويقطعها التمرمة ولا تقنع الوضوء **باب التسليم على الصلي**
سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك تسلموا وانت

من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن عبر الله فقد فاجاز واخبرني الثالث على التمسك به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى

من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن عبر الله فقد فاجاز واخبرني الثالث على التمسك به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى

من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن عبر الله فقد فاجاز واخبرني الثالث على التمسك به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى

من اجل الاوتان التي كان يثبدها من ركعة السجود على الركعة وعلى التواك وعلى غيره وسئل الخليلي باعده الله عليه السلام عن المريض من دون الله وانما يثبده هل يقضى الصلوة اذا اعجز عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ابو ثوبان نوح الى ابي الحسن عبر الله فقد فاجاز واخبرني الثالث على التمسك به عن المغشي عليه يوما اذا كرهه يقضى ما فاته من الصلوة ولا يكتب الا يقضى

في الصلوة فيقول اللهم صل على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

باب في الصلاة على النبي وآل النبي...

وهو من الصلوة على النبي وآل النبي...

وهو من الصلوة على النبي وآل النبي...

وهو من الصلوة على النبي وآل النبي...

وهو من الصلوة على النبي وآل النبي...

وهو من الصلوة على النبي وآل النبي...

نور برجل وهو من الصلوة على النبي وآل النبي...

قال ريت ابليس يعصى قايما والجنبة رجل كبير يريد ان يقوم معه عصا الفارادان يتاولها...

فأخذه أبو الحسن وهو قائم في صلوة فنزل الرجل العصى ثم عاد إلى موضعه وقال أبو جيب ناجية...

لا أبو عبد الله أتى برجلين فيهما التميم فاقوم فأصاحا عن السلام فاشرب لهما ولا وفظة قال...

ثم انت في طاعة ربك شكك ربك لابس **باب** اداب المرأة في الصلوة ليس للمرأة ان تاتى...

ولا جماعة ولا جماعة واذا قامت المراف في صلواتها جعلت بين قدميها ولم تفرج بينهما ويدها على...

صدرها مكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لا تلامسها الا اذا انقضى...

عجزها واذا ارادت السجود جعلت ثم سجدت لاطية بالارض وتنقع ذرايعها في الارض فاذا ارادت...

التبوء في القيام ركت راسها من السجود وجلست على اليمين اليسرى كاي رجل في ركعتي الفتيحة...

من غير ان يرفع عجزها تنسل ايسر لولا واذا قدمت التيمم رجت رجلها وضعت يديها في الارض...

لا تلتقي الا بتواضع وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال المرأة تصلي في البهجة والمغمضة اذا كان...

كفيها يعني سبتين وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت...

فالمرأة قال لا ولا يسلخ للحرة اذا عاضت الا انما اراد ان لا يتعد وسال علي بن جعفر اخاه موسى...

بن جعفر عن المرأة ليس لها الا المغمضة واحدة كيف تعلى ثلثت فيها وقطعت راسها وضعت يديها...

رجلها وليس تقدر على غيره ذلك فلا باس وفي رواية العتيبي عن ابي عبد الله قال سالته...

عن المرأة تصلي في ذراع ومغمضة ليس عليها ازار ولا مغمضة قال لابس اذا انقضت بها وان لم تكفها...

عوضا جعلت اطولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال ليس على الامة فتاع في الصلوة ولا على المرأة...

فتاع في الصلوة ولا على المكاتبه اذا اشتراط عليها مولاها فتاع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدى...

جميع مكانتها ويحرم عليها ما يحرم على الملوك في الحد وكفها قال وسالته عن الامة اذا اولدت...

عليها المخاض قال لو كان عليها كان عليها اذ هي حاضت وليس عليها التتميم في الصلوة وروى...

عوض بن اقسام عن ابي عبد الله عن الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويحرم حمارها قال اذا كانت...

مامونة وتزوجت خير ساجد النساء البيوت و صلوة المراف في بيتها افضل من صلواتها...

في صفتها و صلواتها في صفتها افضل من صلواتها في محن دارها و صلواتها في محن دارها...

قال ريت ابليس يعصى قايما والجنبة رجل كبير يريد ان يقوم معه عصا الفارادان يتاولها...

فأخذه أبو الحسن وهو قائم في صلوة فنزل الرجل العصى ثم عاد إلى موضعه وقال أبو جيب ناجية...

لا أبو عبد الله أتى برجلين فيهما التميم فاقوم فأصاحا عن السلام فاشرب لهما ولا وفظة قال...

ثم انت في طاعة ربك شكك ربك لابس **باب** اداب المرأة في الصلوة ليس للمرأة ان تاتى...

ولا جماعة ولا جماعة واذا قامت المراف في صلواتها جعلت بين قدميها ولم تفرج بينهما ويدها على...

صدرها مكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لا تلامسها الا اذا انقضى...

عجزها واذا ارادت السجود جعلت ثم سجدت لاطية بالارض وتنقع ذرايعها في الارض فاذا ارادت...

التبوء في القيام ركت راسها من السجود وجلست على اليمين اليسرى كاي رجل في ركعتي الفتيحة...

من غير ان يرفع عجزها تنسل ايسر لولا واذا قدمت التيمم رجت رجلها وضعت يديها في الارض...

لا تلتقي الا بتواضع وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال المرأة تصلي في البهجة والمغمضة اذا كان...

كفيها يعني سبتين وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت...

فالمرأة قال لا ولا يسلخ للحرة اذا عاضت الا انما اراد ان لا يتعد وسال علي بن جعفر اخاه موسى...

بن جعفر عن المرأة ليس لها الا المغمضة واحدة كيف تعلى ثلثت فيها وقطعت راسها وضعت يديها...

رجلها وليس تقدر على غيره ذلك فلا باس وفي رواية العتيبي عن ابي عبد الله قال سالته...

عن المرأة تصلي في ذراع ومغمضة ليس عليها ازار ولا مغمضة قال لابس اذا انقضت بها وان لم تكفها...

عوضا جعلت اطولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال ليس على الامة فتاع في الصلوة ولا على المرأة...

فتاع في الصلوة ولا على المكاتبه اذا اشتراط عليها مولاها فتاع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدى...

جميع مكانتها ويحرم عليها ما يحرم على الملوك في الحد وكفها قال وسالته عن الامة اذا اولدت...

عليها المخاض قال لو كان عليها كان عليها اذ هي حاضت وليس عليها التتميم في الصلوة وروى...

عوض بن اقسام عن ابي عبد الله عن الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويحرم حمارها قال اذا كانت...

مامونة وتزوجت خير ساجد النساء البيوت و صلوة المراف في بيتها افضل من صلواتها...

في صفتها و صلواتها في صفتها افضل من صلواتها في محن دارها و صلواتها في محن دارها...

الحق في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة

وقال في معنى الله عند رسالته الى لاش خلف احد خلف رجلين احدهما من ثوب بدينه وخرجه واخره حتى من
 سيفه وسلوته وشاعت على الدنيا خلفه على سبيل التقية والنداء والذن لنفسك واتم واقراها غير
 مؤتم به فان حضرت من قراءة السورة قبله فليتب منها اية ويحذف الله تبارك وتعالى فاذا ركع الامام فاقرا اية واركع بها فان
 لم تلق القراءة وخصيت ان يركع فقال ما حذفت الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت في اذان واقامة
 في صلوة نافذة واقويت الصلوة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافذة
 وسلم في الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام من يخطي فلا تقطع صلواتك ولا تجعلها نافذة وكان الخط
 لا الصف وصل مع الامام الا ان يكون الامام من يخطي فلا تقطع صلواتك ولا تجعلها نافذة وكان الخط
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم باعها بالاسلحة فرغ الا يؤمن احدكم بصدى حاله وقال الصادق ع كان النبي
 وقع غير نسيخ بشقة لا ين فصلي مع جالس في غير اتم ابراهيم وسال رجلين صلحا ابهما افضل صلى
 الرجل نفسه في اول الوقت او في اخره قليلا ويصل على اهل بيته اذ كان امامهم قال ابو نعيم وصلى على اهل بيته
 اذ كان الامام وسلكه رجل فقال له انك سجد على باب دارى فابهما افضل صلى في منزله فاطيل الصلوة او
 صلى بهم واخفيف فكتب منهم واحسن الصلوة ولا تشغل فانك عليا قال في رجلين اختلعا فقال احدهما
 كنت امامك وقال الاخر كنت امامك قال صلواتنا ثمانية قال احدهما كنت انتم بك وقال الاخر كنت انتم
 بك فصلواتنا ثمانية فليست افضا وسال رجلين درج ابا عبد الله ع من امام قوم اجنب وليس معك من الام
 ما يكفيك للصل وهم ما يتوسلون به يتوسلوا بغيرهم ولا يكون بينهم الامام ويؤمنون ان الله عز وجل
 جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا وروي عن زيد بن ابي انك من احد صلى صلوة فريضة في قنبا
 ثم صلى معهم صلوة نغرية وهو متوضي الا كتب الله له بها حسنا وعشرين درجة فان غاب في ذلك وروي
 عنه جابر بن عثمان انه قال صلى معهم في الصف الاول وكان كرم صلى خلف رسول الله في الصف الاول
 وروي عنه حفص بن يحيى انه قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقضى بهم حسبك
 مثل الحسب لك اذا كنت مع من تقضى به وروي مسعدة بن صدقة ان قال قال الجعفي بن محمد
 حيث ذلك اني اتوا بقوم ناصبية وقد اقيمت لهم الصلوة وانما عليهم وضوء فانك لم ادخل معهم في الصلوة
 فالوا استاذرا ان يقولوا انما صلى معهم ثم اوقفوا اذا مضى فقال جعفر بن محمد عليه السلام استجابك
 الله انا يخاف من يصل على غير وضوء ان تاخذ الارض حشفا وروي عن زيد بن الشحام انه قال

بجرح في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة
 في الصلاة

الحسن زكيه في روبرون
 ويزيد في روبرون

يازيد خالفوا الناس اخلاصهم صلواتي مساجدهم وعودوا من صاهم وانشدوا و اجنوا زعمهم وان
 استطعم ان تكونوا الامنة والمؤمنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك فالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله
 جعفر اما كان احسن ما يؤقت باصحابه واذا ركعت ذلك فالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله جعفر ما كان سبق
 ما يؤقت باصحابه وقال الصادق ع اذن خلف من قرأت خلفه وقال الرجل صلى في اهل
 ثم اسخ الى المسجد فقدموا فقال تقدم لا عليك وصل بهم وروي هشام بن سالم عنه انه قال في
 الرجل صلى الصلوة وحده ثم عجد جماعة قال صلى معهم ويجعلها الفريضة ان شاء وقد روي عن جباله
 اضلهما واتهما وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن الرجل هل صلى القدم وعليه سر او بل
 ورواه قال اباسره وروي زيادة بن عيسى جعفر ع انه قال ان اخصلوا صلواتها رسول الله ع بالناس في ثوب
 واحد قد خالف بين طرفيه الا اربك الثوب فقلت في قال فاسخ خلفه فذو عني فكانت سبعة
 اذبح في ثمانية اشبار وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله ع عن الرواية التي يرويون انه لا ينبغي ان يتقطع
 في وقت فريضة ما حدث هذا الوقت فقال لا انا اشد المقيم في الاقامة فقال له ان الناس يفتنون في الاقامة قال
 المقيم الذي صلى معه وسال الحسن بن سالم اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة ايقوم على التمام او يجلس
 حتى يحج ابراهيم قال لا ايقومون على اجلهم فان جاء امامهم ولا قلت اخذ بيد رجل من القوم فبقتم ورواه
 زيادة بن جعفر ع انه قال اذا اقيمت الصلوة ختم التمام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وروي عنه
 محمد بن مسلم انه سئل عن الرجل يفرغ الرجلين قال ينقدهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة
 قال لم يجعل من بيته قال وقال رسول الله ع اتوا اصفوقكم فاني اراكم من خلفي كما اراكم من قدامي في الدنيا
 والاخرى فقالوا اني الف الله بين قلوبكم وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع ان الصلوة والسنن الا والجماد
 في سبيل الله عز وجل وروي الحلبي عن ابو عبد الله ع انه قال لا ارضى بالصوف بين الاساطين باسا
 وقال انوا لضعفكم اذا اراكم خلفك ولا يذكرك ان تتأخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصلوة الاولى
 الصلوة التي خلفك وتمشي خلفها وروي زيادة بن عيسى عن ابو جعفر ع انه قال ينبغي للصوف ان يكون ثمانية
 متواصلة بعضها الى بعض ولا يكون بين الصلوتين ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسدا سانك
 اذا سجد وقال ابو جعفر ع ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فلينس ذلك الامام ثم امامه وان
 صير كان اهلهم يسألون بصلوة امام وبيهم وبين الصلوة الذي يتقدمهم ما لا يتخطى وليس تلك لم

الناس
 في الصلاة
 في الصلاة

ما كان من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم

بصلوة الامم كان حيا للباب قال وقال هذه الفاصلة اما احدتها الجبارون وليس لمن صلى
خلفها بغيرها بصلوة من فيها صلوة قال وقال تجارة صلت خلفت امام وبنها وبينه
ما لا يتخلى فليس لها تلك بصلوة قال قلت فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف يصنع وهي الاجاب
الرجل قال يدخل بينهما وبين الرجل وتحدث في رواية عبد الله بن حسن عن علي بن عبد الله
قال قال ما يكون بينك وبين القبلة من غير ما يكون من غير فريس وقال عمار بن موسى مثل
ابو عبد الله عن الامام بصلى وتختلف قوم اسفل من الموضع الذي يصلي فيه قال كان الامام على غيره
الركان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلواتهم وان كان ارفع منهم باسبع او اكثر او اقل اذا كان الارض
بقلع اسيل وان كانت ارض مبسوطة وكان في موضع منها ارتفاع فقام الامام في الموضع المرتفع وقا
من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انها في موضع محدد فلا بأس به وسئل قال قام الامام
من موضع من يصلي خلفه قال لا بأس به وقال ان كان الرجل فوق بيت او غيره ذلك اذا كان ارفع
وكان الامام يصلي على الارض والامام اسفل منه كان للرجل ان يصلي خلفه ويقتدى بصلواته وان كان ارفع
يكون له منه بشي كثير وسأل موسى بن بكر الحسن بن جعفر عن الرجل يقوم في الصف وحده قال
لا بأس انما يبني الصف واحدا بعد واحد ويروي عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال سمعت
ابا عبد الله يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع فقلبتك انك ان مشيت الير رقع راسك
تكثر واركع فاذا رقع راسك فاسجد مكانك فاذا قام فاعني بالصف وان جلس فليس مكانك فاذا قام
فانك في الصف ويروي انه عني في الصلوة بغير رجليه ولا يتخطى ويروي للعلوي عن ابي عبد الله انه قال
اذا دركك الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام راسه فقد دركك الركعة فان رفع راسه
قبل ان يركع فقد فاتك الركعة ويروي ابواسامة انه سأل عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا
كبر فاقام صلبه ثم رقع فقد دركك وقال رجل لابي جعفر اني امام مسجد الخي فاركع بهم واسمع خلفك
ويظلم وانا راكع فقال لا بأس بركوعك وتقبل ركوعك فان انقلبوا ولا فاتسب قايما ويروي
بن عمار عن ابي عبد الله انه قال ينبغي للامام ان تكون صلوة على صلوة اصغف من خلفه وكان

اجدتها في حيا له
موضع في
بين حيا له
موضع في
موضع في

نماذ يوم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول القراءة وانتهى به رجل فانتهج سوية طويلة فقرأ الرجل
لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان
تكون فتاها عليك بالنفس وضاهها ودونها وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم اصحابه فكم بكم
الصحيح فيصنف الصلوة وعلى الامام ان يقرأ فراء وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تحمقوا بصلواتكم
ولا تخافوا بها وان افزع الامام من قراءة الصلوة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز
ان يتكلم بعد فاتحة الكتاب سبعين لان ذلك كانت تقول القساري ويروي زهراة وعمر بن
عن ابي جعفر انه قال كان امير المؤمنين يقول من قرأ خلفت امام يا اثم به فبات يصلي على غيره
ويروي للعلوي عن ابي عبد الله انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءة
اولم سمع لان يكون صلوة تجهر فيها بالقراءة فلم يسمع فأقرأ وفي رواية عبيد بن زهراة عنه انه قال
ان سمع القراءة التهمة فلا يقرأ ويروي زهراة عن ابي جعفر انه قال لا تقرأ في الركعتين الاخيرتين
من الاربعة الركعات المفروضة شيئا اما ما كنت او غير امام قال قلت فاقول فيها ما قال كنت
اماما او وحدك نقل سنجان الله والحمد لله ولا اله الا الله قلت سمعت من ات تكلمت في شعبيجات
ثم تكبر وتركع ويروي وهيب بن جعفر عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال ادق ما يجز في من القول في
الركعتين الاخيرتين ان تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفي رواية زهراة عن ابي جعفر
قال وان كنت خلف امام فلا تقرأ شيئا في الاولتين وانصت لقراءة ولا تقرأ شيئا في الاخيرتين
فانك الصلوة وعلى الامام ان يقرأ في الركعتين من غير ان يقرأ في الركعتين من غير ان يقرأ في الركعتين
لمعلم زحونك فالاخيرات للثلاثين ويروي بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله انه قال لا تقرأ
للمر ان يصلي خلف الامام صلوة لا يجزئ فيها بالقراءة فيقوم كانه جاز قال قلت له جعلت فداك
فتمسك ماذا قال لا يصح ويروي عن ابي جعفر انه قال اذا دركك الركعتين
الصلوة وفان بعض خلف امام يخسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك اول صلوة ان ادرك
من الظهر او العصر او العشاء الاخرة ركعتين وفان تركعتان قرأت في كل ركعة ادرك خلفك

ذات يوم في
فتفتت

نك تسبها

فالاخيرتان في الاوليين

في نفسه باركتاب فاذا سلم الامام قام فصلى الاخيرين لا يقبل فيهما انما هو تسبيح وتطهير ودعاء
 ليس فيها قراءة واذا ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ في الكتاب ثم
 فتشبهت ثم قام فصلى ركعتين ليس فيها قراءة وروى عبد الله بن علي الحلبي عن زرارة عن ابي عبد الله
 قال سئل عن رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشديد قال يسلم ويصلي ركعة وان احب و
 سأل اسحق بن عمار قال لا يدخل المسجد وقد ركع الامام فاركع بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا
 رعت واسجد فاصنع قال ثم فاذهب اليهم فان كانوا قريبا فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم
 وسأله سماعه عن الرجل يلقى المسجد وقد صلى اهل بيته بالكتيبة او يتطوع فقال ان كان في وقت
 حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة وان كان في وقت اخره وكبدا بالفريضة وهو
 حق الله عز وجل ثم لا يتطوع ما شاء وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يدخل المسجد
 فيجاءه ان يركع الركعة قال يركع قبل ان يبلغ الى القوم ويشيخ هو راكع حتى يبلغهم وروى ابراهيم
 بن زياد عن الصادق في الرجل يلقى النساء ليس من ركب قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى
 جانبه وروى عن عمار السابلي انه سئل عن الرجل يؤذن ويقوم ليصلي وحده فيجوز له ان يقول
 أشهدني جماعة هل يجوز ان يسلي بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقوم وكان امير المؤمنين
 يقول باس ان يؤذن العتاق قبل ان يجتمعا ولا يؤتم حتى يجتمعا فان اجازت صلوة وضدت صلوة من يجلي
 خلفه وسأل عمار السابلي ابا عبد الله عن رجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن ويقوم ويفتح
 الصلوة وسئل عن الرجل يلقى المسجد وهو في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة فيكفر فيعتل الامام فياخذ
 بيده ويكون في القوم اليه فيقده فقال نعم الصلوة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشديد اولى بيده اليوم
 عن البرقي والشمال كقولك الذي يؤمى بيده التسليم او تقضي صلوتهم وانهم هو ما كان فانه وروى محمد
 بن سهل عن ابيه قال سالت الرضا عن رجل ركع مع امام فقوم يقف في ركعة ثم رفع راسه قبل الامام قال
 يميد ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عن رجل صلى مع امام فقام ثم رفع راسه
 من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال ليسجد وروى الحسين بن بشارة سمع من

جعفر بن

شعيب

في الفريضة

سأله يشك من الرضا عن رجل صلى بجانب رجل فقام عن يساره وهو لا يصلي كيف يصنع اذا علم وهو
في الصلوة قال يقول له العيشة وقال امير المؤمنين من النساء يصلين مع النبي فكأن يؤمن ان
لا يرضن روى عن ابي بصير قال سئل عن رجل صلى بجانب رجل فقام عن يساره وهو لا يصلي كيف يصنع اذا علم وهو
قال يؤمن في الدنيا فانه قال في الكتوبة فلا لا تشد ثمتين ولكن تقوم وتسلمون وروى زرارة عن ابي بصير
قال قلت له المرأة تؤتم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اول منها تقوم وتسلمون مع من في الصف
فكثير ويكبرن وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله قال صلوة المرأة في تحذيرها افضل من
صلوة من في بيتها وصلوة من في بيتها افضل من صلوة من في الدار والرجل اذا امرت ان كانت خلفه
عن عبيد بن جهم ركبته وسأله الحلبي عن الرجل يؤتم النساء قال نعم وان كان معهن فلان قال في
بين ابني وبينه وان كانا عبدا وروى داود بن الحصين عنه انه قال لا يؤتم للمعترق المسافر ولا يؤتم المسافر
للمعترق كان اشقى الرجل شيئا من ذلك فاقم قوما حاضرين فاذا تم ركعتين سلم ثم استبدى احداهم
فقتله فاقم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضروا فليتم صلوة ركعتين ويكبر وقد روي انه انخاف
على نفسه من اجل ان يصلي معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلها تطوعا وقد روي انه ان كان في صلوة
الظهر جعل الاولين فريضة والاخيرتين نافله وان كان في صلوة العصر جعل الاولين نافله والاخيرتين فريضة
وقد روي انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست تحت لغة
والصلى فيها الخيار بلتها اخذ جاز وروى عبد الله بن الفريقة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت
الامام وهو جالس فمضى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا كنت فكبر وقال الصادق من يجزيك من القراءة اذا
سمع من رجل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فقرأ السجدة ولم يسجد فليقم براسه واذا قال الامام سمع الله
لمن سمع قال الذين خلفوا في الدنيا من السابليين يخيفون اصواتهم وان كان معهم قال زيار بن محمد وقال
رسول الله من صلى بقوم فاستحق نفسه بالدعاء دونهم فقد خاتمهم وروى ابو بصير عن ابي عبد الله
قال لا تسمعن الامام دعاءك خلفه وقد روي عن ابي بصير اني سمعته قال صلى خلف ابي عبد الله
الخطيب فخرج من قراءته في الثانية جهرا بصوت خفوا ما كان يقول وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا واننا

الاخرة

الاربعين

يسأل

انك على كل شيء قدير

واضع عشا في الدنيا والاخرة وروى حفص بن الخضر عن ابي عبد الله قال ينبغي للامام ان يجلس حتى
تتم من خلفه صلواتهم وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التتميد ولا يسمعونهم شيئا يعني التتميد
ويشبههم ايضا السلم علينا وعلى ابياد الله السالمين وقال الصادق افسد ارب مسعود على
الناس صلواتهم بشيئين السلم بقوله تبارك اسمك وتعالى جدك وهذا شئ والثاني ان يجلس
لحكا ما الله تعالى عننا ويقول السلم علينا وعلى ابياد الله السالمين يعني في التتميد الاول واما في
التتميد الثاني بعد التتميدين فلا بأس به لان المصل اذا التتمد الشهادتين في التتميد الاخير فقد فرغ
من الصلوة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عن الرجل يكون خلف امام فيقول في التتميد
فياخذ البول ويخاف على شئ ان يفوت او يفرض له ويح كيف يصنع قال سلم ويستعير ويدخل
الامام وعلى الامام ان لا يقوم من مصداق حتى يتم من خلفه الصلوة فان قام فلا شئ وقال ابي بصير
في رسالته ان سرحت منك ربح او غيرها ما ينقض الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء وسلم
في حال كنت في الصلوة وقدم رجلا يبكي بالقوم بقية صلواتهم وتوسعا او عد صلواتك وقال
ابو بصير في ما كان من امام تقدم في الصلوة وهو جنب ناسيا الا احدث حدثا او تعف رطبا
او اذ في بطنه فيجلس فبطلت عليه ثم يستعير وكما خذ بيد رجل فيلصق مكانه ثم يتوسعا وليتم ما
سبقه من الصلوة وان كان جنبا فيلصق ويكمل الصلوة كلها وروى عوف بن ميسرة عن
الصادق انه قال ينبغي للامام اذا حدث ان يقدم الامن ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا بركة
فان عبد الله بن سنان روى عن ابي عبد الله انه قال انتم صلواتهم فليقوم اليهم وبينوا وشمالا فليصبر حتى
تتم التكبير هو ما فات من صلواته وروى جليل بن دراج عن ابي جعفر في رجل اقر قوما على غير وضوء فاقام
وقدم رجلا ولم يدر المقدم ماسى الامام قبله قال يدركه من خلفه وقال بهاء ابي جعفر في رجل
دخل مع قوم في صلواتهم وهو لا يتوبها صلوة واحدة اسلمهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه
فصلوا بهم تجزيهم صلواتهم بصلواته وهو لا يتوبها صلوة قال ينبغي الرجل ان يدخل مع قوم في صلوة
وهو لا يتوبها صلوة بل ينبغي له ان يتوبها وان كان قد صلى له صلوة اخرى والا فلا يتوبها
ينقل

استكتم

ان اثار

لا امام تركه
صلوة العظمى

مهم وقد تجزى عن القوم صلواتهم صلواتهم وان لم يتوبها وسأل علي بن سبيح عن اخاه موسى بن
جعفر عن الامام احدث فاضرب ولم يقدم احدا ما حال القوم قال صلوة لهم الا امام فليقدم بينهم
يلتزم بهم ما يقبض منها وقد تمت صلواتهم وروى الطحاوي عن ابي عبد الله انه سئل عن رجل اتم قوما
وصلوا بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر فيصعد بالركعة ويخرجون الميت خلفهم فينقل
من مسنة ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يبيدوا او
ليس عليهم ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه طهارة قال قلت كيف كان يصنع من قدر خرج الخمر لسان
وكيف كان يصنع من لا يعرف قال هذا هو عنده موضوع وروى الطحاوي عن ابي عبد الله انه قال اذا فلك
شيء مع الامام فاجعل اول صلواتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلواتك اخرها وقرن
الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجازي واقبى انصاء ولم يجلس تمكنا وروى عبيد بن زهير عن ابي
عبد الله في رجل دخل مع الامام في الصلوة وقد سبقه بركة فلا يفرغ الا امامهم مع الناس فذكر انه
فاته ركعة قال الصلوة ركعة واحدة وفي كتاب زياد بن مروان القندي في الزيادة عن ابي عبد الله
ان الصادق قال في رجل صلى قوم من حين خرجوا من خراسان حتى قروا مكة فاذا هو يهودي
او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسعدت جماعة من مشايخنا يقولون انه ليس عليهم اعادة شئ
ما تجزى فيه وعليهم اعادة ما صلوا به مما لم تجزى فيه والمحدث المفسر على الخلل وسأل علي بن
جعفر اخاه موسى بن جعفر عن المرأة تقوم النساء ما حدهن مع صولتها بالتكبير والقراءة فقال
قد ما شئتم وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله قال سألته عن الرجل ينسى وهو خلف
الامام ان يستج في التمجيد او في الركوع او ينسى ان يقول بين السجدين شيئا قال ليس عليه شئ
وقال ابو جعفر في رجل اقر قوما في الرجل اذا فاته مع الامام ركعتان قلت يقولون
يقرب في الركعتين الحمد والسورة فقال هذا يقبل صلواته فيصير اولها اخرها قلت كيف يصنع قال
يقرب اخره الكتاب في كل ركعة وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عن رجل سأل خلف امام بعد
ما انتزع الصلوة فلم يقبل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يشتم حتى يسلم فقال لقد جازت صلواته

بحكمه

وليس عليه شيء إذا سجد خلف الإمام ولا سجدت السجدة إلا أن الإمام ضامن لصلوة من صلى خلفه
وروي محمد بن مسلم عن الصادق أنه قال الإمام يحل أوهام من خلفه ألا تكبير إلا افتتاح والذبح
رواه أبو بصير عن الصادق حين قال له ايضاً الإمام الصلوة فقال لا ليس بضامن من ليس بخلافه
خير مما روي عن الصادق أن الإمام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى انتهى عن شيء منها غير تكبيره
الإفتراف وليس بضامن ما يتركه المأموم متعمداً ووجه آخر وهو أنه ليس على الإمام ضمان لان تمام الصلوة
بالقوم فترى ما حدث به حدث قبل ان يتم أو يذكر أنه على غيره ظهر وتصديق ذلك ما روي جميل بن
دراج عن زرارة عن أحدهما قال سألت عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم انهم لم يركعوا
قال يتم القوم صلواتهم فانه ليس على الإمام ضمان على ما روي عن ابن عباس ان يكون اجزاءهم مختلفة لا يشترط
الأحوال وقال أبو المغيرة حدثني المفضل بن عبد الله فسألته عن رجل صلى خلفه فقال
أكون خلف الإمام وهو يجزئ بالقراءة فأدعوا فتزوجوا قال نعم فأدع وروي الحسين بن أبي عبد الله
الأشعري عن زرارة قال بن صلى في مسجد من مساجدهم فصلوا معهم حتى جئناهم وركعوا
عبد الله بن سنان عن زرارة قال ما من عبد صلى في الوقت ويقرب ثم يأتيهم ويصل معهم وهو
على وضوء الأكتف الله له خمسا وعشرين درجة وقال الربيع بن سليمان ان على كل من صلى في قوم مخالفاً
يكون في الصلوة مساندون فهم يحسون بالصلوة فأنا أصلي العشاء ثم أخرج فأصلي معهم فقال انما نزلت في من خشي لك
باربع وعشرين صلوة وقال الصادق إذا سكتت معهم غفرتك بعد من خالفك وروي الحسين
عن زرارة ابن عبيد الله انه قال إذا سكت صلوة وانت في الصلوة السجدة أقيمت الصلوة فان
فأخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسجيها وروي الحسن بن محمد عن زرارة انه قال صلى خلفنا
لما فات وروي عروة بن ربيعة عن أبي عبد الله انه قال اذا جاء الرجل يسألك عن الإمام ركع اجزائه
تكبيراً واحداً لأنه في الصلوة والركوع ومن ادرك الإمام وهو ساجد كبر وسجد كبر وسجد ولم يستد
بها ومن ادرك الإمام وهو في الركعة الأخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه
الأخيرة فال من السجدة الثانية وهو في التتمة فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا إقامة ومن ادركه

عليهم

وقد سلم

وقد سلم فليدرك اذان وإقامة ولا يجوز برعايتان في مسجد في صلوة واحدة فقد روي محمد بن
أبي عمير عن أبي علي الخزاز قال كنا عند أبي عبد الله فأتاه رجل فقال صلينا في مسجد الخمر فما صرف
بمسكت وليس بعرض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن لنا فاعتناه ودفعتنا عن ذلك فقال
أبو عبد الله أحسنتم ادعوا عن ذلك وامنعوا لشكنا منع فقلت له فان دخل جماعة فقال
يقومون في ناحية المسجد ولا يدركون الإمام ومن صلى التسليم خلفه لإمام اجزاءه فليدرك الإمام
ومن سجد قبل الإمام فليس به بأس وروي الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن زرارة
عن أبي عبد الله انه في رجل سبق الإمام بركعة ثم أتته الإمام فصلت حساً قال يقضى تلك الركعة فيدرك
ولا يعتد بهم الإمام **باب** وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عند الصلوة و
الخطبة فيها قال أبو جعفر الباقر ان زرارة بن أعين أتاه فبينما الله عز وجل من الجمعة إلى الجمعة فأتاه
وثلاثين صلوة منها صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعت ساعة
عن الصغير والكبير والجنون والمسافر والعبد والمرأة والمرضى والأعمى ومن كان على رأس
فركعتين والقراءة فيها بالجهر والتسليم فيها واجب وعلى الإمام فيها فتوتان فتوت في الركعة
الركعة الأولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلحها وحده فعليه فتوت واحد في الركعة
الأولى قبل الركوع وتفرقة هذه الرواية حريز بن عوف عن زرارة قال الذي سألته وأخبرني به وعن علي بن
سنان بن يحيى رتبة الله عليهم هوان الفتوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية
بعد القراءة وقبل الركوع وقال زرارة قلت له علي بن محبوب الجمعة قال يجب على سبعة نفر من المسلمين و
لا جمعة الا من خمسة من المسلمين احدهم الإمام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا أنهم يبعثهم ويخطبهم وقال
أبو جعفر انه ما وضعت الركعتان اللتان انما هما الترتيب يوم الجمعة لئلا يكون الخطيبين مع الإمام
بنفسه من صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصليها اربعا كصلوة الظهر في سائر الايام وقال وقت صلوة الجمعة
يوم الجمعة ساعة تزول الشمس وتبين في السفر والخصر واحد وهو من المستحب وصلوة العصر يوم الجمعة
الأول في وقت الايام وروي عبد الرحمن بن علي عبد الله عن أبي عبد الله انه قال لا بأس ان يخرج

ولا يدرك بهم

على الناس

لبعث في الطريق وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال يجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا يجب
 على اقل منهم الا سام وقاضيه ومدعيه حق وشاهدان والذى يضرب المدود بين يدي الامام وقال ابو
 جعفر في اول وقت الجمعة ساعة زوال الشمس الا ان يمضي ساعة فما فظ عليها فان رسول الله قال
 لا يسأل الله عبداً فيما خير الا اعطاه الله وقال ابو جعفر في سنة في رسالته الى ان استطلعت ان
 تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات واذا انبسطت ست ركعات وقيل المكتوبة
 ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافضل في فواجر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين بعد
 العصر وان قدمت فوافل كلها في يوم الجمعة قبل الزوال واكثرها الى بعد المكتوبة فهي ست عشرة
 ركعة وتأخيرها افضل من تقديمها واذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصلي الا المكتوبة واكثرها
 العشاء الاخير ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح وفي صلوة العشاء والظهر والعصر سورة الجمعة والمناجيات
 فان نسبتها او واحدة منها في صلوة الظهر وقرات غيرها ثم ذكرت ما رجع الى سورة الجمعة والمناجيات
 مالم تقرا نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتم السورة واجعلها ركعتين نافله وسلم
 فيما واخذ صلواتك بسورة الجمعة والمناجيات ولا بان تصلي العشاء والعشاء والعصر بغير سورة الجمعة
 والمناجيات الا ان الفضل في ان تصليها بالجمعة والمناجيات ومن اراد ان يقرأ في صلوة سورة فقرأ
 غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة قول هو الله احد فانه يرجع منها الى غيرها الا يوم الجمعة في
 صلوة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة والمناجيات وما روي من الركعتين في قراءة غير الجمعة
 والمناجيات في صلوة الظهر يوم الجمعة في المزمور والستج والساورة وروى صفوان بن يحيى عن
 علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن عن الجمعة في السفر ما اقر فيها قال اقرأ فيها ^{فيها} قول هو الله
 وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن حبيكة عن عبد الله بن مسعود عن ابي عبد الله قال سمعت
 يقول في صلوة الجمعة لا بأس ان تقرأ فيها بغير الجمعة والمناجيات اذا كنت مستهجداً ^{فيها} ومن يوم
 الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان تزل الشمس وهي ستة واجبة وتبدأ فيها بالوضوء وكان يروي
 بن جعفر عليها السلام يومئذ يوم الاثنين للجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله انه قال وقت الجمعة زوال

اسم تلك الاطراف
 تتعدده
 باسم

الشمس ووقت صلوة الظهر في السفر والشمس ووقت العصر يوم الجمعة في السفر بخلاف وقت الظهر في غير يوم الجمعة
 وقال ابو بصير في يوم الجمعة والامام يجتنب ولا تتعان الا بحيلة في الضلوة وانما جعلت الجمعة ركعتين
 من اجل الخطيئين جعلت له كان الركعتين الاخيرتين في صلوة حتى ينزل الامام وروى العلاء عن محمد بن مسلم
 عن ابي عبد الله قال لا بأس ان يركع الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان يتقام
 الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزاء وروى جماعة عنه انه قال صلوة الجمعة مع الامام ركعتان
 ثم صلى وحده في اربع ركعات وروى حماد بن عثمان عن محمد بن الحلبي قال سئل صلوة ابي عبد الله
 عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات يجزئها بالقرأة قال نعم والغنوت في الثانية وهذه رخصة اخذ
 بها جابر والاصل انما يجزئها اذا كانت خطبة فاداء صلواتها الانسان وحده في صلوة الظهر في سنة
 الايام بخلاف غيرها وكذا في السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهرا بالقرأة وان انكر
 ذلك عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة في السفر جهرا فيها وروى الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله
 قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة وان فاتت فليصل بقية وروى الحلبي عن ابي عبد الله
 اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخرة فقد ادركت الجمعة وان ادركته بعدها ركع حتى اربع ركعات
 الظهر وروى محمد بن يحيى بن الحجاج عن ابي الحسن في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام
 لجاءه الناس الى جدار واسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رجع القوم وركعهم اركع
 ثم يسجد ويخطب النصف وقد قام القوم لم يكف بضع فقال يركع ويسجد ثم يقوم في النصف لا بأس بذلك
 وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في رجل ادرك
 الجمعة وقد اذرحم الناس ركعتين مع الامام وركع ولم يقدر على التسبوت وقام الامام ولما سألته الركعة
 الثانية وقام هذا منهم فركع الامام فلم يقدر هذا على الركعة في الركعة الثانية من النطاق وقد علم
 التسبوت كيف يضع فقال لسا الركعة الاولى فيحمله عند الركوع ثالثة فلما لم يسجد لها حتى دخلت الركعة الثانية
 لم يكن له ذلك فاجد ثالثة الثانية ان كان نوى هاتين التسبوتين الركعة الاولى فقد تحتمت له الاول فاذا سلم
 الامام قام فركع ركعة فسيجدها ثم يسجد وان كان لم يكن نوى التسبوتين الركعة الاولى لم يجزئ عنه الاول
 ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدة واحدة في الركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة ثالثة يسجد فيها وروى

يسار

بوم عزله عند الله عن ان يجعله يردان بعد شرا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال النبي
ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة نصف وقال رسول الله صلى الله عليه واله اطرفوا اهليكم كل يوم الجمعة
شيء من الغنمة واللحم حتى لا يفرجا الجمعة . ورواه ابي بصير عن ابي عبد الله قال
ما شئت بيت شعر يوم الجمعة فهو حظ من ذلك اليوم . وقال رسول الله صلى الله عليه واله اذا رايت الشيخ يحكي
يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارسله ولو بالحق . وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال ان ابا عبد الرحمن عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله يحب العبد اذا عمل
بوجه الكرم وحسن العظم ان يصلي على حجر ولا يحزن ولا يتفرق في ذبي العظم سبع مائة من اصفى
لوقالوا قال اذا كانت عيشة الخبز ليلة الجمعة تربت ملائكة من السماء ومعها اقل من الذهب نصف الفضة
لا يكتبون عيشة الخبز ليلة الجمعة ويوم الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي واله صلى الله عليه
والله ويكره السفر والسجدة في يوم الجمعة بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فاجازيتك به ورد
في جواب القروي عن الحسن بن علي بن محمد قال سأل ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل فاذا قضيت
الصلوة فانتشر وان الأرض وانتعش من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال ع
السبت لم يبق هاشم والاحد في بيته فاقتوا الخد احد وقال رسول الله صلى الله عليه واله اللهم بارك
لأمتي في يومها يوم سبتهما خصيها وقال الصادق عليه السلام ما يبيع الرجل لادع ان يمس شيئا من اهل بيته كل يوم
فان لم يقدر يومه ويوم فان لم يقدر فكل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا كان
يوم الجمعة ولم يصليها دعا غيبا يصلي عن علي بن ابي طالب ع ثم يصح بيده ثم يصح به وبه وسحب
كرويه الرجل يوم الجمعة وان يلجس من شياها وانظفها ويتطيب ويدهن باصطبخ دهنه . وروى محمد
بن مسلم عن ابي جعفر انه قال اذا كان بين القريتين ثلثة اميال فاجلسوا حتى يجمع هؤلاء وهؤلاء ولا يكون
بين القريتين عير ان الله تبارك اميال وقاله ان الله تبارك للقرينين يجطون ذلك يوم جمعة ثم قرأه من انفسه
والسلام الله فيجلسون على كل ارباب المسجد على كل ارباب المسجد فيكونون من حضر الجمعة الاول والفاكهة والثالث
حتى يخرج الزمان فاخرج الامام صلوات الله عليه وسلم . وقال رسول الله صلى الله عليه واله من الجمعة امانا
واحسا باستانف العمل وقال ابو المؤمنين ع لا يبرأ احدكم للذاة يوم الخميس فيقول ابو المؤمنين ولم

الشيخ الطوسي
والله اعلم
والله اعلم
السلام

امير المؤمنين عليه السلام
بسم يوم الجمعة
على من يصلي بها
السلام
المستشهد يوم الجمعة
اليوم الموعود

الطرق

بوم عزله عند الله عن ان يجعله يردان بعد شرا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال النبي
ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة نصف وقال رسول الله صلى الله عليه واله اطرفوا اهليكم كل يوم الجمعة
شيء من الغنمة واللحم حتى لا يفرجا الجمعة . ورواه ابي بصير عن ابي عبد الله قال
ما شئت بيت شعر يوم الجمعة فهو حظ من ذلك اليوم . وقال رسول الله صلى الله عليه واله اذا رايت الشيخ يحكي
يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارسله ولو بالحق . وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال ان ابا عبد الرحمن عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله يحب العبد اذا عمل
بوجه الكرم وحسن العظم ان يصلي على حجر ولا يحزن ولا يتفرق في ذبي العظم سبع مائة من اصفى
لوقالوا قال اذا كانت عيشة الخبز ليلة الجمعة تربت ملائكة من السماء ومعها اقل من الذهب نصف الفضة
لا يكتبون عيشة الخبز ليلة الجمعة ويوم الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي واله صلى الله عليه
والله ويكره السفر والسجدة في يوم الجمعة بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فاجازيتك به ورد
في جواب القروي عن الحسن بن علي بن محمد قال سأل ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل فاذا قضيت
الصلوة فانتشر وان الأرض وانتعش من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال ع
السبت لم يبق هاشم والاحد في بيته فاقتوا الخد احد وقال رسول الله صلى الله عليه واله اللهم بارك
لأمتي في يومها يوم سبتهما خصيها وقال الصادق عليه السلام ما يبيع الرجل لادع ان يمس شيئا من اهل بيته كل يوم
فان لم يقدر يومه ويوم فان لم يقدر فكل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا كان
يوم الجمعة ولم يصليها دعا غيبا يصلي عن علي بن ابي طالب ع ثم يصح بيده ثم يصح به وبه وسحب
كرويه الرجل يوم الجمعة وان يلجس من شياها وانظفها ويتطيب ويدهن باصطبخ دهنه . وروى محمد
بن مسلم عن ابي جعفر انه قال اذا كان بين القريتين ثلثة اميال فاجلسوا حتى يجمع هؤلاء وهؤلاء ولا يكون
بين القريتين عير ان الله تبارك اميال وقاله ان الله تبارك للقرينين يجطون ذلك يوم جمعة ثم قرأه من انفسه
والسلام الله فيجلسون على كل ارباب المسجد على كل ارباب المسجد فيكونون من حضر الجمعة الاول والفاكهة والثالث
حتى يخرج الزمان فاخرج الامام صلوات الله عليه وسلم . وقال رسول الله صلى الله عليه واله من الجمعة امانا
واحسا باستانف العمل وقال ابو المؤمنين ع لا يبرأ احدكم للذاة يوم الخميس فيقول ابو المؤمنين ولم

لنا تضعف عن تيان الجنة وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل واعظ قبلة وكل موعظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة
والعبيدين وصلوة لا تستقاه وحطابير المؤمنين ع في يوم الجمعة فقال الجنة الولد المحمد والمكرم المحمد الفقير
لملوك عظم الغيوب خالق الخلق ومترى القدر ومدبر الأرزاق والآخر والآخر والآخر والآخر والآخر والآخر
فلا شيء مثله فواضع كل شيء العظمة وذلك كل شيء العظمة وكل شيء العظمة وكل شيء العظمة وكل
شيء العظمة وهو بيتي الذي يسكن التمام أن تقع على الأرض الأبدان وان تقم أمة الأبرار وان سجدة
في السموات والأرض في الأبدان على ما كان وتستعين بغير ما يكون وتستغفر وتشتد في
الزلافة لا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وحيثما والأرض والسموات والقبول الأكبر والذات
ذات الجلال والإكرام ذي الانوار والبرهان والبرهان والبرهان والبرهان والبرهان والبرهان والبرهان
وشاهد على الخلق ينزل رسائله في كل يوم لا تستقر ولا تقصير ولا يواحد كانه أعداءه الأرواح والأبدان
لما عبادوا صاحبها على ما يقضه الله له وقد برز في علمه وقبول سعيه وعزته صلى الله عليه وآله
عباد الله بقوى الله واقتناء ما استطعت من عبادته في هذه الأيام القليلة وبالرضوخ لآيات التواضع
لكم لم تكونوا تتقون وكما والبليدة لكم واركنتم تتقون فجدوها فاقاملكم وشهدكم الكرم سلوك سيلا
فكان قد ضاعوا واضوا إلى كماله قد بلغوه وبك عسى الجري إلى الغاية لنجوي إليها حتى يلبسها وبك عسى
بقا من يوم لا يعدوا وبالجديث في الدنيا يجدون حتى يوارفها فلا تفتوا في الدنيا ولها ولا تعجبوا
برزقيها ونعيمها ولا تجزعوا من ضررها وبليتها فان عز الدنيا وغرضها إلى انقطاع وان دنوبها ونعيمها الأرض
وارضها ونعيمها إلى بغداد وكما في المنفى وكل من منها إلى فناء وبلاء اوليس لكم في انوار الأضواء وقديانكم
للماضين سقى وتبصرون كتم تغفلون الموزون إلى الماضين منكم لا يرجعون والمخلقة الباقين منكم لا تغفرون
قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت ولما تكونون في
يوم القيمة فمن نزع من النار وأدخل الجنة فقد فاز ما الحيوة الدنيا الاستماع الغرور اضم ترون الى
اهل الدنيا هم يصحون ويمسكون على احوال شتى في بيت بيتي وأمر في بيتي يصرف مع أولادهم وعود
وأخر غيبه يهود وطالب الدنيا والموت بطلبه ومقاتله ليس بمغفول عنه وعلى الخاضعين يصحق الدنيا
والمحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الأرضين السبع ورب العرش العظيم الذي سبق وفيه

السلام انما نزلت
وغيره كسر
ملكوتها

بسم الله
الوجه الضعيف والقصور
والكفالة والامانة

في بيتي
لا تتجسسوا

القول في يوم القيمة
بجهد
بيلي غار
مترقي

ملوك

ملوك واليه يؤمل الخلق ويرجع الامم الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عبدا وهو سيد الامم والفضل
اعبادكم وقد اكرم الله في كتابه بالسر في ذكره فلتعظروا عنكم فيه واتخلصوا عنكم فيه واكثروا فيه التضرع والقبول
ومسئلة العفو والغفران فان الله عز وجل يستجيب لكم نداءه ويورد النار من عناه وكل من استجبر عن عبادته
قال الله عز وجل ادعوا إلى استجيب لكم انزل الله في استجيبون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة
مباركة لا يسأل الله عبدا من عبادها شيئا الا اعطاه والجمعة واجبة على كل من اراد على الصبي والمرضى والمجنون
والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمراة والعبد المملوك ومن كان على ما فرغ من عفته لنا وانكم
ذونها خالصا انما اعصمنا وانا لكم اقرب اقرب الايام بقية ايام وهذا ان احسن الحديث والبلغ للمواعظ انما
عز وجل يحق بانتم السطان الرجوع ان الله هو الفتح العليم الله الرحمن الرحيم ثم يبدأ بعد الحمد
بالحمد لله احدا ويقول يا ايها الكافرون اوباد انزلت في الارض من لظها وبالهدى التكاثر والاعصر وكان
مما يدع عليه فله هو الله احدهم مجلس حصة حفيظة ثم يقوم فيقول الحمد لله حمد وسنة ويزيد
توكل عليه وتهدى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان اتخذ عبدا ورسوله صلوات الله وسلامه عليه
والر من غفرته ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وبيتك صلوة تامة ذكية ترفع بها ذنوب
وبيت من افضلها وصل على محمد وآل محمد وآل محمد كما صلوت وباركت وترجت على ابيهم
والرهم بقله حميد حميد اللهم عندك كبره اهل الكتاب الذين يصدقون عن رسلك ويصدقون آياتك
رسلك اللهم خالف بين كلمة من قولك في قلوبهم وانزل عليهم رحمتك وفضلك وباسك الذي لا تزول رحمته
الجزيرين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراهم ومرايطهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير
اللهم عز وجل يورين للمؤمنات والمؤمنين والمسلمات اللهم اجعل التقوى راحة والامان والهدى
في قلوبهم وانهم لم يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يؤمنوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اللهم صل على
الخلق اللهم اغفر لولئك من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من بعدهم منهم
فانك انت العزيز الحكيم ان الله يامر بالعدل والاحسان وايضا ذك القربى ويهيى عن الخشآء والمنكر والبغى
يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فاذا ذكرتم ذكره واسئلوا الله من رحمته ومغفرته فانه لا يخفى
عليه واعوذ بها اثنتا عشرة الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وقال ابو عبد الله ام اتقوا

صلوات الله عليه وآله وسلامه

فهر ايمان المترين وانما المترين وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن ثور قال كنت الى ابي الحسن الثالث ع ان
 جمالا ووقتم عليها ولست اخرج منها الا فطر وركعة لم يبق في الحج او في الذكوة الى بعض اللواتع فما يجب على
 اذا انا خرجت معها ان اعمل اييب التفسير في الصلوة والصورة في السفر والتمام فوقع اذا كنت لا لزمها ولا تخرج
 معها في كل سفر الا في مكة وغير ذلك في قصر وضوء وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله ع عن الرجل يخرج
 بعض اقربى من بعض فيخرج ويظن في غيرها ايم ويقصر قال بيم وروى اسمعيل بن ابي زيد عن جعفر بن محمد بن
 عليه السلام قال سمعت ابا عبد الله ع يقول في الصلوة في الجاهل الذي يدونه جبايته والامر الذي يدونه امارته وتساوي
 بدمية عتاده من سوق والري واليدوي والذي يهلبه واضع القطر ومبت التجر والرجل بطل التعبد
 يريد به هو الذي لا يخاف الذي يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن ابي ردة عن ابي جعفر ع قال ذنبي الرجل
 صلوة او صلواتا بغير ظهور وهو مقدم او سافر فكذلكها فليقتض الذي يجب عليه لا يريد على ذلك ولا يقصر
 ونحوها بقا فتصلي بها حين يذكرها سافر كان او مقبلا وان نسي ركعتين صلى ركعتين حين يذكرها سافر
 كان او مقبلا وقال الصادق ع من الامر الذي خذ تمام الصلوة في اربعة موطن بكة والمدنية وسمي الكوفة
 للصين ع قال صنف هذا الكتاب رحمة لله يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه الموطن حتى يتم
 تصديق ع وصدق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن يعقوب عن ابي الحسن ع قال سالت عن الصلوة بكة والمدنية
 تقصر او تقم قال تقصر ما تقصر على مقام عشرة ايام وما رواه محمد بن خالد البرقي عن جعفر بن عبد الله الجعفي
 قال لما اختلفت فرقتين في مقام بكة فامرته بالصلوة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بل امره بالصلوة فلم
 ادل تمام انصر ابو الحسن ع يومئذ بكة فابته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير وروى
 الفضل بن يعقوب عن ابي عبد الله ع قال لا يخرج من السفر حتى ياتي ولا حتى يوافي وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي
 عبد الله ع عبد علي وقت الصلوة وانا في السفر ولا صل حتى ادخلها الصل وانما الصلوة قلت فبدخل
 على وقت الصلوة وانا انا اهل اريد ان الصلوة صل حتى اخرج قال صل وتصرفه ان لم تفعل فقد خالفت
 رسول الله صلى الله عليه وآله وانا اخبر عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال سالت عن رجل يخط
 من سفر وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة
 فليصل بها فانما يعني بذلك اذا كان لا يجاوز وقت الوقت وان خاف خروج الوقت قصر وضيق ذلك

فيما

جاءه

تصديق ع

تفسير تمام ع

في ع

في كتاب

في كتاب الحكم بن مسكين قال ابو عبد الله ع انه الرجل يقدم من سفره في وقت صلوة فقال لا يجاوز خروج
 الوقت فليتم وان كان يجاوز خروج الوقت فليقصر وهذا ما رواه محمد بن اسمعيل بن جابر وسال احاف بن عمار
 ابا ابراهيم موسى بن جعفر عن رجل يكون مسافرا ثم يقدم من سفره في وقت الكوفة باسم الصلوة ثم يكون مقصرا
 حتى يدخل الى اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله وروى سيف التمار عن ابي عبد الله ع قال
 قال بعض اصحابنا كنت اتقضى صلوة النهار اذا تركت بين المغرب والعشاء الاخرة فقال لا والله علم بعباد
 حين رخصت اتم من الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما في الاصلوة التي لا يجزئ
 حيث توجهت وسال ابو عبد الله ع عن صلوة التافلة بالتمارة سفره قال لو صلحت التافلة في السفر
 تمت الفريضة ولا بأس بقضاء صلوة الليل بالتمارة في السفر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي
 على رحلته الفريضة في يوم مطير فقال ابراهيم الكوفي قلت لابي عبد الله عليه السلام انما ان التوبة في
 القبلة في الحوائق هذا الضيق كما انك في رسول الله اسوة وسال سعد بن عبد الحسن الرضا عن الرجل
 يكون معطرا في الحوائق في الحوائق يصلي وهي معه قال نعم وسال اسمعيل بن ابي ابا عبد الله ع عن الرجل يصلي
 صلوة الليل وهو على راسه او على راسه وهو يصلي قال ما اذا اذ انتم واما اذا اوى وجهه في السفر
 فليكفه حيث اوى وجهه في القبلة وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله ع عن الرجل يصلي التوافل في
 وهو على راسه حيثما وقع حيث قال لاس وسال علي بن يقطين ابا الحسن ع عن الرجل يخرج في السفر
 ثم يبدو له الإقامة وهو في الصلوة قال يتم اذا بدت لها الإقامة وعز الرجل يتبع اخاه الى المكان الذي
 يجي عليه منه التقصير والامطار قال لاس بذلك ولا بأس بالجمع بين الصلوة في السفر والمضيق علة
 وغرلة ولا بأس بتأخير الفريضة في السفر حتى يقرب الشفق ولا بأس بتأخير المغرب للمسافر اذا كان يطلب
 المترا الى راس الليل وروى ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه قال انت في وقت المغرب في السفر فحسب ابا
 من بعد عن يقطين ولا بأس بغيره في السفر قبل غيب الشفق وسال عمار التمار ابا عبد الله ع عن رجل
 الطير الذي لا يجد فيه ما هو قال اذا عرفت فيه المهر ولم تثبت على الارض وقال عوف بن محمد بن ابي جعفر
 علة اهل مكة يترون الصلوة بعزات فقالوا بهم وارجحهم وارجحهم في الايام وقال الصادق ع
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله سافر عليه جبريل بالشفقة قاله النبي صلى الله عليه وآله انك ذلك فقال

عن ع

مسألة وقال ع

في كفة ع

تسجيل ع

في يومه قالوا كم البعيد قال ما بين ظلي وبين قلمي في عينه فذبحته بنوايته ثم حرق على نبي عشره وكان كليل النفا
 وحسنه ان ذراع وهو لم يجر فخرج يعني ان اذا كان السفر اربع فراسخ واراد الرجوع من يومه فالقصر عليه واجب
 ومضى لغير الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء الله وان شاء قصر وتصديق ما نزلت من ذلك خبر جميل فخرج
 عن ابن ابي عمير قال سالت ابا جعفر عن القصر فقال البعيد يراه بريد جاني وكان رسول الله صلى الله
 عليه واله اذ ذلك ذابا قصر وذا بريد على بريد او ما فعل ذلك لانه اذا جمع كان سفره بريد فبانه فخرج
 وقال في كتابين آدم ابا الحسن الرضا عن القصر في كل قصر اربع اذ كان في صياح اهل بيته وامر جابر فيها
 بسيرة صياح يومين ويلين وثلاثة ايام واولها بين كتبت القصر سبعمه وويله وروي محمد بن يحيى
 له عن محمد بن يحيى بن عمار قال سالت ابا الحسن الرضا عن امر اذ كانت له امر وكنه فصلت ذاهبه وجاء
 المغرب ركعتين ركعتين فقال ليس عليها اعارة وروي ابي الحسن بن محمد بن ابي عمير عن محمد بن ابي
بقار عن ابي الحسن قال ليس عليها قضاء وروي ابي العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال اذا صلى
 للمسافر فلو قوم حضوره فليتم صلاته ركعتين ويسلم وان صلى جمع اظهره فليصله الا في بين الظهر
 والاشيئين العصر وسال ابي عبد الله ما اجبت الله عن رجل ان يترك من الارض والتميز في فراه
 وصغيرة فقال اذا نزلت فراك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك فاصرك
 رجعته يعني بذلك اذا اقامت فراه واراضه عشرة ايام ومن لغيره للمقام بها عشرة ايام قصر الا
 ان يكون له بها منزل يكون فيه سنة ثم اقامت فان كان كذلك اتممتي دخلها ونصرت ذلك
 ما رواه محمد بن اسحاق عن ابي عبد الله عن ابي الحسن الرضا قال سالت عن الرجل يقصر في ضيعة فقال لا بأس
 ما لم يبق مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزلة يستوطنه قال قلت له ما الاستيطان فقال ان يكون له
 بها منزلة يقيم فيه سنة ثم اقامت فان كان كذلك يقيم بها حتى يدخلها وما رواه ابي عبد الله عن ابي الحسن الرضا
 عن ابي عبد الله قال سالت عن رجل اذا كان لا يستوطنه فليترك فيه القصر وقال الرضا في الرجل يخرج الى الصيد
 مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايام او يقيم فقال الرجوع للقوم وقوم عياله فليقصر وليعطر وان خرج للصيد
 الفضول فليحذر الاكثر وروي ابي بصير ان ابا عبد الله صاحب القصيد تقصر ثلثة ايام فاذا جا وزال ثلثه لئلا
 يعني التقيد للفضول وروي عن ابي بصير ان ابا عبد الله سئل عن الرجل يقيم في مكان يدور حولها فليقصر

في يومه
 بالعبادة

في سفره

وان كان تجا والوقت فليقصر وان كان سافرا فمن يجب عليه التقصر وان كان طريقه الى الصيد فيجب عليه التقصير
 لطلب الصيد فان رجع صيده الى الطريق فليقبله في رجوعه التقصر وان كان سفره معصية لله عز وجل فليقبله
 التمام في الصلوة والوضوء وعلى المسافر ان يقول لا تحل لي ركعة من الصلوة يقصر بها سبحانه الله والحمد لله ولا
 الاثمة والله اكبر ثلثين مرة لتمام الصلوة وروي ابي عبد الله عن ابي عبد الله قال ان خشيت ان لا تقوم في
 آخر الليل وكانت بك علة او اصابك برد ففضل واؤمن اول الليل في السفر فما لم يجلس في سجدة عليه الله
عمر صلوة الليل والوتر في السفر من اول الليل قال نعم وسال معاوية بن وهب عن ابي الحسن الرضا
 عن وقت صلوة الليل في السفر فقال ان جرت على العمدة فليان ينظر الضيق وروي عن محمد بن ابي عمير
 عن ابي جعفر انه كان لا يرى باسما بان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الا للابل باب العلة التي
توجبها الا يقصر الصلوة للمغرب وتوفيها في السفر والخضرة سئل الرضا عن رجل لم يصل في المغرب ثلاث
 ركعات ورجع الى بيته في القصر حضره ولا سفر فقال ان الله يتبارك وتعالى على بيته صلى الله عليه
 وآله كما صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله اكل صلوة ركعتين في الخضرة قصر
 فيها الا المغرب والغداة فلما صلى في المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام فاضاف اليها ركعة في سفره
 عز وجل خلت ان ولد الحسن ما اضاف اليها ركعتين شكر الله عز وجل لما ان ولد الحسن ما اضاف اليها
 ركعتين شكر الله عز وجل فقال فلذلك رشحنا لفظ الانبيين فتركها على جاهلان في السفر بالخضرة باب
علة التقصر في السفر ذكر الفضل بن غاذان النيسابوري في العلة التي يجمعها من الرضا ان الصلوة اما
 قصرنا في السفر لان الصلوة المفروضة اولها عشر ركعات والستة اتمارت وفيها بعد فحقت الله
 عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره ونظيره واشتغاله بما ينقصه وقلعه وقلاته
 لما يستعمل ما لا بد منه في مسيرته رحيم الله عز وجل يعظها عليه الاصلوة المغرب
 فان لم تقصر لانه اصلوة مستقر في الاصل واما وجب التقصر ثمانية فراسخ لا اكثر من ذلك ولا اكثر
 لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم واحدة والبقية الا ان قال في جليل التقصر في مسيرة يوم وهو يمشي مسيرة
 يوم لما وجبت مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون يوم هذا اليوم فاما هو فليقصر هذا اليوم
 فلوم يمشي هذا اليوم لما وجبت تقصيره اذا كان تقصيره مثله لا فرق بين ما واكثر من تقصير النهار ولم يترك

في سفره

منسب لغيره
 نظمت ازبارة ارضي

يما معها
من الطلوع
لا تقصر فيها وم

تطلع الليل لأن كل صلاة لا يقصر فيها إلا بقصره في نفسه ومنها ما لا يقصر فيها بعد ما حرك الطلوع
وكذلك العداة لا تقصر فيها لليها من الطلوع وإنما صارت العتمة مستوفىة وليس يترك ركعة ما لان الركعتين
ليست من الخمين وإنما هي زيادة ثم الخمين بنقطة ما يلزم ما يبدل كل ركعة من الركعتين ركعتين من الطلوع وإنما
للسافر والمريض أن يصلي صلاة الليل قبل الليل أو الأشتغال ووضعها ويجوز صلاة في بيت المريض في
رأسته وليست غل للسافر بشتغالها وأريخاله وسفره وما بعد عيدين المبتدئين على من ليس من عتقال المرحى
وحدثت الصلاة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدنية حين ظهرت الدعوة ونفي الإسلام وكنت الله
عز وجل على المسلمين عليها زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في صلاة سبع ركعات في الظهر ركعتين
وما العصر ركعتين وركعة المغرب ركعتين في العتمة الأخرى ركعتين وأخر الظهر على ما أنضت بمكة للتعبيل يرجع
ملاكه الليل إلى التمتع والتعبيل ثم ملكه التمتع إلى الأضواء وكانت ملكة النهار وملكه الليل
يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله الصلاة لله في ذلك قاله الله تعالى وقال في القرآن العزبان
مشهور بالبهائم المسلمين ويشهدون ملكة النهار وملكه الليل **باب الصلاة في السنة** سنة النبي الله
بر على النبي أبيه عبد الله من الصلاة في السنة فقال يستقبل القبلة ويصنع سجدة فإذا دارت واستطاع
أن يتوجه إلى القبلة والأفضل حيث توجهت بيرون اسكنه الله ما لا يفتقد ثم يصلي وقال
له أمير المؤمنين دواع تكون السنة قربة من غيرها فأخرج وصلى قال صل فيها ساعة في صلاة فوجوه يوم وقيل
له أمير المؤمنين يخرج إلى الأهواز في السفر فيجمع فيها الصلاة قال نعم ليس به بأس فقال لا تنسج على ما
وعلى القبر قال لا بأس وروى عنه منصور بن حازم أنه قال القبر من نبات الأرض **باب الصلاة في السفر**
في الرجل يصلي التوالت في السنة قال يصلي نحو رسالها وما لم يوشق يعقوب أبعد الله عن الصلاة في السفر
وما هو أصغر منه من الأيمان في السنة فقال إن صليت نفس وإن حزبت نفس وما لغير الصلاة في السنة
وهي تأخذ عن غيرها عز بقول استقبال القبلة ثم تأخذ مع السنة حيث دارت بركعة وسالها هرون بن سمر
الغفر عن الصلاة في السنة فقال إن كانت محبة ثقيلة إذاقت منها المتقون فصل قائما وإن كانت خفيفة
تكتفى بصل قائما **باب الصلاة في السفر** وسال علي بن جعفر عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله إن يضع
الخصر على الملتع أو البت أو التبن في الحنطة والشعير وغير ذلك ثم يصلي عليه قال لا بأس **باب الصلاة في السفر**

من طلع بها

كانت ركعة

أراك في السنة وكانت تسير فصل وانت جالس وإذا كانت واقفة فصل وانت قائم وقال أبو جعفر بعض أصحابه
أخبرني أنه سأل عن الرجل يقول الذي قاله الله عز وجل اللهم اجعلني من الساجدين ثم يقول اللهم اجعلني من الساجدين
بلك الصلاة على جوارك الأيمن وقد أجمع الله أسكنه الجنة الله وقد قرأ الله الله وأخذوا بأن الله ولا حول ولا
قوة إلا بالله **باب الصلاة في السفر** وسال محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال كان يدها يكون تركيبة الجوارح **باب الصلاة في السفر**
أبعد الله عن ركوب البحر بهيمنة فقال ولم يقرأ الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن ركوب
البحر بهيمنة وقال ما للرجل في الصلاة في السفر والمطاهرة والمواقفة والمسايفة **باب الصلاة في السفر**
عبد القوس بن عبد الله عن الصادق أنه قال صلى الله عليه وآله في صلاة في غير أوقات الرقعة ففرق أصحابه فرقين
فأما فرقة بأداء العدة وفرقة حلفه فكبر وكبر أو فقرأ أو انصوا فركعوا وكفوا استجدوا ثم استمروا
صلى الله عليه وآله فأما صلاة الأتمة ثم سلم بعضهم على بعض ثم حضوا إلى أصحابهم فقالوا إن الله
وجاء أصحابهم فقالوا حلف رسول الله صلى الله عليه وآله وكبر وكبر أو فقرأ أو انصوا فركعوا وكفوا
وسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله فسلم عليهم فقالوا ثم انصوا لأتمة ركعتهم
ثم سلم بعضهم على بعض وقد قال الله تعالى النبي صلى الله عليه وآله وإذا كنت بينهم فانت لهم صلوة فالتهم
منهم معك وليأخذوا السلم ثم واد الذين كفروا لو تعلمون عن السجدة واستعدكم فيم يولون عليكم ليلة
والإجماع عليكم كان يكادى من الصلاة ثم يرضعوا السجدة وخذوا حدكم إن الله عادل المكارهين
عذابا مبيتا فإذا قضيت الصلاة فادكروا لله شيئا مما دعوا أو على جوارحهم فإذا أمرتم فاقبلوا الصلوة إن الصلوة
كانت على المؤمن كسائر ما سواها من صلوة المؤمنين التي أمر الله عز وجل بها بنبيه صلى الله عليه وآله **باب الصلاة في السفر**
صلى المغرب نحو ما فعل صلى الله عليه وآله في مكة والمطرفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع وخمسة
فوت الصلوة يستقبل القبلة وصى صلوة بالأيام فان حشى السبع وكحصرت الصلوة فلم يستطع المضي
وتعرض له فيلزم ركعتين دار بصلح الأيما **باب الصلاة في السفر** وسال علي بن جعفر عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله
السبع وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المضي فحاش السبع قال يستقبل الأسد ويصلي ويؤم بركعة ما لا يجوز
قائم وإن كان الأسد على غير القبلة **باب الصلاة في السفر** وسال عما عتب به أن أبعد الله عن ركوب البحر بهيمنة وقد حضرت
صلوة فلم يستطع المضي فحاش السبع قال يستقبل الأسد ويصلي ويؤم بركعة ما لا يجوز وإن كان الأسد

أبعد الله عن ركوب البحر

غزوة

فإذا سجدوا ليكون نواصير وأنك ونات
طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا أسك
وليأخذوا حدتهم وأسلحتهم مع

عز وجل وحياتة ابدومهما كتبا عليها علم الابنعا مضمون انه صلوة الليل وقال الصادق عليه السلام
صلوة الليل فانهما كتبا عليها علم النبيكم ودايب الضالمين قبلكم وطاعة الاله عن اجسادكم روى هشام بن سالم
عنه انه قال في قول الله عز وجل انشده الليله اشقوه طمنا وان قبلها ان قيام الرجل فاشد برهنا
وجهته لا يريد به عز وجل الصادق عايقوم الناس ثم يعم على ثلثة اصناف صنف اوله ولا عليه وصنف
عليه ولا وصنف عليه لا ولا طمنا الصنف الذي له ولا عليه فيقوم من زمانه فيتقوا على صلي ويذكر الله
عز وجل في ذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في مصيبتها الله عز وجل في ذلك الذي عليه
ولا وانما الصنف الثالث فلم يزل دائما حتى اصبح في ذلك الذي عليه ولا ولا وما بعد انتم يسان
عز وجل الله عز وجل سبها من روى في الصحيح وقاله الشريف الصلوة وروى عنه فضيل بن
ييار انه قال في البيوت التي يصلي فيها بالليل يتلو القرآن في ليلتها من تمام يوم التمام لاهل
الارض وقاعة في قول الله عز وجل ان الصلوات بفنفس الثبات فالصلوة المؤمن بالليل فذهب بمثل
مزني النهار وودع الله تبارك وتعالى امير المؤمنين ع في كتابه في قيام صلوة الليل فقال عز وجل من
قامت آتاه الليل باجدا وقاما محذرا لآخره ورجوعه من ربه وانما الليل صلواته وقال امير المؤمنين ع ان الله
تبارك وتعالى اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا اني اتعجبون بجلادهم ومن مساجدا
وليتعذبون بالامطار لولا انهم لا نزلت عذاب وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلا
حسن وجهه وانما روجا رجل الليل عبد الله ع فشكى اليه الحاجة فاوصلته الشكر حتى كان يشكو
لجوع فقال ابو عبد الله ع يا هذا صلى بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله ع الى اصحابه فقال
كذبتم ثم صلى بالليل ويحسب بالتمارات انه تبارك وكذا صحت صلوة الليل في تلك النهار وقال ابو بكر
ان الله تبارك وتعالى يعطي العبد اجره في كل صلاة لا يدرى بالعبادة الا ان الله تبارك وتعالى
صلى الله عليه وآله عند سنة لا يدرك حقه عليه با اذا حفظ وصية تمنعك من قيام الليل ثم
مات فله الجنة والنعيم فيه طولا خلاص منه موضع الحاجة وروى جابر بن عبد الله ع جعفر بن محمد
عن ابيه عليه السلام ان رجلا من بني اوطال عزم على قيام الليل بالقرآن فقال النبي صلى الله عليه
عليه وآله خلتها ابغاة فجاب الله قال الله تبارك وتعالى لا تتركه كتبوا بعد هذه من الحسنات

الرجاء الرابع
صلاة الليل في ربه
صلى الله عليه وآله
روى في صحيح مسلم
صلى الله عليه وآله

عندما ينبت الليل جنبه وورقة ونخوة وعلا كل جنبه من خصو ويصلي عليه اعطاه الله عشر
دعوة مستجابات واعطاه كتابا بهيمته ووصل على من ليله اعطاه الله اجر شهيد صا وذا النيرة وشق على
بينه ومن صلى عليه خرج من بين يوم بعثت ووجدت القليله البدوي حتى تروى الصراط مع الذين
على صدر ليله كتب في الاابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى على ابيه زامم برهم خليل الرحمن في قبره
ومن صلى على ليله كان في الاقاربين حتى يروى الصراط كما ارجع العاصف ويدخل الجنة بغير
حساب ومن صلى ثلث ليله لم يبق ملك الا غبطه بتزلة من الله عز وجل وقيل لما دخلت ابي اواب الجنة
التيانية شئت ومن صلى نصف ليله فلو اعطى ملا الارض ذهبها سبعين الف مرة لم يعد له جزا وكان له
بذلك عدلته من عز وجل افضل من سبعين دقة يعقها من ولد اسمعيل ومن صلى على ليله كان له اجر الحسنات
قدر بلع اذ انها حسنة الفخر في جليل احد عشر مرتبة ومن صلى ليلة فامة تاليا الكتاب الله عز وجل
راكعا ساجدا وذكر اعطى الخواب ما اذا ما يخرج من الدنيا كما وفاته امره ويكتب له عدد ما خلق الله عز
وجل للسنات وشله اذ اجات وبيئت التوبة وترى وترى الاثم والحسد من قلبه ويجازع عذاب القبر
ويصلي براه من النار ويعيش في الآمين ويغفر له ذنوبه وتقام له كرامة في كل سنة في النظر والعبادة
ليلة ابغاة مرضا سكن الفروع وله فيها ما في الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشفى النفس ولقد
الاعين ولم يحط على اى سوي ما عدت له من الامور والمزيد والقريب باب وقت صلوة الليل روى
عبد الله بن زائدة عن ابيه عبد الله ع انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى العشاء اولى له فقرأ
فلم يصل شيئا حتى ينصف الليل وقال ابو جعفر ع وقت صلوة الليل باين نصف الليل الاخر فقا
عمر بن حفظة لا يد عبد الله ع الى مكنت ثمانية عشر ليلة انوى القيام فلا تقوم افا صلى اولا الليل قال
لا ارضي النهار في كل يوم ان تحذف ذلك حلقا وروى عون بن ابي ربيعة قال قلت لابي جابر بن عبد الله
خو خطاهم شكى الى النبي في اليوم وقال لا اريد القيام بالليل فيطبق اليوم حتى اصبح ففيا تصيد صلوة
الشمس لتسابع والشمس على اصبر على فعله فقال قرع عين والله قرع عين والله ولم يقصه في اليوم
اول الليل وقال النصف افضل روى عبد الله بن مسكان عن ابي المردى قال سألت ابا عبد الله ع
عز صلوة في الصلوة في الليلية الصلوة الليل اول الليل فقال نعم نعم ما ريت ونعم ما صنعت

لم يلقه

الصلوة التي تنزل على النبي
صلى الله عليه وآله
في كل صلاة
منها ما روي في صحيح مسلم
صلى الله عليه وآله

عز
صلى الله عليه وآله

الوتر ع
بانها روى

يعني في الصدوق وسالته عن الرجل يخاف الحياضة في السفر انه لا يجر في صلوة الليل والنور في اول الليل قال نعم
 وروى العلاء بن رزين عن ابي بصير بن ابي بصير عن ابي بصير قال قال الصادق عليه السلام في صلوة الليل
 تراها لليل في الليل والوقوف وكيفية الجوز وكل اروع الاطلاق فصلة الليل في اول الليل فانها هبة السفر
 لان السفر الاحياء يحكم على الجهد وروى العلاء بن رزين عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال الصادق عليه السلام في صلوة الليل
 يعقظ ليلته مرة او مرتين فان تعلم كان ذلك الاجابة الشيطان بان اذا نادى ولا يرى احكامه انما اذا قام
 ولم يكن ذلك منه قام وهو مختم في كل اسكان وروى الحسن بن محبوب عن ابي بصير قال قال الصادق عليه السلام
 الرجل ياتي في غير صلوة من عمل الله صلى الله عليه وآله فيقول اني كنت اري ان رسول الله صلى الله
 عليه وآله قصر في شيء وان لم يقتل الرجل في القرآن ثم يفتقر الى الليل فيقوم حتى اذا كان عند
 الصبح قام يبادر بصلوة وروى ابو جعفر التميمي عن ابي بصير قال قال الصادق عليه السلام في صلوة الليل
 فعمل الله تبارك وتعالى ذلك منه الا وكل به ملكين يحتركان ذلك التمام وروى بصير عن ابي بصير قال
 عبد الله عم ابي قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضع راسه فليتم فاني اتخوف عليه ان اراد
 ان يقول اللهم ادخلي الجنة ان يقول اللهم ادخلي النار وروى في كتابه النقص عن ابي بصير قال
 في قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال انه سكر الوم **باب**
 ما يقول الرجل اذا استيقظ من النوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اوى في فراشه قال اسمك
 اللهم احيي اسمك موت فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيا بعد ما ماتني واليه الشكر وروى
 جراح المداوي عن ابي بصير قال قال الصادق عليه السلام في صلوة الليل في السفر ان الله يحب من اتى الله
 ورب المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير فاذا قال ذلك يقول الله تبارك
 وتعالى صدق عبدك وشكره وروى عبد الرحمن بن ابي عمير عن ابي بصير قال قال الصادق عليه السلام في صلوة الليل
 صوت حتى يسمع اهل الدار يقولون اللهم اغفر له وامن الله عليه وامن الله به وامن الله به وامن الله به وامن الله به
 وان يرضي خير ما بعد الموت في خير اخر من ابي بصير قال قال الصادق عليه السلام في صلوة الليل في السفر ان الله
 له الذي يدعى ويصلي عليه واحمد الله اللهم انه لا يوانى منك طيل داج ولا سماه ذات ابريق ولا ارض ذات
 مهاد ولا ملهات بعضها فوق بعض ولا يجر في يوم بين يدي الملعون من خلقك تعلم خباية الاعين وما

تعبير
 بان في صلوة
 ومنه عزت في الصلاة
 وان يقتل فان النفس اكرم
 غيبه

قال

قوله وسئل
 عن الرجل ياتي في غير صلوة
 من عمل الله صلى الله عليه وآله

من العمل القوم اذا ساروا
 من العمل القوم اذا ساروا
 من العمل القوم اذا ساروا

تخفى الصدوق غابت النجوم وانما العيون وانت الحى اللهم لا انا ذلك سنة ولا نوم سبحان الله رب العالمين
 والله المرسلين وخلائقهم والحمد لله رب العالمين اللهم اغفر وارحمي وبعثي فيك انت التوابين
 ثم اقرضني آيات من آيات القرآن لتخلق الثورات والارض لا تقول انك لا تخلف البيعة وعليك بالسواك
 فانه السواك للتحقق في الوضوء السنة ثم اتفاه وروى ابو بصير قال قال الصادق عليه السلام في صلوة الليل
 وصل لي في جنهم عن المصاحف فقال لعلي ان ترى الله لم يكونا ينامون فقلت لله ورسول اعلم
 فقال لا بهذا البدن ان يرحم حتى يخرج نفسه فاذا خرج النفس اتراح البدن ويروح الروح وفيه
 وبه روح على العمل فاما ذكره فقال في جنهم عن المصاحف يدعون ربهم خوفا وطمحا انزلت
 في اهل المؤمنين واتباعه شيعته ينامون في اول الليل فاذا ذهب ذلك الليل اما شاء الله فزعوا
 اليهم راضين اهلين طامعين فيما عندنا فذكره الله عز وجل في كتابه لبيته مع اخبرهم
 بما اعطاهم واتم امرهم في حوران وادخلهم جنه وامن خوفهم وامن روعهم قلت جعلت فداك
 ان انا في آخر الليل اى شيء اقول انك فقال الحمد لله رب العالمين والله المرسلين والحمد لله الذي
 يحيى الموتى وبعث من في القبور فانك اذا قلتها ذهب عنك رجس الشيطان ووسوسه ان شاء الله
باب القول عند صلوة الليل قال الصادق عليه السلام اذا جمعت صرخ الذيك فقال بوج نديس رب الملائكة
 والروح سبقت جنتك غضبك لاله الانس سبحانك ويحك عملت سوءا وظلمت فسحقني عنق
 اذ لا يغفر الا نوب الاكث وقال يقولون الذيك خمس خصال الحافظه على اوقات الصلوة والعبادة
 والتمتع والشجاعة وكثرة الطرود وقال عم يقولون الغرابك خطا استنار بالتمتع ويكون
 تعطيل التزقي وحذرو وقال ابو بصير عن الله تبارك وتعالى ما لك على صورة ذلك بعض راسه
 تحت العرش ورجله في تخوم الارض لتابعه جناح في المشرق وجناح في المغرب لا يصح الذيك
 حتى يصح فاذا صلح خلق جناحه ثم قال سبحان الله سبحان الله العظيم الذي ليس
 كمثلته شيء قال في صحيحه الله تبارك وتعالى يقول لا تحلف بكذا بما يعرفه من خلقه وروى في كتابه
 والطير صافات كل قد علم صلوة وتبجيه وروى ان حملة العرش اليوم اربعة واحدهم على عرش
 الذيك يترن وتلقه عز وجل الطير وواحد على صورة الاسد يترن في الله تعالى السباع وواحد

الروح بالتمتع في الوضوء
 من العمل القوم اذا ساروا

من العمل القوم اذا ساروا

من العمل القوم اذا ساروا

من العمل القوم اذا ساروا

من العمل القوم اذا ساروا

على صورة التوريس ثم في الله تعالى بهم وواحدة منهم على صورة النبي آدم يستقر في الله تعالى لولا آدم فاذا كان
يوم القيمة صاها وثمانية قال انه عز وجل ويجعل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية **باب القول عند**
القيام للصلوة الليل قال الصادق ع اذا اردت ان تقوم للصلوة الليل فقل اللهم اني اتوجه اليك
بنيك مني العجز والذلة واقدم بين يدي حواشي فاجعلني بهم وبجميع الدنيا والآخرة ومن لم يترجم اليك
انصرتهم ولا تغلبني بهم واهدني بهم ولا تصلي بهم وارزقني بهم ولا تحموني بما فضل حواشي
للدنيا والآخرة اترك على كل شيء فكبر وبكل شيء علم **باب الصلوات التي جرت السنة بالنسبة** ^{بها}
من السنة التوجه وست صلوات وهي اول ركعة من صلوة الليل والمغرب من الوتر واول ركعة من ركعتي
الزوال واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من فرائد المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك ذكره
ابن رضى الله عنه في رسالته الى **باب صلوة الليل** قال الله تبارك وتعالى لنبينا ص من الليل فمضى له
نافلتكم عسى ان يبعثك ربك مقامنا محييا فاضارت صلوة الليل فنبينا على رسول الله صلى الله
عليه وآله بقول الله عز وجل فمضى له وهو اخبر سنة ونافلة وقال النبي صلى الله عليه وآله في
وصيته لعلي ع يا علي عليك بصلوة الليل وعلينا بصلوة الليل وعلينا بصلوة الليل فاذا اردت
ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحدا ثم توجه ثم صل ركعتين تغزلا لاله الجود لله وقل
هو الله احد في الشايرة الحمد وقل يا ايها الكافرون وتغزاة من السموات الكعاب بما احببت ان
حوت وان شئت فقصرت **روى** ان مغزاة الكعابين الا ان من صلوة الليل في كل ركعة منها
المغزاة وقل هو الله احد قلين مرة انقل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب الا مغزول وتغزاة في كل ركعة
الشفع وركعة الوتر قل هو الله احد وافصل بين الشفع والوتر بجملة **روى** ان مغزاة الوتر بالفتحة
وقال هو الله احد قبل له اشرا يا عبد الله فقد قبل الله وتزلت الغنوت في كل ركعتين في الغاية
قبل التركوع وبعد الغزاة والقراءة بما جاء الله والغنوت في الوتر قبل التركوع وان كنت ولم يكن عليك
من الوقت بعدك ما تصلي فيه صلوة الليل على ما تريد فصلها او اجزاها او ادراج ان تغزاة كل
ركعة لولا وصلها فان شئت طلوع الفجر فضل ركعتين او ترويك السنة والصلح الفجر فضل ركعتي الفجر
وقد صح الوقت بما فيه واذا صليت صلوة الليل اربع ركعات قبل طلوع الفجر فاصلاة طلوع

فقال بن عبد الصمد

٥٤

الم

اوله يطلع وقد رويت رضى في ان يصلي الوتر صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يفتقد
ذلك عادة واذا كان عليك قضاء صلوة الليل ففتت عليك الوقت بقدر ما اضطر الغاية وصلوة
ليلتك فابدأ بالغاية فضل ثم صل صلوة ليلتك فان كان الوقت بقدر ما اضطر واحدة فضل
صلوة ليلتك لئلا تصير صيا فاقضاء ثم اضطر الصلوة الغاية من الغدا وبعد ذلك **باب دعاء فتوت**
الوتر وكان النبي صلى الله عليه وآله يقول في فتوت الوتر اللهم اهدني بين هديت وعاوني بين عاينتي
وتولني بين توأمت وبارك لي فيما اعطيت وفي شئ ما قضيت فانك تقضي ولا يقضي عليك سبحانه
وتعالى استغفرني واغفر ليك واغفر ليك واغفر ليك لا حول ولا قوة الا بك يا رحيم
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اولوكم فتوتاني ذاللتني اطولكم ارضة يوم القيمة ^{فمن}
وقال ابو جعفر الغنوت في يوم الجمعة تحميد الله والصلوة على نبي الله وجملة الفصح شدة
هذا الدعاء والفتوت في الوتر فتوتك يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم فوترك
فهديت فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا وعظم حملك ففعلت فلك
الحمد ربنا وجملك اكرم الوجوه وجمست خير الجماعات وعطيتك افضل العطيات واغناها
نقاع ربنا فانت شكر ونقض ربنا فغفر لربنا شدة تحب للضمير وكشف الضر وتشفى التقيم
وتجني من الكرب العظيم لا يجزي بالائك احد ولا تجيى فمالك قول قال اللهم اليك ^{فقر}
الافتقار ونقلت الاقدام وشدت الاعناق ورضعت الايدي ودعيت بالامن واليالك مع
وتجنيهم في الاعمال ربنا اغفر لنا واصحنا وافتح بيننا وبين قومنا الحق وانت خير القانتين
اللهم اننا نشكو اليك غيبة بيننا عتانا وعتلة الزمان علينا ونفج القوم بنا وتظاها للاعداء
وكثرة عدونا وقلة عدونا فافتح ذلك بارب بفتح منك تتجمله ونظرونا بغيره واملام عدل
نظرونا للحق رب العالمين ثم تقول استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة ونفوز بانك من النار
كثيرا وروى محمد بن يزيد عن ابى عبد الله ع ان قال من قال في وتره اذا وتر استغفر الله ربي واتوب اليه
سبعين مرة وواظب على ذلك حتى يمضي سنة كتبه الله عند من استغفر من بالانحار ^{ووصي}
للغفرة من الله عز وجل **روى** عبد الله بن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال استغفر الله

وكل ركعة من ركعتي

عليه

لا تخرج من الغائبة لا تزون التقوت بينهما فاذا فرغ الانسان من الوضوء ركعتي الفجر وقال الصادق صل ركعتي
الفجر قبل الفجر وعندك ويجعلك تغربك الاقل الحروف قبل ايها الكافرون ولما الثانية الحروف وهو الله
ويبين بالرجل تجسدها في صلوة الليل حتى تكمل اربع ركعتي الفجر فاضل فاذا اطلع الفجر فصل
الغداة وفضل بين ركعتي الفجر وبين الغداة باضطجاع ويجزئك التسليم فقد قال الصادق صلى الله عليه
واستلم **وروي عن جده** العرج انه قال قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك اني اكون في الوضوء
واكون قد نويت الصوم فاكون في الغداة واحاق الفجر اكون ان اقطع على نفسي الغداة واشرب بالماء
وتكون الفلاة انا في قال فقال له فاخطا اليك بالخطوة والمطوية والثلث واشرب وارجع الى
مكانك ولا تقطع على نفسك الغداة **وروي زرارة عن ابي جعفر** قال اذا انت اضرت من الوضوء
فقل سبحان ربك الملك القدوس العزيز الحكيم ثلاث ثم تقول يا حي يا قيوم يا تري يا رحيم
يا غني يا كير يا رزقي من العجزة اعظمها فضلا واسمها رزقا وخبها الى عاقبة فانه لا خير فيها الاغاة
له **باب القول بالصيغة** بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة اضطجاع بين ركعتي الفجر وركعتي
الغداة على نيك استقبال القبلة وقل تصحبتك استمسكت بعروة الله الوثقى الخلال انضمام
ها واعضمت بحبل الله المبين واعوذ بالله من شر فصة العرب والعجم واعوذ بالله من شر
فصة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الصباح سبحان رب الصباح فالق الصباح سبحان
رب الصباح فالق الصباح ثم تقول بحم الله وضعت جنبي لله فوضت امرى الى الله اطلب حاجتي
لأن الله نزلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يؤت على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره
فجعل الله لكل شئ قدرا اللهم ومن اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي ورحمتي
اليك وتفرأ خمس آيات من آيات الله عز وجل ان لا خلق الله سموات والارض واختلاف الليل والنهار
لما قول لا تخلف البعاد وصل على محمد وآله محمد ما تدرى ان فرض على محمد وآله ما تدرى
مترق بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وفي الله وجه حركتنا وزوال ما تدرى سبحان ربك العظيم
ويجوز استغفر الله ربك وتوب اليه يني الله له ييشأ في الجنة ومن قرأ الحدى وعشرين مرة في الوضوء
احدى الله ييشأ في الجنة فان تراها اربعين مرة عقر الله له **باب المواضع التي يسجد فيها**

التسليم

القبلة منه صواب
كالجيرة الكبرى

وهو ع بالنية
ربك صبح كل يوم
من غير

فيها قال الله احد قول ايها الكافرون **لا تخرج** ان تغرقا فلهما الله احد قول ايها الكافرون في
مواضع الركعتين الاظهر صلوة الليل في الركعتين من التين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين بعد
المغرب وركعتي الطويق وركعتي الاحرام والجمعة ما **باب فضل التواضع** في الصلاة صلى الله عليه عنه
في رساله على علم يبين ان فضل التواضع في ركعتي الفجر وبعدها ركعتي الزوال وبعدها ركعتي الفجر
وبعدهما تمام صلوة الليل وبعدها تمام ركعتي الفجر **باب فضل صلوة الليل** قال الصادق ع كمل افلك
بالليلة افضنه بالتمار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل للقيام والليل حلقه لمن اراد ان يذكره و اراد
شكوره يعني ركعتي الاحرام ما فانه بالليل التواضع وما فانه بالليل التواضع ما فانه بالليل التواضع
شدت ليلها انما مالكم من وقت فريضته وان فاك في فريضته فضلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت
في وقت فريضته سوى فصل الذي انت في وقتها ثم صل الصلوة الغائبة وقال الصادق ع فضل صلوة
الليل بعد الغداة وبعدها عصر من ركعتي الفجر **وقد روي** عن من صلى الصلوة عند طلوع الشمس
وعند غروبها الا ان الشمس تطلع بين يديه شيطان وغرب بين يديه شيطان الا انه روى الجماعة من
مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيها وروى عن جواد مثاله
من محمد بن عمار العمري قدس الله روحه ولما سئلت عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها قلنا
كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين يديه شيطان وغرب بين يديه شيطان فما ارفع ان الشيطان
يؤتى افضل الصلوة فضلها ارفع ان الشيطان وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك
وتعالى يباهي ملائكته بالعباد فيصلي صلوته الليل التي يقول بملأه منكم انظر الى العبد فيصلي ما لم
انقضه عليه شئ فكم لانه قد صرف له **وروي** يزيد بن عوف بن الجهم عن ابي جعفر ع انه قال افضل الصلوة
صلوة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل طويلا من ان تقضيها بالتمار وفضل ان تزل التمس وروي
عن حماد بن عمار عن ابي جعفر ع انه قال انك امرت اربع ركعتي صلها فافله فيها انقلت لابي عبد الله ع انه قال
مضت اربع ركعتي صلها فافله فقال لبر عليك فضلا ان لمريض ليركضه كمال غدا لله عليه قال
ابو العدي بن ربه وروي محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال قلت لرجل من بني تميم انك اتفلة فقال يا محمد
ليست بعرضة ان فضاهما فوجير ويغله فان لم يفعل فلا حتى عليه **وسال سليمان بن خالد عن فضاه**

الوتر بعد الظهر فقال انضبه وثرايلا كما فانك وما السحر ويزنق فقال اصبح عن الوتر الى كيف انضق قال
 شلا بمثل وروى عنه حمزة قال كان اليوم ريمافن عشرين وثرايلا وقال عبد الله بن المغيرة قال روى
 موسى بن جعفر عن الرجل يفتقر الوتر فقال انضبه وثرايلا **باب معرفة الصبح والفجر عند**
الظنلية وروى علي بن عطية عن ثابته بن عبد الله بن ابي الجهم الذي اذا رابت كان صغرها كادريا
 نه زواله وروى ان وقت العداة اذا عرضت الفجر ناضا وحسنا واما الفجر الذي يشهد نيب السرجان فذاك
 الفجر الكاذب والفجر الصادق وهو له عرض كالقبا لور وروى ابن موسى الساجي عن ثابته بن عبد الله بن ابي الجهم
 اذا طلعت الفجر لم يده فالتوا لصباح سبحان الله رب المساء والضحاح اللهم صل على محمد وآل محمد
 وعائفة وصوره في عين اللهم تلك منزل الليل والليالي والليالي انزل على اهل بيته في مكة
 التمام والارض رزقا لاطفيا واسعا تغذي به عن جميع خلقك **باب كراهة التوم بعد العداة**
 العدا عن محمد بن مسلم عن ابي بصير قال سأل عن التوم بعد العداة فقال لا تزوق بسبب ذلك
 الساعة فانا لكون ايام الرجل تلك الساعة وروى جابر بن ابي جعفر قال ان الليل يتايد بشي
 الليل حين تغيب الشمس في مغيب الشفق ويبيت جود النهار حتى يطلع الفجر لم يطلع الشمس وكبر
 ان فجر الله كان يقول اكثر واكثر الله عز وجل في ساعتين وتغوي بالله عز وجل في الليل
 وجوده ومغز ووصفا كونه هاتين الساعتين فانه ما ساعا غفلة وقال الصادق نومة العداة
 مشومة نظرو الرزق ونضرة اللون ونقيحة وتغير وهو نوم كل شوم ان الله تبارك وتعالى
 الازراق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فالكبر والتلوية وقيل الجاهل التوم اولها تحرق
 والقائلة نعمة التوم بعد العصم وهو التوم بين العشاء وبين مجرم الرزق والتوم على اربعة اوجه
 نوم الاخيار عليهم السلام على اقسامها العسوية ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على
 ايسارهم ونوم المشايخ على وجوههم وقال الصادق من رايته نائم في حجره فانه يومه وقال
 ثلثة هي من الفت من الله عز وجل يوم من غيرهم وصحله غير محيا كل على الشرح والى عز الدين
 صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني كنت ذكورا ولا صرحت نبيتا فقال كنت قبل قال نعم قال
 ذلك قال نعم قال عدا فارجع اليه ذهنة وروى ابو بصير عن ثابته بن عبد الله بن ابي الجهم ان قال خمسة لا ينامون

في الحديث
 في الحديث
 في الحديث
 في الحديث

الطعام

لهم يوم يمسه وقد لسا لا كثيرا لايمن له والقارن لثاس الزور ولم يمان عن عرض القنينا لان
 بالمال الكثير ولا مال له والحج حيا يتوقع فرا فروروى قبلوا فان الله يطعم النضام في ثمانه وبعينه
 وروى قبلوا فان الشيطان لا يقبل وقاله يوم العداة شوم مجرم الرزق ويصغر اللون وكان المن
 والسوق عز علي بن اسير بن مالمين طلوع الفجر لطلوع الشمس في تمام تلك الساعة لم يزل يقضيه فكان
 اذا ابتغى فلا حري اضيحه احتاج الى السؤال والطلب وقال الرضا في قوله الله عز وجل قال المقاتلات
 امر القاتل المذكرة تقسم الرزاق بين آدم ثابدين طلوع الفجر لطلوع الشمس في تمام ثمانه ما تام عن رزقه
 وروى عن خالد بن ابي الحسن الرضا قال كان وهو بمن امان اذا صلى الفجر طلع مصلا والى
 نطلع الشمس ثم يركب بحر يطه فيها سائرا ويك فيسا لينا واحدا بعد واحد ثم يركب فيمضيه
 ثم يركب ذلك فيلوق بالمصحة فيقرأ فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من جازني مصلا في الفجر
 لا يطلع الشمس ثم يركب في اذ **باب صلوة العبد** وروى جميل بن دراج عن الصادق ان قال
 صلوة العبد في ربه وصلوة الكسوف في ربه يعون فيهما من سغا الفرائض بصغا الفرائض سنن
 لورا يرحون عن زارة عن ابي جعفر قال صلوة العبد في ربه ايام سنة وليس فيهما ولا بعدهما
 صلوة ذلك يوم الاقوال وجوب العدا ما مع امام عادل وروى جماعة من مران عن الصادق
 انه قال اصلو في العبد في الامع امام وان صليت وحلا فخراس وروى زارة بن ابي عن ابي جعفر
 قال اصلو في يوم الفطر والاصحى الاربعة امامك في ذلك الصادق عن صلوة الاصحى والفطر فقال لهما
 ركهتين في جماعة او في غير جماعة وكبر سكا وركعتين وروى برزاذ عن ابي عبد الله عن قال في صلوة
 يوم الاصحى في صلوة ركهتين ثم خمسين وروى جعفر بن محمد عن ابي عبد الله بن ابي بصير عن ابي عبد الله
 قال من لم يجد جماعة التامن في العبد فيلوق في صلوة ويصل في بيته وحده كما يصل في جماعة
 وروى عن ابن جعفر عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
 للزوج والى قال قلت لابي ان كان مريضا لا يستطيع ان يخرج يصل في بيته فقال لا وروى ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
 للزوج عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله

الترتيب في صلوة

فيها ولا يسهل

منصوب

الفضل كله وجرت السنة ان يأكل الانسان يوم الفطر قبل ان يخرج على المصلي ولا يأكل في الاضحية الا بعد
 الخروج الى المصلي وكان على كل يوم الفطر قبل ان يفتل الى المصلي ولا يأكل يوم الاضحية حتى يخرج **وروى**
 حريز عن زائدة عن ابي جعفر قال اخرج يوم الفطر حتى تقلم شيتا ولا تأكل يوم الاضحية شيئا الا في هذا **وروى**
 واخصيتك فان لم تقم بعد ذلك وقال ابو جعفر كان يبر المؤمن عم لا تأكل يوم الاضحية شيئا الا في هذا **وروى**
 من اصحبه ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدى الفطرة ثم قال وكذلك يفعل نحن **وروى** عن ابن
 عباس عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام قال السنة على أهل الفطر ان يبروا من اصابوا في العيد
 الا اهل مكة فانهم يصلون في المسجد الحرام **وروى** عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا يخرج
 ان يصلي صلوة العيدين في مسجدك ولا في بيتك الا يصلي في قصره او في مكان بارز **وروى**
 الحلبي عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع ان كان اذ اخرج يوم الفطر الاضحية ليدان ياتي بطنقة يصلي عليها
 يقول هذا يوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج فيه حتى يبر ذلقات السماء يوم يضع جبهته
 على الأرض **وروى** احمد بن حنبل عن ابي عبد الله ع قال قلت له ايات صلوة العيدين هل هما اذان
 واقامة قال لا بل هما اذان ولا اقامة ولكن يادى الصلوة ثلث مرات وليس فيهما من المنيلا يجر
 من موضع ولكن يصنع للأمام ثم يسلم ثم يركع فيقوم عليه فيخطب الناس ثم يركع **وروى** حريز
 عن زائدة عن ابي عبد الله ع قال لا تقص وتزليلتك يعني في العيدين ان كان فالتك حتى تقضى الزكاة
 في ذلك اليوم **وروى** محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله ع قال رخصت من السنة ليس يركع في يوم
 الا بدنية وقضى في سجده رسول الله صلى الله عليه وآله في العيد قبل ان يخرج الى المصلي ليس ذلك
 الا بدنية لان رسول الله صلى الله عليه وآله فعله **وروى** محمد بن مسلم عن الصادق ع عن ابيه
 ع قال كانت رسول الله صلى الله عليه وآله عترة لا تسفلها عكاز بيوكا عليها ويجزها العيدين
 يصلي اليها **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله ع عن الفطر والاضحية اذا جمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في صلاة
 فقال ان شاء الله ان ياتي الجمعة فليات ومن تعد فليضه فليصل الظهر وخطب **وروى** عن ابي عبد الله ع
 حذبه العيد وخطبة الجمعة وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل قد افطرناك قال انما افطرناك
 فقيل له وكره اسم زهر فضلي قال خرج الى الحياة فضحك في رواية التكويد ان النبي صلى الله عليه وآله كان

صديقك
 ان في بيتك

الفضيلة
 ابى جعفر
 باينة

اذ اخرج الى العيد لم يجمع في الطريق الذي بدأ به باخذته طريقه **وروى** ابو بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله
 قال اذا اردت التوجه من نوم العيد الفطر الفجر ولت في البداية لا تخرج حتى تقم ذلك العيد **وروى** محمد
 بن سعد عن الرضا ع في المسائل مكة وغيرها اهل عليه صلوة العيدين الفطر والاضحية فانهم الايام يوم
وروى جابر عن ابي جعفر قال قال النبي صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من ثوال نادى مناديا يا ايها
 المؤمنون اعتدوا للجوارح ثم قال يا جابر جوار الله ليس كجوار هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوار ونظر
 الحسن بن عليهما الى اناس يوم نظر ليعيون ويضحكون فقال الاضحية والتقت لهم ان الله عز وجل
 شهر رمضان صفرا الحلقه يستبقون فيه بطاعته على رضوانه شيق فيه فم ففازوا وتخلفوا
 فاجابوا بالعبادة كمال العجب والضحك الاضحية اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويحبب فيه المقصرون
 وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومعنى اسائه وقال ابو جعفر ع ما من عيد للمسلمين
 اضحى ولا فطر الا وهو يحد فيه لال تخموزن قبل ذلك قال انهم يرون حاتم بن عبد بن
 وصلوة العيدين يعان في الفطر والاضحية ليس فيهما ولا بد منهما شي ولا تضليان الا مع امام
 في جماعة ومن لم يدرك الامام في جماعة فاصلاة له وكفا عليه وليس لهما اذان ولا اقامة اذا هما
 طلوع الشمس على الامام فبكر واحدة ثم بقر للملوك وسبح اسم ربك الاعلى ثم ركعتين بين
 كل ركعة يركع ثم يركع بالسابعة وسجد سجدتين فاذا انقضت لكثانية كبر واقر الحمد والشمس وصحبا
 ثم كبر قيام اربع ركعات ركعة الفريضة ثم ركع بالخاصة **وقد روى** محمد بن الفضل عن ابي بصير
 قال مات ابا عبد الله ع عن التكبيرة العيدين في الاضحية عشرتك في الاضحية والاضحية واذا قمت
 الصلوة فكبر واحدة وتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم
 انت اهل الكبرياء والعظمة واهل العبودية والجبروت والقدرة والسلطان والقرعة اسئلك في هذا اليوم الذي
 جعله للمسلمين عيدا وتحيى صلى الله عليه وآله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
 المقربين والبركات المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
 منهم والاموات اللهم تسئلك من خير ما لك ان تجار لك الملوك واعوذ بك شر ما منه عبادك
 الخاضعون الله اكبر اول كل شي واخروا وبدع كل شي اللهم وعالم كل شي ومصدق كل شي والبرهان

في الطاعة

اشتهار
 نقله

الصالحون

ومذبح الامور واعتبرت القبول مقابل الاعمال ومدى الخفيات معلل الشكر لطفه اكره عظيم لما كوت شدة
الجبروت حتى لا يكون دأب لا يزال اذا فاضوا امرانا يقولون ان يكون الله كبره جمع تلك الأصوات
وعنت تلك الوجوه وحات ذلك الاصدار وكلت الأسس عز عظمتك والنواصير كلها ايدك وتغير
الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يبر من اشيائك الله اكره ابا طبع شئ حفظك في كل
شئ عزك ونقد كل شئ الهرك وقام كل شئ لعزتك وتواضع كل شئ لعظمتك وذلك كل شئ لعزتك والتم
كل شئ لقدمتك وخضع كل شئ لمكبرك الله اكره ونقر لله وسبح اسم ربك الاعلى واكثر التسابعة
وترك وتبخر وتقوم وتقر للورد والشمس وصحيتها ونقر الله اكره ليشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان شهد ان محمد عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة شمة كله كما قاله اول
التكبير يكون هذا القول في كل تكبير حتى يتم خمس تكبيرات **وغضب** امير المؤمنين ع يوم القطر
فقال للحيوة الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثمة الذين كفروا بانهم
لا ينزل بعينه شيئا ولا يخلق من وراءك ولا يعلم ما في السموات وما في الارض وله
الجزى الدنيا والاخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما في الارض وما يخرج منها وما ينزل السماء وما
يخرج منها وهو الرحيم الغفور وكذلك الله لا اله الا هو اليه الصبر والحيوة الذي يملك السموات
ان تقع على الارض الا اذا نزلت الله بالناس لرؤف رحيم اللهم رحمتنا رحمتنا ما يغفر لنا
انك انت العلى الكبير والحيوة الذي لا يقدر من رحمة ولا يحاط من نعمته ولا يقدر من روعه ولا
مستكف عن عبارته بكل ما قامت السموات السبع واستقرت الارض لها دونت الجبال الروكا
وجرت لرياح العواصم وما نزلت جلالته السموات والارض وما بينهما وما فيهن من كل شئ
يملكه المعترفون ونصناه له التكبيرون ويدون لطلوعها واكرها العللون شون كما حدقته وكما هو
اعله ونسبحه ونشهد له ونستغفره ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تنطق القلوب
وما تخبر اللجاء وما يقرى منه ظلمة ولا تقب عنه غائبة وما تصدق من ريق شجرة ولا حلة
الاصلها الا اله الا هو ولا يطب ولا يابى الا ذكنا بعبين ويعلم ما يعال العالمون ولا يخفى بيرون
والى منقلب يتقلبون ونسبحه الله بالهدى ونشهد ان محمد عبده ورسوله صلى

بن ع

لو اخرج نوره ما ملأه
فان لم يكن ان كان من نور
العاقلون ع
في خلق الارض ع

شبهه

الله

وايسنه على وجهه وان تدلغ ربالا تبه وجاهدته الله للعالمين عنه العاديين به وعبد الله حتى
انه اليقين صلى الله عليه وآله ولم اوصيك بقوى الله الذي لا يخرج منه نقر ولا تنفذ منه جز ولا
يستغنى لعباده ولا يخفى ان الاعمال التي رغبته لتعوى وهذه الدنيا وحده المعاصي وتغزل
بالبقا وذل خلقه بالموت والفتا والموت غاية الخلقين وسبيل العالمين ومعقود بنوهم اليك
لا يخرج ابا القاديين وعند حلوله يا سر اهل الهوى يدمم كلاله وينزل كل نقر ويقطع كل جهة في الدنيا
دارك الله لها الفتاة والاهلها من الجلاله فكل من هو في بيتها ما ويعظم بناها وهي جلوة خيرة
قد تحكت الطالقات بقت بقلب الناطق وتصنع ذواته الصعيب ويجتو بالفتيات الجلاله
منها برحمة الله باحسان ما يحضركم ولا تضلوا منها الا الذين لا يشعرون بها في الكفا وفيها
منها بالبرهان فقلت عمنكم من اهل ما تنفع المترين براسة يسويها ولا توطئها واصبر وابافسكم
فيها واياكم والشعير والفتيات فان ذلك غفلة واعترا الا ان الذين اذنت وادبرت
واطلقت واذنت بوجع الازن الاخرة قد جعلت فاصلة واشرفت واذنت باصلاح الاوقات للمضار اليوم
اليوم والسابق عدا الاوان السبق للجنة والغاية ان الاوقات في غضب قبل يوم جعله الله لكم حدا
سنة الاعمال لغيره قبل يوم وقوم جعل الله واياكم عن محافه ويرجو اولها الا ان هذا اليوم
يوم جعله الله لكم عبدا وجعلكم له اهلا فاذا ذكر الله وذكره واغوى يستجيب لكم واذا فطر لكم فانه سنة
تذكركم وفرضه واجبة منكم فليؤدوا كل امرئ منكم عن نفسه وعن اهلها وعن غيره
ويكبرهم ويحرمهم وعملهم عن كل انسان منهم صاعا من بر وصاعا من نرا وصاعا من شجر واصبعوا الله فيها
فرض عليكم وامر بكم بجزا فام الصلوة وابتاء الركوع وسج البيت وصوم شهر رمضان والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر والاحسان للانسانكم وما ملكت ايمانكم واصبحوا الله في انفسكم من قلدن المحصنة وياتان
الفاضة وشرب الخمر ونحو الكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والغرام من الزحف عصنا الله واياكم
بالتقوى وجعل الاخرة خير لنا واكرم الاذنان احسن الحديث والبلغ مع عظة المؤمنين كتاب الله العزيز
للمكبر اعز واته من الشيطان الرجيم اللهم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد ثم تجلس جلسة العجلان ثم يقوم بالحطبة التي كتبها انه اخرج حطبة

عاريه حيدر ابراهيم
لا تفقد ع
اعمال العالمين ع

يجتو بها ع
يجتو بسبله انكرت القوم بها
خبر كثر موسى روم ع
الصلح ع
الموت شرب من ع

يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه **مقطع** في عيد الاضحية فقال الله اكبر لاله الله والله اكبر والله
اكبر والله اكبر لله اكبر على هذا اول الشكر في البنا والحمد لله عليه ان رقامه في الدعاء وكان على
يبدا بالكبير فاصلى الظهر يوم الاحد وكان يقطع التكبير اخر التيام التشرية عند الغداء وكان يكبره
دبر كل صلوة ويقول لله الكبر لله اكبر لاله الله والله اكبر لله الكبر والله الكبر لله الكبر لله الكبر لله الكبر
فصل بالاسم بغير ان ولا قامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر فقرأ فقال لله الكبر لله الكبر لله الكبر لله الكبر
عشره ورخص نفسه وعدد فضل حاد وجاه لا اله الا الله وحده حتى صلى وهو الغزير
الله اكبر من شكر اوها معتز ورجب ما عشت بعفو بعد القدة ولا ينظر رحمة الا انها
الله اكبر من اول الله كثر اسمان الله حنا ناكيل والحمد لله محله واستغفر
ونسيه بعد ان لاله الله وان لا اله الا الله وسواه فليطبع الله رسول قد غفر له فان
فوزا عليها ومن يعص الله ورسوله فقد ضل منه لا يوجد واحضرنا اناسيا واصبك بدار الله
تلقى الله وكثرة ذكر الموت والزهد في الدنيا التي يتبعها من كان في قلبه الموت في الحق لا يد
من يعبدكم وسيلكم في اسبيل الناصين الا قرون انما قد نصرت واذنت بانقضاء وتكرونا
وادي من جسد اني تجتوب النقاء وسلكها بخدا بالموث فقد انتم منها ما كان حلوا وكدهما ما كان
صفا فابيق منها الامثلة كحالة الادوية وجعلتكم على الانا ولو تفرها الضلال لم تنفع غلته
فانه عو بما عباد الله بالرجل هذه النار المقدورة على اهلها الزوال المنوع اهلها من الحيوة المدفلة
انفسهم بالموت فلا حقا يطعم البقاء ولا نفس الامنة باليون فلا يغلبكم الا بالاطاعكم
الامد ولا تفرق وايقنا بالثمال وبعد الله ايام الميوع فوالله لو حنتم حين الواليه العجلان
ودعتم بمثل دعا بالانام وصانتم حلا رتبتي الهجان وخيرتم لله عز وجل الم اولاد والاملا
التام القربة لينة ارتفاع درجة عند الوضوء سنة احتم كاتبه وحفظكم ارسله لكان قليلا
فيما اجر المحرم ثوابه واتحوق عليكم السلام عقابيه ويا الله لو انما كانت قلوبكم انما كانت عيونكم
من رغبة اليه وربه من صفا ثم تجوز في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما خرجت اعمالكم ولو لم يتقوا
من ردكم بنوع العظام عليكم وهذا انما كمل الى الامعان ما كنتم تستحقون ان الاظهر من الاظهر يا اباكم

او لانا في
الرحمة
دون من تكبير التبرك
ويكون لولا ان

تذكر عبادتك
الروح الامراء في رقاتك

مسل جاد كانه
اكتب انك من عيون
تقع الا بالعطش
المنز
كبدون
سبح

مجا ربك لولان
استقبل انك انك
دعنا في احوالنا
وهو انك انك
وزيت انك من ربك

جنته ولا حنة ولكن برحمة رحمتهم ويبدأ استودون وبه الاجنه تعبرون جعل الله في ايام التبرك
العابدين ان هذا يوم رحمة عظيمة وركبة ماثولة والمغفرة فيه مسجوة اكثر واكثر لله تعالى واستغفروا
اليه هو التبرك الحميم ومحجكم بجعل من العزف اذ لا يجوز عنه والمخ من الضمان بجري من تمام
الاضحية استشرى حينها واذما لمست العين بالاذن تمت الاضحية وكان غضبا الغزل او حملا
لللمسك فاحجروا واذا اضحيت فكلوا واصبروا وهدوا واحمدوا لله على ما اذنتكم من بهيمة الادعاء واتبوا الصلوة
والتواكؤة واحسنوا العبادة واتبوا الفهامة واتبوا ما كتبت عليكم وفرض من الجهاد والحج والقيام فان
ثواب ذلك عظيم لا ينقذ وتركه وبالانبياء وبالمرءة وبالنساء والحج والنكر واحسن النظام وانصر والمطلو
وحقوا على ايام احسنوا الى النساء وما ملكتم ايمانكم واصدقوا اللوذية واذا الامانة وكونوا قوابل
لمنقى وانتم كمن لم يفور الله ان لا يغفر لكم الله العرووان احسن الموت ذكر الله واليغ موعظة للثمن
كنا ايطه اعوان اذ وقع الشيطان الخبيث فيهم الله الحن الرحيم قلبه الله اخلد الله الصمد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فبقوا اذ اياهم الكافرون والطهيم التكارا والعصر وكان مما يدوم
عليه قلوبهم الله وكان اذا قرأ احد هذه السور جعل في الحلال ثم ينص وهو من كان
او من حفظ عليه الجلمة من الخصبين ثم جسد فحظيرة التي كتبها ليعلم في قوله العلم التي تروى عن الفضل
بن شاذان النيسابوري رضى الله عنه وذكر انهما من الرضا اذا انما جعل يوم القتل العبد يكون العجلان
تجمعهم بحجته وفيه ويرون الله عز وجل فيجذبون على ما من عليهم فيكون يوم عيد يوم اجتمع ويوم
يوم فطر ويوم ذكوة ويوم زينة ويوم شترع ولان اول يوم من السنة يجعل بها الاكل والشرب بلات اول شه
لستة عن اهل الحنق من رمضان فاحبته عز وجل يكون في ذلك جميع محرومة وفيه يقدر موتة
جعل التكبير فيها اكثر منه غيره من الصلوات لان التكبير اقصاهوا التقديرته وتجعل على ما هي و
كما قال عز وجل ولتكبروا لله على ما عبادكم ويعلمكم شكرون ولما جعلها اثنا عشر تكبيرة لان
يكون في اثنين اثنا عشر تكبيرة وجعل سبع في الاو ومن في الثانية ولم يبق فيها الا ان السنة
في صلوة التبركة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك يدى ههنا بسبع تكبيرات ويجعل في الثانية
خصن تكبيرات لان التبرك من التكبير في اليوم والليلة ضمن تكبيرات وليكون التكبير في التبركين جميعا

برحمته
استشرى سلامت يومه

يكون وانه

وروى الجليلي عن علي بن ابي طالب قال في صلوة العبد اذا كان الغوم حمت او سبقت فاتهم بمجموع
 الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وقال ابي قتادة في الركعة الثانية قال قلت لابي بصير بن ابي عبد الله
 وروى ابو الصباح الكوفي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالت عن التكبيرة العبد فقال اثنا عشر مرة في اول
 في الصلوة وحضر في الاخرة فاذا نعت فكبر واحدة ثم يقول الحمد لله الذي لا اله الا الله وحده لا شريك له والحمد لله
 عبدك ورسول الله محمد بن عبد الله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله
 في هذا اليوم الذي جعله للمسلمين عبداً والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله
 محمد وان تصلي على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في كل صلاة في كل يوم وان تصلي على محمد وآل
 والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات انتم في مسلك خير مسالك به عبادك المرسلون واعوذ
 بدينه من ما عارضته عبادك الخلق من الله ابراهيم واسحق ويوسف وكل من كان من قبله وبعثه في كل امة
 وصالحه ومعه كل من اتبعه ومنه ومنه والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله
 الشرا بدينه كبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حتى لا يموت ادم الا بدينه ولا اقصى امر امة الا بقوله لا اله الا الله
 الله اكبر خضعت لك الاصوات وامتت لك الوجوه وجمارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك
 والتواصي كلها بيدك ومقادير الامور وكلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يبرهن بها شيء وذلك الله اكبر
 احاط بكل شيء حفظك وفيه كل شيء عزك ونفذك كل شيء امرك وقام كل شيء بملك وتواضع كل شيء لعظمتك
 وذلك كل شيء العزيم واستسلم كل شيء لقدرك وخضع كل شيء لملكك والله اكبر وتعالى الجود والشكر والحماس
 وتوكل بالمتابعة وتقول في الثانية الله اكبر بعد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له والحمد لله والحمد لله
 ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تفكرت في ما قلت اول التكبير يكون هذا القول لا اله الا الله
 ثم من كبريات والخطبة في العبد بعد الصلوة ^{سنة} الاستسقاء وروي عبد الرحمن بن ابي بصير عن الصادق
 انه قال اذا نعت ربه عز وجل في صلاة التواضع في الركعة الثانية فاذا سكت انك تروى هلك الماشية واذا
 جاء الحكام في القضاء اسلك الطريق التي اهاوا اسخرت الذمة نصر للمؤمنين على المشركين وروى
 عن النبي انه قال اذا غضب عليه تعال على الله ليرزقك الله العار عانت لسعها وضربت اعمارها ولم يزد
 تجارها ولم تزل ثمارها ولم تغز زانها وحبب عنها اهلها وانما اسلمها لاهلها وروى عن جعفر
 بن محمد

خطبة في حق الله
 في

بن غياث عن ابي عبد الله انه قال قال سليمان بن داود خرج ذات يوم مع اصحابه ليستفي فوجد انه قد نعت
 فانه في قريته المسمى وروي عن ابي بصير انه قال قلت لابي بصير بن ابي عبد الله ما من ذلك فلا تمكنا من ذلك
 فقال سليمان الاحبار اجعوا قدامي بغيركم وروى حفص بن الجعفي عنه انه قال ان الله تبارك وتعالى
 اذا اراد ان ينفع بالمطر من السماء فاحذلقا من تحت العرش واذ لم يرد اليبات من السماء فاحذلقا من تحت
 ان ماء الجحيم قال ان اصحابه يعذبون وروى سعد بن زعنفرة انه قال ما من نظرة من ربك في السماء الا وسمعت من
 يصنعها للوضع الذي قد نعت له وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اني انا يوم واحد من خلق الله عز
 وجل والسموات ايتها تعطر فيجعل الله ذلك نبأ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما خرجت قط
 الا بكيال الا من عفا فاما عفت على من اخرجت في مثل حرف الابر فانه كالتقم عاد وما نزل قط
 الا بوزن الا من نوح عطف على جناحه فخرج من مثل حرف الابر فانه بوزن نوح عطف على جناحه
 اصحابه غير المطر بل ذلك لان ذلك شيء وقع عليه وسال ابو بصير لابي عبد الله عن الرعد الذي يوقر
 ان جبرئيل يكون في الابر فيجرها هي الى حيث يريد ذلك قال قلت لابي بصير فاما البرق فقال تلك تجارون
 فخرتها فيقولون في موضع الذي تضيئونه وروى ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ان الرعد صوت ملك كبر في الدنيا يصوتون ان يوقر في ربيع صوت لارعدان يقول سبحان من يخرج الرعد في
 ذلك كله من صفة وقال الصادق ع اصحاب جبرئيل في دعوتهم فقالوا يا ربنا انزل علينا الرعد فاجابهم
 اليوم قبل ان كان من الليل فيقولون في وسط الليل ما ربح يدبر اليها فقال لهم انكم تعلم ان اعلم انه لا يقدر على ان يخرج
 بل ان الالوت فينا في رجب السيل فيقولون ولا يستفي الا بالبراري حيث ينظر الله تعالى ولا يستفي في شيء من الالوت
 الابر والواجد اجبت ان تصلي صلوة الاستسقاء فليسكن اليوم الذي تصلي بلسان ربيين بغير اذان ولا اذان ثم
 تصعد للبرية فتصلي تقبل رداك الله على عينك على يبارك والهي على يبارك على عينك ثم تستقبل القبلة ^{تلك}
 ما نمره واقفا باصوتك ثم تلتفت نحو يمينك فتسبح الله ما نمره واقفا باصوتك ثم تلتفت لليسار ثم تلتفت
 ما نمره واقفا باصوتك ثم تستقبل الناس بوجهك فتقول انه ما نمره واقفا باصوتك ثم ترفع يديك فلا يصعد
 الناس برفون اصواتهم فان الله عز وجل لا يجيبكم حتى ان الله كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استسقى
 قال اللهم تسق عبادك وبياتك واشتر وجهك واحي بلادك الميكة برؤدها من ان ^{تلك} وحطت اير المؤمنين من ان ^{تلك}

الفتيق في حوائج وهو من العمل في يوم
 ويصير به الصبيان بعضهم بعضا

في يوم الاثنين ثم تخرج كما تخرج في يوم
 ينشئ المؤمنون يوم يبارك حتى ينشئ في
 الصلوة تصلي في

اليك فمن لا ينظر في انما وافعا شغفتا وانسا هاليها الهم ان لا ذموا لان امان ولا نغيبا اليك اللهم تقنا
 سيقا اذ ما ناطا طبعا بجلبا الهم ان انكوا اليك جميع كل ما يعو كل ما روي كل ما يخاف ومن كل
 ساعين يدعو الله **صلوة الكسوف** والزلزال والرياح والظلم وعلمها قال ابي عبد الله عليه السلام
 ان الاديان التي فذرها الله عز وجل لك ما يحتاجون اليها لم يرحم الله خلقه بين السما والارض
 قال ان الله تبارك وتعالى قد قدس بها حجاب الشمس والقمر واليوم وقد فلك كله على غلك ثم وكل
 ملكا من سبعون الف ملك منهم يدرون الفلك فاذا اذاد روت الشمس والقمر فالتجوم هفتوت في زمانها
 قدسها الله بيوها ويلمها فاذا كن من جنوب العباد واصلها ان يستعملها ما بين ما ينزل ملك الموكول بالفلك
 الفلك من حجابها قال فينا من الملك السبعين الالف ملك ان ينزل الفلك من حجابها فالنور فيضها
 في ذلك البحر الذي كان في الفلك فيضها وبتغير لونها فاذا ارادته ان يعظم الهم فتمت الجبر على
 ان يجوز عباد الالهة قال **وذلك عند كسوف الشمس وكذلك يفعل والقمر فاذا ارادته عز وجل**
 ان يجلبها ويرزها الموكول بالفلك ان ينزل الفلك من حجابها فبقره الفلك وينزع
 الشمس الجبرها قال فيخرج من الماء وهي كدة والقمر مشك ثم قال علي بن الحسين ع اما انزل فيخرج
 للريتين ولا يربح الا من كان من شعبتنا فاذا كان ذلك فتمها فانصرت الله الى الله تعالى وراجعوا
 قال **صنف هذا الكتاب رحمة الله ان الذي يخوفه النجوم من الكسوف فيفقد على**
ما يدك وزليون هذا الكسوف شيئا وانما يجيب الفزع الى المساجد والصلوة عند ربه لانه
 مثله في المنظر وشبهه في الشاهد فانا ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العالمين عليه السلام
 انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه آية تشيديات الساعة وكذلك الزلازل
 والرياح والظلم وهو آيات تشيديات الساعة فامرنا بتذكر القيامه عند مشاهدتها والتوجه
 الى الله تبارك وتعالى بالتوبة والازابة والنزع الى المساجد التي هو بيوتها في الارض
 والمستجير بها محفوظه ذمته الله تعالى ذكره وقد قال **التي وصل الى الله**
عليه وآله ان الشمس والقمر آيات ان الله تحديان بتقديره وتبنيان
الى امره لا تنكسفان لموت احد ولا حيوة احد ٥٥ ٥٥ ٥٥

وارعاه ان

مسريره

فاذا

فاذا انكسرت حدها فادربا الى المساجد كما **انكسرت الشمس** اعهد امير المؤمنين الصلوة والسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
 ينظر الى الرسل ذرا تسلك من من عرفه وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن النبي و **الظلمة تكفي في السماء والكسوف**
فكلا الصادق عليه السلام صلتها اسروا وفي العمل التي ذكرها الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال ما جعلت ملكي
 صلوة لانه من امان الله تبارك وتعالى لا يرى الرحمة فلو لم يزل من انما جعلت من النبي ان تفرغ امته الى مخالفتها وانما جعلت ملكي
 ليصرف عنهم شرها ويقيمون حرمها كما فرغ عنهم يوم بدر من نزعوا الى الله عز وجل انما جعلت عشر ركعت لان
 الصلوة التي نزلت في هرا من السماء اولها اليوم والليله انما هو شر ركعتها فلو لم يزل من انما جعلت عشر ركعت لان
 لانه لا يكون صلوة في كل ركوع الا وفيها سجد ولان يخير صلوة يوم ايام التجره والضعف وانما جعلت عشر ركعات لان
 كل صلوة تفتن في وجدها من اربع سجود لا تكون صلوة لان النواهي من التجرد في الصلوة لا يكون الا اربع سجود
 وانما جعلت اربع ركعات سجد لان الصلوة فاما الفضل من الصلوة فاعدا لان القامير والكسوف والاعتكف المساجد
 وانما تغيرت من اصل الصلوة التي اقرضها الله عز وجل لانه صلى في ركعتين من الامر وهذا الكسوف فاما تغيرت العدة لغير الكسوف
وقال الصادق ع ان قال القرين لما اشهر الى السجود ثم من نزل في الظلمة فاذا صلوا بركت عليهم على جهاد جهاد
فقاله الملايكه قال القرين اما كان خلقت مسلا فقال الله ذو القرين من انت قال انما لك من ملائكة الرحمن موكول هذا
 الليل واليوس من جعل خلقه الله الاول عرفوا به لولا اذا اراد الله عز وجل ان يرزك من ربه او حتى في رزاقها وتكون
 الرزق من غير ذلك وقال الصادق ع ان الله خلق الارض في الخرجت فخلها فخلها بغير ان يفتقر بدعت الله هو ذاته
 فتخلت في خونها ما ظهر من صياحها فاذا اراد الله ع ان يرزق ارضه انزلها من السماء لا نطق الصخرة وزيت الا في فرقا
 وتكون ان الارض من غير هذا الوجه وقال الصادق ع ان الله تبارك وتعالى ارسله من جعل الارض وكلها من البلدان على ملك
 ملك من اهل الله تعالى في الارض ان يرزق ارضا الملوك ان يحرك ذلك الكسوف في كل ولورخ الفلك لا يلبث الارض بان
 الله تعالى الرزق يكون من هذه الوجوه المشده وليست هذه الاخبار متعلقة وسال سليل الربيعي الميثاق من الرزق
 ما هي فقار الة فقال ما سببها اذ ان الله تعالى وعلمه في الارض مكافا اذ اراد الله ان يرزق ارضا من الارض الى الله
 ان تحرك ارضه كما انما في الصلوة ذنبا للملائكة في الارض التي امر الله تعالى فتحرك باهلها او اهل ذلك لان ذلك
 قال رسول الله الكسوف اذا خرجت من الله فما ساجدا وتعلق به من يمسك السواد من الارض من اولها من ان
 ان اسكها من اهلين بعد ان كان حليمه انفسوا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا بذمه اسكها السنه
 انما كل من يخفى في دينه وروى عن علي بن مرتضى قال كتب لي ابي جعفر ع شكوت اليه كثرة الزلازل في الاضواء فابتن
 لي القبول عنها فقلت **انحوها عنها واصوموا الاربعة ايام فاعطى او طهرها فانها لا يكون من انما جعلت**
ه اعمها فانته برغ عنكم فالافعلنا فكنست الزلازل وقال الصادق ع ان الساعة تصيب المؤمنين والكافرين

فكت

الصادق عليه السلام

لمنتح

خلفتها و عز وجل الصيام

فمن يمسك السحاب ويرزقها

خروفا

لله ولا اله الا الله والله اكبر في الجنتين اذ انزلت في الثانية للورود والعاذ بالورود في الثالثة للورود اذ اجاء صفرة الله وفي الرابعة للورود
الله احد وان شئت صانيتها كلها للورود وقبلها الله احد وفي رواية عبد الله بن المغيرة ان الصادق ع قال ان الذي يفتل
جعفر قبلها الله احد وفي روايات اخرى عن ابي عبد الله ع قال قلت لابي جعفر ع عن ابي جعفر ع
ان شئت من صلوات جعفر لو كان عليه مثل صلوات علي بن ابي طالب ع لولا ان الله له قال قلت هاهنا قال هو من صلوات
الائمة خاصة قال قلت فاعني انما فيها قال قلت اعترضني القرآن قال انزل فيها اذ انزلت واذ اجاء صفرة
وانما انزلناه وقل هو الله احد وسئل ابي عبد الله ع عن صلوات جعفر هل يكتب له من الاجر مثل ما قال رسول
الله صلى الله عليه واله ع في صلوات علي بن ابي طالب ع قال قلت لابي جعفر ع انما في صلوات علي بن ابي طالب ع من
صلوات جعفر كعتين ثم تعبه عن الاعمين الاخيرين حاشية او يقطع ذلك معاذت بحديث اعني
له ان ينهاه اذ فرغ من جلسته واذ قام عن جلسته ام لا يعين بذلك الا يستأنف الصلوة ويصلي الاربعة
كلها في مقام واحد قلت بوان قطعه عن ذلك امر لا بد له منه فليقطع ثم يرجع فليصلي علي بن ابي طالب ع في ان شاء
وروي ابو بصير ع في عبد الله ع عليه السلام قال صلوات جعفر ابي وقت شئت من ليل او نهار وان شئت
حسبتها من نوافل الليالي ان شئت حسبتها من نوافل النهار تتحرك من نوافل ذلك وتحتك من صلوات جعفر
وروي ابو بصير ع في عبد الله ع قال اذا كنت مستجلاً فصل صلوات جعفر ع ثم اقبل التسبيح وفي رواية الحسن
بن محبوب قال يقول في آخر سجدة من صلوات جعفر ع وطالب ايامك ليلتك والوقار يا من تعطف بالحرور تكريمه
يا من لا ينفخ في التسبيح الا لله يا من احصى كل شيء بحلمه يا ذا النور والفضل يا ذا الشدة والكرم
اسالك بمجاهد العزم عزيتك وشمس الرحمن كتابك باسمك الاعظم الاظلم وكلها بالاهتمام فصل
على سجدة الحمد وان فعل في الادلالات **باب صلوات الحاجة** روي مزني عن ابي عبد الله ع
علمه قال اذا فعلت امر عظيم فصدقت في تضارحك على ستين مسكياً على كل مسكين صاع صاع صاع النبي ص
او بتر او شعر فاذا كان بالليل اغتسلت في ثلث الليل الاخير ثم لبست اذني باللبس من ثوبك من الثياب الا
عليك في تلك الثياب لئلا تصلى كعتين نهاراً فيهما بالترجيد وقل ايها الكافرون اذا وضعت جبينك في
الركعة الاخرة للبحر وعلقت الله وندتته وعظمتته ومجده ثم ذكرت ذنوبك فترت بما تعرف منها سني
وملا عرفك فترت به حمله ثم رفعت راسك فاذا وضعت جبينك في السجدة الثانية استخرت الله ما مائة مرة
فقل اللهم اني استخرك بحلمك ثم تدعو الله بما شئت من اسمائه وتقول انما اقبل كل شيء وما يكون كل شيء وما
كاسا بعد كل شيء اعز بك لاداء كل ما تحبرت فايقظ كبتك الى الارض منزع الارض حتى تكلف عنهما اذا
الارض من خلفك بين اليدين والطن ساقك فاقرب رجوان تقضي حاجتك انشاء الله ثم يابد بالصلوة على
النبي ص واهل بيته صلوات عليهم اجمعين **صلوات اخرى** روي موسى بن القاسم عجلي عن صفوان بن يحيى

انزلت في الثانية للورود والعاذ بالورود في الثالثة للورود اذ اجاء صفرة الله وفي الرابعة للورود

ابو بصير ع في عبد الله ع عليه السلام قال صلوات جعفر ابي وقت شئت من ليل او نهار وان شئت حسبتها من نوافل الليالي ان شئت حسبتها من نوافل النهار تتحرك من نوافل ذلك وتحتك من صلوات جعفر

وقد رواه في كتابه الطبرستان في الرضا ع في صلوات جعفر ع في نوافل الليالي ان شئت حسبتها من نوافل النهار تتحرك من نوافل ذلك وتحتك من صلوات جعفر

بن سهل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا عرضت للاسحابة مائة الى الله عز وجل فمائة ايام متولية
الاربعاء والخميس للجنة فاذا كان يوم الجمعة انشاء الله تعافنا عنك اللبس باحدك انما اسلكك اعانيت
في دارك وصلواته وكعبته وادخله فيك الى السماء قل اللهم اني حلالك وحلال ما تحت يدي واحدا بينك
صلواتك وانه لا ما دخل حاجتي عنك وقد علمت ان الله كما انما ظهرت نعمك على اشدت فاقب اليك
وذكرت عن حماد بن ابي اسحق كذا وكذا انك بكشفه ما رزقك بعدوا اسبغ في ثيابك فاسلكك باسمك الذي صنعت على الجبال
فتسفت ووضعت على السماء فانثقت وعلى النجوم فانثقت وعلى الارض فطجت واسلكك المني الذي جعله
عند حمزة والامة وتسمي الى اخوه ان تصلي على حمزة اهل بيته وان تقضي حاجتي ان تصلي على حمزة
معه فان فعلت ذلك لم يدان لم تقبل ذلك الخبز في حمله في الايام في فضائله ولا يارب الا احدثت عندك
وتكلمت صدرك وذلك بالارض تقطع القم ان ترضى من سقى عبدك دعاء في بطن الموت وهو عبدك فاستجبت
له وانما تفكر ادعوك فاستجبتم فالا والله انما كانت للاجمل اذ رزق هذا الامة فارح وبلغت
صلوات اخرى للحاجة روي جماعة عن ابي عبد الله ع انه قال ان احلم اذ امرت بها الطيب احطه واذا كانت
لله حاجة الى سلطان وشالتراب واحطه ولو ان احلم اذ امرت به الالة صم فقطع صدق بصدقه
قلت او كرت ثم دخل المسجد فمضى كعبه فوالله وان شئ عليه وصل على النبي اهل بيته ثم املا انتم ان عانقتم من سبي
او رد تختم من سفره او عانقتم مما اخاف من كذالك الاما ذلك هو العيبين الراجحة وما جعل الله تبارك
وتعالى عليه في الشكر **صلوات اخرى للحاجة** كان علي بن الحسين ع اذ امره باللبس من ثوبك من الثياب الا
عليك في تلك الثياب لئلا تصلى كعتين نهاراً فيهما بالترجيد وقل ايها الكافرون اذا وضعت جبينك في
الركعة الاخرة للبحر وعلقت الله وندتته وعظمتته ومجده ثم ذكرت ذنوبك فترت بما تعرف منها سني
وملا عرفك فترت به حمله ثم رفعت راسك فاذا وضعت جبينك في السجدة الثانية استخرت الله ما مائة مرة
فقل اللهم اني استخرك بحلمك ثم تدعو الله بما شئت من اسمائه وتقول انما اقبل كل شيء وما يكون كل شيء وما
كاسا بعد كل شيء اعز بك لاداء كل ما تحبرت فايقظ كبتك الى الارض منزع الارض حتى تكلف عنهما اذا
الارض من خلفك بين اليدين والطن ساقك فاقرب رجوان تقضي حاجتك انشاء الله ثم يابد بالصلوة على
النبي ص واهل بيته صلوات عليهم اجمعين **صلوات اخرى** روي موسى بن القاسم عجلي عن صفوان بن يحيى

حضرت فلم
تسألوا ببغداد

فانثرت
في
خالف

في
خالف

في
خالف

قلت

اذني

من سهل

رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم عليه وآله وحله وهو
يصلّي نسيها فاجاب بحاجته كيف يصنع قال يعني على صلواته وروي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي تصفيف
الصلوات من اجل السنن وروي جماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صلوات الغلام وعقده ويؤتم الناس
اذا كان له مشرتين وقال الصادق ثم اذا صليت معهم فغضبك بعدك من خلفك وروي عنه
عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في هلكك اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنن
وروي الطائي عنه انه قال اذا صليت في التفرشتين من الصلوات في غير وقتها فلا يقربك وروي عن
عائذ بن الاحمق انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن الصلوة فابدا
من غير ان اسأله فقال لي اذا ثبتت الله عز وجل الصلوات الحسن المفروضات لم يسالك عما سئ
ذلك وقال الصادق عليه السلام المؤمن معقب مادام على وضوءه وروي عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلوة التوا قبل الابدري ما هو من كثرة
كيف يصنع قال فيصل حتى لا يدري كم صلوات كثرة ما يكون قد غنى بقائه من ذلك ثم قال قلت
له فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب عيشة لا يدونها او حاجة لا يخرج مؤمن فلا ينبغي
عليه وان كان مشغله للبع للدين والشاغل بها عن الصلوة فعليها القضاء ولا ياتي الله وهو مستغنى
مستغنى عن مضيق الحزمة رسول الله صلى الله عليه وآله تخطاه لا يقدر على القضاء فهل ينبغي ان يستغنى
فذلك ملبا ثم قال في صلوة بصدقة قلت فيما تصدقت قال بقدر طوله وادنى ذلك من كل مسكين وكان
كل صلوة قلت ولم الصلوة التي يجب فيها من كل مسكين قال لكل ركعتين من صلوة الليل من
وكل ركعتين من صلوة النهار من كل مسكين قلت لا يصح فقال من اذ كل اربع ركعات من صلوة النهار
قلت لا يصح قال فاذ الصلوة الليل من كل صلوة النهار والصلوة افضل والصلوة افضل
والصلوة افضل ثم الجزء الاول من كتاب من لا يخضم الفقيه تصنيف الشيخ السعيد
ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه تلميذ والده وروي عنه
يتلوه في الجزء الثاني ابواب الزكوة والحمد لله رب العالمين والصلوة على سيدنا محمد وآله الطاهرين

٢٢٢
٢٢١
٢٢٠

جمع الدنيا في الخبز
عيا ارضها طويلا

ان من تصدق الله به امواله

رسالة الحسن الرضوي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واهل بيته الطيبين الطاهرين ابواب الزكوة باب احب عليه
وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي صنف
هذا الكتاب في الزكوة واسكنه جنته وروي عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل
فرض الزكوة كما فرض الصلوة فلولا ان جعل الزكوة فاعطاهم غلانية لم يكن عليه في ذلك ان الله عز وجل
فرض الفقراء في اموال الاغنياء ما يستوفون به ولو علم ان الذي فرضه لا يقربهم لاداءهم وانما يؤتى الفقراء او غير الواسين
من من نعمته حقوقهم لا من الفريضة وروي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال انما فرضت
الزكوة قولا للفقراء وقولا للمؤمنين وروي محمد بن بكر بن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حسنوا اموركم كما
وروي جزي عن زرارة بن محمد بن مسلم انها قال لا يبي عبد الله عليه السلام اريد قول الله عز وجل انما الصدقات
الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب الغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من
اكله ولا يعطى لا يعرف فقال ان الامام يعطى هو لاجمعيه الا انه يعرف له بالعادة قال زرارة قلت ان كانوا لا يعرفون
فما لا يعرف لو كان يعطى من يعرف وروى عن ابي جعفر عليه السلام انما يعطى من لا يعرف يعرف يعرفه الله
ثبتت عليه فاما اليوم فلا تعطوا انت والصلوات الحسن يعرف من وجدته من هؤلاء المسلمين عاير فانما اعطه
دون الناس ثم قال سمع المؤلف قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم يوجد اقال لا يكون فريضة
فرض الله عز وجل ولا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات قال فقال ان الله عز وجل فرض الصدقات
مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم لاداءهم انهم لم يؤتموا من قبل فريضة الله عز وجل ولكن اقول
من منع من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم ولو ان الناس لا وحقهم كانوا عاشرين بخير فانا الفقراء اهل
الزمانة والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملون عليهم هم السعاة وسهم المؤلف
قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب ليعان به المكاتبون الذين يجزون
من اداء المكاتبين والغارمين المستدبرين حتى وسبيل الله ليجرا وداين السبيل الذي لا ما ولا يملك ولا
سكن مثل المسافر الضعيف مائة الطريق ولصاحب الزكوة ان يصنعها صنفه وصنفه حتى لا يملك
النساء والصبيا من غير اهل الزمانة

قولهم زهنا أنت ان ههنا دخل
عليك البلاء مغرب
موسى

وان كان
يوجد

ان من تصدق الله به امواله

عليه ابراهيم بن محمد بن ابي جعفر
شرح العام على كتاب الزكوة
سورة البقرة المكية
فانها من اهل الزمانة
ان ساقطه وان ابيهم
النساء والصبيا من غير اهل الزمانة

كلها وقال الصادق عليه السلام لما روي موسى السبا في عمارات ريبا لثريا قال نعم جعلت فداك قال فتودي من انزل الله
 عليك من الزكاة فقال نعم قال فخرج لصبي المعلوم من مالك قال نعم قال فقيل فزانتك قال نعم قال فقتل الخوفا قال نعم
 فقال يا عمار ان المال يعني البدن يبطى والعلى يبطى الذيان حتى لا يموت يا عمار انا انما قدمت نفلين يسبقك ما اشرت
 فان لم يحقك في رواية الحسين بن محمد بن جعفر السليمانى عن محمد بن اسمعيل بن ابي بصير عن ابي بصير
 بن احمد بن الفضل بن اسمعيل بن معتب بن علي بن الصادق عليه السلام قال قال الصادق عليه السلام انا وضعت الزكاة
 اختارا للاغنياء وهو مودة للفقره ولوان الناس لا يقرؤوا كونه امورا لم سابقه في الاحتجاج والاستغناء عن الله
 له وان الناس ما عرفوا ولا احتاجوا ولا جهلوا ولا عرفوا الا بدنيا لا غنياء وحقيق على الله تبارك وتعالى
 ان ينعى جهته من منتهى حق الله في ماله واتسم بالذي خلق خلقا وبسط الرزق انما ماع ماله بولا لا يحل
 بتلك الزكاة وما سيد عسدا بولا لا يحل الا بتلك الشئ في ذلك اليوم وانه انما سأل الله تعالى ان يحل
 كفا واسحق الناس من اذ من ماله ولم يحل على المؤمنين بما افترق الله في ماله وكسب الرزق على من ماله
 السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب سألته عن الزكاة من اجل قوت الفقراء وتخصيص امور الامة
 لان الله عز وجل جعل اهل الجنة القائم بشان اهل الرضاة والبولى كما قال الله تبارك وتعالى لئن لم
 افرغ منكم في اموالكم اذ اخذت الزكاة وفي انفسكم لوطين لانفسكم على الصبر مع ما في ذلك من اداء
 نعم الله عز وجل والبرية والرياء وقص ما فيهن من الزيادة والرافة والرحمة لاهل الضعفة العطف على اهل المسكوة
 لهم على الواساة ويقوت الفقراء والمعونة لهم على امر الدين وهو عطية لاهل الفضة وعرة لهم ليست اعلى فقراء
 الاخرة بهم وما لهم من حيث في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى ما خولهم واعطاهم والتمتع والتمتع والتمتع
 ان يصيروا مشاهير في امور كثيرة في اداء الزكاة والصدقات ومصداق الاحكام واصطناع المعروف وقال ابو الحسن
 موسى بن جعفر عليه السلام من اخبر زكوة ماله تاما فوضعا في موضعها لم يسئل من ان كتب له في الصدقة عليه
 السلام انما جعل الله تبارك وتعالى في كل الفضة وعشرين درهما لا تفرز رجل خلق خلقا فضع عليهم وفيهم وفيهم
 وضيوفهم من كل الفضة وعشرين مسكينا لولا ذلك لادهم الله لانهما هم وهو اعلم بهم **باب ما جاء**
في بيان الزكاة روي عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال من ذى مال ذهبت فقتلته زكوة ماله الا
 جسده الله يوم القيمة بقاء فزكوة ماله شجاعة اربع بركات وهو يحميه عنه فاذا زكى انه لا يخلص منه ملكة

فقر واراد منهم
 فله زكوة هموار
 وزكوة

الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة

الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة

الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة

من يده فقتلها كما يقتل العجل في يومئذ عتقه وذلك قوله الله عز وجل سيطون من ما جعلوا به يوم القيمة
 ما من ذى مال الا وله بقر او غنم او ناقة او بعل او ارض او حقل او نخلة او نخيل او زرع او زرع او نخلة او نخيل او زرع او زرع او نخلة او نخيل او زرع
 وينهش كل ذات ناب فيها وما من ذى مال نخيل او كرم او زرع او زرع او نخلة او نخيل او زرع او زرع او نخلة او نخيل او زرع او زرع او نخلة او نخيل او زرع
 ارضه الى سبع ارضين الى يوم القيمة وروى عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى
 قون الزكاة بالصلوة فقال ايها الصلوة والوا الزكاة فمن اقام الصلوة ولم يؤد الزكاة كان يوم القيمة
 وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من الزكاة يطوق بحجة فحماه تاكل من وما
 وذلك قول الله عز وجل سيطون من ما جعلوا به يوم القيمة وروى عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
 ملعون ملعون من اهل النوى وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه قال ما من عبد من
 زكوة ماله شيئا لاجل الله ذلك يوم القيمة تبسبنا من ناسطون في عتقه ينهش من كبر حتى يفرغ
 من كسبه وهو قوت الله عز وجل سيطون من ما جعلوا به يوم القيمة يعنى ما جعلوا به من الزكاة وروى
 عبيد بن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ما من رجل بعثت في حقه الى الضيق اثنين في
 غير حقه وما من رجل بعثت حقه ماله الا طوره الله به حية من نار يوم القيمة وروى ابان بن
 تغلب انه قال ما من في الاسلام حلال من الله تبارك وتعالى لا يقضى فيها احد حتى يبعث الله قائما
 اهل البيت فاذا البت الله عز وجل قائما اهل البيت حكم فيها حكم الله تعالى ذكره الرضا المحسن بن محمد
 ما من الزكاة يفرق عتقه وروى عن محمد بن ابي عمير انه قال ما ادى احد الزكاة فقتلت من ماله في احبها
 احذر اذت ماله في رواية ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال من منعه من الزكاة فقتل من ماله في احبها
 قوله عز وجل حتى اذا جاء احدكم الموت قال رب اجعل لى صالحة فيما تركت وفي رواية اخرى لا تقبل
 له صلوة وروى عن مسكان بن ابي جعفر عليه السلام قال انما قال رسول الله صلى الله عليه وآلى في الحج اذا قال
 فلان قريبا فلان حتى يخرج حصة نفر فقال اوجوا من مسجدنا لا تضلوا في يوم لا تزكون وروى ابو بصير عن ابى
 عبد الله عليه السلام انه قال من صنع قبالا من الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم وسأل الرجل عن عند الموت وهو
 قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدكم الموت قال رب اجعل لى صالحة فيما تركت وقال الصادق
 عليه السلام صلوا مكتوبين من عشرين حجرا وحجرتين بليت مملوءة صبا يتصدق به في حجرتين فبليت مملوءة

الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة

الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة

الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة

الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة
 الزكاة من الزكاة

درهم

انزل الله

واليقوم

ثم لا يعرف

المسلون

ثمان

على التدبر

فيما كان في طرفة عين

درهم

بما كان في طرفة عين

الذي من فئتين عشرين بقيا من ذهب خمسة وعشرين درهما فاصلا ما معني خمسة وعشرين فالذي من مبلغ الركعة وقت صلواته تركه وقال عليه السلام ما صنع ما لم يبر ولا يجر الا بقبض الركعة ولا يقبض من العلم الا ما يقبض به **بار ما جاء فيها من الزكاة في وقت** وروى روي ان ابن عمر عن عبد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الزكاة وقد وجبت لمثل ما نعمها وقد وجبت عليه **باب الرجل يستحي من اخذ الزكاة فيعطى على وجه آخر** روى اصم بن محمد بن اليهمير قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا يستحي ان ياخذ من الزكاة فاعطيه من الزكاة ولا استحي لباختها من الزكاة فقال اعطه ولا تستح لرد الا لذالك المؤمن **باب الاصناف التي تجزى بها الزكاة** روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام انزلت على النبوة الزكاة حذق من اموال صدقة تطرح وتزكهم بها شهر رمضان فامر رسول الله صلى الله عليه واله والدمنا ودينه فنادى في اناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلوة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة والابل والاربع من شخصه الشعر والوبر والزيغ تأدى في شهر رمضان وعقلم عا سوي فك قال في بعض النسخي من اموال من حاله على من قال ان اموالنا اطروا عليه السلام سنا ودينه فنادى في المسلمين ايها الناس كونوا اموالكم تقبل صلاتكم فالتم وجعل الصلوة بوزن الطوق فليس على الذهب شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار ان سبيله اربعة وعشرين وفيه نصف دينار وعشرين مثقالا على هذا الحساب في اربعة وعشرين اربعة وعشرين كل اربعة وعشرين كل مبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال ليس على الفضة شيء حتى يبلغ مائة درهم فاذا بلغت مائة درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما ففيها درهم وليس الفضة شيء حتى يبلغ اربعين وليس العنق والاعفران والخنزير والتمار وحب زرقه حتى يتابع ويحول على محمد حول واذا اجتمعت للرجل ما ستادرم فقال عليها الفلوس لا زكوا بها خمسة دراهم فدفعها الا الاصل فرة درهمها ما وذلك شبهة او زرق فليس ترج منه للاربعة الدرام ايضا لان هذا لم يجز عليه الزكاة لانه كان عندك درهم الا درهم وليس على ما دون مائة درهم زكوة وليس على السبائك زكوة الا ان تقربها من الزكاة فان قربت بها فعليها الزكاة وليس على كل اوكية وان بلغت مائة الف لكن فغير مؤن اذا استعار مسلك فذلك زكوة وليس الثياب زكوة انما هي على الدانيون الدرهم وروى زرارة ويكبر عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس بظهر واسباه زكوة وان كثر وليس تفر الفضة زكوة وليس على مال اليوم زكوة الا ان

عنه

الذي من فئتين عشرين

بجزية اربعة اذكوة والرجح للبعير وعلى الدابرجمان المالك وقد رويت رخصة في ان يجعل الرجح بينهما وقال ابو جرحم الله في من الراجح في الزكاة ان يعطى الفدين نصف دينار وقد روى محمد بن عبد الله بن الحسن ان ابا عبد الله عليه السلام اعطى يدي محمد بن اسحق مائة درهم وعرض عليه ان يعطى الزكاة من اخواني من الزكاة الذين انزلت الله في وقت روي في تقديم الزكاة وما خوها اربعة اشهر وستة اشهر الا ان الفسود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك لا يجوز لك قبل ولا ما خوها الا ما قوت ونه بالصلاة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها ولا تأخيرها الا ان يكون قضاء ذللك الزكاة فان اجبت ان تقدم من زكوة شيئا تفترج بدون مؤن فاجعل بينه وبينه فاذا حلت عليك فاحسبها لركوة في ثيابك من زكوة مالك وليكتبك احوال من روي عن الصادق عليه السلام انه قال ان في الفضة من الزكاة وان كان على رجل مال ولم يترتبك قضاءه فاحسب من الزكاة شئت ولا يما من يشتري رجل مملوكا من مائة من زكوة ما لا يفتقه فان استفاد المعقوق مالا ومات فالمال للزكاة لا لاشئ من اهل الموان اشترى رجل اياه من زكوة ما لا فاعقبه نهو جاز اذا مات رجل مؤن واجبت ان تكفنه من زكوة مالك فاعطها رفته يكون منها فان لم يكن له رفته فكفنه من الزكاة فان اعطى رفته قوم اخوه ومن كمن فكفنه انت واهب من الزكاة العوم لم يعطون بدشونهم وان كان الميت من لم يلزم رفته قضاءه ما اعطيتهم ولا ما اعطاهم العوم لا تدين بمثلت وانما هو متى صلوا رفته بعد موته واذا كان مالك في تجارة وطلبك الممتناع براسك ولم تبعه شيئا لك بذلك الفضل فعليك ان يكون تلادا حاله على حولك ان لم يطلب منك المتاع براسك ليس عليك زكوة وان غاب عنك مالك فليس عليك زكوة الا ان يرجح مالك ويحول عليه حول وهو في ذلك لان يكون مالك على رجل متى اردت اخذ منه متاعا فان عليك فيه الزكاة فان رجع اليك منفعة لومك زكوة وان بعث شيئا وبعثت عند فاعطى شطرت على المشرك كوة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جائز بل من دونك وان استقرت من حول الا بقرى عند رجة حاله على حولك فان عليك فيه الزكاة ولا تعطى زكوة مالك غير اهل العلية ولا تعطى من اهل الزكاة الابوين والولاد ولا الزوجين والنوجة والمولود والجدود والجدود وكل من يجز الرجل على نفقته ولا جاز ان يعطى الاجرة والاخت والعورة والحال والحال من الزكاة وقال زرارة قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون في دينار ودينه الاقل لا يسلي زكوة في ذلك ولم ولا في الدين يخرج قسم قال زرارة وكل هو في جميع الاشياء فاولئك لابي عبد الله عليه السلام رجل ان عندك ثوبين وتسعة وثلاثون شاة وتسع وخمسة

كانت

ان الزكاة في الزكاة في وقت روي

ماله

ان شئت ويكون ما اعطاهم

ان انواره فلان الباقى من طاعة
شبهه من دنيا من الدنيا الى الله عز وجل
فان الله عز وجل انزل هذه النصوص على نبي
الانوار فانه ما اتوا من الله عز وجل وما
الانوار فانه ما اتوا من الله عز وجل وما
الانوار فانه ما اتوا من الله عز وجل وما

بقرة اربكهن قال لا يترك شيئا منهم لانه ليس شي منهن تاما ليس يجب فيه الزكوة وروي عن ابن ابي عمير ان
عن ابي بصير عليه السلام قال لو سجدت وادركت من الغنم ما بلغت خمسها فاشاء الى عشرة اذ كانت غنما فاشاء
فاذا بلغت خمسة عشر فاشاءت من الغنم فاذا بلغت عشرين فاشاءت من الغنم فاذا بلغت خمسة وعشرين فاشاءت
الغنم فاذا زادت واحدة فيها ابنة مخاض لا تحس وتكفي وان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فان زادت
على خمس في اثنين بواحدة فيها بنت لبون الخمس اربعين فان زادت واحدة فيها حقة وانما سميت حقت لانها
استحققت ان يركبها اثنين فان زادت واحدة فيها جذعة الى خمس سبعين فان زادت واحدة فيها
ابنة لبون الى تسعين فان زادت واحدة محقتان الى عشرين ومائة فان زادت على العشرين والمائة واحدة
ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن عنده وكانت حقة فدفعها
ودفعها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكان عنده بنت لبون فدفعها ووزعها
للمصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه بنت لبون ولم تكن عنده وكانت حقة فدفعها واعطاه للمصدق شاتين
او عشرين درهما ومن وجبت عليه بنت لبون ولم تكن عنده بنت مخاض فدفعها واعطاه شاتين او عشرين درهما
ومن وجبت عليه بنت مخاض لم تكن عنده وكانت ابنة لبون فدفعها واعطاه للمصدق شاتين او عشرين
درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكان عنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس
يدفع معه شيئا وروي عن جابر بن عبد الله قال استعملت على ابى طالب عليه السلام على ابيها وسواد الكوفة
فقال لي الناس حضورا نظر خورك فخديقه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان توجه الى علك فترجها فاتيته
فقال ان الذي سمعته مني خذها بياك ان تقرب بسلا او يوديا او نظرا في درهم خراج او تبعه وانه عمل في درهم
فانا ابرنا ان ناخذ منه الضو وقال عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تقبل قال فما مضى هذا الكتاب محمد الله
الا بول من اولها بعد حرامه الى تمام السنة حارا فاذا دخل في السنة سمى في مخاض لان امره دخلت فاذا دخل
في السنة سمى ابن لبون وذلك ان امره دخلت وعملها ابن لبون فاذا جهل في الواجبة من الزكوة حقا لا يشي حقة لانه
قد سمى ان يحمل عليه فاذا دخل في السنة سمى حقة عانا فاذا دخل في السنة سمى بنتا لا يذوقه ثبته فاذا دخل
السنة في رابعة سمى ربا عانا فاذا دخل في السنة الى السن الى بعد الواجبة وسمى سديا فاذا دخل في السنة سمى بنتا
لانه في السنة سمى بنتا

جعفر

استة
استة
اعطى
استة
استة

بأنها تخرج من الكوفة
قال في الناس حضورا نظر خورك فخديقه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان توجه الى علك فترجها فاتيته
فقال ان الذي سمعته مني خذها بياك ان تقرب بسلا او يوديا او نظرا في درهم خراج او تبعه وانه عمل في درهم
فانا ابرنا ان ناخذ منه الضو وقال عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تقبل قال فما مضى هذا الكتاب محمد الله
الا بول من اولها بعد حرامه الى تمام السنة حارا فاذا دخل في السنة سمى في مخاض لان امره دخلت فاذا دخل
في السنة سمى ابن لبون وذلك ان امره دخلت وعملها ابن لبون فاذا جهل في الواجبة من الزكوة حقا لا يشي حقة لانه
قد سمى ان يحمل عليه فاذا دخل في السنة سمى حقة عانا فاذا دخل في السنة سمى بنتا لا يذوقه ثبته فاذا دخل
السنة في رابعة سمى ربا عانا فاذا دخل في السنة الى السن الى بعد الواجبة وسمى سديا فاذا دخل في السنة سمى بنتا

الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة

في ذلك سنة فلو كانه وسرا لانا ما دخل في العاشرة فموتت وليس له بعد هذا اسم والاستناك الذي يؤخذ
في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع وليس على الابن العوام شي انما ذك على الصفا السائمة الرابعة في الجذع
السائمة قبلها الى الابن العربية وليس على القرشي شي يبلغ ثلثين بقرة فاذا بلغت فقربان حقتا وليس له
ثلاثين بقرة شي فاذا بلغت اربعين بقرة فيها سائمة الى تسعين فاذا بلغت تسعين فيها تبعا الى سبعين ثم
قربان وسائمة الى ثمانين فاذا بلغت ثمانين فيها سائمة الى تسعين فاذا بلغت تسعين فيها ثلثين بقرة
كسر البقر سقط هذا كله ويخرج صاحب البقر من كل ثلثين بقرة بقعة واحد من كل اربعين سنة ليس في البقر
العوامل ركوة انما الصدقات على السائمة الواجبة وكلما يحمل على حمل عند صاحب فلا تثنى عليه ابدا
عليه تحول فقه جليله وروي عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت لابي عبد الله ايشي شي
قال شئ في البقر وليس على الغنم شي حتى يبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة فزادت واحدة
فيها شاة للاثنتين ومات فان زادت واحدة فيها شاة الى اربعين فان زادت واحدة فيها
ثلث شياة الى ثمانين فاذا اكثر الغنم اسقط كل واحد اخر من كل مائة شاة ويقصد المقتصد المصدق
الموضع الذي فيه الغنم فينادي يا عشر المسلمين هل للذي امر الكوفي فاذا اجمع اربان يخرج الى الغنم
يقربها فربما يقسم ويخرج صاحب الغنم احدي الفريقين ويأخذ المصدق صدقته من الفريقين
فان احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه فله ذلك ويأخذها فان احب صاحب
الغنم ان يترك ويأخذ هذه ايضا وليس له ذلك ولا يفرض المصدق بين غنم ولا يفرق بين غنم
وروي عبد الرحمن بن ابي حجاج عن ابي عبد الله عليه السلام ان قال ليس الاكولة ولا الذبيحة
التي تربي اثنين ولا شاة لمن ولا حمل الغنم صدقة في رواية سماعة قال لا تؤخذ الاكولة
الاكولة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم والاولاد التي هي في الغنم وسالها عن حملها
الحمل من جفنة الصدقة قال اذا الجذع وقال الرضا عليه السلام ان بني تغلب القوام
وسالوا عن ان يقيم فخشي ان يلحقوا بالروم فصالحهم على ان يرضوا عن راسهم ومضاعف لهم

بقر

بقر

هذا

الحمل

الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة

بقر

بقر

بقر

الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة

الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة

الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة
الواحدة في السنة

الصدقة فرضوا بذلك ما صلوا عليه ورضوا به الى ان يظهر من سنة من العشرة التي اخذ
من الرجل بحيث يراهن ركوبة قال نعم ان شاء وروى السكوني عن حفيظ بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما
سلك العاشر فطرحه في الكوفة من ركوبك وما لم يطرح في الكوفة فلا تحسبه من ركوبك وروى حماد بن عمار
ابن عبيد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يخلف لاهله نفقة ثلاثة ايام وهم فقراء مستين عليه
قال ان كان شاهداً فعليه زكاة وان كان غائباً فليس فيها شيء وسال محمد بن النعمان الاحول عن رجل عمل
زكوة فماله ثم ابراهم اقبل من السنة قال يعيد العلى الزكوة وسئل ابي عبد الله عن رجل عمل زكوة ماله جلاء
هو يري انه من فريضة موسى قال لا يجزيه وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال له رجل بعث زكوة ماله فقيم
فصاعت هل عليه ضمانات نعم فقال ادعها موضعاً فقم يد فيها انزلها من عندها فان لم
يجدها من يد غيرها اليد فبعث بها لاهلها فليس عليه ضمانها لانها قد خرجت من يده وكذلك الوصي الذي
يوصى اليه يكون ضماناً لما دفع اليه اذا وجد به الذي امر به فبعد اليه فان لم يجد فليس ضمان وروى
صبر عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يخرج الرجل الزكوة من ماله ثم سماها تقوم فصاعت اذا ارسل بها
فصاعت فلا شيء عليه وكان رسول الله صلى الله عليه واله يقسم صدقة اهل البوادي وصدقة اهل
الحضره اهل الحضر ولا يقسمها بينهم بالتسوية انما يقسمها على قدر من يخرج منها وما يري ليس في ذلك
شيء وقت وفي رواية درست بن ابي منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الزكوة بعث بها الى
الي بلد يخرج فقال لا بأس بعث بالشكاد الربع وروى عنه هشام بن الحكم رحمه الله في الرجل يعطي
الزكوة يقسمها الا ان يخرج الشيء منها من البلدة التي هو فيها الا غيرها قال لا بأس وسال علي بن
اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يعطي عن زكوة من الدراهم ونايفه درهم بالف درهم
ذلك قال لا بأس به وكتب محمد بن خالد الجعفي لابي جعفر الثاني عليه السلام هل يجوز ان يخرج عنك
في ثوب من الخنطرة والشعر وما يوجب الذهب درهم بقية ما يسوي ام لا يجوز الا ان يخرج من
كل شيء مما فيه فاجاب عليه السلام انما يقسم الخنجر وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل

عليه السلام
عن علي بن

عليه السلام

في اهل البوادي

عنه

بها

وعن الثانيين

فريضة

وغيره من الزكوة فاشترى بها ايضا او اذاع عليه فيه شيء فقال لا ولا جعله حلياً او نفراً فلا شيء عليه
وما عهذت من فضل فروا اكثر مما عهذت من حق الله الذي يكون فيه وروى زرارة عن محمد بن
مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يا رجل ان كان له مال وعال عليه فيولد فتركه قبله فان وهبه قبل ولده
اشترى او يوهب قال ليس عليه شيء اذا وروى زرارة عنه انه قال لا غنا هذا بمنزلة رجل انظره شهر رمضان وما
في اقامته ثم يخرج في آخر النهار في سفر واد ايسره ولا يبطل الاحتارة التي وجبت عليه وقال ابو جعفر عليه
السلام في التسعة الاضناف او احوقها التسعة فليس عليك فيها شيء وسئل ابو جعفر و ابو عبد الله عليه السلام
عن الرجل له دار وخدام وعبداً يقبل الزكوة قال لا تمن ان الدار والخدام ليسا بما لك قد دخل الزكوة
السماة وتقوم عاصم صاحب حسين اذا كان صاحب البيع سانه لحيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكن فطيرة غنما
ويأخذها عياله واماماً فحسين فانه يجرم عليه اذا كان وجده وهو محتوف يعمل بها وهو يصيب
فيها ما يخبه ان شاء الله ولا يجوز ان يعطي شارب من الزكوة شيئاً وروى سماعة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالت عن الزكوة هل تصح لاصحاب الارامل والخدام فقال لا ان يكون دارهم داخل في
لهم غلها ما يخبه و عياله فان لم تكن الغلته يخبه لنفسه و عياله في طعامهم وكسوتهم وحاجتهم من غير
اسراف فقد حلت له الزكوة وان كانت غلتهما تكفيهم فلام وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل له
ثلاثة ادمهم وهو رجل خفاف له عيال كثير له ان ياخذ من الزكوة فقال يا ابا عبد الله اربح في ذلك
عياله وفضل قال نعم قال لم يفضل قال لا ادرى قال ان كان يفضل عن القوت مقدار نصف القوت
فلا ياخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكوة قال قلت فعليه في ماله زكوة فانه قال
قال قلت كيف يصنع قال يبيع به على عياله في طعامهم وكسوتهم وبيع منها شيئاً ياد وغيرهم وما اخذ
من الزكوة يعطيه على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطي الرجل الواحد من زكوة حتى
يعينه ويجوز ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف وفضل الذي لا يحسب على الذي يسئل وقال عبد الله
بن عجلان السكوني لابي جعفر عليه السلام اني تمانست الشيء بين اصحابهم فكيف يعطيه

عبد الله

فيدخل

في ذلك

فقال عليهم السلام في الدين والفقه والعقل وليس على الضميمة والشعر شي حتى تبلغ خمسة اوساق
والوسق ستون صاعا او الصاع اربعة املاء والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما ونصف
فاذا بلغ ذلك وحصل خراج السلطان ومونة القرية اخرج منه العشران كان سبع ماء المطر او
كان سبع سحبا وان سعى بالبلاد والقرى ففيه نصف العشر وفي الترو والزيوت مثل ماء الحظوة والشعر
فان يقع من الحظوة والشعر بعد الايام في فليس عليه شيء حتى يباع ويحول على غيره لولا وسال محمد
سلم ابا عبد الله عليه السلام عن الصدقة فقال نعم و قال علي بن يقطين لا يضمن الا بالحق الا ان
عليه السلام يكون عندى للمسلمين الزكوة فخرج به مولى واقاربى قال نعم لا بأس وروى عبد الله
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ساله رجل وانا حاضر من مال المملوك عليه كونه فقال لا ولو كان
لدا الف درهم ورواه جهم لم يكن له من الزكوة شيء وروى آخر عن عبد الله بن مسعود قال قلت له
مملوك في بلد مال عليه زكوة قال لا ما قلت فنعى سيده فقال لا اتمم الا يصل الى السيد ليس هو مملوك
وفي رواية ذهب بن وهب القريش عن الصادق عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
زكوة وروى ابو جعفر محمد بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله عز وجل انما اعطوا الزكوة من اربابها
من بني هاشم فانها تحل لهم وتحرّم على النبي صلى الله عليه وآله وعلى الامام الذي بعثه وعلى الاخرى
الكل وروى القاسم بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وصدقات على علي بن ابي طالب تحل لبني هاشم وروى محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ما اخرجوا من ابي عبد الله عليه السلام الى الرضا عليه السلام بل انما اخرجوا من ابي عبد الله عليه السلام
بعض اهل البيت وكتب اليه اخرون ان فيهم زكوة خمسة وسبعون والباقى صدقة فكتب بخطه فبقيت
اليه يد يثوري وكتب اليه انما من فطرة العيال فكتب بخطه فبقيت وصدقة غير بنى هاشم
لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا اعطاشا فاصابوا ماء ونشروا وصدقة لبعضهم على بعض
واما قبض الامام عليه السلام لما قبضه فليس نفسه وانما قبضه لغيره من اهل الجهاد المسكين وهو مستغنى

ساعة في
الارض
والحرب
دوكبير

فانما
ساعة في
الارض

لان

وانما

عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخرجوا من ابي عبد الله عليه السلام الى الرضا عليه السلام بل انما اخرجوا من ابي عبد الله عليه السلام بعض اهل البيت وكتب اليه اخرون ان فيهم زكوة خمسة وسبعون والباقى صدقة فكتب بخطه فبقيت اليه يد يثوري وكتب اليه انما من فطرة العيال فكتب بخطه فبقيت وصدقة غير بنى هاشم لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا اعطاشا فاصابوا ماء ونشروا وصدقة لبعضهم على بعض واما قبض الامام عليه السلام لما قبضه فليس نفسه وانما قبضه لغيره من اهل الجهاد المسكين وهو مستغنى

عن

عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ادا له ما وهى سالد اعطاه ومتى نجاهه لجاهه **باب الزكوة**
الزكوة روى علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام حليات و عليه زكوة او من
ان تقضى عند الزكوة ذلك ما حوج ان يرضوها اضربهم ذلك فزار شد بانفاله عجز عنها فيصيرها
بها على انفسهم ويخرجون منها شيئا فيدفع لا غيرهم وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام يحل للرجل ان يأخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيصدقها قال نعم وقال في الفطرة مثل ذلك
وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال لا يا ابا محمد انما
ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها لاسم من يشاء جاز من الله لذلك ان الامام
لا يبيت ليلة ابداء الله عز وجل في عتقه حتى يسأل عنه **باب** سئل ابي الحسن موسى بن
عليه السلام عما يخرج من الجوز واللوز والياتوت والبرجد ومن معادن الذهب والفضة هل هي زكوة فقال لا اذا
بلغ ثمانية دنانير فيمضى **الحسن** وسال ابي عبد الله بن علي عليه السلام عن الكرم فيه قال قلت
المعادن كغيرها فقال الحسن عن الرصاص والفضة والحديد ما كان من المعادن كغيرها فقال في ثمنها كغيرها
من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام

ان يفرعن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عما
اوسال محمد بن ابي ابي بصير عليه السلام عن اللآ
بأنه يبيع حيا فقال له سئل المعادن فيه فمضى قلت
هه فيه الحسن وقال الصادق عليه السلام ان الله
يدفع علينا حرام ولحمنا من ارضه والكرام لنا
اصطك الله ما البيرة ما يدخل الجهد به العبد
باني الحنفى ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله
رسول الذي القرية والبنامى والمسكين
ة واما حسن الرسول فلان ابيه وحسنه
باجد لاسمهم واما المسكين واية الجبل

الحسن
ورد

يخرجونها فيصيرها

يوم الثمن ان يصد عنهم
الارض الا ان يبيعوا
في حقهم وادوا لرجل
ساعة في

خاص خاصة

لله عز وجل
فقال

قال

فقال لعظم عالم الجدة في الدين والفقه والعقل وليس على العظة والشعر شي حتى تبلغ خمسة اذسا
والوسق ستون صاعا والصاع اربعة املاء والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما
فاذا بلغ ذلك وحصل بخرج السلطان ومونة القربة اخرج منه العشرة كان سبع ماء المطر او
كان سحبا وان سقى باللاله والقرب فينفذ نصف العشر وفي الترو الزيت مثل ماء العظة والشعر
فان يقع من العظة والشعر بوجوه الامايق فليس عليه شي حتى يباع ويجوز على عهد لولده وسال محمد
سلم ابا عبد الله عليه السلام عن الصدقة قال نعم قال علي بن يقطين لا يحسن الا اذا
عليه السلام يكون عندى للثمن الزكوة فانج به مولى واقاربى ولا نعم لا باس وروى عبد الله
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته رجل وانا حاضر من مال الملوكة عليه زكوة فقال لا ولو كان
له الف درهم ولا احتياج لم يكن له من الزكوة شي وروى عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله بن سنان قال قلت
لملوكة فزيدك مالك عليه زكوة قال لا قال قلت فطع سيده فقال لا انتم اصل الاستبداد ليس هو الملوكة
وفي رواية يذهب من وجهه الف درهم من الصادق عليه السلام ان ياتى من على عبد الله قال ليس مال الملوكة
زكوة وروى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن زكوة الملوكة من ارادها
تمام الذي عليه وعلى الامم عليهم
رسول الله صلى الله عليه وآله
التم جعلت صدقة تبالى
ومعروى من قوله كرهت زكوة
كلوا حوانات افلاس من نعيم
وروي عن ابي عبد الله عليه السلام
بدينه كل ما ورد في يوم
زيد بن عبد الله كرهت زكوة
ناخنت در توشيش افتاب
وقه بعضهم طابعت
والسكنة هوستت

والعزبة لرسوخ
الارض
دو كبر

فان ياتي
فان ياتي

في جيبه
لانه

واغاه

في جيبه
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي
فان ياتي

عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ادا لياه ومتى ساد اعطاه ومتى لجاه لجاهه **باب مراد**
الزكوة روى علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام حلويات وعليه زكوة او من
ان تعق عند الزكوة ذلك محايي ان ترعوها اضربهم ذلك عزرا شديدا فقال لا يخرجونها فيعوقها
بها على انفسهم ويجزبون منها شيئا فيدفع لما غيرهم وروى ابي بصير عن جابر قال قلت لابي عبد الله
التم جعل للزكوة ياخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيصدقها قال نعم وقال في العظة مثل ذلك
وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال لا يا ابا محمد انما
ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويصرفها للاسنان وجاز من الله لذلك ان الامام
لا يبيت ليلة ابدا والله عز وجل عذرة من يسأل عنه **باب** سئل ابي الحسن موسى بن
عليه السلام عما يخرج من الجيوب والوثق والياقوت والزمرد من معادن الذهب والفضة فقال لا اذا
تخرجت من ريار اضربم نفس وسال ابي بصير الله بن علي عليه السلام عن الكرم فيه فقال نعم
المعادن كم فيها فقال نعم من الرصاص الصفير لحد يدك ما كان من المعادن كم فيها فقال نعم
من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن ابي عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ليس نفس الاغنام خاسرة وروى محمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عما
يجب فيه من الكرم فقال ما يجب الزكوة في صدقة النفس وسال محمد بن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام عن الملائكة
فقال ما الملائكة تحفل مرض سخر من زكوة فيها الملائكة الماء فيعرجها فقال سئل المعادن فيه نفس قلت
فالكبريت والنظير يخرج من الارض فقال هذا واشباهه فيه نفس وقال الصادق عليه السلام ان
لا الا وهو اكرم عليا الصدقة انزلت للنفس فالصدقة علينا حرام ونحن انا زينة والكراة لنا
حلال وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام الصلح الله ما البيرة ما يتخذ منه العبد
قال من اكل من مالا يتيم درهم او من الميتم وسال ابي بصير لابي عبد الله عليه السلام عن قول الله
عز وجل واعلم ان ما قدمت من شي فان الله غسه وللرسول الذي القرية واليتامى والمسكين
السبل فقال يا محمد الله فالرسول يصنعك بسبل الله واما حق الرسول فلا تاربه وحق ذي
القرية هم قربانك واليتامى يتامى اهل بيته فيعمل هذه الاربعة لا اسرفهم واما المسكين واية السبل

يخرجونها فيعوقها

يوم التيمم ان يصدر عنهم
انها من الاغنام
في حقيقه وادوار اجابت
سنة في حق

خاص خاصة

لقد سئلته
فقال نعم

قال

فقد عرفت اننا ناكل الصدقة ولا يحل لنا ان نساكن وانباء السبل وفي وقفات الرضا
 عليه السلام الى ابراهيم بن محمد الجدي ان الحسن بن محمد الموفى مروى ابو عبد الله عن ابي جعفر
 السلام قال ما نيا في اشترى من سلم الرضا عليه السلام وروى محمد بن مسلم عن ابيه عليه السلام
 قال ان اشترى مني الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب نخب من قول ابي بصير قد طبنا ذلك الشيعة
 لطلب لادتهم اولئك اولادهم وجاء رجل الى المرزوقين عليه السلام فقال يا ابا عبد الله اني اصبت
 مالا اعصمت فيه اني قد تولا ائمة نخب فقال له هولا ان الرجل اذا انقلب ماله معه
 وسلا ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يخذ منه هراجه في ارضه او في غنمه او في ماله من العا
 اجد ذلك له في ذكوة وحسبه فقال نعم وروى عن علي بن راشد قال قلت لابي الحسن الثالث
 عليه السلام اني اذني بالشيء يقال هذا كان لابي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نضعه فقال كان
 لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي وما كان غير ذلك فهو ميراثي ما كتبه الله وسنة نبيه صلى الله
 وروى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله لا تخذوا من اموالهم والذين اوتوا
 اهل المدينة ما الاما يريد بذلك الخاء نظره وروى عن ابن بن يعقوب قال كنت عند
 عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من الغاطين فقال جعلت فداك يقول في ادينا الارواح وك
 والاموال وتجارات لغز ان حقت بها نالت وانا عن ذلك مقرون فقال انما انصافكم
 ان كلنا ذلك اليوم وروى عن علي بن مهزيار انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حرج
 بالان يجعل في حل من ما كدره من غير من الحسن فكتب عليه السلام يحظر من اعز مني من حربي
 في حرك وروى ابا بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت ولا امرئ له ولا امرئ له
 فقال هو من اهل هذه الامة يسئلونك عن الانصاف وروى عنه داود بن كثير البصري
 انه قال ان الناس كلهم يقتضون في فضل مظنت الا انا احلنا شيعة من ذلك وروى
 الجعفي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جبريل عليه السلام ارا رجل في خمسة ايام وسلا الماء
 جبرئيل

احلنا

فانا بخمس مائة

ابو الحسن

انما حرجي من غير

عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما نيا في اشترى مني الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب نخب من قول ابي بصير قد طبنا ذلك الشيعة لطلب لادتهم اولئك اولادهم

يعيشون

الغزاة

الغزاة ووجه وسيله ومهران ونزل بلخ فما سقط واستوفى منها التلامذ والجزء اللطيف
 بالذبا وهو افسكون **باحق له خضاد** **بمجداد** قال الله تبارك وتعالى واتوا حقا
 يوم حصاده وهو ان تاخذ بيدك الضيف بعد الضيف صلح فنعطيه المسكين في
 المسكين حتى تفرغ منه وهذا هو الحصة بعد الحصة حتى تفرغ منه ومن الجدا والحصة بعد
 الحصة حتى تفرغ منه وتترك للحاوص يكون في الحايط اجرام معلوما وتترك من الخلة من ان
 دام تجرود وتترك للحاوص العذوق والعذوقين والثلاثة تحفظ له واما ولا تسرفوا في الا
 المسرفين فالاسراف ان تعطى بيدك جميعا وقال الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا
 تبر بالليل ولا تقم بالليل ولا تبد بالليل لانك تعطى اليد كما تعطى الحصاد وتسفط
 بالليل يحفرك المسائل ولا السواك لا الفان ولا المعقود وروى عن مصادوق قال
 كتب لي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يعرفون نخا وسلا يسا انقلت الله يومه فلك
 ما ليس ذلك الا حتى تعطوا لئمة فان اعطيت بعد ذلك فلكم وان اسلمت فلكم **بالحق للمعلوم والمعلوم**
 روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحق للمعلوم من الزكوة هو الشئ يخرج من مالك ان
 شئت كما جمعة وان شئت كما شهر وكذا في فضل فضل و قول الله عز وجل وان تحفظها واصط
 وتوتوها الفقراء فهو خير لكم فليس من الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنع
 العرفه منه وبتاع البيت تعين وملا قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين
 اموالهم حق معلوم فالمنعوا من الزكوة وهو الشئ يعرفه الرجل على نفسه لا يعرفه
 على قدر طاقتة وسعد **بالخيار** **بالحج** روى عن مصعب بن يزيد الانصاري قال استخلى
 امير المؤمنين عليه السلام على اربعة وسبعمائة من البهائم اذ انهم يريدون نهجهم في ذلك
 وامر ان اض على جوبين ع غلظ درهم ونصفا على كل جوبين سط درهم على كل جوبين
 وقيق ثلثي درهم وعلى كل جوبين كم عشرة درهم وعلى كل جوبين ثلث عشرة درهم وعلى كل جوبين

عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما نيا في اشترى مني الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب نخب من قول ابي بصير قد طبنا ذلك الشيعة لطلب لادتهم اولئك اولادهم

انه في ماله ونفسه

عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما نيا في اشترى مني الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب نخب من قول ابي بصير قد طبنا ذلك الشيعة لطلب لادتهم اولئك اولادهم

البياتين التي تخرج النخل والتمر عشرة دراهم وارضان التي تخرج من ارض الطبرستان والبياتين التي تخرج من ارض
 آخذت شيئا وارضان ارض على الدهاقين الذين يركبون البرازيل ويختمون بالذهب على جملتهم ثمانية
 داربعين درهما وعلى اساطيرهم والنجار منهم على كل رجل اربعة وعشرون درهما على اساطيرهم وقرانهم على كل
 انسان منهم اثناعشر درهما فالجينة ثمانية عشر الف الف درهم سنة وروي في بعض من عتاق الاحوذ
عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لما من مولود ولد لابي الفطر فابواه اللذان يتودان ويقرانه ويحب ان يراهما
اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمعة وقيل الجزية عن روى ذلك بعينهم على ان لا يهودوا ولا يمشرون
ولا يصرطوا وما اداوا اهل الذمعة اليوم فلما قدمتم في رواية علي بن ابي طالب عن زرارة عن ابى عبد الله عليه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يزل يبعث من اهل الذمعة طعان لا ياكلون الا من اكلوا كل يوم
لحم ولا ياكلون الا لحما ولا ياكلون الا من اكلوا من اهل الذمعة من اهل الذمعة والاعمر والشع الفاني والماء والو
رسول الله صلى الله عليه وآله وقال لست اثم ذمة ^{ابى بصير} وروي عن زرارة قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ما حد تجزية على اهل الكتاب هل عليهم في ذلك شيء يوظف لا يبيعون بجزية غيره فقال لا
الى الامام ياخذ من كل انسان منهم مائتا وعلى من لا يملك مائتا مائة درهم ولا الف درهم ان لا يستعبد
او يقتل او يذل او يخذل منهم على ان يراهم يقرانهم لمدان ياخذهم برحمتي فيلوا فان الله عز وجل قال الحق
صلى على طواغيتهم عن يدهم صليرون وهو لا يقرانهم لما يخذلهم حتى يخذلوا لما يخذلهم فقال
للاخلاق وقال محمد بن مسلم قلت لابي عبد الله عليه السلام ارضيت ما ياخذ من اهل الذمعة من هذا الجنس من
ارض الجزية ويأخذون من الدهاقين جزية رؤسهم اما عليهم في ذلك شيء يوظف فقال كان عليهم ما
على انفسهم وليس للامام الا من الجزية ان شاء الامام وضع ذلك على رؤسهم وليس على الامام شيء ان
شاء فظلموا او لم وليس على رؤسهم شيء فقلت هذا الحسن قال لا ما هذا شيء قال نعم عليه رسول الله صلى
الله عليه وآله وروي محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام اهل الجزية يؤخذ من اموالهم ويصحب
ومواشيهم شيء سوى الجزية قال لا انك سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صدقات اهل الذمعة وما يؤخذ

في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى

عن ابى عبد الله

فقلت
 رسول
 من

فقلت
 نفوسهم

من جزيتهم من من مخورم ولم خازيرهم وميتهم فقال عليهم جزية في اموالهم يؤخذ منهم من من لم يجرى
 وكما اخذوا من ذلك فوزن ذلك عليهم وغنم المسلمين حلالا واخذوا منه في جزيتهم وروي في نسخة اخرى
عن ابى عبد الله عليه السلام قال اجرت السنة ان لا تؤخذ الجزية من المشرك ولا من المصلوب على عقله
وروي في نسخة اخرى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء وكيف سقطت الجزية ورفعت عنهم فقال
لان رسول الله صلى الله عليه وآله من قبل النساء والولدان في دار الحرب لان يقانقون
قالت ايضا فاسلك عنها ما اسلك ولم تخف خلا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتالهم في ارض
الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو اشعت ان تودي الجزية لكانت قبلها فاما ان يكون قبلها فرفعت الجزية
عنها ولو منع الرجل فابوان يرد الجزية كانوا ناضين للعهد حلت وماؤهم وقته لان قتل الرجال
سباع في دار الشرك والذمة وكذلك المعصوم من اهل الشرك والذمة والاعمر والشع الفاني والماء والو
لذان في ارض حرب من اجز ذلك رفعت عنهم الجزية ^{ابى بصير} وروي ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الاعراب اعلمهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخطوا على الاسلام فيستعان بهم فقال لهم
من الجزية شيء قال لا ^{ابى بصير} سالت محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن سيرة الامام في ارض التي فتحت بعد رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة النبي صلى الله عليه وآله
وقال ارض الجزية لا تؤخذ من الجزية واما الجزية عطاوا لها هديت الصدقات لاهلها الذين سمى الله
عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا عد
فيهم وتوزل من السماء نزلتها وخرجوا من ارضهم باذن الله عز وجل والجوس يؤخذ منهم جزية لان
المنع صلى الله عليه وآله قال استورايم اهل الكتاب كان لهم من قتلهم وكتاب يقال له جلماس كان يقع
في ثمان عشرة الف جمل تدفعه ورسالة ابي عبد الله عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم
اعلجزية قال نعم قال في روى عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو لا يقبله اذا اخذ يودي عند وقد
اخرجت ما رويت من الاخبار في هذا الموضع في كتاب الجزية ^{ابى بصير} فضل المعروف قال رسول الله صلى

عن
 المعنى
 الذي

ابى بصير

اسمها

صوابه

كثير في بعض النسخ

الله عليه وآله اول من يدخل الجنة المعروف واهله واولاده من يرد على محض وقال عليه السلام المعروف
 في الدنيا اهل المعروف في الآخرة ونفسين انداد ان كان يوم القيمة قبل يم هو احسنكم لمن شتم واظلم
 الجنة وقال عليه السلام كل معروف صدقة والذالك على خير كما عاهد الله بها فاعانته الثمان وقال الصادق
 اصنع المعروف في كل احد فان كان اهله والاقتات اهله وقال اياما من اوصى الى اخيه معروف فصدقوا
 ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال عليه السلام المعروف شئ سوي الرزق فترقبوا الله عز وجل بالبر والصدقة
 التمج وقال عليه السلام ارايت المرد وكاسه وليس شيئا افضل من المعروف الا ثوابه وذلك بلاد من يدرك
 من يحب ان يضع المعروف في الناس يصنع ليلين كل يوم غيب فيه بعد عيسى ولا يكون من يقدر عليه يترقب
 فيه اذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن هناك تمت السعادة للطالب المطلب فيه وقال ابو جعفر
 عليه السلام صنع المعروف فحق يصاح السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افضل الصدقة صدقة تطه
 طهرتها ولبا من تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يورث الله عز وجل على الكفاف وقال عليه السلام
 ان البركة اسرع الى البيت الذي يتار منه المعروف من الشجرة في سنام البعير والسيل التي تستاهل وقال
 ابو جعفر عليه السلام كل شئ نعمة وثمره المعروف عجيبة وقال الصادق عليه السلام ارايت المعروف لا يصلح الا لثلاثة
 تصنيه وسننه ونجته فالك اذا صغرة عظمه عند من تصنعه البر واذا استوت قمته واذا عجزت هانت وان
 كان غير ذلك تخفى وتلدن وقال عليه السلام للفصل من عمير افضل اذا ارقى ان تعلم شئ الرجل ام سوا
 حروفه من يصنع فان كان يصنع لمن هو اهله فاعلم ان خير من ان كان يصنع لغير اهله فاعلم ان
 عند الله عز وجل خير وقال عليه السلام اعاظكم الله هذه الفضل من الاموال لتوجهها حيا وجهها الله
 عز وجل ولم يعطوها لتكنزها وقال عليه السلام لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فيما امرهم الله
 منهم لو اخذوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فيما نهاهم الله عنه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
 الله صلى الله عليه وآله من ان اليد المعروف فيك وان عجزك فليس فان لم يفقر فقد كفر التوراة والصادق عليه
 لعز الله والى سبيل المعروف فيك ما على سبيل المعروف قال الرجل الضيق اليد المعروف فيك ففرغ صاحبنا في ذلك
 اعطى على انقاده

بسم الله الرحمن الرحيم
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 يا ايها الناس ان الله يحب
 المتواضعين
 قال ابو جعفر عليه السلام
 الصدقة تذهب الفقر
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل

بسم الله الرحمن الرحيم
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 الصدقة تذهب الفقر
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل

بسم الله الرحمن الرحيم
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 الصدقة تذهب الفقر
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل

بسم الله الرحمن الرحيم
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 الصدقة تذهب الفقر
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل

بسم الله الرحمن الرحيم
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 الصدقة تذهب الفقر
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل

بسم الله الرحمن الرحيم
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 الصدقة تذهب الفقر
 وتذهب البخل
 وتذهب الغنى
 وتذهب العجز
 وتذهب الكبر
 وتذهب الجور
 وتذهب البخل

الربيع الشرف

التاب في قوله وهو يدبر فيما سويك وروى عن الفضل بن ابي قهر الشاذلي انه قال قال الربيع الله
الذي عساهن الصحح ملك هو الخليل وقال الشيخ اشدين الخليل الخليل بما في يدك والشيخ شيخ بما في ايدي الناس
وعلى ما في ايدي يحيى لا يروى في ايدي الناس شيئا الا تخفى ان يكون له بالخل للمرام ولا يقسم بما ربه الله من
وجوه تالك سوا الله صلى الله عليه وآله ما يحق الاسلام بحق الشيخ شي ثم قال ان هذا الشيخ وبيبا الذي قيل
وشعرا كنعان الشريك وقال الربيعون ع اذا لم يكن له من وجوه العداحة ابتلاء بالخل وسرايل من عليه
رجلا يقول الشيخ اعده من الطعام فقال له لذيبت ان السلام قد توبت ويستغفروا العظيمة على اهلها والشيخ اذا
شجع من الزكوة والصدقة وصلة الرحم وقرائه النصف والشفقة في سبيل الله وابواب البرح حرام على الجنة ان يظلم
شيخ وقال الصادق ع الخبايا الطعام والعمام وانشاء السلام والصلح بالليل التوسيع وقال الربيعون ع
حتمت عليهم ما مالوا في متصاير والصادق ع من سئل عن اصدقك لا يقتره قال الله عز وجل في سئل عنك ما اذنتك
قال العفو العفو اوسط قال الله عز وجل الذين اذا افغروا لغيرهم فاعفوا وكان بين ذلك عفو ما والعفو اوسط
قال العفو العفو اوسط قال الله عز وجل الذين اذا افغروا لغيرهم فاعفوا وكان بين ذلك عفو ما والعفو اوسط
باب فضل سقي الماء قال الربيعون ع اذا سقيت في الاخرة صدقة الماء يبيد في الاجر وقال الصادق ع ان
الله تبارك وتعالى يبارك الكليل في ومن سقى كليل حرم من الجنة الله في كل امره يوم لا ظل الا ظله وروى
معبود بن عمارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان من اجرك يومئذ ومن سقى الماء في موضع
لا يوجد فيه الماء كان من اجاباقا ومن احب ان ساقا فما اشبع الناس جميعا **باب** ثواب سقي الماء
الاعلوية قال رسول الله ص من سقى الاخر من اهل بيته يلا كما يفتح يوم القيمة وقال الثاني شاع يوم القيمة لان
اصنافه لو جاءوا بذيوب اهل بيته يرضون به ما له لذي يرضون به ما له لذي يرضون به ما له لذي يرضون به ما له
ويجوز سقي فحواج ذريته اذا طردوا وروى الصادق ع اذا كان يوم القيمة نادى بها اهل الخلا في الصبر
فان عملوا الصبر على ذلك فليسوا في الجنة فيقولون يا ربنا اننا كنا نرى في الدنيا من كان له عذابي يذو منته
او معروف نديم سقى الكافية فيقولون يا ربنا اننا كنا نرى في الدنيا من كان له عذابي يذو منته
الله ورسوله على جميع الخلا فيقولون يا ربنا اننا كنا نرى في الدنيا من كان له عذابي يذو منته
حتى الكافية فيقولون اننا كنا نرى في الدنيا من كان له عذابي يذو منته
لبيته حيث شئت قال الصادق ع في الرسله حيثما تجوز عن محروبه اهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين
فضل الصدقة قال رسول الله صلى الله عليه وآله والارض القيمة تار ما خلا من المؤمن فان صدقة طيله وقال
البر والصدقة بغيان العقر وينزل في العقر يدعان من صاحبها سبعين مائة سوي في الصادق ع وادوا
رميا ك الصدقة وادعوا الالة بالذماء واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها افضل من بيت خبز سبعين بيتا
وليس في اهل على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في ذلالت تبارك وتعالى ان تقع في ذل العبد قال
الصدقة تقي مائة سنة وتذفع سبعين نوما من انواع البلاء وتغلب من طيبي سبعين شيطانا ظاهرا من ان لا

الكافية

الذميا

واشرفوا

قبله

حذو الشدة

باليد

دلال

وتاب في بحث الارضان يطلى التاب يدبره ويؤثر التاب ان يدعو له وتلك بالكره بالصدقة فان البلاء لا ينقذها
ومن تصدق بصدقة اذ لا تقهر ذبح الله عنه شرا ما يترتب السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع
الله عنه شرا ما يترتب من السماء تلك الليلة وقالت النبي صلى الله عليه وآله ان الله لا الاصل لدينه بالصدقة
الذاء والذبيحة والوق والعز والهدم والخون وعند عليهم سبعين بابا من الشرف والصلح على الصدقة
الشر يطبق بنفس الرب جل جلاله وروى حماد بن عمار عن الصادق ع قال قال علي عار الصدقة والله في السر افضل
من الصدقة في العلانية وكذلك والله العادة في السر افضل من العادة في العلانية وقال رسول الله ع اذا
طرك سائل الكليل فلا تروه وقال الصادق ع بشره والقرن ثمانية عشر حصة الاخوان بعشرين حصة
الرحم باربعة وعشرين وسئل ابي الصادق عن الرجل يترحم الكليل وقال لا تصدق ذمهم حرام وقال الربيع
ملعون ملعون من اتى كذبة على الناس ملعون ملعون من شجع من يقول قال الربيعون الرضا ع في
ان يوسع على عباده لئلا يفتنوا منه وسئل الصادق ع عن السائل يسئل ولا يرضى ما هو فقال اعطه من
في تلك الرحمة له وقالت اعطه دون الدرهم قلت اكثر ما يعطى الاربعة دواين وروى الرضا ع في
قال كان فيما ما عني الله عز وجل به موسى ان قال يا موسى اكرم الله اهل بيته يسئلوا ويؤجروا اهل بيته من
ياخذوا لاجن ملائكة من ملائكة الرحمن يسئلونك فيما تحبك ويسئلونك ما تتركه فانظر كيف ساغ يا رب
قال اعط اسائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله ع لا تقطعوا على اسائل تسلكه فلو ان المسكين يذوون بها
الذبح من رذمه وروى عن الوليد بن مسعود ع قال قلت لابي عبد الله ع ما اسأل فاعطه ثم جاء اخر فاعطه ثم جاء اخر فاعطه
ثم جاء اخر فاعطه وسع الله عليه ثم قال ان رجلا لو كان له ما يبلغ مليون او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبيع بها شيئا
الاومعة في حق ليعمل في حق الامالة يكون من الثلثة الذين يرد ما هو الا حله رجل كان له ما
فانفق في وجهه ثم قال يا رب ان رزقي فيقول الرب ان رزقك رجل جلس بيته ولا يشي فطلب الرزق ويقول
يا رب ان رزقي فيقول لرجل اهل الجمل لك سبلا للطلب الرزق وجعل له بشراة توديد فيقول يا رب خلصني منها
عز وجل اهل الجمل اهل الجمل قال الصادق ع في السؤل الطهور المنة وان شتمت ان نادوا فانادوا والافقة
حق ومكره وقال اذا اعطتهم فليقتومهم الله وانما يستجاب لهم في انهم وقال الصادق ع يعطى غيره الدرهم
قال الربيع ع من الاجر سئل عن الرجل يعطى لا يقسم من اجرة شي ولو ان المعروف جوف سبعين يدا او جوف اهل بيته
غير ان يقسم من اجرة صاحبها شي وسئل الصادق ع انى الصدقة افضل والجهد المألم المألمت قول الله عز وجل
ولو ترون على الضمير ولو كان يوم خصاصة هل ترضى هربنا فقلوا قال الربيعون ع فيهما التسلم في حق من جعل ال
يسئل احد من غير حاجة الا اضطره المسئلة يوم الا ان يسال من حاجة وقال الربيعون ع انما يعطى اول الصدقة
انه قال من تعنى نفسه باسئلة فتح الله عليه باسئلة وقال الصادق ع ما من عبد يسال من غير حاجة في حق
يوجهه الله عز وجل اهلها ويسئل للهي النار قال رسول الله ص ان الله عز وجل يحب شيئا لنفسه وانفوسه

يا مبرور

الربيع العزيمة عن

الوجه والركن

الكاتب الزبير بن العباد

الكل من ان نقل

وقع

انه

متراد

يقول

فيكم ولا يستجاب لهم في الرجل

بجهد الشكر والحمد لله

افضل من رجل طلقه للسئلة واحب لنفسه ان يسئل لشيء احب اليه من ان يسئل فلا يستحق ان يسئل
الله عز وجل من فضله ولوشع نزل قال الصادق عليه السلام يا اباكم وسوال الله سبحانه ذل في الدنيا وفقر في الآخرة
حاسب يوم القيمة وقال ابو جعفر لو تعلم ان ما في السئلة ما لا احد احد ولو تعلم المعطي ما في العطية
ما رآه احد احد ما رآه احد احد من الاضداد لسوال الله عز وجل عليه فزاد على ما في السئلة ما لا احد احد
السئلة ما رآه احد احد ما رآه احد احد ما رآه احد احد ما رآه احد احد ما رآه احد احد ما رآه احد احد
راسه ونكفي الاضداد ثم رفع راسه فقال انفسه لا يكون على ان لا تسئلوا احد شيئا قالوا فكان الرجل منهم يكون في
السئلة فيسقط سوطه فيكون ان يقول لاني ان ناول شيئا فوالله ان المسئلة فينزل في اخذه ويكون على الماء ويكفي
بعض الجساء اقرب منه الاملاء فلا يقولوا في حقهم ويثرب وقالوا استغفروا من الناس ولو بشيئ من الخبث
وقال الصادق من لم يهدم الصنعية فوالله ان الله تبارك وتعالى قد كرمك في خصالك كرهت الا
وسياء من ولويح اتبعهم من بعد في العتف في الصلوة والرفق في الصوم واللين بعد الصلوة واتبان
المساجد جنبوا الطلع في الدعاء ورد الصلوات في القبول وروي عن الصادق من اباكم عليه السلام
ان امير المؤمنين عليه السلام بعث الى جليخمة اذ ساق من عمر البعثة وكان الرجل من يرحل فله و
ناله ورفق وكان لا يسئل عليا عليه السلام ولا غيره شيئا فقال الرجل امير المؤمنين هو الله ما سالك ان شيئا
ولقد كان عزيز من الجنة الا يراق وسوقا حلا فقال له امير المؤمنين مع لانه الله في المؤمن من ان يظفر انا
وتجمل انت براد انا الرجل الذي يرحل الا من بعد سئل ثم اعطته بعد المسئلة فلم اعطه الا من ما اعط
منه وذلك لان فرقة ان يسئل الى وجهه الذي يرحل في الزرابي ورفق عز وجل عند اعتبار له واطاع عليه السلام
فمن فعل هذا ياخذ المسلم وقته في موضع صلته ومعرفته في صلته في الله عز وجل في دعاء له حيث يسئل الجنة
بلسانه ويحبل عليه بالمطام من ماله وذلك لان العبد قد يقبل في دعائه الله عز وجل في دعائه له حيث يسئل الجنة
بالتفقه فضل طلب الجنة في الصلوة من صلاتها بالقول لم يبقه بالفعال **توابه الامام**
سئل الصادق من قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فلانزلت فضلة الامام عز وقال
دروهم يوصل الامام افضل من الدنيا لهم في غير في سبيل الله وقال الصادق من لم يقدر على صلواتنا في صل
صالحا في الدنيا يكتله ثواب لنا ومن لم يقدر على زيادتنا في صلواتنا في الدنيا يكتله ثواب زيادتنا **باب**
علة فروع الصيام سأل هشام بن الحكم ابا عبد الله عن علة الصيام فقال انما فرض الله الصيام ليؤمنوا به ليقضي
والفقر ذلك لان العتق لم يكن يهدم من الحجج فيهم الفقير في العتق كما اراد شيئا وزعمه نارا الله عز وجل
ان يسوي بين خلقه وان يدين الفقير من الحجج والامل في حق على الضعيف من الحجج والاعمال على
موجها ليعلم الخديون سنان فيا كمن جواب مسأله علة الصوم ليعرف ان من الحجج والعقل يكون
ذليلا مستكبرا ما جرحا بحسبنا ما يراو يكون ذلك لئلا على شلها الاخرة مع ما فيه من الانكسار له في

الذين السواد والتطيف في الصلوة
فاه بالوكوف من
الرضاء الجوع والفتور في الصلوة
يرجوا ناله
الصلوة عليه التسليم
الرزاء الله والصلوة

شعبان

الذي سئل قال ابو عبد الله

واعظاله

واعظاله في العاجل ليدل على الاجل يعلم شدة ميله ولان اصل الفقر المسكنة في الدنيا والاخرة
خز من محمد بن ابي محمد في فرض الله الصوم في قولنا في الجوارح العتق من الجوع فيمن على العتق روي عن
بن علي بن ابي طالب عليها السلام قال جاءه نفر من اليهود الى رسولا للمسلمي الله عليه وادفاله اعلم من
مسائله كان فيما سألته انه قال له لا ترضي فرض الله عز وجل الصوم على امك النهار ثلثين يوما في كل سنة
على الامم الكرمون ذلك فقال النبي صلى الله عليه واله ان آدم لما اكل من الشجرة ففتح بطنه ثلثين يوما فرض
الله على نبيه ثلثين يوما الحج والعبادة الذي كلينه بالليل افضل من الله عز وجل عليه وكذلك كان على
ادم ثم فرض الله على نوح في هذه الآية كي يعلبك الصيام كما كتب على الذين آمنوا من قبلك لعلكم تتقون
ابا عبد الله في قول اليهودي صدقت يا محمد في اجزاء من ما هما في الاخرة ما من يوم من يوم شهر رمضان
احتيا بالاولاد والارواح في السبع خصالا اولها ان يذوق الحرام في جسده والثانية ان يقرب من الله
عز وجل الثالثة ان يكون قد خفي عنه شيء من الرزق الرابعة ان يكون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان
من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة ان يعطيه الله البرات من النار والسابعة ان يعطيه الله من طيبات
الجنة والصدقة يا محمد **فضل الصيام** قال ابو جعفر في بيان الاسلام على خمسة اشياء على
الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه واله الصوم حجة من النار قال
الله ص الصيام في عبادة وان كان ناما على فرضه ما لم يقب مثل ذلك قال الله تبارك وتعالى الصوم لي
وانا اجزي به والصلوات فرحان حين يفطر حين يلقي ربه عز وجل الذي نفس محمد سيد مخلوق في الدنيا
عند الله الميتم في الحج والشك وقال رسول الله ص لا يحتمل الا اجره كمن بشي انتم فعلتموه تاملوا في بيان من
كانت اعدا المشرك من القران على النبي رسول الله قال الصوم يتود وجهه والصلوة تكسر ظهره والحج في الدنيا
والحجزة على العمل الصالح يقطع دأبه والاستغفار يقطع وينه وكل شئ ذميمة وكافة الابدان الصيام
الصادق من لعلي بن عبد العزيز الا اجره باصل الاسلام وفرحه وزرعه وسنانه قال النبي قال الصلوة
وفرحة الزكوة وزرعه وسنانه الحرام في سبيل الله الا اجره باصل الصلوة والصوم حجة من النار قال النبي
في قول الله عز وجل استعينوا بالصبر والصلوة قال النبي بالصبر الصوم وقال عليا انزلت بالرجل ان اذلة
او اشدت تليص فان الله عز وجل يقولوا استعينوا بالصبر والصلوة وقال النبي ص ان الله تبارك وتعالى كل
ملاكة الابعاء للصلواتين وقال ابو جعفر جبرئيل من ربي عز وجل ان الله قال ما امرت به الا اني بالعباد احد من خلقي الا
استجب لغيره وقال الصادق ص ارجى الله تبارك وتعالى الصوم مع ما يمنعك من مناجاة الله ارباب الجحيم
من المناجاة لخلق في الصيام فاحل الله تبارك وتعالى ما يوسع في الصلوة في الصلوة من ربح المشرك
عليه السلام في حرات فرحة عند افطاره وفرحة عند لقاء ربه عز وجل قال النبي ص صام الله عز وجل في
شدة لمر فاصابه طمأنينة وكل الله له القليل يحسون وجهه ويثرب في حقه في انظر قال الله عز وجل الميتم

توفى يوم الصيام
رايت حتى
عكس قال
الويلية في قول القليل
اذ قطع ما يخصص
الحجازة المرارة والدموع
صم الزور بمبر الشغل
الصوم ص

ويحك ذر وحك يا ملائكتي اشهدوا لي اني قد غفرت له وقال ابو الحسن الاولم قبلوا فان الله تبارك تعذبهم
 الصائم ويقيمها في منامه وقال الصادق يوم الصائم عبادته وصحته تسبيح وعمله مقبول وعباده مستجاب
باب وجوه الصوم روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال قال علي بن الحسين عليهما السلام ما اياها صرتي
 من ابن جنت فقلت من المسجد فقال نعم قلت تذاكرنا الصوم فاجم واني وراي الصحابي على انه ليس
 من الصوم شي واجب الا الصوم شهر رمضان فقال يازهرقي ليس كما قلتم الصوم على ريعين وجهه افسرنا
 منها واجبة في جوب شهر رمضان وعشر اوجه منها صيام شهر رمضان واربعة عشر جها منها صاحبها
 فيها بالخير ان شاء صام وان شاء افطر صوم الاذن على ثلثه اوجه وصوم النايب وصوم الاباحة
 وصوم السفر المرض قلت جعلت فداك في شهر رمضان فاصيام شهر رمضان وصوم
 شهرين متتابعين لمن افطر يوما من شهر رمضان تحمدا متعمدا وصيام شهرين متتابعين في كفارة الربا
 قال الله عز وجل الذين يظاهرون من نساءهم ثم يهتدون لما قالوا افصموا رغبة من قبل ان يجانبا ثم
 توعدون به والله بما تعملون خبير من لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يجانبا وصيام شهرين
 متتابعين في قتل الخطاء لمن لم يجد العتق واجب لقول الله عز وجل من قتل او ساء خطاء فليؤتيه
 مؤنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله نعم من لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام ثلثة ايام في كفارة اليمين
 واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله عز وجل من لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ليمين انك اذا حلفت فقال
 متابع وليتقرن وصيام ادى على الراس اجب قال الله تعالى من كان منكم مريضا او به اذى من راي
 فدية من صيام او صدقة او نسيت فصاحبها فبالخير ان شاء صام ثلثة ايام وصوم يوم التمتع
 لمن لم يجد الهدى قال الله عز وجل من تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى من لم يجد فصيام ثلثة
 ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم ذرية الصلوة اجب قال الله عز وجل ومن قتل مسلم
 متعمدا فجزاؤه مثل ما قتل من التمتع بكم به ذوى عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين
 او عدل ذلك صياما ثم قال لا تدري كيف يكون عدل ذلك صياما يازهرقي قال قلت لا ادري قال
 يقوم الصلوة ثم يفتقر تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اسوا عما يقصوم لكل نصف صاع يوما
 ويوم التذرة واجب صوم الاعتكاف اجب واما صوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحية وثلثة ايام
 التشرية وصوم اشك امر نابه ونصنا عنه امر ان نصومه مع شعبان ونصنا عنه ان يفطر اول
 يصام من اليوم الذي يسلك فيه انما من قتلته جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا
 كيف يصوم قال النبي ليلة الثلثة نذرت صيام من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزاعه وان كان من
 شعبان بقره فقلت له وكيف يجزى صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما
 شهر رمضان تطوعا وهو لا يدري ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك اجزاعه لان الفريضة

عاما

صيام

وتعق

صوم

وتع على اليوم هين وصوم الوصال حرام وصوم الفرم حرام وصوم نذرة المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما
 الصوم الذي يكون صاحبه فيه لطيفا فصوم يوم الجمعة والخميس والاشهر وصوم البيضا وصوم ستة ايام من
 شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة ويوم عاشوراء كل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء
 واما صوم الاذن فان المرأة لا تقصم تطوعا الا باذن زوجها والعدا لا يصوم تطوعا الا باذن سيده والفقير
 لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه وقال النبي صلى الله عليه وآله من نزل على قوم فلا يصومون تطوعا الا باذنهم
 واما صوم النذر فانه ياتر الصبي اذا راهم بالصوم ناديا وليس يفرض وكذلك من افطره من اول النذر
 ثم قوي بعد ذلك امر بالاسك بنية يومه ناديا وليس يفرض وكذلك المسافر الاكلين اول النذر ثم اهل
 امر بالاسك بنية يومه ناديا وليس يفرض واما صوم الاباحة فمن اكل وشرب ناسيا او تقصا من غير قصد
 اباح الله ذلك واخرى عنه صومه واما صوم التشرية الرضا فان العامة اختلفت فيه فقالوا يصوم وقال
 قوم لا يصوم وقالوا ان شاء صام وان شاء افطرهما من فطره لغيره لغيره جميعا فان صام في السفر
 في حال المرض فعليه القضاء في ذلك لان الله عز وجل يقول من كان منكم مريضا او به اذى من راي
باب صوم السنة روى الحسين بن محبوب عن جميل بن صالح بن محمد بن مردان قال سمعت ابا عبد الله
 يقول كان رسول الله صوم حتى يقال لا يفطر حتى يقال ما يصوم ثم صام يوما فافطر يوما صام الاثني
 والخميس ثم اربعين ذلك الى صيام ثلثة ايام في شهر الخبيث في اذن الشهر الاربعاء وفي عطا الشهر الخبيث امر النبي
 بعد ذلك بصوم الدهر وكان اجبه يقول ما من احد انفع الى الله بقره من رجل قال الله كان رسول الله
 كذا وكذا فيقول لا يفطر الا بعد ان اجهد في الصلوة والصوم كذا روى انه رسول الله ترك شيئا من الفضل
 غير اعنه وفي رواية حداد بن عثمان عن ابي عبد الله قال صام رسول الله حتى قيل ما يفطر ثم انظره فقلنا
 ثم صام صوم داود يوما ورواهما ثم فضح صلات الله عليه في صيام ثلثة ايام في الشهر وقال العبدان صوم
 الدهر ويذهبن بخمر السدر وقال الحداد والوسوسة قالوا قلت اخا الايام هي قال اوله خبيث
 القهر اول اربعاء بعد العشرة والنور خبيث فقلت وكيف سارت هذه الايام التي تصام فقال لا ين
 لا قبلنا من الامم كان اذا نزل على احد منهم العذاب نزل في هذه الاجام فصام رسول الله هذه الايام لانه
 المخوفة وروى الفضل بن يسار عن ابي عبد الله قال اذا صام احدكم الثلثة الايام من الشهر فلا يجاد ان اجدا
 ولا يجمل ويسرع الى اللذات الايمان بالله وان جهل عليه احد الخبيث وروى عبد بن المغيرة عن جيب
 القتيبي قال قلت لابي عبد الله اخبرني عن الطوع وعن هذه الثلثة الايام اذا اجبت من اول الشهر فاعلم اني قد
 اجبت فانام متمدا حتى يفطر الصوم او لا يصوم قالوا وقال الامير المؤمنين عليه السلام صيام شهر رمضان ثلثة
 ايام من كل شهر يذهب به لابل القيد وصيام ثلثة ايام في كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من صام
 بالمسنة ثلثة عشر اشرا في حق امة محمد بن سنان عن ابي عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله

صيام

صوم

فليقبل

يذهبن

صوم

عن صوم خمسين يوما اربعة فقال لما لم يصوم كقرض فيه الاعمال اربعة ايام يوم خلقت فيه النار
 فحتمه وفي رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله قال انما يصام في يوم الاربعاء لانه لم يبدل فيه شيئا من الاربعاء
 وسط الشهر فصحتك تصام ذلك اليوم وفي رواية ثمانين سنة قاله ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول
 الشهر خمسين صم ارضا فانه افضل اذ كان في اخر الشهر خمسين صم لزمها فانه افضل ساكن في صوم
 ابا عبد الله من من لم يصم الثلاثة من كل شهر هو يستدل عليه الصيام هافيه فانه فقال في ذلك من طعام
 وروى ابن سنان ابراهيم بن المثنى قال كنت لابي عبد الله في قم اشد على صوم ثلثة ايام في كل شهر فاعني
 عن ان تصدق سكان كل يوم بلدهم فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم وروى الحسن بن محبوب عن
 الحسن بن ابي حمزة قال قلت لابي عبد الله في صوم ثلثة ايام في الشهر لغيره في الصيف
 لا الشتاء قال اجده اشد على صوم ما خففها وروى ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله
 ما جرت السنة من الصوم فقال ثلثة ايام من كل شهر لغيره العشر الاول والاربعاء في العشر الاخير
 العشر الاخير قلت هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم قال نعم وروى داود الرقي عن ابي عبد الله
 قال لا تطاركت من الخيل افضل من صيامك سبعين صغرا وتسعين صغرا وروى جميل بن
 عنه انه قال من دخل على اخيه وهو صائم فاطمعه ولم يعله بصومه نهي عليه كتب الله له صوم
 ثلاثين سنة هذا الكتاب في حمة هذه السنة والطبع جميعا وقال في ربه في الله عنه في رسالته الى ابي
 سفيان فادعت ان تقدم من صوم السنة شيئا افضل لثلاثة ايام للشهر الذي تريد للزوج فيه وروى انه سئل
 عما اعمل من خمسين يتفقان في اخر الشهر الصيام الاول فله ذلك لا يطعن الثاني في
 صوم التطوع وتوابعه من الايام المتفرقة سال محمد بن مسلم وزرارة بن اعين ابا جعفر الباقع عن صوم
 يوم عاشورا فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما اتم شهر رمضان ترك وقال عليه السلام قال رسول الله
 صلى الله عليه واله من صام يوما تطوعا دخله الله عز وجل الجنة وروى جابر بن ابي جعفر قال سمعت
 له بصيام يوم دخل الجنة وقال رسول الله من صام يوما في سبيل الله كان له كعتك سنة بصومها
 وقال الصادق من من تلبس بلبس لانهما وهو صائم لم يفقد عقله وقال رسول الله صلى الله عليه واله
 ما من صائم يحضره ما يطعمون الا سيجب له اعضاءه له وكانت صلوات الملائكة عليه وكانت صلواته
 استغفارا وروى عن موسى بن جعفر قال من صام اول يوم من شهر ذي الحجة كتب الله له صوم
 ثمانين شهرا فان صام التسع كتب الله عز وجل له صوم الدهر قال الصادق صوم يوم التروية كان
 سنة ويوم عرفة كفارة سنين وروى في اول يوم من ذي الحجة ولد ابراهيم خليل الرحمن عن ابن جابر
 اليوم كفارة سنة وروى عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عن صوم يوم
 قال ان شئت صمت وان شئت لم تصم وذكر ان رجلا اتى الحسن والحسين عليهما السلام فوجد احدهما صام

وفي تسع من ذي الحجة انزلت توبته
 داود عليه السلام من صام ذلك
 اليوم كان كفارة تسعين سنة

والآخر صامك مغفر انما انما انما صمت حسن وان لم تصم فاقرب وروى عبد الله بن الغيرة عن سالم عن ابي عبد الله
 قال لا يصوم رسول الله صلى الله عليه واله الا على علمه لم يحسن اذ صام على ما احسن والحسين عليهما السلام في كل يوم
 ايامه في كل يوم معرفة بالحسن وهو يتعدى على الحسن صام في حياء بعد ما قص الحسن في كل يوم على الحسن في كل
 عرفة وهو يتعدى وعلى بن الحسن عليهم السلام صام فقالوا لرجل اني دخلت على الحسن وهو يتعدى وانت صائم
 دخلت عليك انت فطهر فقال الحسن نعم كان اماما فاطهر للملائكة صومه ستة ولنا يتعدى الناس طهارة
 فيصحت انا اماما فارت ان لا يتعدى سنة فينا حتى لا نأثم وروى حنان بن سليمان عن ابيه قال سالت
 عن صوم يوم عرفة قلت جعلت ذلك لغيره من انه بعد الصوم سنة قال كان لابي ابي بصير في كل سنة
 ذلك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسئلة فاتخذوا فيه يضعفون الدعاء واكثر ان اصومه اتخوذوا يكون
 يوم عرفة يوم الاضحية ليس يوم صوم قال تصيف هذا الكتاب رحمه الله ان العامة غير متقين لغفر
 ولا اضحوا ايمانك وعلقتهم صوم يوم عرفة لانه كان يكون يوم العيدين اكثر السنين وتصديق ذلك ما قاله الصادق
 عليه السلام للحسن بن علي بن ابي طالب عليهم السلام امر الله عز وجل ملكا فنادى ايها الامة العاقلة العاقلة
 يتبها الله وتفكر الله لصوم ولا تطرف في حديث الحق لا تفكر الله لظهور الاضحية ومن صام يوم عرفة فله من
 الثواب ما ذكرناه وروى عن الحسين بن علي بن ابي طالب انكنت مع ابي وانا غلام فتعقبتنا عندنا فاعلمت ليلة
 خمسة وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة والذبحها ابراهيم وولد ذبحها
 عيسى بن مريم وديها جوعا الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان من صام ستين شهرا وروى
 ان في سبع وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل اللعبة وهي اول حجة نزلت من صام ذلك اليوم كان
 سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله قال قلت جعلت ذلك للسبعين عبد الرحمن
 قال نعم يا حسن واعظمها واشرفها قال قلت له فاني يوم هو قال يوم نصيب اليومين علي بن ابي طالب عليه السلام
 ابتلما على الناس قلت جعلت ذلك واني يوم هو قال ان الايام ثمة وهو يوم ثمانية عشر من ذي
 القعدة جعلت ذلك ثابتي لاني ان تصم فيه قال صومه باحسن وكثير فيه الصلوات على محمد وآله
 وبنزل الله عز وجل من ظلمهم فان الدنيا عليهم كما كانت ناسرا الاوصياء باليوم الذي كان يصام فيه
 الرجل يتخذ عيدا قال قلت ما قال صيام ستين شهرا لا يقع صيام يوم سبعة وعشرين من
 رجب فانه هو اليوم الذي انزل فيه النبوة على محمد صلى الله عليه واله وتوابعه مثل ستين شهرا وروى الفضل
 بن عمر بن ابي عمير قال صوم يوم غد يوم كفارة ستين سنة واما خبر صلوة يوم غد يوم الثواب المذكور فيه
 لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصحبه ويقول انه من طريق محمد بن ابي عبد الله
 وكان غير ثقة وكلما سمعته ذلك الشيخ قال في ذلك ولم يحكم بصدقه من الاخبار فهو من انزل
 غير صحيح وفي اول يوم من الحرم دعا زكريا عربة عز وجل من صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزيد

رجل

وعلى بن الحسين صام

كاد

تعدى رسول الله صلى الله عليه واله

وسال ابو بصير الملك عن الصيام المتفق تعزيزه الحاجة قال هو لي يا مينا وبني العصور ان مكنت حتى العصر
 بدأ له ان يصوم ولم يكن نوي لك فله ان يصوم ذكرا اليوم ان شاء **باب ثواب صوم رجب**
 ابان بن مثنى عن كثير النوى عن ابي بصير قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من صام رجب من رجب لم يمت
 ان يصوموا ذلك اليوم وقال ابن صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مائة سنة ومن صام سبعة ايام
 اغتلت عنه ابراهيم السبعة ومن صام ثمانية ايام فتح له ابواب الجنة الثمانية ومن صام خمسة
 اعطى مسئلة ومن زاد الله عز وجل وقال ابو بصير موسى بن جعفر رجب شهر الجنة اشهد باننا
 من الذين والحسن العليلين صام يومنا من رجب سقاء الله من ذلك الشهر قال ابو بصير موسى بن
 جعفر رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويحويه السيئات من صام يومنا من رجب ساءت
 عنه النار مائة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة وقيل حجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب
 رجب **باب ثواب صوم شعبان** روى ابو جعفر الثمالي عن ابي جعفر قال من صام شعبان كان
 له طموان من كل سنة وصحة وباردة وقال ابو بصير خبر قلت لابي جعفر ما الائمة قالوا ابي بصير
 والندى في العقيقة قلت يا البارقة قالوا ابي بصير عند النسيب والائمة منها انتم عليها روي الحسن بن محبوب
 عن عبد الله بن روح الاروي الجمعي ابو بصير يقول من صام اربعين يوما من شعبان جنت له الجنة
 الشنة ومن صام يومين نظر الله اليه في كل يوم وليلة في الدنيا واليوم تظفر اليه في الجنة ومن صام ثلثة
 ايام زاد الله في عمره من حبه في كل يوم قاله تصنف هذا الكتاب في الله عنه زيارة الله زيارة انبياء
 وجميع صلوات الله عليهم من زارهم فقد زار الله كان من اطعمهم فقد اطعم الله ومن عصاهم فقد عصى
 الله ومن تابعهم فقد تابع الله عز وجل ليس لك على ما قاله الشبهة عالم الله مما يقولون على كثير
 وقال الصادق ص صوم شهر شعبان وشهر رمضان شهرين متتابعين توبة والله من الله وروي محمد بن خالد
 عن ابي جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه والله يصوم شهر شعبان وشهر رمضان يصليهما وينهي الناس ان
 يصلواهما وكان يقولهما شهر الله وهما كفارة الله لما قبلها وما بعدها من الايوب قوله ص ونهى الناس
 ان يصلواهما هو الاكابر والحكاية لا على الاخبار كما قد يقول كان يصلها وينهي الناس ان يصلوها من
 شاء فصل ومن شاء وصل وقصد ذلك ما رواه زينة عن المغيرة بن ابي بصير قال كان ابو بصير
 يقصلي اباي من شعبان وشهر رمضان يوم وكان على ابن الحسين عليهما السلام يصل ما بينهما ويقول صوم
 حصلت متابعين توبة من الله وتغصانه رسول الله صلى الله عليه ما وصله شهر رمضان وصامه وصل
 بينهما ولم يصمه الله في جميع سنة الا ان الكرم صامه كان فيه وكن نساء النبي ص اذا كان عليهن صيام
 آخر ذلك الا شعبان كراهة ابن مثنى عن رسول الله صلى الله عليه ما حجتة اذا كان شعبان من
 صام معهن وكان صوم يقول شعبان شهر قال الصادق ص من صام ثلثا ايام من آخر شعبان ووجهها

الائمة الحسن والزهراء والفرقة

الائمة زين العابدين
 الباقر والهادي والرضا
 والكاظم والجواد

من بايعهم فقد بايع الله
 من بايعهم فقد بايع الله
 من بايعهم فقد بايع الله
 من بايعهم فقد بايع الله

شهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين من ربه قاله لابي جعفر ما تقولون ليلة القدر
 من شعبان قالوا ليلة القدر جعلها من خلقه لكثر من عباده شعير من كل بيت وزيد الله عز وجل ملائكة للالتفات
 الدنيا والاخرى في ذلك الشهر ما رويته في هذا المعنى في كتابنا من ابي بصير
 روى الحسن بن محبوب عن ابي بصير الزبير عن ابي جعفر قال الخطيب صلى الله عليه من صام شعبان فخر الله
 واثى عليه ثم قال ايضا انه في كل شهر فيه ليلة خير من الشهر وهو شهر رمضان فخر الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه
 كن تطوع يصلوه سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل من تطوع فيه عطلة من حصص العز والبر كما هو من
 اذى رخصة من الله كان من اذى جوعين فريضة في ما سواه من الشهور وهو شهر الصبر والعز القوي به الصبر يؤده الجنة
 شهر الواساة وهو شهر يربى الله فيه ذرية المؤمنين من فطرته من ما يباح ان له الملك عند الله عتق ربية و
 سفره لذوقه فيما نرى يقبله بارسول ليس لنا فضل على ان نطعمها بما افعل ان الله تعالى كريم يعطي هذا الثواب
 لمن من لم يقد الا على ما رويته من ان يعطى بها ما شاء من ماء وغيره نعمت لا يقدر على اكثر من ذلك
 ومن حلف في عهد من ملكه حنق الله عز وجل عليه جأبه وهو شهر له رحمة ووسطه مغفرة واخره اجابة
 والعتق من النار ولا يفتنكم من ان يحضركم تحضرون الله بها وخصلتين لا يفتنكم عنهما فانا
 اذنان تحضرون الله بها شهادتان لا اله الا الله والحق المسك انما اللتان لا يفتنكم عنهما انتم الله انتم بما يحكم
 ولدت وتسلمون الله فيه العافية وتعودون به من النار قال رسول الله صلى الله عليه ما حصر شهر رمضان وذي ذلك
 فقلت يقين من شعبان بل ان زاد في الناس فخرج الناس ثم صعد المشرك الى الله واثى عليه ثم قال ايضا ان ليلة القدر
 تحضره وهو سيد السموات في ليلة خير من الف شهر يفتق في ابواب النار وتفتح في ابواب الجنة فمن ادركه فلم
 فاجده الله عز وجل ومن ادركه والدير فلم يفره فاجده الله ومن ذكرت عندك فلم ينس على فلم يفره فاجده
 الله وروي جابر عن ابي جعفر ما قال كان رسول الله صلى الله عليه ما اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه توة
 قال الحمد صلى الله عليه على بالامن والايان والاسلام والما فية الجبلية والرتق الواسيع وذيق الاستقام
 وتلاوة القرآن والعون على الشريعة والقيام لله صلى الله عليه سكتا الشهور رمضان وسكتة النساء وسكتة ما حتى يغتنى
 شهر رمضان وقد عرفت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس يقول يا مسك انك اذا طلعت هلال شهر رمضان
 قلت يردة الشيطان وتحت ابواب السماء وابواب الجنة وابواب الرحمة وتفتحت ابواب النار
 واستحيب الزمان وكان قد شاركه وقت عند كل قطر عتقاء يعقهم من النار وينادي ساد كل الملائكة من
 سائل من مستغفر الله عز وجل يفتق حنكها واعط كل شريك نكفا حتى اذا طلع هلال نقول بؤدي الذي
 ان اغد الى ايجازكم في نويوم الحيازة ثم قال ابو بصير صلى الله عليه اما الذي يقضى به ما يجازى العاقبة والدرهم
 وروي في راية من ابي جعفر من ان النبي صلى الله عليه من عرفات وسار الى بني سعد فاجتمع اليه الناس
 يسلمون من ليله القدر فقام خطيبا فقال بعد ان شاء على الله عز وجل اما بعد فانكم ستأفرون من ليلة

الغزو الفهم والفتان معتمرا على الكفر والفساد

الملك

من قام

من بايعهم فقد بايع الله

من بايعهم فقد بايع الله

من بايعهم فقد بايع الله

الشيطان

هو كذا في كذا
باب في فضل شهر رمضان
وهو صحيح في رمضان
وهو صحيح في رمضان
وهو صحيح في رمضان

القدر ولم اظورها عنكم لا في كذا عالميا عيا اعلوا ايها الناس انه من ودية عليه شهر رمضان
وهو صحيح في رمضان وقام وزاد من ليله وفالكب على صلواته وحجركم حتى وعظما
الى عيد فقدر انك ليلة القدر وفان يجازية الرتبة عن رجل وقال ابو عبد الله ع فازوا والله جوائز
ليست كجوائز العباد وقال ابو جعفر ع جازوا جازوا من دخل عليه شهر رمضان فقسام بنسارم
وقام به في ليله وحفظ فوجهه ولسانه وعرضه وغيره وكف اذا خرج من الذنوب كيوم ولدته امه
قال جابر قلت له جعلت فداك ما احسن هذا من حديث قال ما اضل هذا من شرطه وما اعلم
لما حضر شهر رمضان قام رسول الله صلى الله عليه وآله في ليله واشى عليه ثم قال ايها الناس انكم ترون الله
عدوكم في كل يوم والارض وقال دعوا في استجب لكم وصدقكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل
بكل شيطان مره سبعة من ليلة تكليفه لولا حتى يقضي شهره في هذا الاواب السمتا بفتح
من اول ليلة ليلة الا والحقانية مقبول وروى محمد بن مروان عن ابي عبد الله ع انه قال ان الله تبارك
في كل ليلة من شهر رمضان عتقا وطلقا من النار الا من اضر على سكو فان كان آخر ليلة منه اعتق
فيما مثل ما اعتق في جمعة ورواه محمد بن جرير في الامم النظر على سكر او اجرا واصحاب شاهدين وهو
الشرطي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كل امرء على كل ما سئل ورأه
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من رغب في شهر رمضان لم يضر له في ذل الا ان يضر
عرفة وكان صادقا وهو في ولد ويقول اذا دخل شهر رمضان فاجدوا انفسكم فان فيه تقسم ثلثه في
تكتبة جال وغيره كتب وقد انه الذين يريدون اليه وفيه ليلة العرايا غير من الشهر وقال
الصادق ع ان مدة الشهر عند الله ما في شهر في كتاب الله يوم خلق الله السموات والارض بقرة الثور
شهر ليله وهو شهر رمضان وقلبه شهر رمضان ليلة القدر ينزل القرآن في اول ليلة من شهر رمضان
واستقبل شهر القرآن قاله عصف هذا الكتاب صلى الله عليه عه تكامل في ليلة القدر وروى علي بن ابي
النقري عن حفص بن غياث الثقفي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان شهر رمضان لم يضر الله شيئا
على احد من الامم قبلنا فقلت له فقال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين
من قبلكم قالوا فما من ليله صيام شهر رمضان على الاضياء دون الامم ففضل الله هذه الامة وجعل صيامه

سبعين ليلة
تكون
بزيادة

وهو في كذا في كذا
علاوة على ذلك
بيت الامام
م

على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى ائمة وقد خرجت هذه الاخبار في كتاب فضائل شهر رمضان
باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان قال ابو عبد الله ع عليه السلام اذا رايت الهلال فلا تخرج برؤوف اللهم اتي
استلك خبر هذا الشهر ونحوه ويذكره ويصنعه ويحرمه ويحرمه واسالك خير ما فيه وخير ما بعده واعود
بلك عشر ما فيه وشتم ما بعدك اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والبركة والوفاء
والوفاء في كل حاجة حتى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا راى هلال شهر رمضان استقبل القبلة
ورفع يديه وقال اللهم اهدنا لهدى الامل والايان والسلامة والاسلام والوفاء في كل حاجة والوفاء في كل حاجة
ودفع الاشياء التي تضرنا في حياتنا وفيما رواه في القرآن وفيه وسلم لنا وسلم لنا وسلم لنا وسلم لنا وسلم لنا
به رضى الله عنه في زمانه الى اذ رايت هلال شهر رمضان فلا تشره ليل ولكن استقبل القبلة وارفع يديك
لان الله عز وجل وحاضرا لطلوعه في وقتك الله رب العالمين اللهم اهدنا لهدى الامل والايان
والسلامة والاسلام والسلامة في كل ما نحتاجه وترضى اللهم بارك لنا في شهرنا هذا وارزقنا عونه وحسنه
عناضره وشه ولا يفرقنا عنه وكان حفص بن عمر بن عبد الله ع عليه السلام اذا راى هلال شهر رمضان استقبل القبلة
التي روى في ذلك التوبة والتسوية في مسازلة التقدير استغفر بك العظم وصلى الله عليهم يجعلك آية
مرايات سلطانها امتحك بالركوة والفتن والعلو والاهول والانهارة والكسوف فكل ذلك است له
مطيع والحمد لله رب العالمين ما احسن ما ذكرنا من ما صنع في ملكه جعلك الله هلال شهر حاد في كل
حادث جعلك الله هلال الامل والايان والسلامة والاسلام هلال امتنا في العبادات والسلامة من الشيطان اللهم اجعلنا
اهدى خلقك عليه وارزقنا نظرك عليه وصل على محمد وآله واصبر لكذا وكذا يا ارحم الراحمين **باب** ما يقا
في اول شهر رمضان روى عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال اذ بع هذا الدعاء في شهر رمضان استقبل
دخول السنة وكان من عباد محسبا محققا لم يقصر في تلك السنة فتهت ولا اذ لم يسهو ولا في ربه ودينه وبقوله الله
شهر ما يقا في تلك السنة اللهم انك اكرمك الذي اذن كل شئ ويرجوك الذي وسعت كل شئ في كل شئ
لما فهمت كل شئ وجعلت الذي تواضع لها كل شئ وبعثت الذي خلقه لها كل شئ ويجبره الذي غلبت
كل شئ ويجعلك الذي لخصه لكل شئ يا ارحم الراحمين والى اياتها يود كل شئ اللهم اجعل من

باب في فضل شهر رمضان

اول ما
يا ارحم الراحمين

صل على محمد وال محمد واغفر الذنوب لي ^{والله اعلم} واعف عن الذنوب التي تزل النعم واعف عن الذنوب التي تقطع الرجاء
 واعف عن الذنوب التي تدل الاهداء واعف عن الذنوب التي تزد الدعاء واعف عن الذنوب التي تزل البلاء واعف عن
 الذنوب التي تخمس عيش النماء واعف عن الذنوب التي تنك العصم والبسني ودعك المحصنة التي لا ترام وعافني
 من شحها ^{الارادة العلية} احادنا بالليل والنهار في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع
 والبعثين وما بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقرآن العظيم ورب ما بينك وبين كل
 وجوبك ودجمل سيد المرسلين وخاتم النبيين اسئلك بك وبما تسميت به باعظي ائمة الذي تمين
 بالعظيم وتذبح كل محذور وتغفل كل جليل وتضاعف لك التائبين الكثير القليل وتغفل ما تشاء اذني
 بالله يا رحمن صل على محمد وال محمد وآل محمد البسني في مستقبل سنتي هذه سرتك واصفي وجهي بنورك ^{احسنه} وحبني
 بحببتك وبلغني رضوانك وشرف كرامتك وجسم عظامك من خير ما عندك ومن خير ما انت عليه
 احسان خلقك والبسني مع ذلك عانيتك يا موضع كل تكوي وشاهد كل جزى وعالم كل خفية
 ويا ارفع ما تشاء من بركة يا كريم العفو والرحم التجاوز توفني على ما له ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد
 وسنته وعلى خير الوفاة توفني بحال الاولين الابرار الاعداء لك اللهم وجبتني لعمرك كل عمل
 اقول او فعل يا عذيق منك وليلتي للمكمل اقول بقرتي منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين واسخف
 من كل عمل او فعل او قول يكون سؤا خا من عاقبته ومثلك اياي عليه حذر ان تصرف وجهك ^{الكريم}
 عني ولو جبري بقصاص خلقك عندك يا ارحم الراحمين اللهم اجعلني في مستقبل سنتي هذه في حفظك
 وحمايتك وتغفل عيبي وستر عيوبك وعلمي كرامتك عز جبارك وحمل ثقل ذل الاعداء الذين لم يزلوا
 تابع الصالحين مني من اوليائك والمعتق بهم واجعلني مسلمي لمن قال بالصدق عليك منهم داعوا بك يا
 ارحم الراحمين خطيبي وخطي المراني على ارضي ولساني لهوى واستغاث بهم واولي محرابي بين رحمتك
 ورضوانك فاكون مدينا عندك مستغثا بالخطك ولتغفلك اللهم وتغفلني لكل عمل صالح ترضيني عني وتغفر
 اليك ليعني اللهم كما كنت تغفلني محمد صلواتك عليه وآله هو عذيقه وتغفلني عن كشف كبره وصدقه
 وعدك واخبرت لعمرك اللهم فاذلك فافقني هول هذه السنة واذ انما اسقامها وقدمها وشرفها

لا تفرحوا

ولا تفرحوا وصدقوا لعائز بها وبلغني رحمتك كالالعافية بهم نام ودام النعم عندك الى منتهى اجلي اسئلك
 سؤال رسلك وتعلم واستعان واعترق ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها ما حفظتلك واحصها
 كما اهل لك على وان تقصص لي من الذنوب التي لم يبق من عمرى الى منتهى اجلي والله يا رحمن صل على محمد واهل
 بيت محمد وآل بي كل اسئلك وعيت اليك في ما فاتك امرى بالدعاء وتكفلك بالاجابة وكان على بن الحسين
 عليه السلام يدعي بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن وهذا الشهر
 الصيام وهذا الشهر الازالة وهذا الشهر التوبة وهذا الشهر المغفرة والرحمة وهذا الشهر العفو والقرابة
 اللهم فسلم لي وسلم مني واعف عني عليه بافضل هو لك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني من لعبادتك ودعا
 وتكون كتابك واعظم لي فيه البركة والرحمة وفيه العافية وصحح لي فيه بدني وامنع لي فيه مذربي وكفني
 فيه ما عنتني واسخفني في دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم اذهب عني منه السعاس والكسل والسامة والفتنة
 والقسوة والغفلة والقرن اللهم جنبي في العدا والاسقام والهموم والاعزان والارواح
 والمخاض والاذنوب واصرف عني من السوء والخساسة والجهل والبلاء والتعب والعتاة انك سمع الله
 اللهم صل على خير الانبياء وامنهم وامنهم وامنهم وامنهم وامنهم وامنهم وامنهم وامنهم وامنهم
 وحده وعزوه وفتنته وحيله ورجله وشركائه وعوده واتباعه واخذائه واتباعه واوليائه وجميع
 كيدهم اللهم ترقي فيهم مقام صلواتك وبلغني في ما سئلتك من ما سئلتك عنى حمزة وايماننا وبعثنا
 واحسننا يا ارحم الراحمين ذلك في الاعتناء الكثير والاحرام العظيم اللهم ارزقني خير الخلق والاجتهاد والقوة
 والنشاط والازالة والتوبة والرضية والرهبة والخشوع والجرع والذقة وصدق اللسان والوجد منك
 والرجاء والصدق والصدق والصدق بك والوجع عن محاربتك مع صالح القول وميتول السوء واستميتك
 ما رضى منك في عيبي وبعثنا وايماننا واحسننا يا ارحم الراحمين تقبل ذلك مني واصفا والكثرة والاجر العظيم اللهم
 ارزقني به الجلال والجهاد والقوة والششاط والازالة والتوبة والرضية والرهبة والجرع والذقة ورفيع
 العمل واستحياب الدعاء ولا تخلي بيني وبين شئ من ذلك بقرض ولا مرض ولا هم يرحمتك يا ارحم الراحمين
باب التوكل عند الخطا لكل ليلة من شهر رمضان اوله الى اخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله انظر قال
 اللهم لك صمتا وعلى رزقك انظرنا فاقبله متاذهب الخطا كما يتلوا العروق وفي الاجر وروى ابو بصير

اتمت المشي وفيه نظم الله السطر في جليل من
 المشي والصلوات بالعباد
 انشد مجيد من النور
 واحسنه بالله

عن أبي عبد الله عليه السلام قال يقول كل ليلة من شهر رمضان عند الاظفار ^{تؤتى} لله والله اعانت فصمتا وروز قانا
اللهم تقبلنا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه متا في رينك وما ينزل الله الذي ترضون عن يومنا من شهر
رمضان وقاله ليتم به حجاب دعاء الصائم عند الافطار **باب** آداب الصائم وما ينعرض له وما لا ينعرض
روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال لا يفطر الصائم ما وضع اذا اجتمع باربع خصال الطعام والشراب والفا
والا رقا من ثلثاه **باب** رواه منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع ان الكذب على الله وعلى رسوله
وعلى انبيائه عليهم السلام يوجب عذابا يوم يبعثون يوم يبعثون في يوم يبعثون فقال اذ صمت فليصم معك ويصرك وشرك
وجعلك وعد شيا ما غير هذا قال لا يكون يوم صومك يوم فطرک وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله
تبارك وتعالى لم يست خصالا لكم من الصوم الا من ولدى واستام من يروى احدها الوقت في الصوم
وروى ابو بصير عن الصادق ع انه قال ان الصيام ليس بالطعام والشراب وطهارة من قالها في ذلك
صوما يصحها انما حفظوا السننكم وضوا بصارك ولا تسلموا ولا تانوا فان الحد اكل الايمان
كما قال لنا الطيب وقال امير المؤمنين ع عليه السلام في شهر رمضان كبرية الاستغفار والثناء فانما الدعاء في
البلاد عنكم وانا الاستغفار في شهر رمضان قال الصادق ع لا تقبلوا الشعر بليل ولا تسكنوا في شهر رمضان
ليل ولا ينار فعاله امعيل يا ابا ان كان فينا قال ان كان فينا وقال النبي صلى الله عليه وآله
ما من عبد صالح يفتقر فيقول لا صلواتي عليك لاشرك كما شئت في الاقال الرب تبارك وتعالى يستجاب
عبدى الصوم من شهر رمضان فقد اجرت انار ومع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة تستجار به لها
وهي ملتزفة عار لولاه صلى الله عليه وآله يطعم فقال ما اكلت فقال انى صائم فقال كيف
تكون صائمة وقد سبيت جاريتك ان الصوم ليس بالطعام والشراب فقط وقال الصادق ع اذا صامت
ليصم معك ويصبر لمن الحرام والقبيح وذم الميراة واذى الخادم وليكن عليك وقاد الصائم ولا تجعل
يوم صومك يوم فطرک ولا يامن حججه الصائم في شهر رمضان كذلك رواه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال
انما اذا اردت ان تحج في شهر رمضان احججا بالليل قال وماله ما يحج الصائم فقال لا يتخوف عليه
ما يتخوف به على نفسه قال قلت ما يتخوف عليه قال النبي ان تتورده مرة ^{فمنه} قلت لايات ان هوى على ذلك ولم
يحج شيئا قال نعم انشاء وكان امير المؤمنين ع يكره ان يحج الصائم خشية ان يعثر عليه فيعثر ولا

بس

باس ان يحض الصائم ليحجزه بسك ولا يامن كحجر المحض ولا يامن ان يستاك بالما او بالعود ولا
يعد طهورا في التماسه **باب** روى العلاء بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه سئل عن الفطر في الصائم فقال لا ولا
باس بالمصنعة والاشد نفاق الصائم فاذا تمضمض واستنشق فلا يبلع ويترجى حتى يرفق ثلاثا وان تمضمض فلا
لما حلقه فان كان ذلك لوصو الصلوة فلا قضاء عليه وسال ما عثر من ابي عبد الله ع عن رجل عيش
بلسا يتمضمض من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاء فان كان له وضوء فلا بأس به قال وماله من العج
تم شهر رمضان قال ان كان شئ يبذره فلا يامن ان كان شئ يكره عليه نفسه فقد اضر وعليه القضاء **باب**
احد بن محمد بن ابي نصر بن ابي الحسن الرضا عليهم السلام عن الرجل يحسب ان يكون به العلة في شهر رمضان
فقال الصائم لا يجوز ان يحسب ولا يجوز للصائم ان يستعط ولا يامن بصمت الذوات ذادة ولا بأس
ان يرق الفرج ويضع الحجر للرجوع من غير ان يبلغ شيئا ولا بأس ان يشتم الطيب الا المحسوق منه فانه يصعد
الى صفاه ولا بأس ان يدفق الصباغ المرق وهو صائم بلسانه من غير ان يبلغه ليعرفه من فاحه **باب**
روى عن منصور بن عازم قال قلت لابي عبد الله ع ما الرجل يجعل الحرة ذية وهو صائم قال لا قلت
فيجعل الحرة ذية قال نعم ومن احلم بالتمارة شهر رمضان فليصوم ولا قضاء عليه **باب** وروى عازم بن
موسى التميمي عن ابي عبد الله ع انه قال لا يلد في شهر رمضان من لم يلد في شهر رمضان من لم يلد في شهر رمضان
قال كان ابو عبد الله ع اذا صام نظيب الطيب ويقول الطيب تحفة الصائم **باب** وروى العلاء بن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر ع انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا بأس به بشرطه والاسم بالقبلة **باب**
للشيخ لكي فلما انشأ النبي فلاحا في الايام كان نسبة شجرة وقد سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الرجل
يقبل اسرا وهو صائم فقال هو الا يجانبة يثمنها او فضل ذلك ان يثنى الصائم عن القبلة فقد قال
امير المؤمنين ع اما ينبغي احدكم ان لا يصير يداه الى الليل ان كان يقال ان بدو القتال اللعام ولوان
رجل الصائم اهل في شهر رمضان فلا فرق كان عليه عتق ذبية وسال رفاعه بن موسى ابي عبد الله ع
عن رجل اسرا في شهر رمضان قال ان كان حرا فليست عتقه لله لست عتق اسرا يعود بالما
ويصوم يوما كان يوم وسال ابها عن الرجل يلقى اهل شهر رمضان فقال ما لم يحرف على نفسه فلا
باس وروى محمد بن العيص بن ابي نصاب قال سمعت ابا عبد الله ع ينها عن الترجيس للصائم فقلت

تمضمض
صائم
عنه
عنه
عنه

روى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع

السحرة دواء يبيد الانفس
يرق الطير وزاد الطعم

صيامه

الشيخ لذة الشهوة

العام الصائم من الوجوه من الرخصة

جارية

الرواية في شهر المحرم
الرواية في شهر رمضان
سنة

فكان يومه قاله رجاء الاضاحم وسئل الصادق عن المحرم يوم الرجاء قال لا يقل في الضام قال لا يقل
فيتم الضام الغالية والرخنة قال نعم فيكون حمل ان يتم العقب ولا يتم الرجاء قال لان الطيب سنة
والرجاء بدعة الضام وكان طيبا الصادق اذا اصام لا يتم الرجاء فسل عن ذلك فقال اكره ان
صوى بلده وروى ابن نقيب بطيب اقل التبار وهو صائم لم يكذب فقله وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر انه سأل عن الرجل يريد ان يدخل مع اهله في محاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوبا وقد
روى عبد الله بن عثمان عنه رضي الله عنه في المشقة في المشقة وسئل حسان بن سدير ابا عبد الله عن الصائم
يستقع الماء قال لا بأس ولكن لا يجرى الماء لاستنقع في الماء الا في الماء بماء ما يجب
عليه من اظفار او اجامع ثم يرمي بوضوء من ثوب او اناسيا وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن عثمان عن ابي
عبد الله في رجل اظفر في شهر رمضان متعمدا يوما واحدا من غير ان يفتقر بقية او يصوم ثم يرمي في
او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر بقرى يطبق وروى عبد المؤمن الغنيمي الاضاحم عن ابي جعفر
ان رجلا في النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال ايت امرئ في شهر
رمضان وانصا لم فقال النبي صلى الله عليه وآله اتق ربه قال لا اجدا قال فاصم ثم يرمي متابعين فقال
لا يطبق قال صدق على ستين مسكيا قال لا اجدا في النبي صلى الله عليه وآله في مسكنا في خمسة
عشر يوما ثم فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فاصم بها فقال والذي بعثك بالنبوة ما بين
لأبيها اهل بيت احوح اليه من افاق احد فكلت واهلك فانه كفارة ذلك وفي رواية رجل من ربيع
عن ابي عبد الله انه قال لا تكلم الذي لا يتق صلى الله عليه وآله كان في عشرين صاعا من تمر وروى ابي
بجلاء بن عبد الله انه سئل عن رجل في اهله في شهر رمضان قال عليه عشرين صاعا من تمر بذلك
او يتق صلى الله عليه وآله الرجل الذي اما من ارض ذلك وروى محمد بن النعمان عنه انه سئل عن
رجل اظفر يوما من شهر رمضان فقال كفارة رجل من طعام وهو عشرين صاعا وفي رواية الفضل
بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل في امرئ وهو صائم وهو صائم فقال ان كان استكرها فعليه كفارة
ولن كانت طوعته فعليه كفارة وعليه كفارة ولا كان اكرمها فعليه صاعين سوما نصف الحوطان
كانت طوعته صاعين خمسة وعشرين سوما وضربت خمسة وعشرين سوما قال صدق هذا الكتاب بحديثه

الضم

كسب المشبه الزميل مع
شبهه من صاعها
لا يبين كسبها
وقع الدنيا فيها

كسب كسبان
قد روي في الخبر
ان اكرمها

لم يفتك

لم يحد ذلك ثم شرح من الاصل وانما تقدر برؤية علي بن ابيهم بن هاشم وروى الحسن بن محبوب عن عامر
بن سالم بن ابي بصير في السلا بوجه من ابيهم من رجل شديدا عليه ثم واداة اظفر من شهر رمضان ثلثة ايام
قال السلا له عليه كفارة في شهر رمضان ثم قال لان علي الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى
الامام ان يتمه كضربا وفي رواية جماعة عن ابي عبد الله قال سألته عن رجل اظفر في شهر رمضان وقد
اظفر ثلث مرات وقد فرغ من الامام ثلث مرات قال فيقول في ذلك التذوق والصادق عن من اظفر يوما من شهر
خرج روح الامم منه وخر اظفر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلث كفارات فاني اظفر به ومن
اظفر بجماع محرم عليه ليجوز ذلك في روايات ابي الحسن الاسدي حتى انه عنه فيما ورد عليه في الخبر ابي جعفر
محمد بن عثمان الغري قدس الله روحه وروى الحلبي عن ابي عبد الله انه سئل عن رجل اظفر في كل شهر ثم
ذكر قال لا يظفر تا هو شي رزقه الله فليتم صومه وسئل عن ابن موسى عن الرجل اظفر وهو صائم فيجمع اهله
قال يقتل ولا يخفى عليه قال صدق هذا الكتاب رحمة الله وذلك في شهر رمضان وعين ولا يجزيه
الفضا هكذا روى عن الامام عليه السلام وروى عن ابي بصير بن مهران قال سألته ابا عبد الله عن
يحبب الليل في شهر رمضان ثم يظفر حتى يمضي لذلك بجمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه فضله
الصلاة والصوم وروى في خبر احكام من اخرج من شهر رمضان ثم فنى الصل حتى خرج شهر رمضان
ان عليه ان يقتل ويضيق صلواته وصوم الا ان يكون قد اذنت الجمعة فانه يقضي صلواته وصيامه في ذلك
اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك وفي رواية ابن ابي بصير عن ابي سعيد القمط انه سئل ابا عبد الله عن
اجبت اول الليل في شهر رمضان فاصبح في الاضحية عليه وذلك ان جناته كانت في وقت حله
وروى ابن ابي بصير عن ابي عبد الله انه قال قلت له الرجل يجنب في شهر رمضان ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح
قال يتم صومه ويقضي يوما اخر فان لم يستيقظ حتى يصبح ثم صومه وجانه وساله عبد الله بن عثمان عن
الرجل يقضي شهر رمضان فيجيب من قبل الليل ولا يقضي حتى يحل الليل وهو في الشهر والفضل
قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره وسال العيص بن القاسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيجتهد ثم ينام
ثم ينام ثم يفتل قال لا بأس وروى محمد بن الفضل عن ابي الصباح الكندي قال سألته ابا عبد الله عن
رجل نام ثم اظفر في الشهر فغابت في الشهر غير فافترق ان الصحابي اجاب في الشهر لو تقبل فاقدم صومه

لم يحد شيئا في ذلك من الاصول
التمسك بها في كل شهر
فليقتل
ومن اظفر في شهر رمضان متعمدا
فعلية كذات واحدة وقضاء يوم
مكانه وان لم يظفر واما القبر
الذي روي عن ابن

التمسك بها في كل شهر

انما هو من شهر رمضان

ثم ينام

يقصد ويرى محمد بن جرير عن زرارة قال قال ابو جعفر وقت المغرب اذا غاب القمر فان رايت بعد ذلك
وقد صليت عدت الصلوة ومضى صومك وكنت عن الطعام ان كنت اصبحت منه شيئا وكذلك را
زيد النخعي عن ابي عبد الله عليه السلام في الاخبار التي ولا اتق بالخبر الذي اوجب العصاة ^{عليه} الاذنين والجماعة
بن هارون وكان واقفا **باب** الخلق الذي يؤخذ منه الضياع بالصوم قال الصادق عليه السلام يؤخذ الصيام
اذ لم يفسد من علمه في ما يطيقه فان اطاع في الشهر او بعد صام لذلك الوقت فاذا غلب عليه الجوع والعتور
انظر ويرى عنه اسمعيل بن مسلم ان قال اذا اطاع الغلام صوم ثلثة ايام متتابعة فقد وجب عليه
صيام شهر رمضان **باب** ما للمعاشرة من الصيام في الصوم قال اذ هو على الصيام **باب** وادواته يومين وهب
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام في كراهية الصيام قال ما بينه وبين من حضر عشرة سنين او اربع عشرة سنة
فان هو صام في ذلك فهدى ولقد صام ابي فلان قبل ذلك فتركت **باب** ولا حبر آخر على الصيام اذا احتلم **باب** العلم
وعلى المرأة اذا صامت الصيام وهذا الخبر كله استنفذ للعاق يؤخذ الصيام اذا بلغ سبع سنين
او اربع عشرة سنة او خمس عشرة سنة والى الاصلح وكذلك المرأة التي لم تنزل الحيض وجوب الصوم عليها
بعد الاصلح والحيض وما قبل ذلك **باب** الصوم للرؤية والعترة **باب** الصوم للرؤية **باب** روى محمد
بن مسلم عن ابي جعفر قال اذا رايت الهلال فصوموا فاذا رايتوه فافطروا وليس الا في العترة وليس الرؤية
يقوم عشرة فربطون فيقول واحد منهم هو وهو ويصوم تسعة فاحرمه ولكن اذا راها وحده آفة **باب**
الفتيل **باب** روى الفضل بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على العبد الا ان يرقب وليس على المسلمين الا
الرؤية **باب** روى ابي القاسم الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية
والعترة للرؤية وليس الرؤية بل هو واحد لا اثنان ولا حنون **باب** وفي رواية محمد بن يقين عن ابي جعفر **باب**
قال قال امير المؤمنين ع اذا رايت الهلال فافطروا وشهد عليه عبد المسلمين وان لم تروا الهلال الا من
وسطها راوا واخروا فامتنوا الصيام الى الليل وان غم عليكم فقد روي عن ابي عبد الله عليه السلام في رواية الجليل
عن ابي عبد الله ع ان عليا ع كان يقول لا يجزئ ذرية الهلال الا شهادة رجلين عدلين **باب** ما للمعاشرة
عن اليوم في شهر رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل الصوم على صيامه للرؤية فاقصدا اذا كان اهل
خمسائة انسان وقالوا لا يقبل شهادة القساة في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين **باب** وما على

قولوا من الشهر
يكون له كونه الازمنة الامم
المؤمن من الطاعة الصوم يكون ثمة
منه عليه الكرامة في ان شهر
عابدين الصيام ويكون حله على العبد ان

بن جعفر لفاء موسى بن جعفر عن النجاشي عن ابي عبد الله عليه السلام في شهر رمضان وحده لا يصوم من الايام يصوم
قال اذ لم يشك في طهارته ولا في صومه الناس وروى محمد بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تقوى في صلاة
فوالليلين فاذا رايت حلالا لم يصوم في تلك الليلة **باب** روى محمد بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تقوى في صلاة
قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فافطروا في الليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين **باب** قال الصادق ع اذا شح هذا
وجب في تسعة وخمسين يوما صوم يوم الاثنين وقال ع اذا صمت شهر رمضان في العام الماضي لم يوم
معلوم فعدة العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة ايام وصوم يوم الخامس **باب** وروى ابي بصير عن ابي عبد الله ع
بذلك العلاء عن ابي عبد الله ع قال قلت له رجل اشرف الزوم ولم يصح له شهر رمضان ولم يلد له شيء وهو قال **باب**
شهر رجب فيجب ان كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان وان كان بعد شهر رمضان اجزاء وماله الجوع
بذلك عن ابي عبد الله ع اذا راها القوم جميعا فافتروا على الليلتين **باب** يجوز ذلك قال نعم **باب** صوم يوم الثلاثاء
سئل امير المؤمنين ع عن اليوم المشكور فيه فقال لا انا صوم يوما من شعبان احب الي من الاخر يوما من شهر
رمضان فيجوز ان يصام على اية من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزاء وان كان من شعبان لم يصوم في
صومه وهو شال فيه فليله فقال ان كان من شهر رمضان لا تدركه الاقبيل شي من الفرائض الا بائتين ولا
يجوز ان يصوم يوم المشكور من شهر رمضان لان امير المؤمنين ع قال ان اضر يوما من شهر رمضان
يوم ا احب من ان اصوم من شعبان كان تطوعا وان كان من شهر رمضان فهو يوم ويقبله **باب** وماله عبد الكريم بن عمر
قال ان جعلت على نفسي ان اصوم حتى تقوم القائم ع فقال لا تفهم في السفر ولا في العيدين ولا في ايام التبريق
ولا في يوم الذي تشك فيه من كان في ليلة من سلطان فالصوم معه والفضل هو لان في خلافة رسول الله ع في قوله
يقول ولا تقوا بايديكم الى التمسك وقد روى عن عيسى بن ابي منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله ع في يوم
بشك في يومه فقال لا تعلم انه باطل انما سلطان ام لا فذهب ثم عاود فقال لا في ما بالعداء فتعدت يا معاوية
الصادق ع فقلت ان ذلك النبي كثر ان الصلوة اذ كنت صادا فاقامه لادب من الانبياء لوروى عبد العظيم
بن عبد الله الحنف عن ابي عبد الله ع قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصوم للرؤية والعترة للرؤية وليس فيهما
قبل للرؤية للرؤية وافطروا للرؤية للرؤية قال قلت له ابا عبد الله ع في قوله صلى الله عليه وآله فامتنوا بالصوم
الشك فقال حدثني ابي عن جدي ع في قوله عليه السلام قال قال امير المؤمنين ع لان اصوم يوما من شعبان احب

لم يجزه

هل صام امير المؤمنين

لعمري انظر هو من شهر رمضان قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا حديث غريب لا عزه الا من ابرق
عبد العظيم محمد انه لم يلق المدفون بالرى في مقابر النجف وكان من رمضان **باب** التجمل بسلم وقد مضى بعض
شهر رمضان **باب** سئل الصادق عن رجل سئل ان تصوم شهر رمضان ما عليه من ضياعه فقال ليس عليه **باب** الصوم
الما سلم فيه وليس عليه ان يقضى ما قد مضى منه **باب** وروى صفوان بن يحيى عن عيسى بن القاسم قال سألت ابا
عبد الله عن من اقام الصوم في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل عليه ان يصومها ما مضى منه او يوم من ايام
الموازية فقال ليس عليه قضاء ولا يوم من الايام الموازية لان يكون الصوم اقبل طلوع الفجر **باب** الوقت الذي
يجوز فيه الاضطرار في صلاته **باب** وروى محمد بن يحيى عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا اضطررتم الى الصلوة في وقت الصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله يحب الرجل اذا اقبلت عليه
انتم وهي تطلع مع غروب الشمس وهو في صلاة ايان عن زيادة عن ابي جعفر **باب** وروى الحلبي عن ابي عبد الله
انتم سئل عن الرجل يترك الصلوة في وقتها قال لا تركان مع قوم يحسبون انهم من عتاة قوم فليصوم معهم وان
كان غير ذلك فليصل في وقتها **باب** الوقت الذي يجوز فيه الاضطرار في صلاته **باب** وقت الصلوة
العادة **باب** وروى عاصم بن محمد عن ابي بصير الليث المرادي قال سألت ابا عبد الله عن وقت صوم يوم من ايام
الاضطرار في صلاته في وقتها ما اذا اضطررتم في وقتها كان كالتبضية ايضا فتمنع الطعام على الصائم
وتحل الصلوة في وقتها **باب** وقتها ان يطلع شعاع الشمس في ايامها ان تذهب بلك تلك
صلوة الصيام **باب** وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عن رجل اكلوا واشربوا حتى يتبين لهم الخط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال قلت في وقتها من نجس الاضطرار وكان مع النبي صلى الله عليه وآله
فالتخندق وهو صائم واسم على ذلك الحال وكانوا يقولون انتم في هذه الايام انما اكلوا من طعام فجا
حوت الى اهلها حين اسقوا فقالوا انتم حتى تضعوا تلك الملعقة فانكم تاكلون قالوا لا قلت
قال نعم فبات على ذلك الحال فاصبح ثم عد الى التخندق فجعل يقضي عليه ثم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله
ولا ذلك الذي الذي باجره كيف كان امره فانزل الله عز وجل واكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخط الابيض
من الخط الاسود من الفجر وسئل الصادق عن الخط الابيض من الخط الاسود من الفجر فقال لا يباح ان ياكلوا من
اللبل قال في خبر آخر وهو الفجر الذي لا ياكل منه **باب** وسئل جماعة من بني مروان عن رجلين قاما فظن ان الفجر

الصلوة بالكرشي ربه من حق
من كان يتخذه وقدمه من حق

احكامهم من اوقاف الاخرى ارى شيئا قال فلياكل الذي يبين الفجر ويشرب لان الله عز وجل يقول واكلوا
حتى يتبين لكم الخط الابيض من الخط الاسود من الفجر ثم اكلوا من الاضطرار قالوا لا ياكلوا من
بوجه اطلع الفجر في شهر رمضان فقال لا ياكل من الفجر فاكلوا من الاضطرار في الفجر فليتم صومه ولا افاد
عليه وان كان قام ناكل وشرب ثم نظر الى الفجر من اقبل طلوع فليتم صومه ذلك ويقضى يوما آخر لا بد الا ان ياكل
النظر عليه الاعادة **باب** وروى صفوان بن يحيى عن العيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عن رجل خرج
في شهر رمضان واصطاب بجر من بيت فظن ان الفجر من اقبل طلوع فكيف يصوم ومن بعض ان يخرج
فاكل فقال يقضى **باب** وروى محمد بن يحيى عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عن امرئ يجازي في نظر
الى الفجر فتعلم بطلوعه بعد ما كمل ثم انظر فاجد قد كان طلوع حين نظرت قال انصرا ما انك لو كنت انت الذي
نظرت لم يكن عليك شيء **باب** حلال الخبث الذي يضر ما حبه وروى ابي بكر عن زرارة قال سألت ابا عبد الله
ما حلال الذي يضر فيه الصائم ويضع الصلوة من تيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو عليم بما يطعمه
باب وروى جابر بن ابي عمير عن ابي عبد الله في شهر رمضان فبعث الى ابي عبد الله عن
بينما خلت زويت وقال انظر وصل وقتها وروى محمد بن يحيى عن ابي عبد الله عن قال سألته وانا
اسمع عن رجل المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم قال اذ لم يستطع ان يشتر وروى سليمان بن عمرو عن
ابي عبد الله **باب** قال اشتكى شام سلمى رضي الله عنها عتبت في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله
ان تقطر قال عشاء الليل يهينك ردي وفي رواية اخرى عن ابي عبد الله عن قال انصام اذا خا على عينيه
من الاضطرار وقاله كمل اصوم بالصوم فالاضطرار واجب **باب** ما جاء من تضعف عن الصيام شرجا وشا
او حائل او مرض **باب** روى العلاء بن محمد بن ابي عبد الله عن ابي جعفر عن ابي عبد الله الذي قاله العطاء بن رباح
عليه ما ان يمرض في شهر رمضان ويتصل كل واحد من ايامه كل يوم بمس من طعام ولا قضاء عليه ما ان
لم يتصل في شهر رمضان **باب** وروى محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عن رجل من الرسل يصبه العطر حتى يخاف
على نفسه قال يشرب بقدر ما يشرب منه ولا يشرب حتى يروي **باب** وفي رواية اخرى عن ابي جعفر
عن رجل من الرسل عز وجل على الذين يطعمون فدية طعام مسكين قاله في الايام كانوا يطعمون الصوم فتر
اصابهم كبر وعصا او شرب ذلك فليعلمهم بكل يوم **باب** وروى العلاء بن محمد بن ابي جعفر

الرجل في
حيت في

قال معتمد يقول الحامل المرفوع القليلة اللبن لايجز عليه ان يفطر في شهر رمضان لانها الاقلية فان
 الصوم وعليها ان يفطر كل واحد منهن بما لا يضره في يوم يفطر فيه من طعام وعليها ان يفطر كل يوم يفطر
 فيه ثم يقضاه بعد ان قال عبد الملك بن عتبة طاهي الحسن عن الشيخ الكبير والعمور الكبير التي تضعف
 عن الصوم في شهر رمضان قال تفطر عن كل يوم بعد حفظ **باب** فاجر يفطر صائما **باب** وروى ابو الصباح
 الكنتاني عن ابي عبد الله ع قال تفطر صائما فلا جرثومة وقال الصادق ع دخل مدبر على ابي عمير في شهر رمضان
 فقال لا يسهل هله لغيري ابي ليا لهن فقال لا نعم جعلت فداك انما ليالي شهر رمضان فاذ ان تقا
 له لتقدم ان تقو كل ليلة منهن الليلة عشرة رجايم فداك اميل فقال له سديا في انت والتمني بالليل
 ما لا ذك فاذ ان يتصرف حتى يبلغ به رقبته واحدة في كل ذلك يقول الله عليه فقال له ان تقدر ان
 تفطر في كل ليلة رجلا سجد فقال له بل وعشرة فقال له بل وعشرة فقال له بل وعشرة فقال له بل وعشرة فقال له بل
 احاك المسجد بعد ان عرق رقبته فداك اميل **باب** وروى ابو بصير عن ابي الحسن ع قال قال النبي صلى الله عليه وآله
 افضل صيامك وكان على الحسين ع اذا كان اليوم الذي يصوم فيه لم يشأ ان يفتح ويقطع اعضاءه
 وتقطع فاذا كان عند المساء اكب على القدر حتى يمدح المرق وهو طام ثم يقول هاتوا الفصاح غير
 لان فخرهم في الال فلان ثوبين في غيرهم فيكون ذلك عشان وقال النبي صلى الله عليه وآله لا يفطر
 في هذا الشهر مؤثما صائما كان له بذلك عند الله عز وجل عرق رقبته ومغفرة لما صنع من ذنوبه فيقبل
 لرباره ان الله ليس كلنا يقدر على ان يفطر صائما فقال له تبارك وتعالى اكرم هذا القلب منكم
 من لو يقدر الا على مائة من ابن يفطر بها صائما او شهر رمضان عذبا وتميزت لا يقدر على اكثر من ذلك **باب**
 ثواب الصوم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم يردك وقال ع لانه اتى الصوم ولو على
 حشفة ثم روى جماعة ابا عبد الله ع عن الصوم يردك الصوم فقال ما في شهر رمضان فان الفضل في الصوم
 ولو بشره من ماء وما في الصوم في اجابة حتى يفعل وين لم يفعل فلا باس **باب** وسئل ابو بصير عن الصوم
 في اداء الصوم اوجب عليه فقال لا باس ان لا يتحرق شاة فاما في شهر رمضان فانه افضل ان يتحرق
 ان لا يتحرق في شهر رمضان وقال النبي صلى الله عليه وآله دعاؤنا بكل التحم على صيام النهار واتم عندنا
 على قيام الليل **باب** وروى عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان الله تبارك وتعالى ملائكته

فقال ع

النسمة ل
 كسفة بغيره
 اورد في شرح

يعلمون

يصلون على المستغفرين والمغفرين الانحاء فليتم احكامه ولو بشره بزمنه وافضل الصوم السويق والتمر ينقلق
 لك الطعام والشراب لمن يتيسر بطوع الجفر **باب** وقال ارجل الصادق ع فقال لا اكل وانا املكه العجز فقال كذا
 لا تشك وقال لو ان الناس تحرم ولم يفطر والاعلى الماء لقتله وعلى ان يصوموا الدهر **باب** الرجل يتلوع
 بالقيام وعليه شيء من الغرض وحدث الاضمار والافان عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتلوع الرجل الصائم
 ويبتلع من الغرض **باب** وتروى ذلك الحلي وابو الصباح الكنتاني عن ابي عبد الله ع **باب** الصلوة في شهر رمضان
باب قاله في حديثه لم والفضل بالجعة لياقرا وابداعه الصادق عليهم السلام عن الصلوة في شهر رمضان
 نافذة بالليل جماعة فقال لا انما يتصل على الله عليه والله كان ذا صلوات الاخرة انصرف في ذلك لم يخرج
 من آخر الليل للمجدد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي في مكان يصلي فاصطفا التبارك
 خلفه فريهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك فليال القلم عزم اليوم الثالث على صبره فحاله واشقى
 عليه ثم قال يا ابا التماس ان الصلوة بالليل في شهر رمضان من النافذة لجماعة بعد عده وصلوة الضحى بدعة
 الافلاح عمو الا في شهر رمضان لصلوة الليل ولا في الصلوة الضحى فان تلك معصية الا فان كل
 بدعة ضلالة وكما ضل سبيلها الله التار ثم نزل ع وهو يقول قليل من ما تدعون منكم ببدعة وركب
 ابن مسكان عن الحلي قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة في الوتر
 وركعتا الضحى قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خير الوتر
 رسول الله صلى الله عليه وآله **باب** وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله ع قال سألت
 عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل الصلوة الفجر ولو كان فضلا كان
 رسول الله صلى الله عليه وآله اعلم به واحق وروى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زبعة عن جماعة
 وهما وايقنان قال سألته عن شهر رمضان كم يصلي فيه قال يصلي في عشرين اذان شهر رمضان على ما روى في
 من الفضل ما بينه للعباد ان يريد ان يتلوع فان حب وقوى على ذلك ان يريد ان لا يتلوع ثم روى في
 كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك يصلي في هذه العشرة ركعة من المغرب والعشاء
 وثمان ركعات بعد العشاء ثم يصلي صلوة الليل التي كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلاث يصلي ركعتين
 ويكتم فيها ثم يقوم فيصلي واحدة فيفقت فيها هذا الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حتى يتيقن ان هذا ثلاث عشرة

بعض من خطه وشعره وصفه

الغزالي عن

ركعتين فادخل في شهر رمضان عشر ليال فيصلي ثلثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلث عشر ركعة يصلي منها بين
 المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثلاث ركعات بعد العتمة يصلي صلوة الليل ثلاث عشرة ركعة **صحيح**
 لك وبليلة إحدى وعشرين ركعة وثلاث وعشرين يصلي لكل واحدة منهما اذا قرئ ذلك ما ذكره رسول
 هذه الثلث عشر ركعة وايضا يصلي حتى يصبح فان ذلك المستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتصريح فانه تجزي
 ان تكون ليلة القدرة احدهما قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله عليه انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب
 مع عدله عنه وترك استعماله ليعلم الشافعي ذلك كيف يروي ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني
 لا اروي ما استعمله **باب** ما جاء في كراهة السفر في شهر رمضان **صحيح** عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله
 عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا اية الاية الحرك به خروج مكة او غير ذلك فيسبب الله او ما كان في مكة
 او ما كان في مكة ولا يملكه وانما من الابد والامم وروى الخليل عن ابي عبد الله عن ابي بصير قال سالت عن الخروج اذا دخل شهر
 رمضان وهو مقيم لا يريد السفر ثم يرد بعد ما شهر رمضان انما اوردت في كتابك غير من قال في السفر
 افضل لان يكون لاحد لا بد من الخروج منها او يتخوف على ما له **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله جنة فاقى
 عن الخروج في السفر في شهر رمضان حتى كراهية لاني يخرج والفضل في المقام له في قصر في المقام **وقد روى**
 العلامة عن ابي بصير عن ابي جعفر عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في شهر رمضان وهو مقيم وقدم على
 منه ايام فقال لا بأس ان يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابا بصير عن الصادق وسئل الصادق
 عن الرجل يخرج يتبع اخاه مسيرة يومين او ثلاثة فقال لا بأس في شهر رمضان فيلغير يسئل ايها افضل
 يصوم او يتبعه قال يشيخنا ان الله عز وجل وضع الصوم عنها اذا شبع **وروى** الوشاح عن ابي بصير
 قال قلت لابي عبد الله **صحيح** يقولون انما في جن من الاخوان وذلك شهر رمضان تلقاه وافطر قال نعم
 قلت تلقاه وافطر واقوم واصوم قال تلقاه وافطر **باب** وجوب التخيير في الصوم في السفر وروي يحيى بن ابي عمير
 عن ابي عبد الله **صحيح** قال سالت عن رجل في السفر لم يقدر على الصيام قال ان رجع الى ارضه صلى الله عليه واله
 عليه وآله فقال لا بأس ان يصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال لا بأس ان يصوم شهر رمضان في السفر فقال لا بأس ان يصوم شهر رمضان في السفر
 صلى الله عليه واله ان الله تبارك وتعالى اشد على من صلى في السفر من ان يصوم شهر رمضان يحب
 احكام اذا تعلق بصلته انما روي عليه **صحيح** وسال ابي بصير عن ابي عبد الله عن رجل قال قلت لابي عبد الله

اخ قد
 يدخل

قيل

الا حرام
 في السفر
 في شهر رمضان

العوض
 من قرب
 المدينة

منكم اللهم فليصم قال النبي ان من تمتد قلبه ومنه فراقه لا يصوم **وروى** محمد بن يحيى عن ابي بصير قال
 لو تخرج لومات صائما في السفر لاصليت عليه **وروى** جعفر بن زرارة عن ابي جعفر قال سالت عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في ما صاموا حين افطر نفس العشاء قال وهم العشاء في يوم القيمة وانما يعرفه ابا بصير وهو ابا بصير الى
هذا **وروى** العيص بن القاسم عن ابي عبد الله **صحيح** قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان من السفر فافطر **قال** رسول الله
 صلى الله عليه واله ما خرج من المدينة الا في شهر رمضان ومعه الناس وفيه المشاة انما في كل يوم القوم دعا
 بقدح من ماء يمانين الظهر والعصر ضرب وافطر الناس معه وما على صومهم ضمائم العشاء وانما في كل
 باس رسول الله صلى الله عليه واله **وروى** ابا بصير عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
 حين القى الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا اخصوا السبحة واذا سافروا استغفروا وشروا حتى انتهى
 وليلة التعميم وعزراة يكون طيب الطعام ويلبسون لبس الشباب واذا تكلموا لم يصدوا **وروى** ابا بصير
 محبوب عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله **صحيح** قال سالت عن رجل قال قلت لابي عبد الله اني
 رجلا سفر الى صيدا في معصرة لوري رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اطلب عدو وشيئا او سعيا
 اضر على قوم من المسلمين وقاله لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا بسبيل حق **قال** مصنف هذا الكتاب
 رحمه الله قد خرجت نعيم المشاة في جملة ابواب الصلوة في هذا الكتاب ولهذا الذي يجب فيه التخيير في السفر
 يجب على من التمام فانما صوم المتخوف في السفر فقد قال الصادق **صحيح** عن ابي بصير عن ابي بصير
 عبد الله **صحيح** قال سالت عن رجل يخرج في السفر وهو صائم فقال لا بأس ان يفطر في السفر
 فيلغير ويلتص ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليصم يومه **وروى** العلامة عن ابي بصير عن ابي عبد الله
 قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فليصم صيام ذلك اليوم ويعتد به في شهر رمضان
 واذا اضطر او اضطر الى طبع الحجر وهو يريد الاقامة بها فليصم صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر
 فلا يصام عليه وانما في شهر رمضان **وروى** في رواية رابعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله **صحيح** قال سالت عن رجل قال قلت
 في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج
 لم يدخل اهله الجيران شأصام وانما في شهر رمضان **وروى** ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

في سفره بافضه
 صاحب البرهان
 انك على عهده

نعم قوم الصائم ومنه ان الشرب لا يطهر الفرج

فانما للشا فرينها اهله وهو جيب قبل الزوال ولم يكن اكله تغلبه لغيره صوم ولا قضاء عليه قال ابو جابر اذا
 كانت جنباً من رمضان وما لعبد الله من رمضان باعبد الله من رمضان بل في جارية شهر رمضان بالبحار
 في السفر قال ما عرفنا حق شهر رمضان ان لم نزل الليل سجا طويلا قال قلت لابي سلم ان ياكل ويشرب
 ويقصر فقال نزلته عز وجل يخص للمساكين في الاطعام والتعصير حرم وتخييف الموضع التعب والشعب ووعت
 السفر يوم رمضان في جملته النساء في السفر باليهامانة شهر رمضان ولا يجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب
 عليه قضاء مقام الصلوة اذا لم يفرغ من قال والسننة لا تقام ولا اذا اوتيت في شهر رمضان ما اكل
 كمال القوت وما اشرب كل الرى والتهيج للحجاج لبعض شهر رمضان هو منى كراهة لانه يجرى **وروى الجليل**
 عزله عبد الله قال قلت لم رهيل سالم في السفر فقال ان كان بلغان رسول الله صلى الله عليه وآله منى
 عز ذلك تغلبه القضاء وان لم يكن بلغ فلا شئ عليه **باب صوم الحائض والمستحاضة** روى ابو الصباح
 الكنانى عن ابي عبد الله عن اميراة اصبحت صائمة فلما ارتفعت الغشا وكان العشاء اضطرت ففطر قال نعم
 وان كان قبل المغرب ففطر وعن اميراة روى العطار في قول للمبارك في شهر رمضان ولم تقفل ولم تطعم
 كيف تضع ذلك اليوم قال انما فطرها من الادم **وروى عن علي بن مزيان** قال كتبت اليه اميراة طهرت حرجها
 اودم فقام بالى اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت ففصلت وصامت شهر رمضان كله فغيرت ففطر
 ما فعلت المستحاضة من الاصل لكل صلواتين يهل يجوز صومها وصلواتها لانك تبتى ففطر صومها ولا تقضى
 صلواتها لان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يامر الحائضات من انهن بالملك **وروى جماعة** قال سالت ^{عبد الله}
 عليه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها **باب**
 عبد الرحمن بن الحجاج بالبحس من اميراة تله بعد العصر انتم ذلك اليوم ففطر فقال ففطر ثم تقضى ذلك
 اليوم **وروى العيص بن القاسم** عن ابي عبد الله قال سالت عن اميراة تقضى شهر رمضان قبل تغيب
 الشمس قال ففطر حين تغيب **وروى علي بن الحكم** عن ابي جعفر قال سالت عن اميراة مرضت في شهر
 رمضان او طمئت او صارت فماتت قبل ان يخرج شهر رمضان هل يقضى عنها قال انما العتق والمريض
 وانما السفر فم **وروى ابي سنان** عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن ان اسراى جعلت على نفسها

فلم تقوية له

صوم شهرين فوضعت ولاها واد تكمل الليل فلم تقدر على الصوم قال فلنصدق مكان كل يوم بمد على سكين
باب صوم قضاء شهر رمضان **روى عبد بن** خالد عن ابي عبد الله عن رجل مرض في شهر رمضان
 فلما برأ اذ اكل الخبز كيف يضع بقضاء الصوم قال اذا اصبح طليعه **وساله** عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن قضاء
 شهر رمضان في ذي الحجة ونظيره قال انقضه في ذي الحجة وانقضه ان شئت **وروى الجليل** عن ابي عبد الله
 ع قال اذا كان على الرجل شئ من صوم شهر رمضان فليقضه في اى شهر شاء اياما متتابعة فان لم يطع
 فليقضه كيف شاء ويجزى الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن **وساله** سليمان بن جعفر الجعفري
 بالبحس النضاعة عن الرجل يكون عليه ليام من شهر رمضان يقضيها متفرقة قال لا بأس بفرقة قضاء
 شهر رمضان اتم الصيام الذي لا يفرق صوم كفاية الفهار وكفاية الادم وكفاية العيين **وروى جميل**
 عن زرارة عن ابي جعفر عن الرجل يصوم في شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض فلا يصح
 حتى يذهب شهر رمضان اخر قال يصدق عن الاول من فانه شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث
 من صوم عليه ان يصوم بهذا الذي دخله ويصدق عن الاول لكل يوم بمد من طعام ويقضى الشا
وروى ابن محبوب عن الحرث بن محمد عن ابي عبد الله عن ابي جعفر عن رجل اله في يوم يقضى
 من شهر رمضان قال ان كان في اهله قبل الزوال فلا شئ عليه الا يوم ما كان يوم وان كان اهله بعد
 زوال الشمس فلن عليه ان يتصدق على عشر مساكين لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه طام يوم ما كان
 يوم وطام ثلاثة ليام كفارة لما صنع وقدم وى لثان اضطر قبل الزوال فلا شئ عليه وان اضطر بعد
 الزوال فعليه الكفاية مثل ما على من اضطر يوم من شهر رمضان **وروى جماعة** عن ابي بصير قال سالت
 باعبد الله عن المرأة تقضى شهر رمضان فيكرهها ان يجها على الاضداد فقال لا ينبغي ان يكرهها بعد
 زوال الشمس **وساله** جماعة عن قوله الضام بالخيار والى ذلك الشمس قال ان ذلك في الغرضه فلما انقضى
 فله ان يقضى ساعة شاء الحزب والشمس **وروى ابن فضال** عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالت ^{عبد الله}
 ع عن الرجل يئى الصوم ويلقاه الحوء الذي هو على امر فيسئله ان يقضى ففطر قال ان كان تقوى
 اجزة وصبر وان كان قضاء فريضة قضاء واذا اصبح الرجل وليس من شهر رمضان يصوم ثم يبدل في صوم
 وسئل عن التذم بالمتطوع فعرض له الجابري فقال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم

ويصوم الشف وان كان مع فيما بينهما ولم يصم
 حتى ادر شهر رمضان اخر صامها ما جيبا
 وتصدق عن الاول

بالان صوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم انما اذا ظهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها
بقية يوم صامت ذلك المقدار تأديبا وعليها انقضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم
افطرت وعليها القضاء واذا وجب على الرجل صوم شهرين متتابعين فصام شهر اولهم يصوم الشهر
التالي نيا فعليه ان يعيد صومه ولم يجز الشهر الا اذا كان يكون انظر لرض فله ان يبني على ما صام
فان الله عز وجل حبه فان صام شهر او صام الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام
وروى موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله قال من صام شهر فله ان يبني عليه صوم شهرين متتابعين
ثم عرض لمر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يبني ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما
لم يجز حتى يصوم شهر اتمامه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله قال رجل صام شهر او شهرين ثم تركه
شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يبيت نصف الصوم وان هو صام في الظهار فانه نصف الصوم
بقية وروى ابن محبوب عن ابي ابي عبد الله عن رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين
في ظهار رمضان فالتعد وعاد عليه من الحجية فقال يصوم ذاك الحجية كلها الا ايام التبريق ثم يقضيها
فما زال يلزم من الشهر حتى يتم ثلثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغي ان يقرب لعله
يخطئ يقضي بعد اتمام الشهرين **باب قضاء الصوم عن الميت** وروى ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
عن ابي عبد الله قال اذا صام الرجل شهرا من شهر رمضان ثم لم يبرص حتى مات فليس عليه قضاء
وان صح ثم مات وكان له مال فصدق عنه مكان كل يوم يصدق له من مال صام عنه وليه واذ لما
يجل عليه صوم شهر رمضان فعليه ان يقضي عنه وكذلك في غيره من اشهر الصوم الا ان يكون
مات في رمضان قبل ان يصح بمقدار ما يقضي بصومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك وان كان الميت
وليان فعليه ان يبرهن ان الرجل ان يقضي عنه فان لم يبرهن الرجل فليس عليه من النساء وقد روى
عن الصادق ان قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقتض عنه من ثمانية من اهله وكتب محمد
بن الحسن الصغار رضي الله عنه الى ابي محمد بن الحسن بن علي بن ابي عبد الله في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان
عشر ايام وبيان هل يجوز له ان يقضي عنه جميعا خمسة ايام حلالين وخمسة ايام اخر فيقع
عنه يقضي عن كل يومه عشرة ايام لانه ان شاء الله قال **مضمون هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا**

حتى يقضى ثلثة ايام التبريق التي اوصيها
ولا بأس ان صام شهر رمضان من الشهر
الذي يليه اياما ثم صامت له علة ان
يقطعه فصرح ثم عرض مع

التوفيق

التوفيق عندي مع توفيقه انما تجوز الحسن الصغار بخطة **باب** قلة الصوم المذكور وروى احمد
بن محمد بن ابي نصر بن ابي بصير عن ابي الحسن الرضا عن رجل اذ عطف نفسه ان هو لم يبرص او تخلف من صوم
كل يوم اربع ايام هو اليوم الذي تخلف فيه فحجز عن ذلك لعله اصابته او غير ذلك فله ان يقضي في غيره
عليه صوم كبر ما كان ذلك قال يقضي لكل يوم مدام خبطة او نحو ذلك وروى ابي عبد الله عن ابي عبد الله
عن الرضا ان قال من صام يومين متتابعين **باب** صوم الاذن **باب** روى الفضيل بن يسار عن
ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل رجل بلدا فهو صيف على من يهاجرون
حتى يبرص منهم ولا ينبغي للمضيف ان يصوم الا باذنهم لانه يهاجرون فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوم
الا باذن المضيف لانه يجتنبهم ويشهد فيهم **باب** روى ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
عنه قال **باب** رسول الله صلى الله عليه وآله زفقه الضيفان لا يصوم تقوما الا ان يصوم
ومن حاله المرأة زوجها ان لا يصوم تقوما الا باذنه ومن حاله العبد وطاعته ويصوم لولده ان
تقوما الا باذنه وولده ومن حاله الولد لابي له لا يصوم تقوما الا باذن ابيه وامه او اباها او اباها
وكانت المرأة عاصية وكان العبد فاسدا او عاصيا وكان الولد عاقا **باب** الفصل في النكاح المصون
شهر رمضان وما جاء في العشرة الاخرة في ليلة القدر وروى العلاء عن محمد بن ابي عبد الله
انه قال يقضي ثلث ايام شهر رمضان تسعة عشر واثني عشر وثلث وعشرين واثنين وعشرين
في تسعة عشر ويقضي احد وعشرين قال الفصل في اول الليل وهو يجزي الاخرة وقد روى ابي عبد الله
سبعة عشر وروى ابي داود في بعضه قال الفصل في شهر رمضان عند وجوب التمسك به ثم يصلي
ويصوم وروى سبعة عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
الاخرة في الميز ووجبت النساء واجبا الليل وتفرغ للصلاة وروى ابي عبد الله عن ابي عبد الله
انه قال ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين مائة ركعة تقرا لكل ركعة الحمد وقوله هو احدى وعشرين ركعة
وقال الصادق في ليلة تسعة وعشرين من رمضان التقدير في ليلة احدى وعشرين والقضاء في ليلة ثلث
وعشرين ايام ما يكون في التمسك به مثلها والله عز وجل ان يجعل ما يشاء من خلقه وروى رفاة
عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي آخرها وروى رسول الله صلى الله عليه وآله انه منامة بن ابي

التوفيق

يقتضيه التمسك به

منه

المشهور الرجوع للمنفرد

بصدوق مزبور بعد بضلون الناس عن الضرط القوي فاصبح كلبا حزيناً لم يسطع عليه جرم ليلته فقال يا رسول الله
عليك كعبا من نيات قال اجبري ليلة رابت في النبيته لتبليق هذه بصدوق مزبور يوصي بضلون الناس
عن الضرط القوي فقال والذئبي بعثك بلحق بيما ان هذا الشيء ما اطاعت عليه ثم عرج اليه الشياخ فلم
انزل عليه ما يمشي له في يومه بها الفريت ان متعنا هم سنون ثم جاءهما كما في يودعون ما اعترى عنهم
ما كانوا يتعمون وانزل عليه ان ارتبنا في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة الاذخر وموسوم الشهر
جعل ليلة القدر ليلة صلى الله عليه وآله خير اعراب ثم عزى ذلك بي ليلة وسأل رجل الصادق فقال سمعت
عزيلة القدر كانتا وتكون في كل عام فقال لي وبعث ليلة القدر فيم القرآن وما حمران واجعل
صاحبه ليلة القدر في سنة شهر رمضان شهر الله ورسوله صلى الله عليه وآله في سنة في كل ليلة
عزيلة الله عز وجل لا ارتبنا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امرء بين ابيه وليله القدر كل
شيء يكون في ذلك السنة لا مثلها من قابر من يراد شعره معصية او يمولود او اجل او رزق فما اتد
في تلك الليلة وتفي من المحتوم والله عز وجل في المشية في ليلة القدر خير من ان يمشي في غير ذلك
قال الله عز وجل في ليلة القدر ولولا ان تصاعف الله تبارك وتعالى المؤمنين ما لعلوا ولكن الله عز وجل
بعضه في الحسان وسئل الصادق كيف يكون ليلة القدر جبر من الله عز وجل في الاصل في غيرها
خير لاهل الله شهر ليس فيها ليلة القدر وروى علي بن الحنفية عن ابن جبر عن ابي عبد الله ع قال انزلت سورة
في ستة عصير من شهر رمضان ونزل الانجيل في اثني عشر من شهر رمضان ونزل التوراة ليلة مما انزل
من شهر رمضان ونزل القرآن في ليلة القدر وروى عن الصادق عن محمد بن مسلم عن ابيه عليه السلام ان
سألته عن صلاة ليلة القدر فقال صلحها ان تغيب بها وان كانت في برد فليتب وان كانت في حر يبرد
وطابت وسئل عن ليلة القدر فقال انزل فيها الملائكة والكتب ينزل منها التوراة الانجيل ما يكون في امر
السنة وما يصيب العباد وامر عند عز وجل موقوف له في المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤمن منه ما يشاء
ويحوي ويثبت وعنه لم الكتاب وروى عن علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله ع فقال لي بويعت
زوجها ما زوجت ثم جعلت في ذلك الليلة التي يخرج من عالمي اقليلة هي فقال ليلة احد وعشرين وثلاث وعشرين
قال فان لم افرح كل يوم من الله عز وجل ما اظلم قال قلت لربا رايه الهلاك عند ما جاءنا من غيرنا
بالحق فقلت في الخريف فقال يا ايها السرايع ليالها انظروا ما اتت جعلت في ذلك ليلة ثلاث وعشرين ليلة

للمعنى

بالحق قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمان بن خالد روى ان تسع عشرة كعب وقد لم يلح
فقال يا محمدي هذا ما يجب ان يكتب فيه ليلة القدر والسايا والبلابا والجبليها والاذراق وما يكون في ليلة القدر
فاظهر لي احدى وعشرين وثلاث وعشرين وصل في كل واحدة منهما ما ذكرناه في ما ان استطعت الا
واغترس فيها ان قلت فان لم اتدفع على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال
صلى في ذلك قلت فان لم استطع فقال اعليك ان تكمل اول الشيء يعني من التوم ان ابوا لي بما آتاهم ففتح
في شهر رمضان ونصفه الثمانين ونقبت الاعمال اعمال المؤمنين انعم الشهر شهر رمضان كان يعني
علمه بدمه من الله صلى الله عليه وآله كرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان بن العطاء قال
لا بد من اتمامه الليالي التي يخرج فيها شهر رمضان فالتسع عشرة ولحوى وعشرين وثلاث وعشرين
قلت فان اخذت اثنان الف مرة او عدة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرين في روزه وعمله
بن بكر عن زرارة عن ابي بصير قال سألته عن الليالي التي يجب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة
تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة المعجز
وحديثه قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان من طاب من طابا من المدينة لم يرضى ليلة ارضها فانزل ليلة
ثلاث وعشرين قال صف هذا الكتاب رحمة الله عليه واسم الهمي عبد الله بن ابي بصير في باب
الغاة في ليلة من الغاة في شهر رمضان في اوله محمد بن ابي عمير ان الصادق ع قال في ليلة العشرة الاخرى
من شهر رمضان كليل ليلة اعدو جليل وجهك الكريم ان تقضى عن شهر رمضان او يطلع المحرم فيبليق
عده والمك على من زاد في تعذيب عليه الغاة ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان
يا مسوح الليل لله بارك بوجها ليلته ليل الليل ومخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي اوازق من مياه
بغير حساب يا الله يا رحمن يا ارحم الراحمين يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله لك الامهات المحسنة والامثال العليا والكبرى
والالا اسئلك ان تصلي علي محمد واهله به وان تجعلني هذه الليلة اسمي في الشهداء وروحي
مع الشهداء اخصاني في عليين واسأله في مغفوره وان تحب بيتا ينادي قلبي ويماثل ان يذهب الشك
عني وتصوني بما تصيبه وان تحب الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة ورفق عقاب الله ارازقني بها
شكرك وذكرك والرغبة اليك والاذابة والتوبة والتوقير لها ونفضت له محمدا واله صلواتك عليه من جميع
ونفت ذلك

السليم

تقصي

شعر مقرب

الليلة الثانية والصلح التها من الليل فاذا نحن مظلون ونجوى النفس استقرها بتقدير يا عوز يا عليم
ومقد القومنا زلجني عاد كالمعجون القديم يا نور كل نور ومنه كل رغبة وفي كل غم بالله يا نور
يا نور يا احد يا احد يا نور يا الله يا الله يا الله ملك الامم يا الهى والاشغال العليا والكبرياء والالاء
ان تصلى على محمد وآل محمد وان تجعل احدى هذه الليالي في السعدا حتى ينهي المآثر العامة في اول
ليلة **الليلة الثالثة** وهي ليلة القدر يا رب ليلة القدر وجعلها خير من الف شهر ورب الليل
والنهار والليل والنهار والظلم والافق والارض والسماء يا بارئ يا مصور يا خالق يا تبارك يا تبارك
يا صمد يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله ملك الامم يا الهى والاشغال العليا والكبرياء والالاء
استلكن تصلى على محمد وآل محمد وان تجعل احدى هذه الليالي في السعدا والخير قول بها اللهم
اجعلها اقضى وفيها تقدر من الامر المحض وفيها تفرق من الامر الحكيم ليلة القدر في القضاء الذي
لا يرتد ولا يبطل ان يكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور رحيم المشكور سعيهم المعفور رزقهم
المكفر عنهم سيئاتهم واجعل ما تقدمت لك في عمري ان تويع لي في رزقي وان تفك رزقي
من النار يا رحيم الرحمن ونقول في ليلة القدر يا بارئ يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
لقد بددنا ووصل على محمد وآل محمد وافعل بك كذا وكذا الليلة الثانية الساعة واربعة في الساعة
وقله وانت ساجد وركع وقام وجالس وردد وقله في آخر ليلة من شهر رمضان **الليلة الرابعة**
يا فاعل الاضاح ويا جاعل الليل صكنا والشمس والعصر ضربا لنا يا عوز يا عليم يا تبارك يا تبارك يا تبارك
والعول والفضل والانعام يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
يا حي يا الله الات تلك الامم يا الهى والاشغال العليا والكبرياء والالاء استلكن تصلى على محمد
والآل محمد ثم تهمه بالذم **الليلة الخامسة** يا جاعل الليل الباسا والنيار عاشا والارض منها والظلمة
اقوا يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله ملك الامم يا الهى والاشغال العليا والكبرياء والالاء استلكن
ان تصلى على محمد وآل محمد ثم تهمه بالذم **الليلة السادسة** يا جاعل الليل والنيار عاشا يا من خلق
الليل وجعل ليلها مصيرة والليل من تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
يا الله يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك

الساعة

يا الله

ان تصلى

ان تصلى على محمد وآل محمد وان تجعل احدى هذه الليالي في السعدا ثم تهمه بالذم **الليلة السابعة** يا مادي العقل ويا
لجعله ملكا وجعلت الشمس عليه دلالة ثم قبضته اليك قبضا ابيزلا بالعبود والظول واكبريا والالاء
لا الا انت يا قدوس يا سلام يا مومن يا ميم يا عوز يا جبار يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
يا الله ملك الامم يا الهى والاشغال العليا والكبرياء والالاء استلكن تصلى على محمد وآل محمد ثم تهمه بالذم
الليلة الثامنة يا حازن الليل في العراء وحازن التوراة والسموات والارض ان تقع على الارض الا انك وحيا
انزلها واعظيم يا عفور يا وارث يا وارث يا وارث يا وارث يا وارث يا وارث يا وارث يا وارث يا وارث يا وارث
يا الهى والاشغال العليا والكبرياء والالاء استلكن تصلى على محمد وآل محمد ثم تهمه بالذم **الليلة التاسعة** يا
الليل على النهار ويا مكنو النمل على الليل يا عليم يا حليم يا حكيم يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
لا اله الا انت يا من هو اعز من الخصال الويد يا الله يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
والكبرياء والالاء استلكن تصلى على محمد وآل محمد ثم تهمه بالذم **الليلة العاشرة** وهو ليلة الحج
الحمد لله الذي لا شريك له الحمد لله الذي لا شريك له الحمد لله الذي لا شريك له الحمد لله الذي لا شريك له
يا مسبح يا منتهى التسبيح يا من يافع الاحمر والله يا عليم يا الله يا لطيف يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
يا الهى والاشغال العليا استلكن تصلى على محمد وآل محمد ثم تهمه بالذم **الليلة الحادية عشرة** يا من
عن ابي عبد الله قال في قوله يا من يافع الاحمر والله يا عليم يا الله يا لطيف يا تبارك يا تبارك يا تبارك يا تبارك
لشهر رمضان الذي اقر فيه القرآن هدى الناس بين يديهم والفرقان وهذا شهر رمضان
قد انصروم فاسلكوا بهم الكبرياء وحملوا تلك القامات ان كان على ذنبيم تغفر لهم ويريد ان يحجني
به او تغفر لهم او تغفر لي من ان يطع بغير هذه الامة او يصوم هذا الشهر الا وقد صرنا في الاحرم
الراحمين اللهم لك الحمد بحمدك كلها احيى نفيك كلها اوتها واخرها ما قلت لنفسك منها وما قال للخلق
للملوك والجهنميين من ذنوبك والشكر لك الذي افضتكم على اذ احقك رمضان خلقك من اللذات التي
والقبيات والبريين واصناف القاطنين من جميع العالمين على ذلك بلغنا شهر رمضان
وعلى من يتولى عدونا من ضمك واصنافك وتضارنا منك ما لا تحصيه ذلك الحمد لك يا الله
الذي لا تغفل السرور الذي لا يفتقد طول الابد جعلنا فيك اعدانا عليه حتى فضيت عنا صامه وقيامه

واهل بيته

والكبرياء والالاء

التي هي في مجموع وعزرة والامر

من صلوة فإكان متأخرا من تراوكر اوكرا اللهم فقل قلبه متأخرا من قولك وتجاوزك وعفوك
وتغزيتك وحقيقة رضوانك حتى نظفنا فيه بكل خير وطوبى خيرنا عطا وهو يوم توفنا فيه من كل خير
اولا بمجلوب اوزيب مسكوب اللهم لمة اسئلك بعظيم ما اسئلك احسن خلفك من كوم لهما انك اول
شأنك وخاصة دعائك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل شهر هذا اعظم شهر رمضان علينا منذ
انزلنا الى الدنيا بركة عيسى بن مريم وخلص نفسه ايضا صاحبتي وشيخي في الدنيا في مقام التوحيد والصدق
الشوق والباس الطافية لي وان تجعلني بحضرتك عز وحرمتك ليلة القدر وجعلته الله خير من الف
شهر اعظم الاجر والكرم الاخر وحسن الشكر واطول العمر وادوم اليعر اللهم وسالك بحضرتك
وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقدم احسانك واستانك ان لا يتبعه آخر الشهر هذا الشهر
رضان حتى يتفاه من طبل على حسن حال ونعمها لاطمع الشاكرين اليه والمتعزين له واعرف
عائتك وانه يغفر لك واوسع رحمتك واجزل نعمك اللهم يا ذا الجلال والاعز لا تجعل هذا اليوم
مقيا له ووقع فناء ولا آخر العهد حتى للمساء حتى ترينيه من قابل لا يسبح النعم وفضل الربا فانك
على حسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائي وارحم بصحتي وتذلي لك واستعانتي وتوكل
عليك فاننا لك مسلم ولا ارجو انجاها ولا عاقبة الا لك ومنك فامن على صلواتك وتقدس صلواتك
وبلغني شهر رمضان في امانتك وكرو ومخافة وجنتي من جميع البواب الحمد لله الذي اعاننا على
هذا الشهر حتى بلغنا اخري ليلة منه **باب** التذكير ليلة الفطر ويوم وما يقان في سجدة التذكير بعد الفطر
روي سعيد بن القاسم قال قال ابو عبد الله ع اما انظر كبريا واكثه مسنون قال قلت فان هو قات
تلييلة الفطر في المغرب والعشاء الاخرة وفي صلوة الفجر وفي صلوة العيدين وفي غير ذلك مما
وفي الظاهر والعصر ثم يقطع قال قلت كيف انظر قال يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر
والله الحمد لله اكبر على ما هدانا واخره الله على ما اوجرتنا الله عز وجل ولتكنوا العدة بعضوهم
ولتكنوا الله على ما هداكم وروى انه لا يقال فيه وزرقان من غير الاغنام فان ذلك في يوم التثنية وروي
الشمس بزحني عن جده الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يقولون ان ليلة القدر تنزل على
شهر رمضان ليلة القدر فقال الحسن ان القدر انما تعطى اجرة عند فراغه وذلك ليلة العيد

البراق
الهداية

عن
ان في الفطر

قلت

قلت جعلت فداك فما بين قريتنا ان نعمل بها فاقوالنا ان عزيت الشمس صليت الثلث من المغرب واربع يدك
وقرنا ان الطول بالظلمة المصطفى محمد اوانه من صل على محمد وآل محمد وافرة لكل ذنب اذبه الله عنه
انا وهو عندك في كتاب بين وتحررنا اجدا ومقتول ما مرة انقرب الى الله ولت ساجد ولت ارجو بحبك
باب ما يجب على الناس اذا فتح عندهم بالزوية يوم الفطر بعد الصبح اصابين **روى** محمد بن فضال
عن ابي جعفر ع قال اذا شئنا عند الامام شاهدا انهما ارايا الهلال نزلت في يوم الامام بانظر ذلك
اليوم اذا كانا في شهرنا عند الامام شاهدا انهما ارايا الهلال نزلت في يوم ما قبل ذلك الشمس وان شئنا
ذوال الشمس ارايا انظر ذلك اليوم واخر الصلوة الى العدض لي بهم وفي خبر آخر قال اذا أصبح الناس
ولم ير الهلال صلاه يوم عدل يشهدون على الزوية فليصطروا وليضربوا من العدا والتمهلا اليهم
واذا راى الهلال شوا بالتمهلا قبل الزوال فتلك اليوم من شوال فاذا رآه بعد الزوال فتلك اليوم من شهر
رضان **باب** القوام **روى** الحسين بن سعيد عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن الرضا ع اسأله عن يوم
عندنا يصلمون ولا يصومون شهر رمضان ونجا سمحت لهم بمصداق فاذا دعواهم للحطاط لم
يجيبون حتى اطعمهم وهم يجردون من بطونهم فيذهبون اليهم ويدعونى ولما اصبحت اطعمهم في شهر
رمضان فكتبت لخطيبهم **روى** في رواية محمد بن مسان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله ع
قال شهر رمضان ثلثون يوما لا يقص ابدا وفي رواية حذيفة بن منصور عن معاذ بن يقان ويقال له معاذ بن
مسلم ان من ارضه الله ع قال شهر رمضان ثلثون يوما لا يقص ولله ابدا وفي رواية محمد بن اسمعيل
بن بزيع عن محمد بن يعقوب عن شعيب بن ابي عمير عن ابي عبد الله ع قال قلت له ان الناس يرون ان رسول الله
صلواته عليه وآله ما صام شهر رمضان تسعة وعشرين يوما الا في ثمانية ايام قال لا يكون الا في ثمانية ايام
صلواته عليه وآله الا ما لا يكون الا في ثمانية ايام قال قلت له ان الله تبارك وتعالى خلق الله في ثمانية ايام
وخلق السموات والارض في ستة ايام فخلقها من ثمانية ايام قال قلت له ان الله تبارك وتعالى خلق الله في ثمانية ايام
وشهر رمضان ثلثون يوما لا يقص الله عز وجل وانكلموا العدة والحاصل انهم قالوا ثمانية ايام وعشرون يوما
ثلثون يوما لا يقص الله عز وجل وانكلموا العدة والحاصل انهم قالوا ثمانية ايام وعشرون يوما
رمضان لا يقص الله عز وجل وانكلموا العدة والحاصل انهم قالوا ثمانية ايام وعشرون يوما

الامام

يوم

قال ثلثين يوماً وروى عن بسطنا دم قال قلت لشيخنا هارون بن شهر بن شاذان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 رمضان لا يقصر عن ثلاثين يوماً إلا قاله صنف هذا الكتاب بحملته عليه من خاله هذه الأخبار وروى
 للأخبار المعتمدة للعامة في ضفافها التي ينبغي الخامة ولا يكمل إلا بالقوة كأنه من كان إلا أن يكون
 شريكاً في شدة وبين إرفاق الهدية انما نراك وتعلم ترك ذكرها والآفة الإلهية وروى عن معزة
 بن عمارة قال لما بعده الله عن صيام أيام التشرية فقال انما نرى رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه
 يتخففون في تلك الأيام وفي رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال في الصيام وكان يواصل
 في ذلك فقال ما أتى استكاحك لعله عندك فيضعي ويسبقني وقال الصادق ع
 الذي ينبغي عزه هوان يجعل الرجل عشاقه محبوه وسأل زرارة أبا عبد الله ع عن صوم الدهر فقال لم يزل
 مكرهاً وقال الأوصياء في صيام ولا يصبر يوماً إلى الليل وروى عن البرقي ع هشام بن سالم عن سعد
 عن أبي جعفر ع قال ما عدله ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا لهذا رمضان ولا ذهب رمضان
 ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من أسماء الله عز وجل لا يجزى ولا يذهب انما يجزى به في ذلك ولا يكون
 قولوا شهر رمضان فالتشرية للمضاق لا الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو التبر الذي تزينه القرآن
 جعله الله عز وجل شلحاً وعيداً وروى عن ابن عباس ع عن أبيه عن جده ع
 السلم قال قال علي بن أبي طالب لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان
 وقال أمير المؤمنين ع يصحب الرجل يلقى أهله أول ليلة من شهر رمضان لفرق الله عز وجل لصلواتكم
 ليلة الصيام الوقت ليس لكم وروى محمد بن الفضل عن الصادق ع قال قال بعض هؤلاء يوم الفطر
 وهو يدعوا لفلان تقبل الله منك فقلت ما قاله فقال لا تقبل الله منك حتى كان يوم الاضحية فقال يا فلان تقبل الله
 منك وقتك قال فقلت يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئاً او قولاً في الاضحية شيئاً غير فقال نعم في الاضحية
 لفة الفطر هي مثل الله منك من لا تفر من اضحى واستويت انا وهن الفعول وقتك في الاضحية
 تقبل الله منك لانه يمكث ان يخشى ولا يمكنه ان يصحى فلهذا غفر الله له وروى جريح اللذان
 عن أبي عبد الله ع قال اضعكم يوم الفطر قبل ان تصلى ولا تطعم يوم الاضحية حتى يضر الأمام وكان
 رسول الله صلى الله عليه وآله اذا نطق يوم الفطر بالبشارة وقال علي بن محمد التيمي في الأضحية

ستر شد ام
 رسول الله صلى الله عليه وآله

انظر

انظر يوم الفطر لم يلحق القمر ونحوه قال اجمعت بين بركة سنة ونظر الحين بن علي الى الناس
 ليوم فطر لم يعيون وبصحاكون فقال الأصحاب والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر رمضان مصفواً
 ليعقوب فيه بطاعته الى صواته فيصومه يوم ففازوا وحملت آخرون في ابوابها في كل العجب في الصيام
 للاضحية اليوم الذي يشار فيه المحسنون ويحجب فيه المقصرون وائم الله لو كشف الغطاء المشغل
 باحسانا وسى ما تراه وروى حنان بن سدير عن عبد الله بن عثمان عن أبي جعفر ع قال لما بعده الله
 ما من عبد للمسلمين احب ولا فطر الا وهو يريد لاداء محله في حزن قال قلت ولم قال اللهم يرون ختمهم
 في يد غيرهم وروى عبد الله بن لطيف التميمي عن رزين قال قال ابو عبد الله ع ما صنفت للمسلمين
 بن علي ع بالسيف وسقطتم ابدانهم قطع راسه نادى مناد من بطان العرش الايتها الائمة المحجزة والقائمة
 بعد نبينا والوقفك الله لا تصحى ولا فطر ولا فطر اخر الصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله ع فلا جدم
 والله ما تقفوا ولا يوتقون حتى يشربوا الحليب بن علي ع وروى عن جابر عن أبي جعفر ع ان
 عليهما السلام اتفقا ان اذا كان يوم من شوا ان اذى منادى ايتها المؤمنون اغدوا الى جوارنا ثم قال ابو جعفر
 باجارت جوارنا لله عز وجل لبيت كجوارنا هو لاله الملوك ثم قال هو يوم الجوار باب الفطر وروى
 ابن ابي عمير عن علي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سالت ابا عبد الله ع عن الفطرة فقال علي تصدقوا
 والحرة والعبد عن كل انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمد بن
 عن سعد بن سعد الأشعري عن الحسن الرضا قال سالت عن الفطرة فكم يدفع عن رجل من الفطرة والتمتع
 والتمر والزبيب قال صاع بصاع التمر على الله عليه وآله وروى محمد بن احمد بن يحيى عن جعفر بن ابراهيم
 بن محمد الجهادي وكان معناه جاحداً قال كتبت الى ابي الحسن ع على ابو جعفر فقال ان احببنا خلفنا
 نة الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدون وبعضهم يقول بصاع العراق فكتبت الى ابي الحسن ع
 ابطال المدون وسعة ابطال العراق قال لا يخبرني ان يكون بالوزن الفأمانة وسكينة وندوة وقال
 ابو عبد الله ع من لم يجز الفطرة والشعر اجزا عنه القمح والتسلت والعلس والذيق واذ كان من
 في البادية لا يقدر على صوة الفطرة فعليه ان يصدق بالبرق ابطال من يملك من اوقات فها فعله
 ان يودي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القاسم بن الفضل البصري الى ابي الحسن ع انما بعده الله

المنجبة ع
 الربيع بن ابي عمير

الرواية في الروايات
 وهو من رواه

مسلم في الفطر
 العلي بن ابي حمزة
 في فطره وهو طعام اهل مساق

لم يقبل في الصلاة عليه من غير طهارة

عن النوفلي عن زكية الفطرية عن النبي اذا كان نحره مالا يكتبه الا كونه عليه يديه ولبس على المحتاج صدقة
الفطرة ومن حلت له لم تحل عليه **وروى** عن ابن عمر عن ابي بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
لا يكون عندنا شيء من الفطرة الا ما يوتي عن نفسه وصلها يعطيه عنها او ياكلها وعبارة الفطرة يعطى بعض
عمله ثم يعطى الاخر عن نفسه يرددونها بينهم فيكون عليهم حيا فطرة واحدة **وروى** الحسن بن محبوب عن
عمرو بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عن الرجل يكون عنده الضيف فيخرجوا فيفطرهم يوم الفطر فيؤتيها
عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة على كل من يقول زكرا او اخطى صغيرا وكبيرا حراما مملوئا **وروى**
ابو اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لا بأس ان يعطى الرجل الرجل من ثلثة واربع
يعطى الفطرة ويخبر آخره فلا بأس ان تلغ عن نفسك وعن بقولك واحدا لا يجوز ان يرفع
ما يلزم واحدا للثنتين وان كان لك مملوك مسلم او متحر فادفع عنه الفطرة وان ولدك مولود
يوم الفطر قبل الزوال فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه
وكذلك الرجل اذا سلم قبل الزوال وبعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاتصال فاما
الواجب فليست الفطرة الا على من ادرك الشهر **وروى** ذلك على بصحة عن معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله عن النبي المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يولد ليلة الفطر قال المير
عليهم فطرة الا على من ادرك الشهر **وروى** محمد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة قال كتبت الى ابي عبد الله
هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل واكثر جوابه نعم انما كتبت اليك

انته

ليس الفطر ميم

وسال عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع قال كتبت اليك
كاتبه ويؤثر فيها فقال الفطرة على ولا تجوز فيها من مال هذا الكتاب رحمه الله
على الاكل على الاكل لا يرد عليه بذلك كيف يجب عليه الفطرة ولا يجوز شهادته ان
طها في شجرة كان الفطرة عليه راحة كتب محمد بن القاسم بن الفضيل ان ابي الحسن
عليه السلام عن المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يولد ليلة الفطر قال المير
عليهم فطرة الا على من ادرك الشهر **وروى** ذلك على بصحة عن معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله عن النبي المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يولد ليلة الفطر قال المير
عليهم فطرة الا على من ادرك الشهر **وروى** ذلك على بصحة عن معاوية بن عمار

و

فطرة من يبيع
تكون من ماله
معه ولو لم يره
الرضية له
سكن

وما الفوت قال الموت **وروى** صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن ع عن رجل
يتفق على رجلين من عيال الا لا يتكلمت له نفقته وكسوته تكون عليه فطرة قال لا تتكلمت فطرة
عليها اصدقة وروى وقال عيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد **وروى** صفوان بن يحيى
عن اسحاق بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن الفطرة قال اذا عزتة فالا يضر ان يموت ما اعطيتها
قبلا الصلوة او بعدها قال الواجب عليك ان تعطى عن نفسك وليك وولدك وامرالك
وخادمك **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال سالت ابا عبد الله ع عما يجب على الرجل من ماله من صلوة
الفطرة قال صدقة عن جميع من يقولين خرا وعبدا وصغيرا وكبيرا من ادرك منهم الصلوة
وقال ابو بصير انه ع في رسالة ملى لا بأس اخرج الفطرة في اول يوم من شهر رمضان الى
اخره وهي زكاة الى الرضا ع العبد فان اخرجتها بعد الصلوة فهي صدقة وفضل وقيلها في يوم
من شهر رمضان **وروى** محمد بن مسعود القيساني قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن
زاهد قال حدثني منصور بن العباس قال حدثنا سهل بن مسعود عن حماد بن عيسى عن حماد بن عمار
عن ابي عبد الله ع قال قلت لعبد بن قوم عليهم فيه زكاة الفطرة قال اذا كان لكل انسان رأس
فعلية ان يورثي عنه فطرة واذا كان علة العبد بعدة المملوك سواء وكانوا جميعا عنهم سواء
اذا وركبتهم لكل واحد منهم على قدر حصته وان كان لكل انسان منهم اقل من رأسه فاحسب عليهم **وروى**
محمد بن محمد بن عمار بن ابي عمير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل يبيع عن رجل يبيع
انها من فطرة العيال كتبت بحضرة قبضت وفي رواية التكويني باسناد امير المؤمنين ع قال من
زكاة الفطرة ثم انته له هلمنا انقص زكاة ما روى حماد بن عيسى عن حماد بن عمار قال
قال ابو عبد الله ع ان من قام الصوم عطاء الزكاة يعنى الفطرة وكان الصلوة على النبي صلى الله عليه
والله تمام الصلوة لا يرضاه ولم يورث الزكاة فلا حوم له اذا تركها مستغنيا ولا صلوة له اذا ترك الصلوة
على النبي صلى الله عليه والآن انه ع رجل فديها ما قبل الصوم قال هذا فطرة تركت وكلامك ثم فضل
باب التمسك **وروى** محمد بن ابي عبد الله ع قال اذا كان الاوصياء في مسجد الجامع قال وكان
صلوته عليه ماله الا اذا كان العشر الاخرى امكنه في المسجد وضربت له بقة من شعره وشعر غيره وطو

رفيق زاهد

عنه ذلك

الصلوة كما

فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله ع اما اعتزال النساء فلا قاله صف هذا الكتاب ^{خالفه}
عنه معني في ايماننا الاعتزال النساء فلا يصح ان ينعين من غيره متروك بل هو من عرفات الحجا معتقاداته منها
كما سنع وهو معلوم من معني قوله وطوى فراشه ترك الحجا معتقاداته فقال ابو عبد الله ع كانت يدرك شهر رمضان فلم
يعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله فلما ان كان من قبلك عتكف عشرين عسرا العام وعشرا
افضا ^{ما فات} ^و وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله ع ما تقول في الاعتكاف
يبعد في بعض ما حياها قال لا يعتكف الا في مسجد جماعة تدعى فيه امام على جماعة ولا يابس
بان يعتكف مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد عتكف في مسجد المدينة ^{روى}
البرقي عن داود بن مرجان عن ابيه عبد الله ع قال لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام ومسجد المدينة ^{روى}
صلى الله عليه وآله ان مسجد جامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع الا الحاجة
لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة مثل ذلك ^و وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال للمعتكف بكرة يصلي في اي يومها شاء سواء عليه صلى في المسجد الا في يومها ^و وروى ابن منصور
حازم عن ابي عبد الله ع قال للمعتكف بكرة يصلي في اي يومها شاء ^و والمعتكف في غيرها الا يصلي الا
في المسجد الذي سماه ^و وروى الحسن بن محبوب عن ابي عبد الله ع قال لا يخلط قال سالت ابا عبد الله ع عن امره ان
زوجها عاينا فقدم وهي عتكفة باذن زوجها المخرج حين بلغها قدمه مع المسجد الذي هو في ^{فيها}
لزوجها حتى واقعا فقال ان كانت خرجت من المسجد تبدان بمضي ثلثة ايام وطهرت فاشترطت في الاعتكاف
فان عليها ما على الظاهر ^و وروى الحسن بن محبوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال
الاعتكاف اقل ثلثة ايام ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف الركوع يوما ولم يكن ^{استمر}
ان يشترط كما يشترط الذي يحرم ^و روى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال اذا اعتكف اقل
يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفتخ اعتكافه وان قام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يفتخ
اعتكافه حتى يعق ثلثة ايام ^و وروى ابو ايوب عن ابي عبد الله ع قال لا يجزئ عن الاعتكاف
لاشم الطير فلا يثبذ بالرياح ولا يثبذ في الياض ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلثة ايام فهو يوم
الرابع بالحجر ان شاء ^و زاد ثلثة اخرى وان شاء خرج للمسيح فان قام يومين بعد الثلثة فلا يخرج

تمت

ابو جعفر عليه السلام

من المسجد حتى يتم ثلثة ايام ^{خرو} وروى عن داود بن سرجان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان فقلت
لاي عبد الله ع لا يريد ان يعتكف فاذا انقضى ما اذا فرض على نفسي فقال لا يخرج من المسجد الا الحاجة الا
منها ولا تقع تحت خلا حتى تعود الى مجلسك ^و وروى الجليلي عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي
للمعتكف ان يخرج من المسجد الا الحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شيء الا
بحاجة او يعود ايضا ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المرأة مثل ذلك ^و وروى ابن صفوان
بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع قال اذا مرض للمعتكف او طفت المرأة للمعتكفة
فاذ بان بيتها ثم يعيد اذ ابرأ ^و وروى بصير عن ابي عبد الله ع قال لا يركب في اسنانه قال رسول الله صلى الله عليه
والله اعتكاف عشرين شهر رمضان بعد حجتيين وعمرتين ^و وروى الحسن بن محبوب عن علي بن زيار
عن زرارة قالت سالت ابا جعفر ع عن المعتكف يجامع قال اذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر
وقد رواه ان جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وان جامع بالتهار فعليه كفارة ^و ^و ذلك
تجدد سنين عن عبد الاحق بن عيسى قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل وطئ امراته وهو معتكف
ليلا في شهر رمضان فاعليه الكفارة قال قلت فان وطئها بها قال عليه كفارة ^و وروى
ابن المغيرة عن جماعة قال سالت ابا عبد الله ع عن من عتكف واقع اهله فقال هو بمنزلة من افطن
من شهر رمضان ^و وروى داود بن الحصين عن ابي عبد الله ع قال اعتكف رسول الله
صلى الله عليه وآله في شهر رمضان في العشر الاووية ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى
ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاخرى ثم يزول الله عليه ^و والله يوتك في العشر الاخرى ^و
ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في المعتكفة اذا طمئت قال ترجع اليها فان
رجعت فغضت ما عليها ^و وروى الحسن بن محبوب عن ابي عبد الله ع قال سالت عن المعتكف في اهله
فقال لا ياتي امراته ليل ولا نهار وهو معتكف ^و وروى عن يونس بن مهران قال كنت جالسا عند الحسن
بن عليهما السلام فانه رجل فقال لي اباي رسول الله ان فلانا له على مال يريد ان يجلس فقال والله
ما عذري مال فانقص عنك قال انك لم تقابل ليس فعله فقلت له يا ابن رسول الله انيت اعتكافك
فقال له ليس ولكني سمعت اباي محمد ع عن جدي رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من

Handwritten marginal notes at the top right, including names and religious references.

لأن الحجر الأسود والركن اليماني من العرش وأما الله عز وجل إن جعلنا من بين عرشه ونافعا
 مقامه ليعين بيان لأن الأبراهيم صفة الله عز وجل صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 أنما عز وجل مقام إبراهيم عن شمال عرشه مقام إبراهيم بمقدامه يوم القيمة وهو من رتبته في الجنة وذلك
 وصله من الكعبة في شدة الوصف والبطل والبناء لأن الرجل يسمي رتبته في الجنة وانهما الكعبة من رتبته
 تصعد في المعراج لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة
 أناس لها أعلى الحجج فأنشروا الحجج على المسلمين من عندهم فقالوا لهم اناس من قبلي أحسن منكم
 شيئا الأرتة قبلها زفعت حينها من القرب أفني توجوه فلذلك صالبت من رتبته في الجنة وذلك
 الناس يظنون حول الحجر ولا يدعون فيه لأنهم سمعوا دفت في الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 فيها وروى فيه ثوب الألبان أو من الحج في شدة الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 بعضا منها الألبان وروى أقاميت الحجج والناس حواها من الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 لأنهم سمعوا ذلك الكعبة لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة
 أنما عز وجل مقام إبراهيم عن شمال عرشه مقام إبراهيم بمقدامه يوم القيمة وهو من رتبته في الجنة وذلك
 وصله من الكعبة في شدة الوصف والبطل والبناء لأن الرجل يسمي رتبته في الجنة وانهما الكعبة من رتبته
 تصعد في المعراج لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة
 أناس لها أعلى الحجج فأنشروا الحجج على المسلمين من عندهم فقالوا لهم اناس من قبلي أحسن منكم
 شيئا الأرتة قبلها زفعت حينها من القرب أفني توجوه فلذلك صالبت من رتبته في الجنة وذلك
 الناس يظنون حول الحجر ولا يدعون فيه لأنهم سمعوا دفت في الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 فيها وروى فيه ثوب الألبان أو من الحج في شدة الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 بعضا منها الألبان وروى أقاميت الحجج والناس حواها من الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 لأنهم سمعوا ذلك الكعبة لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة

Large handwritten marginal notes on the right side of the page, containing detailed commentary and religious text.

Small handwritten notes at the bottom right corner.

Large handwritten marginal notes on the left side of the page, continuing the commentary.

لأن الحجر الأسود والركن اليماني من العرش وأما الله عز وجل إن جعلنا من بين عرشه ونافعا
 مقامه ليعين بيان لأن الأبراهيم صفة الله عز وجل صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 أنما عز وجل مقام إبراهيم عن شمال عرشه مقام إبراهيم بمقدامه يوم القيمة وهو من رتبته في الجنة وذلك
 وصله من الكعبة في شدة الوصف والبطل والبناء لأن الرجل يسمي رتبته في الجنة وانهما الكعبة من رتبته
 تصعد في المعراج لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة
 أناس لها أعلى الحجج فأنشروا الحجج على المسلمين من عندهم فقالوا لهم اناس من قبلي أحسن منكم
 شيئا الأرتة قبلها زفعت حينها من القرب أفني توجوه فلذلك صالبت من رتبته في الجنة وذلك
 الناس يظنون حول الحجر ولا يدعون فيه لأنهم سمعوا دفت في الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 فيها وروى فيه ثوب الألبان أو من الحج في شدة الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 بعضا منها الألبان وروى أقاميت الحجج والناس حواها من الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 لأنهم سمعوا ذلك الكعبة لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة
 أنما عز وجل مقام إبراهيم عن شمال عرشه مقام إبراهيم بمقدامه يوم القيمة وهو من رتبته في الجنة وذلك
 وصله من الكعبة في شدة الوصف والبطل والبناء لأن الرجل يسمي رتبته في الجنة وانهما الكعبة من رتبته
 تصعد في المعراج لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة
 أناس لها أعلى الحجج فأنشروا الحجج على المسلمين من عندهم فقالوا لهم اناس من قبلي أحسن منكم
 شيئا الأرتة قبلها زفعت حينها من القرب أفني توجوه فلذلك صالبت من رتبته في الجنة وذلك
 الناس يظنون حول الحجر ولا يدعون فيه لأنهم سمعوا دفت في الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 فيها وروى فيه ثوب الألبان أو من الحج في شدة الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 بعضا منها الألبان وروى أقاميت الحجج والناس حواها من الحج في ربه فترافعت لذلك الكعبة
 لأنهم سمعوا ذلك الكعبة لأشهادهم الحجج الكعبة في قديم الناس من قبلها لأنهم كانوا يسمونها الكعبة

Large handwritten marginal notes on the left side of the page, continuing the commentary.

استف
قوله الميم

ولم ترفع خفاص

عليه
منه
بجمل

البحر من جملهم بجدهم حتى طلعت الشمس فجعل يقوم الرجل بالرجل حتى لم يبق الا الرجل
 وثقي فقال ما رسول الله صلى الله عليه وآله قد علمت ان كان حاجر زيدان تسلا عينا فان
 اخبرنا بما جازنا قبل ان تسلا في ذلك سنة ما سلا في قال لا تخبرنا انت يا رسول الله فان ذلك اجلي
 للهي وابعد من الارباب وثبت الجيمان فقال التبع على لفته عليه وآله ما انت يا اخا الاضواء قال من
 يؤثرون على انفسهم وانت تروى وهذا الشقي يدوي فأنقذني بالسلسلة قال نعم قال ما انت يا اخا اتيت
 فالت من قوم جدت سالني عن وضوئك وصلواتك وما لك فيهما فاعلم انك اذا صرت بك صلاة وقد
 لبس الله الرحمن الرحيم تنازرت الذنوب التي اذاعتك فاذا غسلت وجهك تنازرت الذنوب التي
 اكتسبها عيناك بنظرها وفوك ليلفظه فاذا غسلت ذراعيك تنازرت الذنوب التي بين يديك وتمامك فاما
 راسك وقد يملك تنازرت الذنوب التي عشت اليها على قديمك فمد اليك وضوئك فاذا نزلت الى الصلوة
 وقرأت ام الكتاب وما لم تترك الصلوة لم تكتب كرمها او سجودها او تشهدت وصليت عنفرك الله
 كل ذنب فيك بينك وبين الصلوة التي تقدمها الى الصلوة المؤخرة فمد اليك صلواتك وقامت يا اخا
 فالت جنت تسلي عن جملهم وعمرتك وملكك وما لك فيهم من التوب فاعلم انك اذا نويت ان تجلس
 الحج ثم ركبت الاحطاك وقلت بسم الله وصنت بك واجللك لم تضع راسلك خفا الا كتب الله لك
 ومحى عنك سببة فاذا احرمت وليت كتب الله تعال بك كل ليلة عشر حسنات ومحى عنك عشر سيئات
 فاذا طفت بالبيت اسبوعا كان لك بذلك عند الله عهد وذكرك في محرابك وان بعدك بعدا
 واذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك بهما الف كرم مقبول واذا صعبت بين الصفا والمروة
 اشواط كان لك بذلك عند الله عز وجل مثل اجر سبعين سنة من اتقى سبعين سنة
 مؤمنة فاذا وقفت بعرفات الى عز وجل بالشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل بلع الحرام وركب الحرام
 لك فاذا نبت الحمار كتب الله لك بكل حصة عشر حسنات بما استقبلت من عرك فاذا حلقت راسك كان
 لك بكل شعرة حسنة يكتب لك ذنبا يستقبل عرك فاذا رجع عليك ونحت بدنتك كان
 بكل شعرة من راسك حسنة كتب لك الطاب استقبل عرك فاذا طفت بالبيت اسبوعا الزيادة وطليت
 عند المقام ركعتين صرت ملكا كرم على كرمك فقال لما مضى فقد غفر لك فالت انك انما يملك وبين
 قدم

عزير وما انزلهم وروى ان النبي صلى الله عليه وآله كانت اذا قرئت القران يخرج نارا فكل قبان من قبانته فان
 تبارك وتعالى جعل الاحرام مكان القران وقال النبي صلى الله عليه وآله انما جعل الاحرام مكان
 من حتى لم يقطع التراب ومن عصى ما ولا قطع التراب وقال الملك اني اريد ان الله واليه الله عبد
 بالجنة ومن لم ينجح في عمله سبعين مرة قاتلنا واحصاها اشهدنا الله ملك من النار وروى ان
 الشقاق ومن نهي عن المحرم قبل وانقل داخل عليه بيك ثم دخل المحرم طينافا وضاعفاته عز وجل
 عنه مائة الف سنة وكتب الله له مائة الف حسنة وبقي مائة الف درجة وقضوا مائة الف حاجة
 ومن دخل مكة بكنيسة عنقر الله له ذنوبه وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متعجب ومن دخل المسجد حائيا
 على سببته ووقار ووضوح عنقر الله له ومن نظر الى الكعبة عارفا بحجتها اذ لم يذوقه وكفى ما الحرام وقال
 الصادق ومن نظر الى الكعبة فغفر له ما فعله من ذنوبه او حرمها عن نفسه او ذنوبه
 كلها وكفاه عم الدنيا والاخرة كلها وروى ان من نظر الى الكعبة لم يزل يكتب له حسنة وبقي عنه سببة
 حتى ينصرف بصبر عنها وروى ان من نظر الى الكعبة عمادة والنظر الى اول الدين عمادة والنظر الى
 من نظر فراه عمادة والنظر الى وجه العالم عمادة والنظر الى الحجر عليه السلام عمادة وقال النبي صلى الله
 عليه وآله النظر الى العمى عمارة ونهى عن النظر الى ذكره على عمارة وقال الصادق عزير هذا البيت حيا
 او شجر امر من الكبر رجع من ذنوبه كهيئة فلانة والكبير هو ان يجعل الحق ويضع على اهله وت
 فعل ذلك فذاع الله رده وقال الصادق في قول الله عز وجل ومن دخله كان آساقا من ام هذا
 البيت وهو جعل البيت للذخا من الله به وعرفنا الله البيت حق معرفتنا كان آساقا الدنيا والاخرة وروى
 ان من خرج حيا به الحرام لم يقم عليه السلام ولا يطعم ولا يشرب ولا يؤكل حتى يخرج من الحرم
 فيقام عليه ملك فان الى الحرم لم يدر الحرم حرمه وقاله ادخل الكعبة فدخلت من رحمة الله والخرج
 منها خرج من الذنوب معصوم فيها يخرج من عرفته وما سلا في ذنوبه وقال الصادق ومن دخل
 الكعبة بسببته وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متعجب غفر له ومن قدم خائفا اظنا بالبيت وصلى فيه
 كتب الله له سبعين الف حسنة وبقي منه سبعين الف سببة ورفع له سبعين الف درجة
 وشقعه وسبعين الف حاجة وكتب له سبعين الف ربة فيمته كل ربة درهم ودره خير آخر

الاهل في البيت النبوي

كناه

صلى الله عليه وسلم

اخيه في الحرم

عزير

عنه في اسمه
الكنية الكشف
مقرب

هذا الخبر في بيان البيت حتى يروى في الشمس حارسين راسه حايها بغير بين خطاه ويضجره ويتسلم الحجر
في كل اول يوم من غير ان يورى احوالا ولا يقع ذكر الله عز وجل من لسانه وقال الصادق ان الله تبارك وتعالى
حول الكعبة عشرين ومائة رجب منها ستون للشافعيين والاربعون للمالكيين وعشرون للشافعيين وروى
ان علي بن ابي طالب خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر من صلى هذا المقام ركعتين عادت اعنقوست سمات
وعروق الجحيم افضل من سبعين طوافا بعد الحج ومن قام بمكة ستة ايام والاربعون افضل من الصلوة في
اقام سنين ظلمة في ذنوبه ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة افضل له وروى ان الصلوة في غير هذا
مكة افضل من الصلوة في الصلوة لاهد مكة افضل من كان مع قوم وحفظ عليهم رطل حتى يطروا
ويبعوا وكان اعظمهم اجرا وقال الصادق قضاء حاجة للمؤمن افضل من طولى وطولان وطولوا حتى
عند عشر اوقاف للمؤمنين الذي جعله الله وقاية له ما يروى في الجنة لم يعلق منذ فتح مكة
بمن الجنة تلقى فيه اهل العباد وروى انه بين الله في راضه يصالح بما خلقه وقال الصادق
ما نزل من السماء من رزق الا نزل في يومه وروى انه من رزق الله في راضه يصالح بما خلقه وقال الصادق
صلى الله عليه وآله في رزق الله ما نزل من رزق الله وهو بالمدينة وروى ان الجحيم اذا سقى بين الصفا والمروة
خرج من ذنوبه وقال علي بن الحسين مع التسامح بين الصفا والمروة وقال الصادق ان بيتا لك تشفع
لك الله ان تشفع فيه بالاجاب وروى ان عزرا يراد ان يكتم له فليطل الوتر على الصفا والمروة
وقال الصادق ان بيتا لك ان تصلي صلواتك كلها القرائن وغيرها عند الخطيم فانها افضل
بقعة على وجه الارض والخطيم ما بين باب البيت والحجر الاسود وكذا الموضع الذي فيه تاب الله
على آدم وبعث الصلوة في الحج افضل وبعث الحج ما بين الركنين العريين وباب البيت وهو الموضع الذي
كان فيه المقام وبعث خلف المقام حيث هو الساعة وما اذ يرب البيت فهو افضل الا ان لا يجوز لك
ان تصلي ركعتين طواف النساء ومن اخلف المقام حيث هو الساعة ومن صلى في المسجد الحرام
صلوة واحدة قبل الله عز وجل منه كل صلوة صلحها وكل صلوة يظلمها الا ان يرب البيت والصلوة
فيه بمثابة الصلوة واذا اخذ الناس مواضعهم بمقاييس من قبل الله عز وجل ان رزقهم
فقد رزقت وروى انه اذا اخذ الناس مواضعهم بمقاييس من قبل الله عز وجل ان رزقهم
بجود رزقهم

المظن

الصلوة في البيت
الكنية الكشف

بالحلف بعد المغفرة وروى ان اجبا رجل جاز له يقول ان بعد احتسب اليه واجتبت فلم يربح في هذا
اللكان في كل خمس سنين محرم وقد صلى في مسجد الحيف في سبع مائة سنة وكان مسجد رسول الله صلى
عليه وآله على يد عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها العتبة نحو ثلثين ذراعا عن يمينها وعن يسارها
ومن خلفها نحو ذلك ومن صلى في مسجد في مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عا
ومن سجد لله في مائة سنة في مائة ركعة كتب الله له اجر عشرون رقة ومن سجد لله في مائة سنة عدلت عبادة
سنة ومن سجد لله في مائة سنة عدلت اجر خراج العراقين ببقعه في سبيل الله والحاج اذا وقف بعرفة
خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر من صلى في مكة على الركنين لم يزل في الدنيا الا استجاب الله له فانما استجاب
له في اخر يومه وروى انه لما سجد لله في مائة ركعة في مكة قال الصادق من سجد لله في مكة وقف
بغير من المؤمنين الا حشر الله له اهل الكون والارضين ومن سجد لله في مكة في يوم من الايام
لا حشر الله له اهل ذلك البيت من المؤمنين ومن سجد لله في مكة في يوم من الايام لا حشر الله له
اكثر الله تعالى هذا اليوم انه خير يوم في الدنيا ان يكون سجدا وكان ابو جعفر
اذا كان يوم عرفه لم يزل يردد ما للمؤمنين صلى في مكة في يوم من الايام لا حشر الله له
اجرا من الركنين وتواي الحج وروى انه العبد اذا اصرق يوم عرفه انما اذا ادرك احد المؤمنين فقد ادرك
الحج واعظم الناس حرمات اهل عرفات الذي يصوم في عرفات وهو يظن انه لم يصوم له بصي الذي
يقصم رجب لله عز وجل وقال الصادق ان العبد اذا عشي عرفته لله من قبل ملكين يصحان رجب
لناس من انما قد ابراهم قد رقت الحج قالوا احدهما صاحبه ياكلون عافا فلان قال يقول الله اعلم
قال يقول احدهما اللهم انك تكتبني عن الحج فقرأه فانه وان كان جسده رطب فاقض عنه ربه وان كان
جسده من رطبه وان كان جسده من رطبه فاقض عنه ربه وقال با اذا دعا الرجل لغيره فله الف الف
من العرش ولك مائة الف ضعف مثله واذا دعا لنفسه كانت له واحدة فانه الف مضغون خير من واحدة
لا يدري صاحبها لا من دعا له الا من دعا له من اجل ان يدعو له استجيب له فم رقته ومن
ترب من ما ربي في غيره من رقته فله الف الف وقال ابو بصير ما لا تغفلون تلك الليلة لوضوء المؤمنين
فقد روي في كل يوم يقول الله عز وجل انكم وانتم عبادي اذيتهم حتى يحولوا ان استجيب لكم فيحيط
سنة

الكوفة في يوم من الايام

الانتم كل من رزق الله في مكة

لك البلية من زرادان يحيط عنه ذنوبه ويغفلن ارادان يغفلون اذا زخم التماس فلم يقدر واصل
ان يقفه واولادنا حركوا كبروا فان التكرير يذهب بالضعف والحاج اذا وقع بالمشعر حرج من ذنوبه
بغير سنة والمشعر في بيت من على الفضل يوم التخرج لم مسفوك او مشي في الزوالدين اوى رحم قطع
ياخذ عليه بالفضل ويبدأ بالسلام او رجل اطعم من صناع منكم ثم دعا الى بيته جيرانه من التاي واهل
المسكنة والمملوك ونفا هذا الامر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله استخرجوا منكم ما استطاعتم
على الصلوة وعبادتكم صلوا لله منها الى التخرج الى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله اجعل لي من الصلوة
عدي في الاضحية فاستخرج من الصلوة الى استخرج في قوله من مقصدي ويفضل صاحب الاحقية عند
اول نظرة تقطر زعمها وقال ابو جعفر انا استحسنوا الشعاع والبدن لان اول نظرة تقطر زعمها بنظر الله
لعل على ذلك ومكنت بصيرة ولسانك ودينك الشرف كسب الله عز وجل لم شلح قليل وقال رسول الله
عليه وآله رحيلها فضرة يوم القيمة وقال الحاج اذا رحلها حرج من ذنوبه وقال الصادق ع
الجارح يظنه بكل صفاة كبره وبقية اذا رماها المؤمن التقى بالملك واذا رماها الكافر قال الشيطان
يا سيك ما ريت وقال الصادق ع ان المؤمن اذا خلق راسه بمشي ثم دفعه جا يوم القيمة وكل شعرة
له الساكن مطلق بلقي باسم صاحبها او استغفر رسول الله صلى الله عليه وآله له لم يلقين تلك مرات والقصير
مرة وروى ان خلق راسه بمشي كان له بكل شعرة يوم القيمة ولا يجوز للصورة ان يقتر عليه
للؤلؤ مثل الصادق ع عن قول الله عز وجل ان تعجل في يومين فلا تم عليه ومن اخرجت له ثم عليه
قال شيخنا معقول الاذني له وروى يخرجه من ذنوبه كمنه ما اوله امة وقال لا يزال العبد
حدا الطائف بالكعبة مادام شعره لخلق عليه وروى ان الحاج من ذنوبه يخرج من منزله
حتى يرجع بمنزلة الطائف بالكعبة وقال الصادق ع من حج حجة الاسلام فقد حل عقده
من العارفين عقده ومن حج تخفيف لم يزل في حيرة حتى يموت ومن حج ثلث حج مؤدية ثم حج اول
حج فهو بمنزلة من حج الحج وروى ان من حج ثلث حج لم يصبه فقر ابدا ولا يعبى حج عليه ثلث
سنتين فيحل من نعم الجنة وروى سبع سنين وقال الصادق ع من حج ثلث حج مؤدية فقد
ففسه من الله عز وجل الثمن ولم يسأل ابن القسبة الا لثلال احرام ومن حج اربع حج

الشيعة المذمومة
ويجوز ذلك في كل حال
الغاية في ربه المبحر

سنة
الاجل

صغلا

صغلا القبر ابا واذا مات صوت الله عز وجل الحج التي خرج في صورة حسنة احسن ما يكون من الضود
بين عينيه تقبل في جوف قبره حتى يعثر الله من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة له واعلم ان الكعبة
من تلك الصلوة قد بلغت ركعتين صلواته الاذنين ومن حج خمس حج لم يدعها الله ابا ومن حج عشر
حج لم يجاسه الله ابا ومن حج عشرين حج لم يرتجهم ولم يبع شهيقها ولا يزورها ومن حج
اربعين حجته وقيل الماشع فمن اجبت ويفتح له بابا يواب الجنة يدخله هو ومن يشفع
له ومن حج خمسين حجته من اجابة جنة عدن وبها ان قضيت كل ضرر لغيره موجود
العين والذرية ويجعل من رفاة محمد صلى الله عليه وآله في الجنة ومن حج اربعين خمسين
حجته كان كن حج خمسين حجته مع تحمل في الاضحية صلوات الله عليهم وكان ممن يروى الله
تبارك وهم كل جمعة وهو من يدخل الجنة عدل الله خلقها الله عز وجل يده ولم يرها من
يطلع عليها مخلوق وما من احد كثر الحج الا نبي الله صلى الله عليه وآله في الجنة فيها عز في كل
عزفة منها عورة من حور العين مع كل عورة ثلثا ارجار لم ينظر الناس لم يلق حسنا وجمعا
وقال الصادق ع من حج سنة وسنة لا يموت من الحج وقال احمد بن قماره لا يلبس عبدا بقية
لذوق وطيب تقسى على لوزم الحج كل عام يقضى او رجل من اهل بيتي باليقول وقد عرفت على ذلك
فلسه تخيم قال ان فعلت ذلك فاقب كثيرا المال او ايشرك في المال وروى انما تقرب العبد الى
الله عز وجل بشي اربع الية من الشئ لم يقم للمسلم على القديين وان الحجية الواحدة تقدر سبعون
حجته ومن مشى عن حمله كتب الله له ثواب ما بين مشبه وركوه والحاج اذا قطع شعاع تقدر
له ثواب ما بين مشبه حافه لا متفعل بالحج راكبا افضل منه ما سبنا لان رسول الله صلى الله عليه
وآله حج راكبا والحج ما بين النبيين في هذا المعنى ما رواه ابو بصير عن الصادق ع ان سئل عن المشي
افضل والركوب فقال اذا كان الرجل من المشي ليكون افضل وتفقدته والركوب افضل وكان
المسكين بن عليهما السلام يمشي وشاهي سحرها لئلا يخالها رجاها رجل على من الحسين ع فقا
قد اوتت الحج على الجهاد وقد قال الله عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم باث لهم
الجنة لا احرها فقال له علي بن الحسين ع فانها باعها فقال لا يا ايها الذين ابا بدون الى ان بلغ آخر

الزينة او الموت الحار والمشيح اوفى

الاية فقال اذا رايت هولاء فالجهد معهم يومئذ افضل **الصحیح** وروى انه من قرأ القرآن الثمانين العابد بن
للاخرة من حج بريد وجهه عز وجل لا يريد به الا ولا من حجته عن الله البتة وقال رسول الله
عليه واله من اراد دنيا واخرة فليوم هذا البيت ومن رجع من مكة وهو يبكي من حج من قبله ثم رجع
خرج من مكة وهو لا يبكي العود اليها فقد قرب اجله وروى عن الصادق ع انه قال ترون
هذا الجبل فانما هو بن بدين معون لما رجع من حجه من مكة الى الشام انما يقول انك انك انما جئنا
فلن نعبد الله ونحيا بالحق والعمارة ما بقينا فلما انزلتمه قبل اجله وقال اوجعدهم ما من عبد يؤثر على
الحج حاجة من حجاج الدنيا الا نظرنا المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى تلك الحاجة وقال الصادق
ع ما يختلف رجل من الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر من منى من قبل الله عز وجل فاصدق
واكن من الصالحين قالوا صدقت من العفة واكن من الصالحين اي الحج وقال الصادق ع العزلة العزلة
كثارة ما بينهما **و** وروى عن النبي صلى الله عليه واله قال الحج حيا بالجنة والعزلة كفارة كل ذنب والفضل
العزلة عزة وحب وقال رسول الله صلى الله عليه واله كل يعقيم مسؤل عنه صاحبه الا اذا كان
تعميرا او حج وقال ابو جعفر الباقر ع الحج والعزلة سواك من سواك الاخرة للذين هم من اصحاب الله
عز وجل ان ابنا ابقا وولادته لان امانته دخله الجنة **و** وسئل الصادق ع عن رجل حج في دين
يستعين ويحج فقال نعم هو افضل للدين **و** وروى عن الصادق ع ان قال قلت لابي عبد الله ع انك
رجل استشارني في الحج وكان ضعيفا لما قال فاشرت عليه ان لا يحج فقصبه فنته لا ذياه مع ما
يجوز في الاخرة وقد روي ان الحج افضل من الصيام لان المصلح اذا استعمل في اهله ساعة
وان الصيام يستعمل في اهله بياض يوم وان الحاج يخلص بلاءه ويصفي نفسه وينقى ربه ويطلب
الجنة من اهله لانه لا يرجو ولا يتجأ **و** وروى ان صلوة فرضية افضل من عشرين حجة وحجة
خير من بيت معلوم ذهب يتصدق منه حتى يعقب قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله عليه هذا
انظر اليه ان متفقا غير متفقا وذلك ان الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج فالجهد هذا
الوجه افضل من الصلوة وصلوة فرضية افضل من عشرين حجة من غير الحج عن الصلوة وقال رسول الله
عليه واله ما من حاج يفتي عليه حتى تزول الشمس الا حابت ذنوبهم ما اوجع والقرحة في ثياب الفتركا

تذكر في سبيل الله عز وجل

باب فضل العمرة في حجة

تخصر من بلد للبلد
الزاهد يحيى

مجردة قال

الرجل نفسه بارة منى

منى

ينبغي ان يكون جسدك للعبادة وسئل الصادق ع عن الرجل يحج عن آخره الا وهو الشاب شي فقال للمدعي يحج عن
الرجل اجر وثواب عشر حج ويغفر له ولايه وولادته ولائته ولائته ولائته ولائته ولائته ولائته ولائته ولائته
وما له والحالات الله واسع كرم وقال الصادق ع من حج عن انسان اشرك حتى اذا قضى على الاخرة
انقضت اشركت كما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج **و** ما الخليلين يعقلان بالمصير من صل
وضع الخصب من حجه واحدة ففان حج بها بعضهم وكلهم شركاء في الاجر فقال الحج فقال النبي
بالموت والبر فان اشرك رجل من رجله الا فليحج عنه ومات ولم يخلف شيئا فان كان الاخر قد حج
استدت حجة وقد فعلت الا صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ان لا يحج وقال الصادق ع
لو اشركت العاقب حجتك كان لكل واحد حج من غير ان ينقص حجتك شي **و** وروى ان عز وجل
جاءه عجا والجرم الصلوات يوم ومن اراد ان يلقن عن غيره فليقل ليعين فيفتح الطواف اللهم تقبل
من فلان ويصلي الذي يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابت من فضلي يعقب او
فاجر يرمي فداواجر في فضلي عنه **و** وقد روى انه يكفره الا ذبحه وان لم يتدل شيئا فليس عليه شيء
لان الله عز وجل له المحدثات من صلواتها حجة او عرفة كتب الله عز وجل الحجتين وعمرتين
وكذلك جعل من حجه بضاعته الاجر ضعيف **و** وروى حجة واحدة افضل من عشرين حجة
ولا صدق رسول الله صلى الله عليه واله انه رجل فقال يا رسول الله ان رجلا يهوى كثيرا
المساواة فليقل ليس يصلي ما يصلي فاحذره يا رسول الله بشئ ان اتاضعه كان له اجر
الحاج فقال له انظر لولا هذا الجبل بعق ابا قيس لو انفتحت مثل هذا ذهبيا يتصدقون في حجة
ما دكنا جمل الحاج وقال الصادق ع من اتفق درهم في الحج كان خير له من مائة الف درهم ينقلها
تسوق **و** وروى ان درهم الحج خير من الف درهم في غيره ودرهم يصل اليه الكفاية من الف درهم
نحج **و** وروى ان درهم الحج لا يفتقر الى الف درهم كما سواه في حجة الله والحاج عليه من الحج
سالم بل يوجب هدية الحاج من ثقتة الحج ولا يكثر في غيره شيئا من الكفن ويتوشم القبة
ويتوشم الاضحية ولا الكرى ولا مكة وقال الصادق ع ومن في القبة طوافات له حجة بالذمنا وسا
ينها **و** وروى ان الحج والمعتمر حجان كقولين من مات احداهما طفلا لا ذنب له وما الاخر

الاصح
الاخذ
الاجيب له

ما من منة اتفرق
المصير بالعلم
الراوي والحمد لله

قال
المصير بالعلم
الراوي والحمد لله

ما عاش معصوماً للعلاج على ثلاثة اصناف فافضلهم نصيباً رجل يتقرب لسانه لقلبه مؤذنه وبالآخر
ووقته الله عفا الغيب وما أتى الذي يليه فيجعل غفرته فيه ما تقدم منه وميتاً انما العرا لينا بنوعه
وأما الذي يليه فيجعل له اهله وماله وروى انه هو الذي لا يقبل منه الحج وقابل الصادق ع الحج
جهاد الضعفاء ومن الضعفاء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تروا لهم دعوة حتى
تفتح لها ابواب السماء وتجير لوالدهم العرش وتروى اولادهم والمظلوم على ظلمه والمهتوم حتى يفتح
والصائم حتى يظفر ومن ختم القرآن بمكة من حنيفة الحجة او قبلها او اكثر كتبت الله له الرزق
والحسنة من لوز الحجة كانت في الدنيا التي يخرج حجة تكون وكذلك كان خيرة سائر الايام وقال
علي بن الحسين عليهما السلام ختم القرآن بمكة لم يبع حتى يرى رسول الله صلى الله عليه وآله
ويرى قبره في الجنة وتبسم بمكة بعد خراج العرايين ينطق لسبب الله ومن صلى بمكة سبعين
ركعة فقرأه في كل ركعة يقول هو الله وأنا آتائه وآية الشجرة وآية الكرسي لم يميت الا شهيداً والطاهر
بمكة كالتضام فيما سواها وصيام يوم بمكة يعدل صيام سنة فيما سواها والمساوية في مبارك الله
عز وجل وقال لينا قرا بوجعهم من جوارح ست بمكة عفا الله له ذنوبه ولاهله بيته
ولكوا استغفروا واغفر لهم ولجميعهم من جوارح ست وعصوا من كل مواعظهم وماله
سنة والاضراب والرجوع افضل من الجوارح والتاب بمكة كالجهد في البلدان والتاب
بمكة كالمختلطة به في سبيل الله ومن خلف حلياً في اهله خير كان له كما هو حتى كانت
بنته للايمان وقال علي بن الحسين عليهما السلام يا معشر من لم ينجح لسببكم وبالحج اذ قد من انصاحهم
وعظوم فان ذلك يجب عليكم انتم انتم ووالدكم بادروا بالتم على الحاج والمعتمرين
ومصالحهم من قبل ان يحاط بهم القنوب وقال ابو جعفر ع وقروا الحاج والمعتمر فان ذلك فاك
عليكم ومن اطاعني من طريق مكة كتب الله له حسنة ولا حصر آخره وقبل الله منه حسنة
لم يقدر ومن مات محرمها لفت يوم القيمة ملياً بالحج فهو له من مات في يومه بمكة ذابها
او جانياً من الفروع الاكبر يوم القيمة ومن مات في احد الحرمين بعشر الله من الاكبرين ومن
مات بين الحرمين لم يمش له ديوان ومن ذاب في الحرم من الفروع الاكبرين بالاناس وقا جهم

يخطف

قال

كانت حجة

الحج

وما من سفر بلحج لم ينجح ولادم ولا جلد ولا شعر من سبعة وما من احد يبلغه حتى يخطه
المشقة وان ثوابه على قدر مشقة تك في الحج الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم جميعاً قال ابو
لقادهم هذا البيت الفاتية على قدميه منها سبعة حجة حجة وثلاثاً ثم عمرة وكان ياتيه من اجهة
الشام وكان ينجح على نور وكان الذي بيت فيه عليه العظيم وهو ما بين باب البيت والحجر الامود
وطاف آدم ع قبل ان ينظر الى حواء ما نزل عام وقاله جبريل حياك الله ولما كان يعرجى اصطلح الله
عليه افاضن آدم من عنى لقتل له مكة بالابح فقالوا يا ادم بئس الحظ انما اتانا قد حججنا هذا البيت قبل
ان يحج به النبي عام وتل جبريل عام بمائة من الجنة وروى في افة حجة فادها على راس آدم ولحق
راسه بها وروى ان طول سفينة نوح ع الخي ومانى ذراع وعرضها اذ ذراع وطولها اذ التاء
ثمانين ذراعاً فركب فيها فانزلت بالبيت سبعة اشواط وسعت بين الصفا والمروة سبعة اشواط
على اليهودي وسئل الصادق ع عن الذي من كان فقال اسمعيل الا الله عز وجل ذكر فضة كتابه ثم
قال ويزن بها يا حنيفة من الصالحين وقد اختلفت الروايات في النجس فيها ما روي باة اسمعيل ومنها ما روي
بانها حنيفة ولا سميل لما ذلها حنيفة حتى صرح طرفها وكان الذي اسمعيل لكن اصحابها ولد بعد ذلك
فمنى ان يكون هو الذي ابراهيم وبذبحه وكان يعبر الله ويسلم الاكبر فيه وتسلمه فينال بذلك حبه
في الثواب فعلم الله ذلك فقلبه منها بين ملائكة ذبيحة التقدمة لذلك وقد ذكرت اسناد ذلك في كتاب
النسوة متصل بالصادق ع وسئل الصادق ع ان اراد ابراهيم ان يذبح ابنه فقال على الحجر الواسطي لما
اراد ابراهيم ان يذبح ابنه صلى الله عليه وسلم قلبه جبريل الملائكة واختر الكلب من قبل تكبير واختر الغلام حنيفة
ووضع الكلب وكان العاجم ونودي من نيرة مسجد النبي ان ابراهيم قد صدقت للرب ما اتكلك الحنيفة
الحسين ان هذا هو البلاء المين وقد بنا مبدع عظيم يعني كيش لم يمشي في سواد واكل ذنوب
ويظفر سواد ويبيع سواد ويولد في سواد قرن خيل وكان يربح في رياض الجنة اربعين عاماً
مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه لم احب تقويم هذا الكتاب بذكر القصة لان قصدي كان
يوضع هذا الكتاب الى الابد التكت وقد ذكرت القصة شريطة كتاب النبوة وان ابراهيم وامعيل
عليهما السلام حقا ليعلم ما بين الصفا والمروة وكان الناس يحجون من مسجد الصفا وقد روي

التهات بالفتح البدر

ينج

تيم كورس

الامر اركسيز

يبر اركسيز

ان ابراهيم هم خطا بلين القزويني في المسعى واول ذكر البيت ابراهيم 4 وروى ان ابراهيم لما اذن بناسك
 اوله عن جبل الانصار فانصرف ومات ثم سمعوا لدفنها في الحجر وجر على سلاسلها فبرها في
 اسمعيل وصلها فلما كان من قابل ذلك الله عز وجل ابراهيم في الحج وبنوا الكعبة وكانت العرب في ذلك
 وكان ردما الا ان قواعد معروفه وكان اسمعيل لما صد بالثامن جمع الحجارة وطلعها نحو الكعبة
 فلما قدم ابراهيم كشف هو واسمعيل عنهما فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله عز وجل اليه صنع بناها
 عليه وتزل عليه اربعة سلاسل فلما اتموا بيوتهم بين ارضه على كل من نادى هلم الي الحج هلم الي الحج فلما اتموا هلموا
 للحج لم يجمع الا امركان يومئذ انتبا احتلوا وكانه نادى هلم الي الحج فلبى الناس من اصلا الرجال فاطعم
 النساء بيتك واعلمه بيتك داعي الله من ابي مرة حج حجة ومن ابي عثمرا حج عشرين حج ومن ابي بلعرج
 فكان ابراهيم واسمعيل يصنعان الحجارة ويرفعانها القواعد للملكة بلالوا بها حتى تمت اثني
 عشر رافعا فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قيس ان تلك عندي وديعة اعطاه الحجر فوضع حجر
 وهما لم يلين بايا بل دخل منه وانا يخرج منه وجر عليه عيا وشرايخ من جريد على ابراهيم فكانت
 الكعبة عربانية فصدما ابراهيم وقد سوي البيت فاقام اسمعيل فزوج اسمعيل امرأة من العائرة
 وخلق بيها وتزوج اخرى فخير فكانت عاقلة ففعلت ابي البيت فقال لاسمعيل لا تعلق على
 هذين النباين سترين ستران ههنا وستران ههنا فقالا لهما نعم ففعلت للبيت سترين طولهما
 اثني عشر ذراعا فعلقهما اسمعيل على النباين فاجبها ذلك فقالت فلما اخذت الكعبة ثيابا تسترها كلها
 فان هذا الحجارة حجرة فقال لها اسمعيل اني قال فاسترته فذلك وبعثتني الى قوم استرهم وقاتلوا
 استغل النساء بعض من بعض لذلك فكلت افرغت من شقة عليهن اجزاء المريم وقد بقي حجر واحد
 من حجر الكعبة فقالت لاسمعيل كيف صنع بهذا الوجه فكسوه خضفا فاجاء الموم فظفرت العرب
 لما سارحهم فقالوا يبي اني نديك لعمار هذا البيت فمن ثم وقع الهدى فجعلوا في كل محل من العروة
 بشي من ذوق وعين حتى اجتمع شي كثيرة ونزوا ذلك للصفة واما الكسوة وعلقوا على البيت بابرين
 ولم تكن الكعبة مسقوفة فوضع اسمعيل فيها العروة مثل الاقود التي تروك من خشب وسقفاها بالحجارة
 وسوله بالطين فجاءت العرب فالحول فدخلوا الكعبة وراوا عمارا فقالوا يبي نعا هذا البيت

الحجارة من موضع كعبة
 عند باب الكعبة

الامر بالبيت ابراهيم

بالابراهيم
 من حج ابراهيم نصب
 بيت الله كما كان مشركا

حجيرة

البيلا

ان يزداد فلما كان من قابل جاء الهدى فلم يدرك اسمعيل ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان اتقوا
 واطعوا لخالج وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابراهيم ذلة الماء فاوحى الله عز وجل
 لما ابراهيم وامره بالحفر فحفر هو واسمعيل وصبروا حتى ظهر ماؤها وصرفوا اليع زواياها
 البروقان فكل من شرب من ماء الله ففجرت باو بقر عين فقال لرجل اشرب بالابراهيم وادع
 لولدك فيها بالبركة وافض عليك ولدا ولدا وطفن هذا البيت هذه سقيا سقيا ما الله الا محجل
 وولدك وانا قول الله عز وجل في آيات بيئات مقام ابراهيم فاخذها ان ابراهيم حين قام
 على الحجر اترقه فلهمة والشاة في الحجر واذت امة منزلا اسمعيل وروى ان موسى حرم من صلة
 مصر وانه في سبعين بقيا على صفايح الروعا عليه العباء القلطونية يقول بيتك ككافي
 عبدك ابن عبدك بيتك 5 وروى في شعر لفران موسى من صفايح الروعا على جبل احمر
 خطا ليرضا عليه جاراتك فطوبى لبيك وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومرويش من بيتك
 صفايح الروعا وهو يقول لبيك ككافي الكواكب العظام لبيك 6 وروى عن ابن مريم صفايح
 الروعا وهو يقول لبيك عبدك ليس بيتك لبيك 7 وروى عن النبي صلى الله عليه وآله صفايح الروعا
 وهو يقول لبيك ذاللعارج لبيك وكان موسى م يبتى ويحج الجبال وسميت الجبلية اجابة
 لذكر اجابة موسى من عز وجل وقال لبيك وروى ذرارة عن ابي جعفر قال انك سليمان
 8 قد حج البيت فلبس والابن والابن والابن والابن وكسى البيت القباطي 9 وروى ابو بصير عن النبي
 10 قال ان آدم هو الذي بنى البيت ووضع اساسه واول ذكراه الشعر واقل من حج اليه شعر
 كاه تبع بعد آدم الاذلاع ثم كساه ابراهيم بالصف واول ذكراه القبايل سليمان بن داود
 كساه القبايل 11 وقل القبايل في حج موسى ثم ل عليه جبريل فقال له موسى اجبريل الملو
 حج هذا البيت بلانية صلادة ولا تفقه طيبة قال اذى حتى اصعب الى حج عز وجل قال اصعب
 قال الله عز وجل يا جبريل ما قال لك موسى وهو اعلم بما قال قال يارب قال للملائكة حج هذا
 البيت بلانية صلادة ولا تفقه طيبة قل عز وجل اصعب اليه وقال الهبل حتى لا يصعب
 عليه خلق قال فقال لبي جبريل الملو حج هذا البيت بلانية صلادة ونفقة طيبة قال فرجع لله

ما يصنع به

الامر بالبيت ابراهيم

الامر بالبيت ابراهيم

الامر بالبيت ابراهيم
 الاضحية بيانية
 الطهوان
 موضع الكعبة
 كاشف الاربعة

الامر بالبيت ابراهيم

الامر بالبيت ابراهيم

الامر بالبيت ابراهيم

الامر بالبيت ابراهيم

عز وجل فاجروا لله لانه قال اجعله في الرقيق الصالح مع اليقين والتمسك بالدين
 والشهادة والصالحين وحسن ابيك ربي فاقولت المتعز على النبي صلى الله عليه وآله عند الهمد
 فراغم من الشق فقال لهما الناس هذا جبريل وشاربيك الى خلفه يا مرفان امسون لم يبق
 هديا ان يجبل ولا استقبلت من امرى ما استقبلت لافعلت كما امرتكم ولكن شقنا الهدى الى
 سابق الهدى ان يجبل حتى يبلغ الهدى محل مقام اليه سرفان مالك بن جشم الكندي في فقال
 يا رسول الله علمنا وديننا فكاننا خلقنا اليوم اذ انت هذا الذي امرتنا بالعبادة هذا والواجب ان
 رسول الله صلى الله عليه وآله لا يلبس الا بدوان رحيل فاقول فقال يا رسول الله تخرج حاشا بور
 نطق فقال تلك من عبيد ابدا وكان علي باليمن فلما رجع وجد فاحضر عليها السلام فاحلت
 لجناء الى النبي صلى الله عليه وآله مستفتيا وخرع على فاقول فقال يا مرفان الناس بذلك في هلال
 انت يا علي فقال هلالا كما هلال النبي فقال له النبي صلى الله عليه وآله ان علي احب اليك مثل فانك
 شريك في هديا وكان النبي صلى الله عليه وآله سابقا في عبادته بل قد فعل العلي منها ان يعاين
 ولقبه شوا منس وخرعها كلها ايده ثم اخذ من كل يده جزوة فخرعها في رده وخرعها
 من الرق فقال قد اكلنا الان منها جميعا ولم يعطنا الميزانين جلودها ولا جلاها ولا قلوبها
 ولكن صدقها ما كان علي يفتخر على الصحابة ويقول فيكم مثل ما شريك رسول الله صلى الله
 عليه وآله في هديا فخرعكم شوا الذي فخرع رسول الله صلى الله عليه وآله هديا بيده وروى
 انه واولاد النبي صلى الله عليه وآله غدا من عن طوبى وصحت ورجع من بين المارين وكان علي
 سلك طريقا لم يرجع فيه وروى انه خرج عشرين هجرتا مستورا في كل يده يترط المارين فيتراد
 فاعترق سبع غزير في حجة الوطوع الاقرب لها حج وروى انه سلك من احد الشان في راجل
 بن موسى اللذان قال احذنا ابو العباس احمد بن يحيى في ذكرنا القطان قال حدثنا بكر بن احمد
 بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا عيسى بن جلول عن ابيه عن الحسن بن عبد الله بن سليمان بن
 قال قلت ليعرف بن محمد كبري رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين هجرتا مستورا في كل
 حجة يترط المارين فيتراد فيقول فقلت له يا بن جلول الله وانزل هناك فيقول قال لا موضع

جشم قال

اراد ان يخرج منها اركابا وعبادته

ساروا الرق في ريشه بعشر وحق

الاسباب من الله جل جلاله

نزل القناع

بعبدة الاضنام ومنه اخذ الحجر الذي تحت منه هبل الذي روى عن علي من ظهر الكعبة على ظهره
 ساق الله عليه وآله فامرهم ودفن عند باب في شعبة فضال الذي خولوا الحيرة فابن شعبة لا يجل ذلك قال
 سليمان فقلت وكيف صار التكريم يذهب الشفاط هناك قال لان قول العبد لله كبره وانه كبره من ان
 يكون مثل الاضنام المحنونة والاطمئنة دور وان المبيت شياطير يبيتون على الحاج مسلما في ذلك
 الموضوع فاذا سمع التكبير ارفع شياطيره ويجهم للملاكة حتى يتعوا في الحج المحضرة قلت وكيف صار
 الضرورة فيجب له دخول الكعبة ودون من حج فقال لان الضرورة قاصد فرض مدها على حج بيت الله
 فنجبان بدخل البيت الذي في الكعبة ليكرم فيه قلت وكيف صار للملق عليه واجادون من قد حج
 فقال ليعرف بذلك ومما يترامون الا تسمع قول الله عز وجل يقول لمن دخل المسجد المحرم ان شأ
 آسبن محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت وكيف صار وطى المشعر عليه فريضة قال البيهقي
 بذلك وطى بموجبه الحقة وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله قال الذي كان على بلد النبي
 صلى الله عليه وآله وانا جنة من جملته الخراي الاطى والذي خلق راسه يوم الخلد بيده خراش بيده
 للمعزى والذي خلق راسه في حجة معمر بن عبد الله بن حارث بن نصر بن عوف بن عمرو بن عبد
 عدي بن كعب فقتله وهو جليل فامر اذن رسول الله صلى الله عليه وآله في يدك قال والله انه
 لا فدا فضلا من الله عظيمها وكان معمر بن عبد الله يرحل شعره وكان ثوبا رسول الله صلى الله
 عليه وآله اللذان احرم فيهما ياتين عبرى واظفار وقطع التلبية حين زاعت الشمس يوم عرفه
 وقدا حرم صلى الله عليه وآله في ثوبك ريف وان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف بالكعبة حتى
 اذا بلغ الكعبين ايمان في رفع راسه الى الكعبة وقال الحمد لله الذي شريك وعظاك والحمد لله الذي
 بنينا وجعل علينا المانا اللهم اهدنا حيا راضلنا وحيته مشا راضلنا **باب ابتداء الكعبة**
 وفضلها وفضل الحرم قال ابو جعفر ع ما اورد الله عز وجل ان يخلق الارض املا الارض ففرض بين
 للارض حتى صار وجعا ثم انزل كضارها واحدا فجعل موضع البيت ثم جعل جبالا من زبد ثم دحا الارض
 من تحتها وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس الذي ببكة مباركا ونا اول بقع خلقه
 من الارض الكعبة فتمت الارض منها وقال الصادق ع ان الله تبارك وتعالى دحا الارض من تحتها

لحق

نيل

الكعبة على ظهر وجهها من منى الى عرفات ثم وجهها من عرفات الى منى فالأرض من عرفات وعرفات من منى
ومن منى الكعبة وكذلك علمنا بعضهم بعض وان الله عز وجل انزل البيت من السماء ولا ريب في ان
كل باب فتدول من ذهب معلق **4** وروى عن موسى بن جعفر انه قال في نسخة وعشرين من ذى القعدة
انزل الله عز وجل الكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو قول يوم
انزل فيه الرحمن السماء على آدم **5** وقال الرضا ليلة خمسة وعشرين من ذى القعدة دجيت الأرض
من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان مكرم صام ستين شهرا **6** وقال محمد بن عمران الجعفي لما عبد
عماي شي كان موضع البيت حيث كان الماء في قول الله عز وجل وكان عرشه على الماء قال كانت
مهاة بيضاء يعني ذرة ورة وباري خديج عن ابي عبد الله عن ان الله تعالى انزل لآدم من الجنة وكان
ذرة بيضاء فوفر الله الى السماء وبقي اسمه وهو مجال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الملاك
لا يرجعون اليه ابا فاما الله عز وجل ابراهيم واسماعيل بنين البيت على القواعد وفي رواية عليه
بن عبد الله طاشي عليه عن ابي عبد الله عن ابيه **7** قال كان موضع الكعبة ربوة من الأرض
فصعد المشركون المشرك حتى قتل ابا آدم احدهما صاحبه فاصودت قبل انزل آدم **8** رفع الله عز
وجل الأرض كلها حتى رها ثم قال هذه لك كلها قال يارب ما هذه الأرض للبيضاء الميرة قال هي
حرف في أرضي وقد جعلت عليك ان تظوف بها كل يوم سبعين طرفا **9** وروى سعيد بن عبد الله
الاصم عن ابي عبد الله **10** قال احب الأرض الى الله عز وجل مكة وما تربة احب الى الله عز وجل
من تربة ولا حجر احب الى الله عز وجل من حجرها ولا شجر احب الى الله عز وجل من شجرها ولا جبال
احب الى الله عز وجل من جبالها ولا ماء احب الى الله عز وجل من ماءها ولا خير اخر قال ما خلق
تبارك وتعالى في الأرض احب اليه منها اوى بيها الكعبة ولا اكرم على الله عز وجل
منها احقر الله الأشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والأرض **11** وروى عن الصادق **12** ان
ان الله عز وجل اخبر كل شيء شيئا اختار من الأرض موضع الكعبة وقال **13** لا يزال الذين
قائما ما قامت الكعبة وقال زرارة بن اعين لا يجعدهم قد ارتكبت الحسين **14** قال نعم اذكروا
معزة المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والتاسم يقولون على المقام يخرج الخبيث فيقول قد

البر والشم والشم
ما ترفع من الأرض

به السيل ويدخل القباخي فيقول هو كما قال فقال الا فلان ما يوضع هو لانه فقلت اصلحك الله فحيا
ان يكون السيل قد ذهب المقام قال ان الله عز وجل جعله على المكن بل ذهبه فاستدرك وكان موضع المقام
وضعه ابراهيم **15** عن جدار البيت لم يزل هناك حتى جئنا اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم ذلك
فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة الى الموضوع الذي وضعه ابراهيم **16** فلم يزل هناك الى ان روي عن ابي
الناسر عن ابي بصير المكان الذي كان فيه المقام فقال رجل انما كنت اخذت مقدار يبيع فيه وعنده فقال
ليتيه فانما عفاه ثم رده الى ذلك المكان **17** وروى ان فضل الحسين بن علي **18** ولا يجعز الباقية اربع
سعين **19** وروى ان الكعبة شكت الى الله عز وجل في الفترة بين عيسى ومحمد وصلوات الله عليه فقالت
يارب سألني رجل سألني ما هو اول ما جئني من قبل جلا لي اليها الى منزل نور جدي على قوم يحقون البلاد
كما تحق الأنعام الى اولادها ويرتقون اليك كما ترتق السنون الى ازاها يعني انتم محمدا لله عليه
وروى حوض بن ابي عبد الله قال وعبدني حجرتي ان الله ذكركم شعرا يوم خلقت السموات والأرض
ويوم خلقت الشمس والقمر وعقبتا بسبعة اسلاك حفاء مبارك الالهة الماء واللين يانها
ذرتهم من ثلثة سبعا لاهلها واسفلها والنبية وروى انه في حجر ابراهيم كسوت هذا بيت الله الحرام بمكة
تكمل الله عز وجل برزق اهلها من ثلثة سبيل مبارك في لحم والماء **20** وروى عن ابي حمزة الثمالي
قال قال لنا علي بن الحسين ع ما اروع افضل فقلت الله وهو وابن رسول الله فقال ما افضل البقاع من
الزمن والمقام ولوان رجل عترة اترت في حوزة الفاسنة الا حيين علما يصوم النهار ويقوم الليل
في ذلك المكان ثم لقي الله عز وجل بعير ولا يلقى المبقعة ذلك شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه
واله يوم فتح مكة ان الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والأرض حتى حرم الى ان تقوم الساعة
لم تخل احد قبلي ولا تخل احد بعدني ولم تخل الا الساعة من التبارك وروى كليل الجسدي عن ابي
عان رسول الله صلى الله عليه وآله استاذن الله عز وجل الا ذكركم مرات من الدهر فان له فيها
ساعة من التبارك ثم جعلها حراما واما السموات والأرض وقال ان الله عز وجل حرم مكة يوم خلق
السموات والأرض ولا يخل في خلقها ولا يصعد شجرها ولا يصعد صيدها ولا يسقط قطرها الا انزلت في
اليه العباد من بعد المطلب فقال يا رسول الله الا لا خير فانه للقبر والسقيف يوقن انك رسول الله

الشم والشم والشم
ما ترفع من الأرض

الشم والشم والشم
ما ترفع من الأرض

الشم والشم والشم
ما ترفع من الأرض

الشم والشم والشم
ما ترفع من الأرض

الشم والشم والشم
ما ترفع من الأرض

صلى الله عليه وآله وسلم وندم القياس بغيره فقلنا لا لا ذخرنا له لغيره على ما قاله في قوله
صلى الله عليه وآله لا الذخرف الصادق على ما سار البيت من الأرض التابعة السقف للأرض
السابعة العليا وروى أبوهم إسماعيل بن عمار عن الرضا عليه السلام أنه قال رجل أي شيء التكية عندهم فلم يذكر
ما هو فقالوا جعلنا الله ذلك ما هو قال رجع فخرج من الحجة طيبة طما صورة كصورة الأنان تكون
مع الأنياء عليهم السلام وهي التي أنزلت على إبراهيم حين بي الكعبة فآخذت ما أخذ كذا وكذا وبني الأنا
عليها وقال الصادق كان طول الكعبة تسعة أذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قورش ثمانية عشر ذراعا
ثم كسرها الخراج على ابن الزبير فبناها وجرعها سبعة وعشرين ذراعا وروى عن سعيد بن عبد الله
الأصم عن أبي عبد الله أنه قال إن قريشا ذلجا أهلية هذه البيت فلما أرادوا بناءه حمل بينه وبينهم
والقبي رويهم الرب حتى قال قائل منهم ليات كل رجل منهم ما له ولا أن يقولوا كعبتهم من
قطعة رصم أو حرم ففعلوا فحلب بينهم وبين بني نضير حتى انتهى إلى موضع الحجر الأسود فشقوا
فيه إبهم بضع الحجر فوضعوه حتى كان يكون بينهم ثم جعلوا من يدهم من باب المسجد فدخل
رسول الله صلى الله عليه وآله فلقبهم ثم ثوب فبسط ثم وضع الحجر وسطه ثم أخذت القبيل
بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله فرضعه في موضع فخصه الله عز وجل به وروى أن الخراج لما
فرغ من بناء الكعبة سأل على بن الحسين عليها السلام يضع الحجر في موضع فآخذ ووضع في موضع
وروي أنه كان ببيان إبراهيم عم الطول ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسماك تسعة أذرع
وأن قريشا لما بنوها كسوها الأديرة وروى البرقي عن داود بن سرحان عن أبي عبد الله عن أن رسول الله
صلى الله عليه وآله ساهم قريشا في بناء البيت فصار رسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة
لأنه تصفها بين الركن الشمالي والحجر الأسود ولذا رواه أخرى أنه كان لبني هاشم من الحجر الأسود
للكركن الشمالي وما إذا الكعبة أحدهم أو الغضب الله عز وجلها ونوى يومئذ تبع الملك المنقل
مقاتلة أهل الكعبة ويسبى ذريةهم ثم هدم الكعبة فبالت عينها حتى وقعت على خدي فسأل عن
ذلك فقالوا ما نرى أنه أصابك إلا ما نويت في هذا البيت لأن البلاد حرم لله والبيت بيت الله
وسكان مكة ذرية إبراهيم خليل الله فقالوا صدقتم فما خرجت مما وقعت فيه قالوا تحدثت نفسك بغير

الكتبتون

أربعة عشر ذراعا وروى
يسرى كاتفه

ذلك

ذلك فحدث نفسه بخبر فوجت حذقاء حتى ثبتت في مكانها فهدى القوم الذين أشاروا عليه بخدمه
فطلبهم ثم أتى البيت فكساه الأذراع وأطعمهم الطعام ثلثين يوما كل يوم ما يخرج ورحتى حملت الحيا
للسباع ذرؤا ليليلال وثرت لأعلاق اللوحش ثم ارضه ومن مكة إلى المدينة فأنزل بها قوم من أهل
اليمن بن عشان وهم الانصار وروى أن ذريح لم يستد آت بقوة فبعث عابدين عامر وكان يقال لها مطبخ تبع
حتى نظها بن عامر فاضيفت إليه فيقبل شعب ابن عامر ولم يكن يتبع مؤمنا ولا كافرا ولا كذبا كان من ظهر
الذين الخفيف ولم يملك المشرق الا تتبع وكسرى وقصد اصحاب الفيل ولكنهم لم يركبوا يوم ابره من
الصباح الحجري ليدبره فارسل الله عليهم طيرا بالابل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول
لم يجبر على الهجاء ما جرى على تبع واصحاب الفيل لأن ضد الحجاج لم يكن لاهدم الكعبة إنما كان
للبان الزبير وكان ضد الحق فلما استجاب الكعبة اذاد الله ان يبين للناس انه لم يجزوا فاهلها
عليه وروى عن عيسى بن يونس قال كان ابن ابي العوجا من نلامدة الحصن البصرى فاجتمع عن
التوحيد فقبل ما تركت مذهب صاحبك ودخلت فيما الاصل ولا حقيقة فقال ان صاحبك كان
مخلطا كان يقولون بالقدرة وطورا بالجن وما حكمه اعتقد مذهبها دام عليه قال ودخل مكة فخر
وكان لا على من حج وكان بكره العلماء ما الله لياهم ويجي السنة لهم لسانه وضاد ضيره فاق
بن حنظل لم يزل اليه في جماعة من نظر انتم قال ان الحان السلمان والابن لكل من كان به من عال ان
فنادى به في الكلام فقال لكم قد نجيتون هذا البلد من تلوثون بهذا الحجر وتعدون هذا البيت
المرجوع بالطوب والمدم وهو يولون حوله هو ولا العبير اذا التمس من فكرته هذا وقد علم ان هذا فعل
استه غير حكيم ولادى نظر فقل فاتك راس هذا الامر وسامه وابون اسمه ونظامه فقال ابو عبد الله
ان من اضله الله واعى قلبه استوخم الحق فلم يستغفره وصا والسيطان وابير يومه وساهل
لهلكة ثم لا يصد وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليجترها عنهم بذاتنا فحتم على عظيمه وزيارته
وجعله محل انبياء وقبلة المسلمين له وهو شعب من رضوانه وطريق يوقى الاعفول من تصوب
على استوله الكمال ويجتمع العظم والجلاح خلقه الله قبل دخول الأرض بالغى عام وحق طبعه فيما
أمر واتمى على عنده وزجر الله المشقى العرواح والصور فقال ابن ابي العوجا ذكرت يا ابا عبد الله

الصف سبع الكعبه ابن حنظل

ابو داود الوضوء في الحج

الطيب بالتم الآتي

استوفى العلم وتوفى تميزه
والوريد بالتم الفلح من

استسقى منه

فاختلف على غالب فقال ابو عبد الله ع ويلك وكيف يكون غايابا من هو مع خلفه شاهد واليه اقم رجل
 الورد لا يجمع كلهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسمهم واما الطلوق الذي اذا انفلق من مكان اشتغل به مكان
 وخلا منه مكان فلم يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فلما اتت العظيمة
 الثاني الملك الذي ان فات لا يعلمونه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه للمكان
 والذي بعثه بالآيات المحكمة والمدبر اليهم الواضحة والبداهة بوضوح واختار لتبليغ رسالة صدقتنا قوله بان
 بعثه وحمله فقام عنه ابن ابي العوجا فقال لا يصح من القاضي في محذور هذا ان يفتشوا في حجب
 فالتفتوا في حجبهم قالوا الملك انت في محله الاحتمال قال الترابين من خلق ورف من نزول وقال الصادق
 ع في خبر اخر حديثا يذكرونه الاسلام واليمان ولوان رجلا دخل الكعبة فبال فيها مغلا اخرج
 من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه وقال ابو عبد الله ع عذرتي ومن دخله
 كان آتيا قال من دخل الحرم مستحيين من محض الله عز وجل وما دخل من الوضوء والتعبير
 كان آتيا من ان يهاج او يؤذي حتى يخرج من الحرم ومن اتى بغيره الحدة الحرم اخذ به في الحرم لانه
 لم يلزم حرمة وروى عوف بن عمار انه قال ابو عبد الله ع فقلت ان سباع الطير على الكعبة
 ليس جوارحه من حرام الحرم الاضحية فقال الضحاك واقتلوه فانه قد احل قال وسالته عن قوله الله عز
 وجل ومن يزدرينه بالخالفين من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم في يرد من
 الاطاعة وندروا في الصباح الكذابي عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بحكمه من سره او ظلم
 او شى من الظلم فاق انه الحاد والذل ان كان يبقى الفقيه ان يكون امك وسال ابو بصير عن الرجل يرد
 مكة او المدينة اكره ان يخرج مع المسلم فقال لا بأس ان يخرج بالسلامه الا ان يدخله في حوائط
 اويغيبه يعني حتى يلف على الحديد شيئا وسال عبد الملك بن محمدا با عبد الله ع ما يصل اليها من ثياب
 الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس ثيابنا فقال يصلح الصبيان والمساكين والحداث يلبسوا ثياب الكعبة
 اثنا الله وروى عن عوف بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع اخذت من حرام من ثياب من ثياب الكعبة
 البيت وبيع حصيات قال ليس ما صنعت اما الترابي الحصى فزده وروى محمد بن مسلم عن ابو عبد الله
 ع قال لا ينبغي لاحد ان يخذل بيده ما حول البيت وان اخذ من ذلك شيئا فزده وقال خلفه بن

من يملكه وكن اذا دخل
 مكة لم يظلمه وفي رواية
 حرمان من قبل الله عنه قال
 لا ينبغي ان يدخل الحرم
 الا في ثياب من ثياب الكعبة
 او في ثياب من ثياب الكعبة
 او في ثياب من ثياب الكعبة
 او في ثياب من ثياب الكعبة

ممنوع

منه لابي عبد الله ع ان تقبل الكعبة فاخذ من ثيابها فخص منها وادى به فقال زده اليها وقال يزيد
 الشام اخبرني من المسجد حصة قال فرقا والطرح في مسجد وروى العلاء بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
 قال لا ينبغي للرجل ان يفتح ثوبه في الكعبة يفتح قال يتحقق عنها ولا ينبغي ان يفتح منها فوق الكعبة
 وروى ان المقام بمكة يقسم القلب وروى داود بن عمرو عن ابي عبد الله ع انه قال اذا فرغت من مكة فاج
 فانه اشرف لك الى الرجوع وروى عن عوف بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع شجرة اصلها في الحلال وحرامها
 في الحرم فقال حرام اصلها في الحرم كان فرعها قلت فان اصلها في الحرم وفرعها في الحلال فماذا
 لمكان اصلها وروى حمر بن عزة انه قال كل شئ تحت ثمن الحرم فهو حرام على الناس اجمعين الا ان يثمنه
 انت او ثمنته وقال ع يحيى بن العيص في الحرم باكل ما شاء وما ياكله الاكل فليس به بأس ان يزرع وروى
 سليمان بن خالد عن الرجل يقطع من الاراك الذي بمكة قال عليه ثمنه يصدق به قال ولا يزرع من شجر
 مكة شيئا الا نقل وشجر الفوكه وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قلت له الحرم يزرع
 الخشيش من غير الحرم فقال نعم قلت من الحرم قال لا وسال احماق بن يزيد ابا جعفر ع عن الرجل يدخل
 مكة فيقطع من شجرها فقال قطع ما كان داخله عليك ولا تقطع ما لم يدخل منك عليك وسال
 منصور بن عازم ابا عبد الله ع عن الاراك في الحرم فاطلعه قال عليك فداؤه وروى ابراهيم
 بن عمر بن ابي عبد الله ع قال اللقطات لقطتان لقط الحرم تعرف سدة فان وجدت صاحبها او الفسدها
 بها والقطعت غير الحرم فاجاب صاحبها او لا يهت كسبل مالك وروى ان في ايامها مكة
 اثمنا مكة ويكره ان يزرع وروى النعمان بن ابي اسلم قال قلت لابي عبد الله ع انك اذا اصاب الحرم
باب شجر صيد الحرم وحكمه وروى زرارة بن عبيد عن ابي جعفر ع قال اذا اصاب الحرم
 في الحرم حملة الارض يلغ الظبي فغله دم فهو ميتة ويصدق بمثل ثمنه فان اصاب منه وهو حلال
 فغليه ان يصدق بمثله ثمنه وسال سليمان بن خالد ابا عبد الله ع عن رجل اخطى النار عليه
 بعض احرام فغله دم وان كان اخطاه قبل ان يحرم وهو حلال فغله ثمنه وروى الحلبي
 عن ابي عبد الله ع في رجل اخطى باب بيت علي بن ابي طالب فاحرم فاحرم فاحرم او يخطو حريم
 حرم الحرم وروى محمد بن الفضل بن ابي الحسن ع قال سالته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم
 فقال ان كان
 فقال ان كان

اشيق
 من قوله
 من يملكه وكن اذا دخل
 مكة لم يظلمه وفي رواية
 حرمان من قبل الله عنه قال
 لا ينبغي ان يدخل الحرم
 الا في ثياب من ثياب الكعبة
 او في ثياب من ثياب الكعبة
 او في ثياب من ثياب الكعبة
 او في ثياب من ثياب الكعبة

ممنوع

الحرم غير محرّم فقال عليه قبحها وهو درهم يتصدق به ويشترى به طعاما للحرم فقلها وهو محرّم
في الحرم بغيره شاة وقبيرة للحرم **٤** وروى حفص بن الجعفي عن ابي عبد الله ع من اصاب طير الحرم قال
ان كان مستويا الجناح فليمن له وان كان غير مستويا تنقروا وطير وسقيه فاذا استوى جناحه
خلى عنه **٥** وروى العلاء بن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يحرم وعنده في اهله صيد
انما وحش ولما طير قال اباس **٦** وروى ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع في رجل ذبح حمامة من حرم
الحرم قال عليه الغداء قلت فيناكله قال اقلقت بطنه قال اذ يكون عليه ذبا آخر قال قلت فما يصنع
به قال يذبحه **٧** وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي الحسن ع ان اخا لي اشترى حماما
من المدينة فذهبا بها معنا الى مكة فاعتمرنا ووافينا الى الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فبعنا
في ذلك شئ فقال الرسول الى اخي بن كثر فقهه فقل له يذبح مكان طير شاة **٨** وروى صفوان بن يحيى
بن العميم قال سالت ابا عبد الله ع عن شري القاري بمكة والمدينة فقال ما احب ان يخرج منها
شئ **٩** وروى حمزة بن زرارة ان الحكم قال ابا جعفر ع عن رجل اهدى له في الحرم حمامة يقبضها
فقال اشترها واصنع بطنها حتى اذا استوى ريشها خلى سبيلها **١٠** وروى حمزة بن محمد بن مسلم
قال ابا عبد الله ع عن رجل اهدى له حمام اهلي ويحرم وهو في الحرم محل قال ان احب ان يذبح
مكانه بغيره **١١** وروى صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل
رعى صيدا في الحرم وهو لم يذبحه والبيد والمجد فاضا به في الحرم فبقي في الحرم حتى دخل
الحرم فذبحه من ريشه عليه جزء قال ليس عليه ما اتم اكل ذلك من نصيبه في الحرم في الجناح
فوقه فيه صيد فاضطر به حتى دخل الحرم فذبحه فليس عليه جزا ولا ذنب حيث نصب وهو
له حلال وروى حيث روى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شئ فقلت هذا القياس
عند الناس فقال اتمهت لك الشئ الذي في الحرم **١٢** وروى الشئ عن كريب الصيرفي قال كنت اجمعا فاذنت
طير افقضا فدخلت ابرمكة فاذنك اهل مكة فاذنك اهل مكة فاذنك اهل مكة فاذنك اهل مكة فاذنك اهل مكة
رجلا من اهل مكة سبى او امرأة فاذا استوى خلق سبيله **١٣** وروى ابراهيم بن محمد بن
قال قلت لابي عبد الله ع عن رجل ذبح حمامة من حرم الحرم فقال يصدق بصدقة على مسكين ويعطى

الجناح **٣**

الوجه في قوله
وهو الحرم
الذي هو الحرم
له اسم
فمنه قطع

سالت **٣**

كرويا
فارسنا

بالدلي يتدبرها فانه قد اوجعه وروى صفوان بن منصور بن خاتم قال قلت لابي عبد الله ع اهدى لي
ملايح بمكة فاكلها هلنا فقال لا يري به اهل مكة ما سالت فاق شئ يقول انت قال عليهم شاة **١٤** وروى صفوان
عن عبد الله بن سنان قال قال ابي عبد الله ع لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحرم **١٥** وروى النضر
عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول نهى عن مكة الطير الا اهلي من حرم الحرم من ذبح
منه طير فعليه ان يتصدق بصيد الفضل من ثمنه فان كان محرما فاشاة عن كل طير **١٦** وساله عوبية بن عامر
ع عن طير اهلي اذ دخل الحرم فقال لا يذبح الا من كان الله عز وجل يقول ومن دخله كان آمنا **١٧** وسال محمد بن مسلم
احدهما عليهم السلام عن الطير يدخل الحرم فقال لا يذبح الا من كان الله تعالى يقول ومن دخله كان آمنا **١٨**
وروى ابن مسكان عن يزيد بن عذبة قال كان في جانب بيتي مكان كان فيه بيضان من حمام الحرم فاجاب
غلامي فقتل المكمل وهو لا يعلم ان فيه بيضين فكسرهم فخرجت فلقبت عبد الله بن الحسن فذكرت ذلك
له فقال صدق بكاتبين بن دقيق قال فلقبت ابا عبد الله ع بعد اخبره فقال له عليه من طير يذبح
به حمام الحرم فلقبت عبد الله بن الحسن فاخبره فقال صدق خذ به فانه احد طير الحرم **١٩** وروى عن شاة
بن عبد الله قال قلت لابي عبد الله ع اني احتج بغير ارضي او فنيها من غير مكة فذبح في الحرم فالتحق
جا فقال ليس الشحر وسحورن اما علمت ان ما دخلت به الحرم حيث اقدم عليك ذبحه واساكنه **٢٠**
وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله ع ان ابيه عليه السلام قال كنت مع علي بن الحسين ع بالمحرم فذبح
اذني المضايف فقال يا بني افسطس بن ولاد فذهن فافمن لا يؤذون شيئا **٢١** وروى عن عبد الرحمن
بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله ع عن فريخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لم ذبحتهما فقلت
جائتيهما جارية من اهل مكة فسالني ان اذبحهما ففطنتني في الكوفة ولم اذكر الحرم قال صدق بغيره
قلت كما قاله وهو خير منهما وما له ذرارة عن رجل اخرج طيرا من مكة الى الكوفة قال يذبحه الى مكة **٢٢**
وروى المثنى بن عمار بن ابي الحكم قال قلت لعالم لنا في انا غداة فاخذنا من اطير مكة فذبحنا فذبحنا
فدخلت على ابي عبد الله ع فقال اذنتي واذني عن طير منهن وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله ع في رجل قتل طيرا من طير الحرم وهو محرّم في الحرم فقال عليه شاة وقبيرة للحرم درهم
يعلف به حمام الحرم وان كان فرخا فعليه حمل وقبيرة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم **٢٣** وروى

المكمل زينيل يسع في
فمنه قطع

الحفاف كمان طير المودة
بالمكمل

عالمه اذ من جبهه ريشه

طيرهم

للجوع عليه عبدالله قال استثنى في الحرم الامد ونحوه قد يخرج في الحلال ثم جئ به بالحرم مذوقا فلا بأس
 للجبال وسأل سعيد بن عبدالله الأحمق ابا عبدالله عم في خير الحامة درهم وفي الفرج نصف درهم
 وفي البيضة ربع درهم **باب** ما يجوز ان يذبح في الحرم ويخرج به سنة **روى** ابن مسكان عن ابي بصير
 عن ابي عبدالله عمه قال يذبح في الحرم الا الأيل والبق والغنم والذجاج **هـ** وسأله معاوية بن عمار عن
 ذجاج الجحش فقال ليس مما استبدنا العلم ما حاطوا به من السماء والارض وصفه **هـ** وقال جميل بن ذجاج
 ومحمد بن مسلم سئل ابي عبدالله عمه عن الذجاج السندي يخرج به من الحرم فقال لا اله الا الله **هـ** **نعم**
 وفي خبر غيرهما نذف دفيعا **هـ** وسأل الحسن الصيقلي عن ذجاج مكر وطيرها فقال له لم يصف فكله
 وما كان يصف فكل سبيله **هـ** وسأل الصادق عن رجل اضل هذبة الحرم الا ان يخرجها فقال وسبع
 فكل ادخلت من التسبع الحرم اسير فلك ان تخرجه **هـ** وروى عنه معاوية بن عمار قال قال باس يقتل
 القمل والبق في الحرم وقال باس يقتل القملة في الحرم وغيره **هـ** وروى عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله قال
 كلما يصف من الطير فهو بمنزلة الذجاج **هـ** **باب** ما جاء في السق والنج وغيره من الطاعات **روى**
 عمر بن ابي المقدام عن ابي عبدالله عمه قال لا يحكي لاد ودمع ان على الغافل ان لا يكون خلاعة الا انك تروى
 لمعاد او تترلعاش او لا في غير محرم **هـ** وروى التوبة باسناد اقاله **هـ** رسول الله صلى الله عليه وآله
 سافر واتصوا واجاهدوا انتموا وحقوا تستغفروا وروى جعفر بن بشر عن ابيهم بن الفضل عن ابي عبد الله
 قال اذا سبقتك عز وجل المعبد الزونة ارض جعله من الحاجز **هـ** **الادام** والادوات التي
 يستعملها السفر والادوات التي يكره فيها السفر وروى حفص بن غياث التميمي عن ابي عبدالله
 قال لا يذ سفره ليسا في يوم السبت فلو ان حجرا اذك من جبل في يوم السبت لردته الله لك كما ومن تعذر
 عليه الحواج فليامس عليها يوم الشايط اذ ما يوم الذي الآن لله فيه الحذر لداود **هـ** وروى
 بن ابي عمير اللخمي عنه قال لا بأس للفرج في السفر ليلة الجمعة وروى عبد الله بن سليمان عن ابي
 جعفر عمه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسافر يوم الخميس وقال يوم الخميس يوم يجتهد الله
 ورسوله ولا يركبه وكتبه بعض البعده من اهل الحرم الثاني عمه يساله عن الخروج يوم الأربعاء الا يذ
 فكتبه من خرج يوم الاربعاء الا يذ ويخلفا على اهل الطيرة **هـ** فمن كل اذ ومن كل عاهة **هـ** **نعم**
 من الغال اذ السفر

من الغال اذ السفر

المنزل

من الغال اذ السفر

من الغال اذ السفر

لرحاجته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليكم بالسير بالليل فان الارض تقوى بالليل و
 روي جميل بن ذجاج ومحمد بن عثمان عن ابي عبدالله عمه قال الارض تقوى من آخر الليل **روى** محمد بن
 يحيى الخثعمي عنه قال لا يخرج يوم الجمعة لحاجة فاذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج في حاجتك
 وسأل ابو ايوب الخزاز وعبد الله بن مسكان ابا عبدالله عمه عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة
 فانتشر واى الارض وابتهفون فضل الله فقال له الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت
 وقاله السبت لسنا واحدا بسى ايمته وقالوا انتما في يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة وروى
 عن ابو ايوب الخزاز قال اردنا ان نخرج فخرجنا من ابي عبدالله عمه فقال كانكم طلبتم بركة الا
 قلنا نعم قال اي يوم اعظم شو من يوم الاثنين فقد ائنه بنينا صلى الله عليه وآله وارضع
 الوجودنا الاخر يوم الاثنين واخره يوم الثلاثاء وروى محمد بن حمران عن ابيه عن ابي عبدالله
 عمه قال سافرنا وازرعنا والقمرنة العقب لم يرضى وروى عن عبد الملك الملايين قال قلت
 لابي عبدالله عمه اني اقبلت بهذا العلم فاريدها حاجة فاذا اضرت الى الطالع وبيت الطالع التشرطت
 ولم اذهب منها واذا ريت الطالع لم يرد هبت في الحاجة فقال لا تقضى فقلت نعم قال احرف
 كنتك وروى سليمان بن جعفر الجعفي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عمه قال التزم المسافر لطلبه
 في خمسة الغرل التي تاعق من عينه والكلية التي تاشرب منه والذئب العاوى يعوى في وجه الرجل
 فمقع على ذنبه يعوى ثم يرفع ثم يخفض ثم االظبي السامع من بين الشمال واليومة
 الفارضة والمرأة الشمطاء تعلق فرجها والابان العضاى يعنى الجلد عا من اوجس نفسه منهن
 شيئا فليلق اعصمت بك يارب من شئت اجد في نفسي فاعصمني من ذلك **هـ** **باب**
 افتتاح السفر بالصدقة **هـ** وروى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج
 قال قال ابي عبدالله عمه تصدق واخرج اي يوم شئت **هـ** وروى عن محمد بن عثمان قال
 قلت لابي عبدالله ايكبر السفر في شهر الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افنسخ سفرك
 واخرج اذ باللك واخره الاكبرى واحتمم اذ باللك **هـ** وروى عن ابن ابي عمير انه قال كنت انظر
 في النجوم واعرفها واعرف الطالع ويندخلون في ذلك فمكوت ذلك الى الحسن موسى بن جعفر عمه

نعم

نعم
 من الغال اذ السفر
 من الغال اذ السفر
 من الغال اذ السفر

من الغال اذ السفر

فقال اذا وقع في نفسك شي لم تصلق على قول مسكين ثم امض فالت الله عز وجل يدفع عنك **اب** وروى كذا
عن ابي عبد الله ع قال ان نزلت بصلته اذا اصبح دفع الله عنه محض ذلك اليوم **اب** وروى في يوم بنحو
عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال كان على برطلين ع اذا اذ الخروج لبعض اهل البيت
الساعة من الله عز وجل ياتسرم ويكون ذلك اذا وضع رجله في الرحاب فاذا سلم الله وانصرف
حمد الله وشكروا وتصدق بما ينسره **باب** حمل العضا في السفر قال امير المؤمنين ع قال يقول
صلى الله عليه وآله من خرج في السفر وعطاه الوتر من تلافه الآخرة لم توفه تلافه من الاخرة
وانه على ما تقول وكيل الله عز وجل من كل سبع صائر ومن كل ارض عار ومن كل ذات حرم حتى
يرجع الى اهله ومثله وكان مرسوعا وسبعون من العقبات يستغفرون له حتى يرجع
ويصعبها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العضا في السفر ولا يجاوره الشيطان وقال
من اراد ان تطوى له الارض فلينخذ النقص من العضا وانقص عطا الوتر وقال **اب** مع تصوفها
من سن اخواف التبين وكانت بنو امير اهل الضغار والكبار يمشون على اصحاب حتى لا يمت الواج
مشيهم **باب** ما يستحب للمؤمنين الصلوة اذا اذ الخروج قال رسول الله صلى الله عليه وآله استخلف
رجل على اهله بخلافه افضل من يكفين ركبهم اذا اذ الخروج الى سفر ويقول اللهم اجعل
نفسه له على اهله وذريته ودينه واخرته وامنته وخاتمته على ما قال ذلك احد الاعطاء
عز وجل ما سال وسئلا ذكر ذلك في اول باب سياق الناسك من هذا الكتاب عند انما في
اليه انشاء الله **باب** ما يستحب للمؤمنين الدعاء عند خروجه في السفر **اب** وروى موسى بن القاسم
الجبلي عن صباح الخفاف قال سمعت موسى بن جعفر ع يقول لو كان الرجل منك اذا اذ السفر قام على باب
داره تلقاه الوجه الذي يتوجه اليه فترافا تحت الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله والركب امامه
وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني واحفظ ماعى وسلمتي وسلم ماعى وبلغني وبلغ ماعى
ببلاغك الحسن لحفظ الله وحفظ ماعى وسلم ماعى وبلغ ماعى وبلغ ماعى قال ثم قال يا صباح
انما ديت الرجل يحفظ ولا يحفظ ماعى وسلم ماعى وبلغ ماعى وبلغ ماعى وبلغ ماعى وبلغ ماعى
فكان الصادق ع اذا اذ السفر قال اللهم حمل سبيتنا واحسن تبييننا واعظم عافيتنا وروى

شهر

من السفر

ع

على راسه باطنه من لحم الرضاعة قال قال اذا خرجت من منزل في سفر واحضر فقل اللهم انت
توكلت على الله ماشاة الله لاجل ولا تفرق الابانة فقل الله سبحانه ضغيب الملائكة وجوهها
وتقول لاسيلاكم عليه وقد سمعته ومن وثق على الله وقال ماشاة الله لاجل ولا تفرق الابانة
وروى ابو بصير عن ابي جعفر ع قال من خرج من باب داره اعوذ بالله مما عادت من ذمك الله
من هذا اليوم ومن غير الشياطين ومن ثمرين نصب الاواني الله ومن ثمر الخبز والاشن ومن ثمر السباع
والطوام وشتر كويها كملها جبرئيل صلى الله عليه وآله من كل ثمره فقل الله وقاب عليه وقفا اللهم ومجن
عن ابي بصير ع وعصية التراب **باب** الفواخذ الكروب كان الصادق ع اذا وضع رجله في الرحاب يقول
تخرنا هذا وانك الله عز وجل وبسبح الله سبحا وبسبح الله سبحا وبسبح الله سبحا
عن الاصبغ بن نباتة قال قال امير المؤمنين ع في الرحاب وهو يريد ان يركب فرفع راسه ثم تبتم فقلت
يا امير المؤمنين رايك رفعت راسك وتبتم قال نعم يا اصبح اسكت لارسل الله صلى الله عليه وآله
بما اسكت في رفع راسه فتبتم ضائته كما استنق وساخبرك بما اخبرك به اسكت لارسل الله صلى الله
عليه وآله الشياطين فرفع راسه لاشتماء وتبتم فقلت لارسل الله رفعت راسك الى السماء وتبتم
فقال يا على اني ليركب ما انعم الله عليه ثم تعرا اية السفر ثم يقول استغفر الله الذي لا آة
الاهول الحى القيوم وانوب اليه اللهم اغفر لذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد
الكبري راسك كفى عدى يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهد انك قد غفرت لذنوبه **باب**
ذكر الله عز وجل والثناء في السفر **اب** وروى يعقوب بن حماد عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله في سفره اذا مضى مسجعا واذا اصابه كرب وروى العلاء بن ابي عمير عن ابي عبد الله ع قال
اذ كنت في سفر فقل اللهم اجعل لي مخرجي ومخرجي ثمكلا وقل الله صلى الله عليه وآله
والله ولذلي فقل الله صلى الله عليه وآله ولا يكبرك على شرف من الاشراف الاهلك ما خلفه
وكبر ليلين يديه تهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب **باب** ما يجب على المشافر في الطريق
من حسن الصحابة وكظم الفيط وحسن الملقى وكفى الاذى والوعى **اب** وروى عن ابي الربيع الشافعي قال كنا
عندك عدا الله ع والبيت غاصر اهلها فقال الذين تامن لم يحسن صحبته صحبه وموافقته

من

اقول ان طاعة وقوله قال ع
وكذا ما يروى عن امير المؤمنين ع

هم بالخير والبر
الرفيع ع والعهود الكون
هم لا يفرق ما يفرق

من راعى الله

وما لحظ من الخوف والقر من جالفة **٥** وروى عن الصادق ع قال كان ابي عبد الله قال كان ابي عبد الله يقول ما ليعباين يوم هذا
 البيت اذ لم يكن فيه ثلث خطاة الا نجا القوم من حبه وحلم ملك من عنده وروى عن جعفر عن محمد بن ابي بصير
 وقال الصادق ع قال لو كان جلد الرجل يلبس في السنة من حبه في السنة وروى عن جعفر بن محمد بن ابي بصير
 ان ابا عبد الله ع قال او صلبك بتقوى الله واداء الامانة وصلة الخليل وحسن الصحبة لا يجيبك
 ولا قوة الا بالله **٤** وروى محمد بن مسلم عن جعفر ع قال انما استطعت ان يكون ذلك الغيا
 عليه فافعل **باب** تبيع السافر وتوديع والدهما **١** لما اشيع امير المؤمنين ع ابا ذر جده عليه
 الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن طلحة بن عبد الله بن جعفر ع وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين ع
 ودعوا الضام فانه لا بد للشاخص ان يرضى بالمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على الرفق بالحسين
 بن علي ع كما رحلت الله بالاذن القوم انما استنزل باليه الا انك تعلم انك لا تفرحون بدينهم فما
 احوجك عند الله ما استعملهم وافتاك فما استعملك فقال ابو ذر رحمتك الله من اهل بيت فما في حجة في الدنيا
 غيركم اذ انكم ذكرت كرم رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
 اذ اودع للمؤمنين قال زدكم الله التقوى ووجهكم العمل خيرة ونصى لكم كل حاجة وسلم لكم دينكم وكنتم
 وركم سالمين الى سالمين **٥** ونسخه اخرين اوجعهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذ اودع
 من افرأخذ بيده ثم قال احسن الله لك الضميمة واجعل لك المعونة وسهل لك الغزوة وقرب لك البعيد
 وكفان لهم وحفظت لدينك وامناتك وخوابك عليك ووجهك اخير عليك بتقوى الله استودع
 نفسك على بركة الله عز وجل **١** ما يقول من خرج وحده **٢** سفره وروى يكون صالح عن
 سليمان بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر ع قال خرج وحده في سفر فليقل ما شاء الله لا حول ولا
 قوة الا بالله اللهم انا نسئ وحشتي واعصيتي وحدي واذعيتي **١** كراهة الوداد في السفر
 روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن مسلم ع عن السدي بن خالد بن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله الا ابتغى لكم خيرا لانا اسرق الوالي يارسول الله قال من سافر وحده وسفره وضرب
 عبده وقال **١** ابا الحسن موسى بن جعفر ع في حديثه رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي ع لا
 تخرج في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد ومن الاثنان بعد ايا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو

فانه يوم يخرج من بين يدي
 من اهل البيت
 من الوداد وامناتك
 من الوداد وامناتك

قد صارت رواية
 في زاد المعاد
 استعمل اوله
 من الوداد وامناتك

غاوى والاثنان غاويان والثلثة تقر وروى بعضهم بسكر وروى ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى
 بن جعفر ع قال قال الله صلى الله عليه وآله ثلثة اكل زاد وحده واثنان لا بيت وحده والركبة لا تقام
 وحده **٤** وروى محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله ع بمكة اخطب اهل المدينة
 فقال لا تصحبك فقال اصحبت احدا فقال له ابو عبد الله ع انما لو كنت فقد كنت اليك لا احببت اذ كنت في
 قالوا حد شيطان واثنان شيطانان وثلاثة صحبة واربعة رفاق **١** **باب** التوقف في السفر ووجوبه
 بعضهم على بعض **٢** وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الزينق ثم السفر قال صلى الله
 عليه وآله ما اصطلح لبيان الايمان اعظمها اجرا واحبها الى الله ان يفهمها الصاحبه وقال امير المؤمنين ع
 لا تصحب في سفر من ارى لك من الفضل عليه مما ارى لك عليك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
 من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يحضروا فاقدمهم فان ذلك اطيب لانفسهم وامن للاخلاق ثم وروى
 اصحابه في سفر عن ابي عبد الله ع قال كان يقول اصحب من تزين به ولا تصحب من تزين بك وروى
 بن عبد الله قال قلت لابي عبد الله ع قد عرفت حالي وسقدي ونوسبي على الخواني فاصحبني منهم من طريق
 مكة فما وسع عليهم قال لا تفعل بالشراب ان يسطح ويسطوا يحفظهم وان هم اسكوا الظلمة فاصحبهم
 اصحبهم لئلا يظلموا وقال ابو جعفر ع اذا صحبت فاصحب بخوك ولا تصحب من يحبك فان ذلك مذموم
 وروى ابو جعفر عن ابي عبد الله ع قال البابت في البيت وحده شيطان والاثنان لمة والثلثة امن
 وقال **١** رسول الله صلى الله عليه وآله احببوا الصالح الى الله عز وجل اربعة وما زاد فقوم على سبع
 الاكثر اعظم وقال الصادق ع حق المسافر ان يقيم عليه ما حوز ان امرض ذلك او روى عبد الله بن ابي يعفور
 عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من نفقة احب الى الله عز وجل من نفقة
 تصد ويغضن الاخرى الا في حج وعمرى **١** **باب** الهداء والشعر في السفر **٢** روى السكوني باسناده
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دالسا في ليل لواء والشعر ما كان منه ليس فيه حنان **١** **باب** حفظ
 النفقة في السفر **٢** وروى عن صفوان بن يحيى قال قلت لابي عبد الله ع ان معي اهل واتي اباي فاشد
 نفقتي في حقوقي قال نعم فان ابي كان يقول من نفقه المسافر حفظ نفقته **٥** وروى علي بن ابي بصير
 عن جعفر بن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع ان يكون معي الدرهم فيها ما اقبل فانا محرم فاجعلها في

الوداد وامناتك
 من الوداد وامناتك

الوداد وامناتك

الم باسم الصاحب والاصحاب في السفر

النفقة في السفر
 النفقة في السفر
 النفقة في السفر

النفقة في السفر
 النفقة في السفر

والمك في وسطه نال لبا س أوليس مع فقتهك وعليها اعتبارك بعد الله عز وجل **باب** احتذاء السفر
غاشق قال الصادق إذا سافرتم فاعتدوا وسفروا وتو قوا فيها **باب** روى عن نصر الخادم قال نظر العبد
الضالح إلى الحسن وهو يرحل عنهم إلى مكة فوجد عليها حلق صفير فقال أتوه أهلها واجعلوا لها
حليل فأنه لا يقرب شيئاً مما فيها من الهول **باب** السفر الذي يكون فيه الخاء السفر **باب**
الصادق له بعض أصحابه اتفقوا في رأيهم بعد الله ع فقال له نعم قال تجد ذلك السفر قال نعم قال
أيتم قلوبنا إنكم ولتمها إنكم لم تفعلوا ذلك قال قلت فأخى في كل ما في الغزاة للبين وفي خبر آخر قال
بلغني أن قوماً إذا زادوا في سفرهم أعمالهم مع السفر في الجهاد والاعتصام وشابهوا به زادوا في
أجبانهم ما حملوا معهم هذا **باب** التوكل في السفر قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تولى
إن يطيب زاد وأخرج في سفره كان على بن الحسين ع إذا سافر إلى مكة لفتح الحج والعمرى تزودوا
الراحمين للوز والسكنى والسيوف والخيل **باب** روى أنه قام أبو ذر نجدة عند الكعبة فقال
أيضا جديبين السكر والتسفة الناس فقال لو أن أحدكم أراد سفر الاعتصام من الزاد ما يصلي
سفره فزود السفر يوم القيمة أما تزود فيه ما يصلي كقيام اليه رجل فقال أشدنا فاعلم
بوما شدة الحق والشور ونجح حجه لعظام الأمور وصل ركعتين في سواد الليل لمحة التوبة بكل خير
تقومها وكبر شرتك منها وأصدق منك على سكين أهلك تنجو أسكن من يوم عسير يجعل الدنيا
درهمين درهمها التفتة على مالك ودرهما فته لأخرتك والشاك يضر ولا ينفع لأثره واجعل الدنيا
كلمين كلمة بطلبه لعل كلمة بالحضرة والشائفة تضر ولا تشفع لأثره ما قال قتليهم يوم الأثر
وقال الحسن ابن جابر أن الدنيا بحر عميق وقد هلك فيها عام أكثر فأجعل سفينةك فيها الإيمان بالله
واجعل شرفها التوكل على الله واجعل زادك فيها تقوى الله عز وجل فان تجوزت فخر رحمة الله
هككت في ذنبك **باب** حمل الآلات والسلاح في السفر **باب** روى سليمان بن داود الطستقي عن حماد
بن عيسى عن أبي عبد الله ع قال في وصية لقن أبيه باي سافر بسيفك وخفتك وعامتك وجمالك
وسقائك وخوطةك وخزرك وتزود معك من الأدوية ما تنتفع به أنت ومن معك وكن احتملك
مولفك الأئمة معصية الله عز وجل زاد فيه بعضهم **باب** الخليل وأصحابها وأولادها

عروة بالنفس عن حماد بن عيسى
شرفه ونور كسيت جلبة الوجود
فرا العلم سورة جازا صحت
تتبع من سفره وطلبه بقوة وبالغ
والهم أيتها بالكسر ح

بوجه من الزاد كذا في
بعض سمار الزوال في

أما من قدوة

سراج بأره كثر

فانك وفوقك

من فيها

من فيها قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيام عقود يواصمها الغيول يوم القيمة والمنفق عليها
في سبيل الله عز وجل كالبساط والصدقة لا يقبضها فاذا عدوت شيئا فاعرفه ارحم
الثلاثة طلاق العيون كيتاشترعوا سلم وقدم وروى كبري صالح من سليمان بن جعفر الجعدي
عنه الحسين ع قال سمعته يقول الخيل على كل من يخط منها شيطان فاذا اراد احدكم ان يخطيها
فليتم قال وسمعت به قول من رابط منها عتقا حيت عنه عشر سنين وكنت الاحدى عشر
حسنه في كل يوم ومن ارتبط بهينا حيت عنه في كل يوم سبتان وكنت الرباع حسنة
في كل يوم ومن ارتبط به زنا يرد به رجالا او قضا حاجته او دفع عتق حيت عنه في كل يوم
سنته وكنت له ست حسنة ومن ارتبط به فرسا اشقر افر او فرح فان كان اشقر مثل العترة
به وضغ في غنابره فهو احب اليك ولم يدخل بعبته فقها دام ذلك القسر فيه وما دام في ملك صاحب
لا يدخل بيته خيف قال وسمعت به يقول اهدى امر المؤمنين امر رسول الله صلى الله عليه وآله
انوار من طين فانه قال رسول الله اهدى بيتك ارجع ايسر قال حنيها لى قال هي التي كان مخلوقه قال
بها وضغ قال نعم فيها اشقر وضغ قال نعم واسكر على وقال في ذلكستان او صحن قال اعطاه النبي
قال الرابع اهدى بهم قال به واستخلف فتمه ليعا لى انما حين الخيل ثم ذوات الاضاح قال
وهمته يقول يخرج من منزله او منزله منزلة قال العداة فالى فرسا اشقره واصاح بورك
لذ يومه وان كان برعة سلالة فهو العيش ولم يلو في يومه ذلك الامر وما وقضى الله عز وجل
حاجته وقال الصادق ع كانت الخيل في بلاد العرب وصعدا بهم وامجد عليهم السلم
على ارجلهم فنادى الاكله الأهل بما بقي فرس الاعلى بقياده وانك من ناصته **باب** حرق اللآبة
على صاحبها **باب** روى اسمعيل بن يزيد باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
للاذية على صاحبها ماضا لريدا جعلها الا نزل ويجر صدر عليها الماء اذا مزه ولا يضرب وجهها
فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا انه سبيل الله عز وجل ولا يجيها انوف طاقاتها
ولا يظلمها من المشى الا ما تطيق وسال رجلا بعد الله ع متى اضرب دابتي حتى قال اذ لم تش
تحتك بشئ مني في هذه ما **باب** روى انه قال اضربوها على العناب ولا تضربوها على النعار فانها تاروا

الرجوع
السفر
السفر
السفر

لذوكم معقول البريق

شاهك دارمك عفار ريديك

السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع

السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع

السفر في السفر والرجوع
السفر في السفر والرجوع

ما لا يزول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا شئت القارة تحت الرجل فقال لم تاتت
 تقول نفس اعضاء الرب وقال علي في الدنيا لا تضر بها الوجوه ولا انوفها فان الله عز وجل
 لعن لاعنها وفي غير آخر لا تقصى الوجوه وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الدنيا اذا لعنت ازمنتها
 اللعنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا توفروا على القلوب ولا تتخذوا ظهورها حجرا
 وقال النبي صلى الله عليه وآله في حرمته وحرمته اليها في وجهها **باب** ما لم يمتعه به اليها روى علي
 بن ابي بصير عن ابي جعفر عن علي بن الحسين ما كان يقول ما يمت به اليها من غير ان يعجز عنها
 بالرب تبارك وتعالى وعرفها بالانبياء من الذكر وعرفها بالمرء الخصب **باب** ما لم يمتعه به اليها روى عن الصادق
 ع انه قال لو عرفت اليها من الموت ما تعرفون ما اكلتم منها **باب** ما لم يمتعه به اليها روى عن الصادق
 الموت لكتفها الا تعرف منه ما تعرفون **باب** قلوب النفقة على الخيل قال رسول الله صلى
 عليه وآله قول الله عز وجل الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم
 عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال ترب في النفقة على الخيل قال مصنف هذا
 الكتاب رضي الله عنه هذه الآية روى القائل في امر اللعين على بزي الصالحين وكان سب نزلها
 ان كان معار يعرف درهم فصدقه بدوهم منها بالليل وبدوهم بالنهار وبدوهم في السر وبدوهم
 في العلانية فنزلت فيه هذه الآية والاية اذا نزلت في شيء من ذلك كل ما يجري وبه فالاعتقاد
 في تفسيرها انها نزلت في امر المؤمنين على وجه وجرت في النفقة على الخيل **باب**
 علة الرقعتين في باطن يديك القابضة روى حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك
 ترى القابضة بطون يديها مثل الرقعتين في باطن يدي ما مثل الكفاي شيء هو قال ذلك موضع
 معتق في بطن امرا **باب** حسن القيام على القلوب روى عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله ان القابضة تقول اللهم ارزقني مائة صدق يشبعني
 ويقتني ولا يجعلني مالا يطبق وقال الصادق ع ما اشترى احدنا اذ القالت اللهم جعله
 بوجهه روى عنه عبد الله بن سنان ان قال اتخذوا القابضة فانها ترضى عنها المومنين
 ورزقها على الله عز وجل وروى الترمذي باسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

النقص اليها والفضل عنها
 والاعراض والاضغاث
 قلت كنت كمن اذا كانت
 نفس كمن اذا كانت
 نفس كمن اذا كانت
 نفس كمن اذا كانت
 نفس كمن اذا كانت

الله

ان الله تبارك وتعالى يحب الغفوع ويعين عليه فاذا كثرت القلوب الهياق فانزلوها منا فان كانت الاخر
 مجلدة فاجعل عليها وان كانت محصية فانزلوها منا وانما وقال الصادق صلى الله عليه وآله من منا
 منك بداية فليداه حين ينزل بعلمها وسبقها وقال ابو جعفر ع اذا سرت في ارض خصيتك فارفق
 بالسير ولا سرت في ارض محبة فزجل بالسير **باب** ما جاء في الابل قال الصادق ع يا كرم والابل
 لمصر فاذا قصر الابل اعادها وقال ع ان علي روى كل يوم شيئا فانما شبع وامتنه
 وقال ابو عبد الله ع اشروا السود والقباح فانها اطول الابل اعادها وقال رسول الله
 صلى الله عليه وآله الابل لا تلهيها وهي رسول الله صلى الله عليه وآله ان يتخطى القطار
 قيل يا رسول الله ولم ذلك قال تلهي من قطار الا وما بين البعير والبعير شيطان **باب** وسئل النبي
 صلى الله عليه وآله انما اكل الضير قال زرع زرعه صاحبه واصطبه وادى حقه يوم حصاده
 قيل يا رسول الله فاني المال بعد الاربع خيرة قال جنة عنده قد تبع بها مواضع الفطر يقيم الصلوة
 ويؤتي الزكاة فيلبي رسول الله صلى الله عليه وآله فاني المال بعد الغنم خير قال الصادق ع
 فتروح بخير فيلبي رسول الله صلى الله عليه وآله فاني المال بعد البقر خير قال الراسيات في الرجل والمطعون في
 الخيل نعم الشيء الخيل مزاجه فانما ثمنه بمنزلة ما دعي لاس شاهقة استندت برالريح في يوم عاصف
 الا ان يجلف مكانها فيلبي رسول الله صلى الله عليه وآله فاني المال بعد الخيل خير فقلت فقال للرجل فابن
 الابل قال فيها الشقا والحفوة والعناو بعد القار فقد لم تارة وتروح مذبة الابل خيرها
 الا من جانبها الا انتم ما نال ان عدم الاستغناء الغنم قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه
 معنى قوله ما يلبس خيرها الا من جانبها الا شمرها وانما الخيل ولا تترك الا من الجانب الاخير
 وقال ع في الغنم اذا قبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبق اذا قبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت
 والابل اذا قبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت **باب** ما يجيب من العول على الخيل في
 ضيقه واجتناب الظلم روى الترمذي باسناد ان النبي صلى الله عليه وآله ابصر ناقة معقولة
 وعليها جهنم فقال ان صاحبها امره فليمتعه عددا للخصومة وفي خبر اخر قال النبي صلى الله
 عليه وآله اخرها والاحمال فان الديدن معلقة والرجلين موقفة روى ابن فضال عن حماد

جبرئيل عليه السلام
 وقال علي بن ابي طالب ع

من كثر ما استعمل الخيل في

الروايات الصحيحة
 الخيل والقول بالهدى

الرازي في تفسيره الركن على قوله
وهو عليه السلام

الحق ما قاله رفقاً لأبي عبد الله ع فرأى نائمة فمالت فقال يا غلام اعد على هذا الخيل فان اتممتها حجت
العدل **٥** وروى يونس بن اسحق قال سمعت ابي عبد الله ع يقول لأبي عبد الله ع ان اباحين قد راوا هذه
ذي الحجة بالفارسية وشهدت ما عرفنا قال ما هذا صلوة ما هذا صلوة ويجمع على بر الحبر وعلى
ناقة لاربعين حجة فارق عنابسوط وقال الصادق ع أي يعبر حج عليه ثلث سنين يجعلهم
لجنة **٥** وروى سبع سنين **باب** ما جاء في ركن العقب روى علي بن زياد عن
بصر عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وليرى المؤمن ع ويزيد بن زياد عن ابي
يعقوب بن يعير بن يونس وهم سئلوا عن الجدي **باب** ثواب من كان مؤمناً من اوله قال
صلى الله عليه وآله ان كان مؤمناً من اوله من ثلثا وسبعين كريمة واجازة في الدنيا
والآخرة من الغنم والهنم ونقص عنه كريمة العظم يوم يعض الناس انفسهم وفي حديث آخر
حيث يتشاكل الناس انفسهم **باب** المروءة في الشعر تذكر الناس عند الصادق ع
امر الفقيه فقال لظنون ان الفقه والنسب والجوريات الفقه والمروءة طعام موضوع ويا عبد الله
بشيء معروف واذي مكهوف فلما تلك قطارة وضوتهم قال المروءة فقال الناس لا تعلم قال
المروءة وانما ان يضع الرجل حماره بفناء داره والمروءة مروءة في الحضر ومروءة في السفر
فما التي في الحضر فلا حمة القرآن ولزوم المساجد المشي مع الاخوان في الحج والعمرة
على الخادم اتمات الصدوق وكتب العدة ولما التي في السفر وكثرة الزاد وطيبه وبذلك كان
معك وكما تلك على القوم امرهم بوجه فارقك بالام وكثرة المزاج في غير ما يخط الله حوله
ثم قال ع والقي بعث جدي صلى الله عليه وآله نبيا ان الله عز وجل امرت ابا عبد الله ع على تد
المروءة ولان المعونة تنزل على قدام المؤمن وان الصبر ينزل على يديه **باب** صلاة اليلام **باب** ابتداء
المازل والامكنة التي كره التزول فيها **٥** روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه
ولله اياكم والنسب على ظهر الطريق ويظنون الأودية فالحق ما دلج السباع وما وى الخيول وقا
رسول الله صلى الله عليه وآله من تزلزل لا يخوف منه السبع فقال شهدك لآله الا الله وجد
لاشريك له الملك وله اليد الخيرة وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر كل

نشر في نسخة توفيق

ان المروءة على غيره

الكتب في نسخة توفيق

ابن ابي عمير في تفسيره
نسخ في نسخة توفيق
الصحاح في تفسيره

مسح

سبع الايام من منزلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل انشا الله تعالى **باب** المشي في السفر
روى منذ بن جعفر بن يحيى بن عجلية النهدي قال قال ابي عبد الله ع سيروا وانما لو قاندا
عليكم وروى ان قوما لما اذركم النبي صلى الله عليه وآله فسلكوا اليه شدة المشي فقال لهم
بالسبل **٥** وسال عوية بن عمار ابا عبد الله ع عن رجل عليه دين اعطيه ان يخرج قال نعم ان حجة الامة
واجبة على من اطلق المشي من المسلمين ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله
مشاة واقدت رسول الله صلى الله عليه وآله بكراع القيم فشكوا اليه الجهد والطلاقة والاعياء
فقال شدوا اذكم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب ذلك عنهم **٥** وروى علي بن ابي حمزة عن ابي
بصر عن ابي عبد الله ع قال قلت له قول الله عز وجل وثقه على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا قال يخرج عشي ان لم يكن عنده قلت لا يدرك المشي قال عشي ويركب قلت لا
يقدر على ذلك قال يخرج من القوم ويخرج معهم **باب** اداي المسافر روى سليمان بن زياد
المعمر عن جعفر بن يعقوب عن ابي عبد الله ع قال قال النبي لانه اذا سافرت مع قوم فلكم استنادهم
وامركم ولينهم واكثر التمس في وجوههم وكبرك على زادك بينهم فاذا دعوك فاجبه بهم وراسعوا
بلك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة الصلوة وسخاء النفس وامط من دابة او ما به او زاد وانا
استشهدوا على الحق فانهم وهم واجهدوا ليلهم اذا استشاروك ثم لا تغرم حترتيت ونظر ولا
تجبه مشورة حتى تقوم فيها وتعدت نام وتاكل وتصل وتنت استعمل انكرك وحكمتك في مشورة
فان من لم يحضض النصيحة لمن استشاره سلب الله رايه وترغ عنه الامانة وانا رايت اصحابك يمشون
فاش معهم واذا رايتهم يعملون فاعلم معهم واذا تصدقوا او اعطوا فاعطهم وامسح على هو اكبر
منك سئوا واذا مروك كما لو انك سئوا فقل نعم ولا تقل لا فان لا يحى ولو فورا واذا تحيرت في المشورة
فانزلوا واذا شككتم في القصد فقفوا ورواوا واذا رايتهم شخصوا واحدا فامسأوا عن طريقكم ولا
تترشدوا فان الشخص الواحد في القلاة مريب لعله يكون عين التصور او يكون هو الشيطان
الذي حيرتكم واحذروا الشخصين ايضا لان تروطنا الارى فان الغافل اذا بصير بعينه شيئا
عرف الحق منه والشاهد يرى ما لا يرى الغايب باين اذ اجاب وقت الصلوة فلا توجهها حتى يلمها

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

نسخ في نسخة توفيق

الرجوع بالعلم الى الله
الرجوع بالعلم الى الله
الرجوع بالعلم الى الله

واسمع منها فانها دين وصلح لجماعة ولو على رأس نوح ولاشئ من على دابته فان ذلك مبرح
في دبرها وليس ذلك من فعل الحكما الا ان تكون في حمل عينك التردد لاسترخاء المفصلات
واذا قربت من المنزل فانزل من دابته وايدا بعلمها قبل ان تفك فالتخافتك واذا اوردت التروك
فعليك من بقاع الارض باحسنها لولا والذنها تيرتوا كثرها تشبا واذا نزلت فصل كعين ومثل
ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض واذا دخلت فصل ركعتين
ثم وقع الارض التي حلت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة اهلا من الملائكة وان
استظوت ان لا تاكل طعاما حتى تهدا نصف منه فافعل وعليك بقراءة كتاب الله عز
وجله مادمت راكبا وعليك بالتسبيح مادمت عاملا وعليك بالاعتناء ما وصت خالها
واياك والسير من الاول الليل وسر اخذه واياك ورفع الصوت في سيرك **باب دعاء**
القضاء عن الطريق روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا ضللت عن الطريق
فناد يا صالح يا صالح ارشدنا الى الطريق برحمة الله وروى ان البرموكيل بر صالح والحجر
موكل بحجرة **باب** القول عند نزول المنزل قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي ع يا علي
اذا نزلت منزلا فقل اللهم اترني من اهلها واكفها وانت خير المترين ترزق جزوا ويدع عنك
شوق **باب** القول عند دخول مضية او قرية كان في وصية رسول الله صلى الله عليه
واله لعلي ع يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تغايبها اللهم اني اسئلك خيرها
واعوز بك من شرها اللهم حينما الى اهلها وحبب صالح اهلها لينا **باب الموت**
في الغربة روى الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوائلي عن ابي عبد الله ع قال ما من مؤمن
موت في ارض غربة تغيب عنه فيها وكبر الاكبر بقاع الارض التي كان فيها بعد الله عز وجل
عليها وبكتها اواب وبكتها ابواب السماء التي كان يصعدونها عمله ويكاه للمكان المتوكلون
به وقال ع ان الغريب اذا حضر للموت التفت يمنا ويسرا ولم يرحل ارفع راسه فيقول لله
جل جلاله اياي تلتفت الى من هو خير لك مني وعزقي وجاهلي لان اطلقتك عن عقبتك
لاضربك في طاعتي فان قبضتك لا خير لك مني **باب** هجرتك القادم من الحج قال الصادق

ان
يقولون ان هذا قوله عليه السلام

ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول للمقدم من مكة قبل الله منك واخلف عليك
فتنك ومقرتك **باب** ثواب عاقبة الحاج في رواية ابي الحسن الاسدي رضي الله عنه قال قال
الصادق ع من عاقب حاجا بغبار وكان ثابت الاستم لم يجز الا سود **باب** التوادد روى عن جابر بن عبد الله
الاضارفة النبي رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق الرجل اهله ليلا اذا جاء من الغيبة حتى يذم
وقال ع السز قطع من العذاب فاذا قضى احدكم سفره فليروح الالياب الى اهله وقال الصلوة مع من
السائل ينقل الزاد وسوى الاضلاق ويحلق الشباب والسير ثمانية عشر وروى عبد الله بن مهزيب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ضللت الطريق فتياسق وروى جعفر بن القاسم عن الصادق
قال ان علي ع وكل جبر شيطان فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله الرحمن الرحيم **باب** جعفر
ع ان اصاب من الحج جبريد من اعمى تحت حركه لسان لا يصيبه الشرف والغرف **باب** توبه
الحج والعمرة روى عن عمار بن ابي عبد الله ع قال الحج شهر معلوم اسؤال وذو القعدة وذو الحجة
فان اذ الحج وانهما انظر الى هلال ذي القعدة ومن اراد العمرة فغرة شهرين وذو الحجة بالحج بالخصر
ان يؤخر عمره **باب** روى ذلك عن ابي بصير عن الصادق ع ورواه اسحاق بن
عمار عن ابي الحسن ع روى عن عمار بن ابي عبد الله ع قال سألته عن الحائض وحلق التقافي اشهر الحج والايام
ولاداس الثورة والتواك **باب** مواقيت الاحرام روى عبد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا يبيح للحاج ولا معتمرا ان يحرم
ولا بعد وقت لاهل المدينة ذلك لبقعة وهو حبل الشجرة كان يضطيقه ويفرض الحج فاذا خرج من
السجود سار واستوت بر اليد اليمنى بخارج الميل الاول احرم وقت لاهل الشام الحجة وقت
لاهل نجد العتيق وقت لاهل الطائف قرن المنائل وقت لاهل اليمن بليل ولا يبيح لاحد ان يتر
عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله وفي رواية رفاع بن موسى عن ابي عبد الله ع قال
رسول الله صلى الله عليه وآله العتيق لاهل نجد وقال هو وقت لما تجلديت الارض وانتم منهم وقت
لاهل الشام الحجة ويقال لها الهجيرة وروى عمار بن ابي عبد الله ع قال يحرمك ان اذم تعرف
العتيق ان تسال الناس والاصحاب عن ذلك وقال الصادق ع اول العتيق يريد البعث وهو يريد من

الرجوع بالعلم الى الله
الرجوع بالعلم الى الله
الرجوع بالعلم الى الله

قوله عليه السلام

طريق
وقوله

ان من اشرف حج

تفسير قوله صلى الله عليه وسلم
ان من اشرف حج
ان من اشرف حج

الرجوع بالعلم الى الله

برودة وقتها **الصادق** وقت رسول الله صلى الله عليه وآله لاهل العراق العتيق وقتها
 داوالمسلخ ووسطه واخره فأت عرف واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز
 اخيره عن الميقات الا بعدة او تقية واذا كان الرجل عليه او اتقى فاجاب بان يؤخر الى ذات عرف
 وسال عوف بن عمار ابا عبد الله ع عن رجل من اهل المدينة احرم من الحجفة فقال لا بأس وروى عن ابي
 بصير قال قلت لابي عبد الله ع ان انا زوى بالكوفة ان عليا ع قال قلت من قام حجل احرامك من ذوق **هللك**
 فقال سبحان الله لو كان كما يقولون لما تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله بشبابي الحجرة وسال
 الصادق عن رجل احرم من العتيق واخر احرم من الكوفة ايها افضل فقال امير صلى العصر وايضا
 افضل وتصلها ستا فقلت اصلها اربع فقال فكذلك سئل رسول الله افضل من غيرها **وسئل**
 عن رجل تزوج خلف الحجفة من ان يحرم قال من تزوج في خبر اخر من كان منزله دون الميقات ما
 وبين مكره فله ان يحرم من منزله **وروى الحسن بن محبوب** عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
 قال من اقام بالمدينة وهو يريد الحج شهر او نحو ثم بدله ان يخرج في غير طرق المدينة فاذا كان حدا
الحج **والبيداء** مسيرة ستة اميال فيخرج منها **باب النبي الاحرام** **وروى عوف بن عمار** عن ابي عبد الله ع
 قال اذا انتهيت الى العتيق من قبل العراق اولى وقتك من هذه المواقيت وانت تريد الاحرام ان شاء الله
 فانتفأ بطنك وقلم اطفاك واطل عاتك وخذ من شاربك ولا يصترك باى ذلك بدت ثم استك
 واعتدل والبس ثوبك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله عند ذوالشمس وان لم يكن ذلك عند
 ذوالشمس فلا يصترك الا ان ذلك احب اليك ان يكون عند ذوالشمس **وروى عوف بن عمار** قال
 سالت ابا عبد الله ع ونحن بالمدينة عن النبي الاحرام فقال اهل المدينة ويحرم بكلمة **عنتل**
 ان شئت وان شئت استتمعت بعميصك حتى الى سجد الحجرة **وسال عوف بن عمار** عن الرجل يطوف
 ان ياتي الوقت يستلما قال لا بأس **وسال عن الرجل يطوف قبل ان ياتي مكره سبع** واثان ليل قال
 لا بأس **وروى عوف بن عمار** عن ابي بصير قال سأل رجل ابا عبد الله ع وانا حاضر فقال اذا طلقت
 الاذنية في الطلحة الاخيرة وكلمة ما بينهما فقال ان كان ما بينهما جفتان حسنة
 عشر يوما فاحل عوف **وروى ابن ابي عمير** عن هشام بن سالم قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ونحن بجدة بالمدينة

قالوا
 في
 ذلك
 وقتها

انما يدان تزودك فارسل اليها بوعد الله ع ان اغتسلوا بالمدينة فاتي اخا ان يغتسل او عليك يدي
 للبيعة فاغسلوا بالمدينة واليهوا لياك التي تحرمون فيها ثم بقا الوافدي وشاى قال فاجتمعوا عندنا فقال
 لا بأس به **وعوف بن عمار** قال قلت لابي عبد الله ع بعد الغسل الاحرام فقال قبل وبعد عليا **وسال عوف بن عمار** قال قلت لابي عبد الله ع
 بان سجدت في حياض من امرنا فاذا غتسلنا فقال اراد ان يخرج قال لا بأس به **وسال عوف بن عمار** قال قلت لابي عبد الله ع
 في الطلحة **وسال عوف بن عمار** عن رجل من بني النخعي واليهم من اهل المدينة ما اذا اراد ان يحرم قال نعم **وسال عوف بن عمار** قال قلت لابي عبد الله ع
 يد من باى رهن شاء اذ لم يكن بينه مسك ولا عزم ولا زعفران ولا وروى عن ابي عبد الله ع قال قلت لابي عبد الله ع
 تجتمروا بالاحرام **وروى العنبر بن محمد الجوهري** عن علي بن ابي حمزة قال سالت عن الرجل يغتسل
 بهن نية طلبة هو يريد ان يحرم فقال لا بأس به حين يريد ان يحرم بهن نية مسك ولا عزم يتقى نية
 في راسه بعد ما يحرم وانهم بما شئت من الدهن حتى تريد ان تحرم قبل الغسل وبعد اذا احسرت فقلت
 حرم عليك الدهن حتى تجل **وروى عمار بن محمد** عن ابي عبد الله ع ان كان لا يرى باس ابان تحت المرأة
 ويدهن وتغتسل بعد هذا كله الاحرام وفي رواية جميل انما غسل يومك بجزنك للسيلك وعند
 ليلتك بجزنك ليومك **وسئل ابو جعفر ع** عن رجل اغتسل احراما ثم قلم اطفاه قال سبحان الله ولا
 يعيد الغسل ولا يمشي عليك وان لم يسترد بالليل فانه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت حيا
 فلا شيء عليك واذا اغتسل الرجل الاحرام فلا بأس ان يمسح راسه بمسح او اذا اغتسل الرجل الاحرام
 ثم قام قبل ان يحرم ففعل ما عدا الغسل استحبابا لا يفقد روى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله ع قال قلت
 عن الرجل يغتسل الاحرام بالذرية ويلبس ثوبا من ثوبه قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل
 اذ الليل ثم احرم اخر الليل حرامه **باب وجوه الخناج** **وروى منصور بن الصبغ** عن ابي
 عبد الله ع قال الخناج عندنا على ثلثة اوجراح ممتنع وجراح مغرطه وسابق الهدى والسابق هو
 القان ولا يجوز لاهل مكة وحاضرها التمتع بالعمرة الى الحج وليس لهم الا القران والاخر ولقول الله
 عز وجل من تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر لهدى ثم قال بعد ذلك ذلك للملوك يمكن اهله خاصه
 للسجد للحرم ومما حرم للسجد للحرم اهل مكة وحوايلها على ثمانية واربعين ميلا ومن كان حيا
 من هذا الحد فلا يخرج الا تمتعا بالعمرة الى الحج ولا يقبل الله عنه **وروى ابن ابي عمير** عن زرارة قال سمعت

ابو بصير ع

من اهل المدينة

في ذلك من غسل يدك بالطبيعة

ولا بأس بتغسل الرجل كونه وحده مشية

ثم الخناج

روى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى بيته من غير طهر لم يأتها حتى يمسح بغيره

ابا جعفر بن يعقوب بن طاهر بالبیت والصفا والمروة لجل ان احبوا ذكره الامن اعتم في علمه ذلك وساق الحديث
واشهره وقلنا **دروى** بن اذينة عن زرارة قال جاء رجل الى ابي جعفر وهو مختلف اللعاب فقال انى
قرئت بين حجر وعمره فقال له طفت بالبیت فقال نعم قال هل سقت الهدى قال لا فاخذوا جعفر
عبد الله ثم قال احللت والله **دروى** ابو ابي عن ابي عبد الله عم قال ان احدهم يقرن ويوق فادعه
عقوبة بما صنع **دروى** عن يعقوب بن شعيب قال كنت لا اجد عبد الله عم الرجل يحرم بحجة وعمر وشي
العمره يتمتع قال نعم **دروى** اسحاق بن عمار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
في طواف البيت ويوسو بين الصفا والمروة ثم يريد ان يحجها ما عمره فقال ان كان البقي بعد الحجة
قبل ان يقصر فلا تغتسل واكتب على بن سيار الى ابي جعفر الثاني عم يساله عن رجل اعتم في شهر رمضان
ثم حضر للموسم فحج فحج بالتحج او يتمتع بهما افضل فكتب اليه يتمتع وروى حفص بن الجعفى عن ابي
عبد الله عم قال المتعرة واقته افضل ويهازل القرآن وجرت السنن الى يوم القيمة **دروى** والحج
عن ابي عبد الله عم قال قال ابن عباس ضلت العمرة في الحج في يوم القيمة وسال ابو ايوب ابراهيم
بن عثمان عن ابي عبد الله عم اى انواع الحج افضل فقال المتعرة وكيف يكون شئ افضل من هذا
وروى انه صلى الله عليه وآله يقول لو استقبلت من امرى ما اسدبرت لعلت كما فعلت كما فعلت
والتمتع هو الذى يحج في شهر الحج ويقطع التلبية ماذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة حيا بالبیت
سبعاً وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم عم وسعى بين الصفا والمروة سبعاً وقصر وحل هذه عمر
يتمتع بها من التيباب والحجاج والطيب وكل شئ يحرم على الحرم الا الصلوات الحرم على الحرم وعلى
الحرم في الحل والحرم يتمتع بما سوى ذلك الحج والحج ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام
الثانى بالحج للمفرد والحزب الى منى ومنها المعروفات وقطع التلبية عند ذوالقعدة والشمس يوم فرة
والحج فيها بين الظهر والعصر باذان واحد واقامتين والوقوف بظا العز وبالشعر والاذن
للشعر والحرم والحج بين المغرب والعشاء بها باذان واحد واقامتين والوقوف بها
بعد الضحى الى ان تغلغ الشمس على جبل بئر السبع الى منى فالذبح والحلق والرمى ودخول مسجد
الحصا والاستلقاء فيه على العشاء وزيارة البيت وطواف الحج وطواف الزيارة وطواف النساء طواف صفة

روى عن ابي عبد الله عم قال من حج من غير طهر لم يأتها حتى يمسح بغيره

روى عن ابي عبد الله عم قال من حج من غير طهر لم يأتها حتى يمسح بغيره

الشمس

المتعرة بالحج والتمتع عليه ثلاثة اطراف بالبیت طواف العمرة وطواف الحج وطواف النساء وسعى
بين الصفا والمروة كما ذكرنا وعلى القارن والمفرد طوافان بالبیت وسعيان بين الصفا والمروة ولا
يحل ان يعد العزم بمصيان على احرامهما الا قبل ولا يقصان التلبية اذا نظر الى بيوت مكة فحج
المتعرة بالعمرة وكتمها يقصان التلبية يوم عرفة عند ذوالقعدة والقارن والمفرد صفة ما
الات القارن يفضل على المفرد بسباق الهدى **دروى** درست عن محمد بن الفضل الهاشمي قال
دخلت مع اخواني على ابي عبد الله عم فقلنا له اننا نريد الحج وبعضنا صوم فقال لهم عليكم بالتمتع فانما
لانتم احللت في التمتع بالعمرة الى الحج واجتنبوا السكر ولحم على الخنزير **باب** فرائض الحج فرائض الحج
الاحرام واللبيات الاربع التي ياتي بها من ارض مكة الى مكة والتمتع بالتمتع بالتمتع بالتمتع
لك والمالك لا يشريك لك والوقوف بالبیت والركعتان عند مقام ابراهيم عم والسعي بين الصفا والمروة
والوقوف بالمشعر الحرام والهدى للتمتع وقال الصادق ع الوقوف بعرفة سنة والمشعر فرة
وما سوى ذلك من المناسك سنة **باب** ما جاء في حج بمال حرام **دروى** عن ابي
عليه السلام قال من حج بمال حرام نوى عند التلبية لا يتكلم عبدى ولا سجدك **باب** عقد
الاحرام وشروطه ونقصه والصلوة **دروى** معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم انه قال لا يكون احرام
الا بدبر صلوة مكتوبة وان اذلة فان كانت مكتوبة احرمت في ذهابها بعد التسليم وان كانت نافلة
صليت ركعتين واحرمت في ذهابها فاذا انقضت الصلوة فاحل الله عز وجل وان عليه وصل
على النبي صلى الله عليه وآله ويقول اللهم انى اسئلك ان تحلوق من استجاب لك فامن بوعداك
واتبع امرى فانى عبدك وفى قبضتك لا اوفى الا ما وقيت ولا اخلد الا ما اعطيت وقد ذكرت
الحج فاسئلك ان تعزى على عبدك وسنة نبيك وتقوتى على ما صنعت عنه ونسلم
منى مناسك تدبير منك وعافيت واجعلنى من روفدك الذين رحمت ولا تقوتى وسميت وكنت
البركة فى خرجت من شفة بوعده وانفتحت مالى ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لا تحجى اللهم انى
اريد التمتع بالحج على ابيك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرضت على من يجيبنى
على حى حيث حبستنى لقد كنت الذى قدت على اللهم ان لم يكن حجة فمعه احرامك مغزى وبشرى

الاحرام العمرة الطواف والسرقة
فان يراه القوم وانت حليم بارحوا
لقد انك تفسرهما تامل كل الاحرام

الاحرام العمرة الطواف والسرقة
فان يراه القوم وانت حليم بارحوا
لقد انك تفسرهما تامل كل الاحرام

الاحرام العمرة الطواف والسرقة
فان يراه القوم وانت حليم بارحوا
لقد انك تفسرهما تامل كل الاحرام

الاحرام العمرة الطواف والسرقة
فان يراه القوم وانت حليم بارحوا
لقد انك تفسرهما تامل كل الاحرام

الاحرام العمرة الطواف والسرقة
فان يراه القوم وانت حليم بارحوا
لقد انك تفسرهما تامل كل الاحرام

ويحوي ردى وعظاى ويحى وعصير النشاء والقياب والطيب انتهى بذلك وحكم ولذا الاخرى يجوز
 ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم فاش هينة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او ركبا
 قلب **هـ** وسال الحلبي ابا عبد الله عمه اياهم رسول الله صلى الله عليه واله ام هذا اذا انزلت لى
 ساعة قال صلوة الظهر فضالت معنى ترى ان تحرم قال هو عليك كما انما احرم رسول الله صلى الله عليه
 صلوة الظهر لان المكان قليلا كان يكون في ذوق الحيا الذي يخرج الرجل المثل ذلك من الغد
 فلو كان دون بقلا دون على الماء وانما حدثت هذه المياه حديثا وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
 قال قلت لابي عبد الله عمه ان اردت ان تقع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال يقول اللهم ان اردت
 التمتع بالعمرة الى الحج علي كذا بك وستة نبيك وان شئت اضفرت الذي تريد والجرى بن ابي عمير
 عن الرجل يقول حلى حيث حبستى قال هو حيث حبستى الله عز وجل قال ولم يقله **و** روى
 حفص بن الجعفي ومعه ابن عمارة وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله **هـ**
 قال اذا صليت في سجدة التجره فقل وانت قاعد في دو الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم
 فاسترح حتى تبلغ الميل وتستوى بك البيداء فاذا استوت بك البيداء قلبت ولذا اهلت من المسجد
 للحرام الحج فان شئت لبيت خلف المقام وفضل ذلك ان تصحى حتى تاتي الرقطاء وتبني قبل ان
 تصير الى الابطح **و** روى ابيه هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عمه قال ان احرمت من عمرة او يريد العتق
 صلبت وقلت ما يقول المحرم في دو صلواتك وان شئت لبيت من موضعك والفضل ان تصحى
 قليلا ثم تلج وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن في الرجل ياتي بالخليفة او ببعض الاوقات
 بعد صلوة العصر او في غيره وقت صلوة قال ينبغي حتى تكون الساعة التي تصلي فيها وتما قال
 ذلك بخافه التجره **و** روى حفص بن الجعفي عن ابي عبد الله عمه **هـ** يعني عقد الاحرام في سجدة التجره
 ثم وقع على اهله قبل ان يلبى قال ليس عليه شئ **و** في رواية ابن عمير عن ابي عبد الله عز وجل قال
 ابو عبد الله عمه بذي الخليفة الاحرام وصل على فقرا لها انوما عندك من نجوم الصلوات في سجدة
 فاكلهم اقبل ان يحرم وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه انه صلى ركعتين وعقد في سجدة
 التجره ثم خرج فالتجيبص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبى منه **و** روى عنه وهب بن عبد
 الله بن عمار **هـ**

بالسنة واليه

ما بين قوله
 قوله في سجدة التجره
 كونه من اهل البيت
 او غيرهم
 قال

بفجعل

في جعل كانت معرفة ولله فاحرمت قبل سبها لان ينقض احرامها او يطاها قبل ان يحرم قال نعم
 وكتب بعض اصحابنا الخليل ابراهيم عمه في جعل دخل سجدة التجره فضلى واحرم ثم خرج من المسجد فبذل
 ان يلبى ان ينقض ذلك بوجوه التلقا **هـ** نكتبه بم نو اولاد اس **هـ** الاشعار والتقليد **و** روى
 عمرو بن شمر عن ابي جعفر عمه قال اتنا استحسنوا اشعار الدين لان اول قطر تنقط من دمها يعفر الله
 عز وجل على ذلك **و** روى جرير بن زبارة عن ابي جعفر عمه قال كان الناس يقولون ان العنق والبقرة
 والقائز كالتاسر وحشا ويفلدون بخيط او بغيره **و** روى معاوية بن عمارة عن ابي عبد الله عمه في رجل
 ساق هذا ولم يقله ولم يشعر قال قد احرى عنما اكثر الاجتهد ولا يشعر ولا يجلك **و** روى الحسن
 بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عمه جعل احرام من اوقات
 وصلى ثم ارتدت ترى بدنة بعد ذلك يوم او يومين فاستعها وقدها وما فيها فقال ان كان
 قبل ان يدخل الحرم فاجلس قلت فانه اشترها قبل ان ينسج الى الوقت الذي يحرم منه فاستعها
 وقدها النجيب عليه حين تغل ذلك ما يجي على الحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت ليحرم ثم شعرها
 ويقدها فان تعيدك الاول ليس **هـ** وروى محمد بن الفضل عن ابي الصباح الكندي قال
 سالت ابا عبد الله عمه عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهي اركبة من شق سنانها الايمن وتغسر
 وهي فائز من قبل الايمن **و** في رواية معاوية بن عمارة عن ابي عبد الله عمه قال تقلدها اغلا حكتفا
 فوصلت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية **و** في رواية عبد الله بن سنان عنه انها تشعر
 وهي معقولة **و** روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاستريت بدنة وان الملبية
 فارسلت الخليل عبد الله عمه فسالته كيف اضع بها فاسل انى ما كنت تضع بهذا فان كان يجوز لك
 ان تشري من عرفه وقال انفلو حتى انى سجدة التجره فاستقبلها الى القبلة وانحطها ثم ادخل المسجد
 فضل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها في الغياب الايمن ثم قال اللهم ان الله الهم منك ولك اللهم
 تقبل حتى فاذا علوت البيداء قلبت **ب** التلبية **و** روى الثوري عن سويد بن عبد الله بن سنان عن
 ابي عبد الله عمه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لا قال ليك اللهم تم ليك لا تفرك لك
 ليك ان الحمد والتعزتك والملا ان شريك لك ليك **ب** فالمعاج ليك وكان عمه يكثر من دى المعاج
 التي هي المعاج **هـ**

جعلوا
 روى عنه

التلبية بالبحر
 روى عنه

ثم اخرج
 روى عنه

التي هي المعاج

وكان يلي كل الخوفا وعلما أكثر وأهبط وأدا ومن آخر الليل وفي آداب الصلوات وفيه طرفة حزين
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله أحرم آناه جبريل فقال عز وجل يا أيها النبي ارفع الصوت
 بالتلبية والتج نحو البيت **و** روى أبو سعيد المكاربي عن أبي عبد الله ع قال قلت لآله عز وجل
 وضع عنك آباء الرضا بالالتبية والتسبيح من الصفا والمروة يعني المروية ودخول الكعبة
 واستلام الحجر الأسود **و** روى الحلبي عن أبي عبد الله ع أنه قال لا بأس أن تلبى وتكلم على غير
 طهر وعلى غير حال **و** روى جابر عن أبي جعفر ع أنه قال لا بأس أن يلبى الجنب وقال الصادق
 يكبر الرجل أن يجيب بالتلبية إذا نوى وهو محرم وفي خبر آخر إذا نوى المحرم فلا يحق لبيك
 ولكن يقول يا سعد وقال **ليس للمؤمنين** ع جاءه جبريل ع إلى النبي صلى الله عليه وآله
 فقال أنت التلبية شعاع الطهر فرفع صوتك بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لبيك لبيك لبيك
 لبيك أنت المحمد والتعزتك والملايك لا شريك لك لبيك **و** روى محمد بن القاسم الاستمعي بأدي

سنة
 مواسم

جمل

الزيت المسمى بالزيت
 وهو الذي يخرج من
 قلوب الأشجار
 وهو الذي يخرج من
 قلوب الأشجار
 وهو الذي يخرج من
 قلوب الأشجار

جئات عنك ولقد روي عن جبريل ع في خبرها أن النبي ص افتتح أن أحرم لك كلامهم
 قال ع بالحق قال الله عز وجل قم بين يدي واستدبرك قيام العبد للأئمة بين يدي الملك الجليل
 ففعل ذلك موثقا روي ثنا عز وجل بالتعجيل فاجابوا بكلمة وهم في أصلاب آباءهم ولما حرم
 انهما تم لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لا شريك لك لا شريك لك لا شريك لك لا شريك لك
 لبيك قال فجعل الله عز وجل تلك الأجزاء شعاع الطهر والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة
 وقد أخرجته في تفسير القرآن **باب ما يجب على المحرم اجتناب من الوقت والفسوق والجدال في**
الحج **و** روى محمد بن مسلم والحلي عن أبي عبد الله ع في قول الله عز وجل الحج أشهر معلوما
 فمن مضى فمضى فلا رمت ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال إن الله جل جلاله اشتراط على الناس
 شرطا وشروطا فمن روى في الله تعبه فقال لا اله الا الذي اشتراط عليهم وما الذي شرط
 لهم فقال ما الذي اشتراط عليهم فانه قال الحج أشهر معلوما فمن مضى فمضى فلا رمت ولا فسوق
 ولا جدال في الحج **و** ما شرط عليهم فانه قال من تجمل ثوبا من ثوبه عليه ومن تأخر فلا تم عليه
و من اتقى قال يرحم الله من اتقى فقال لا رمت من اتقى الفسوق ما عليه فقال له يجعل الله له حلالا
 يستغفر الله ويؤتيه فقال لا رمت من اتقى الجهدال ما عليه فقال إذا جلدت من مرتين فعلى الصبيح
 يهرقه شاة وعلى الحنيفة قرعة وقال أبي رضي الله عنه في ريبك على أن في أحرامك الكذب واليمين
 الكاذبة والضادقة وهو الجدل والجدال قول الرجل والله وبل والله فان جازت مرة أو مرتين
 وانت صادق فلا شئ عليك من جازت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جازت مرة
 كاذبا فعليك دم شاة وان جازت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جازت كاذبا ثلثا فعليك
 بدنة والفسوق الكذب فاستغفر الله منه والرفق الخفاء فان جامعته وانت محرم في الفرج فعليك
 بدنة والحج من قابل ويجيبان يفرق بين أهلاك حتى تقضي المناسك شرحتهم فان أخذت
 على طريق غير الذي كنتم أخذتم فيه عام أو لم يفرق بينكما وتلزم المرأة بدنة إذا جامعها الزوج
 فان كرهتم الزمة بدنتان ولم يلزم المرأة شئ فان كان جماع دون الفرج فعليك بدنة وليس
 عليك الحج من قابل **وقال الصادق ع** ان وقعت على اهلك بعد ما اعتقدت الاحرام وقيل

تم الحج
 ربه

كلامه وجملة من شرطه
 وهو من شرطه
 وهو من شرطه
 وهو من شرطه

بينك

ان ليو فتحي عليك وان جامعك وانت محرم قبل ان تقف بالمسح فاعليك بدنة والحج من قبل وان
جامعت بعد وقوفك بالمسح فاعليك بدنة وليس عليك الحج من قبل وان كنت ناسيا او ناسيا
او جاهلا فلا فتحي عليك وسال ابو بصير عن رجل وقع امراته وهو محرم قال عليه جزوا كونا
فقال لا بد ليدقق الاصطحاب ان يجوع المرء ولا يفسد ما تحته وان نظر محرم الى غير اهله فانزل
فعله جزوا وبقره فان لم يقدر فشا واذا نظر المحرم الى المرأة نظره شهوة فليس عليه شي فان لم
فعله دم شاة فان قبلها فعليه دم شاة فان لم يمسح المحرم اهله ناسيا فلا فتحي عليه انها هو بمنزلة
من اكله ثم رضاه وهو ناس وسال ابو بصير ابا عبد الله ع عن رجل محرم نظر الى نساء امرأة
فرضها فامر فقال ان كان موهرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقره وان كان فقيرا
فعليه شاة وقال الخ لم اجعل عليه هذا الا لانه في وكفى جعلته عليه لانه نظر لما لا يحل
وسال محمد بن مسلم عن الرجل يجمل امراته او يمسها فتحي او لم يمسها فقال ان حملها او مسها بشهوة فتحي
او لم يمسها لم يمسها فمعد فعليه دم شاة وبقره وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شي
استحق ولم يمسها لم يمسها فمعد فعليه دم شاة وبقره وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شي
يقدمه ثمانية عشر يوما بكرة او في منزله وان طفت بالبيت وبالصفاء واللزوة وقد فتحت
ثم عجلت فقبلت اهلك قبل ان تقص من اسك فان عليك ما تقر به وان جامعك فاعليك
جزوا وبقره وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن المحرم يريد ان يمس
العمل فيقول له اصحابه والله لا تعلم فيقول والله لا علم له من العمل من ان يمس ما يلزم صاحب الجلالة
فقال انما الاله هذا الكلام اختارنا يلزم ما كان الله عز وجل معصية وروى عوف بن عبد
عزيب عن ابي عبد الله ع قال اتوا المفاخرة عليك بومع يحزن عن معاصي الله عز وجل فان الله عز
وجل يقول ثم ليقتضوا نعمتهم ومن النعمتان تنكح في احرامك بكلام فيجوز اذا دخلت مكة فطقت
بالبيت تكلمت بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك ما يجوز الا حرم منه وما لا يجوز
روى عوف بن محمد عن ابي عبد الله ع قال كان ثوبان رسول الله صلى الله عليه وآله الا ان احرم
بينهما ياسين جري فاطفا رويهما الكفح وروى حماد عن ابن عباس عن ابي عبد الله ع قال لكل ثوب يصلي

لكل ثوب يصلي

الذي كان من ذلك...

فيه ولا يمس ان يحرم منه وما لا يحل الا ناسل وهو حاضر عن المحرم محرم في بزوال الاباس به
وهو كان الناس محرمون الا في البر وروى خالد بن ابي العاصم قال قلت لابي جعفر ع عليه
السلام يرد تخفف وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع ان رسول الله صلى الله عليه وآله
لا ولا يقول له حرام ولكن احب ذلك لان يطهر ويحلقه غسل ولا يغسل الرجل ثوب الذي يحرم فيه
حتى يجبل وان توشح الا ان يصيبه جنازة او شي يؤخذ به وروى ابن مسكان عن ابي عبد الله ع قال لا يمس
ان يحرم الرجل ثوب مضيق مشقوق وروى ابو بصير قال سمعت ابا جعفر ع يقول كان علي ع
مع بعض اصحابه فتر عليه عمر فقال ما هذا ان الثوبان المضيقان وانت محرم فقال علي ع ساوي واحد
يعلم بالستران هذين الثوبين صيفا بطين وروى عن الحسن بن محمد قال قلت لابي عبد الله ع
احرم الرجل الثوب الا وهو قال لا يحرم في الثوب الا وهو ولا يكف عنه حبره قال نه المزار في فحش
فقال نعم المحرم في هذا وفيه حبره وروى عن الحلبي قال سالت عن الرجل يحرم في ثوب لم يعلم فقال لا
يه في ثوبه عوف بن محمد عن ابي عبد الله ع قال لا يمس الا بالاس ان يحرم الرجل في الثوب المعظم وترك الحيا
ان اقدر على غيره وسال ابي الحسن عن ثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال نعم انما ذكر المعلم
وسال الحسن بن ابي العباس عن ثوب المحرم يصيبه الزعفران فمعد فعلى الابر ان اذا ذهب
ريحه ولو كان مصبوغا كلمة اذا ضرب اليه البياض وغسل فلجاس وروى القاسم بن محمد الجوري
عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع قال ان اصطلح المحرم الى ان يمس ثوبا من ثوبه ولا يجد ثوبا غيره
يلبس مقنونا ولا يدخل بيده في ثوبه القبا وروى عن الكاهل قال سالت ابا عبد الله ع انما حاضرت عن الثوب
يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل بالبسة والشعرم فقال نعم ليس بالعصفر من الطيب ولا كفي كره
ان تلبس بالثوبين به الناس وساله ابا عبد الله ع عن الثوب الذي يغسل بالصبغ الطيب قال
اذا ذهب ريح الطيب فليس به وروى عن ابي الحسن الهندي قال سالت ابا عبد الله ع وانما عند
المختصة سد لها الرديم وحمها ثم يرمى فقال لا بأس ان يحرم منها انما كره لها الصبغ منها وسال محمد بن
ابا عبد الله ع عن ثوب الكعبة وثوب الكعبة في ثوب الاحرام فقال لا بأس بها انما كره لها
وسال ابا عبد الله ع عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة وهو محرم فقال لا بأس به وهو يطهر في ثوبه

من كل ثوب

ثوب كفتة وضعه في ثوب
التي فيه امر شديدا
والثوب قريب يوم الار
الحرم من ثوبه

سيدنا

فمنه كره
الذي فيه امر شديدا

ان يصيبك^٤ وروى الحلبي عن ابو عبد الله^ع في الحرم طيبان المرو قال نعم في كتاب علي^ع طيبا
 طيبا ناسح^٥ قال انما تكبره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما العقيبه فلا جاس اليه وسال ابا
 بن موسى عن الحرم طيبين^٦ فقال نعم والحفتين اذا اضطر اليهما^٧ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر^ع
 في الحرم طيبا اذا لم يكن له بغل قال نعم ولكن يشوع ظهر القدم ولبس الحرم طيبا اذا لم يكن له زاده ويقلب
 ظهره لساكنة^٨ وروى عوف بن عمار عن ابي عبد الله^ع قال لا لبس في الارز او زاروت محمد الا ان تنكسه
 ولا تقبله^٩ وروى ابي عبد الله^ع في الحرم طيبا اذا لم يكن له اذنان ولا خفين الا ان لا يكون ذلك فعلا وروى زرارة
 عن ابي عبد الله^ع قال سألته عن ابي بكر والحرم من يلبسه فقال يلبس كل في الاوقاف يأتدعه^{١٠} وروى
 معاوية بن عمار عن ابي عبد الله^ع قال لا بأس بان يعبر الحرم طيبا ولكن اذا فعله كره ليس في احراره
 الذين احرمت عنهما وكانوا يجره ما وقد روي في حصة في سبع^{١١} وروى ابو بصير عن ابي جعفر^ع قال سمعت
 يقولون ان نيام الحرم على الفراش الاصفر والبرصقة^{١٢} وسأل ابي عبد الله^ع بن سنان عن ابي عبد الله^ع
 قال الحرم اذا خاف لبس السلاح^{١٣} وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله^ع قال سلم قال سلمه عن الحرم اذا احتاج
 للاصفر ومن الشيار مختلفة فقال عليه لكل صنف منها فداء^{١٤} وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله^ع
 عن الحرم تسد للشعب على وجهها الا الاذن^{١٥} وفي رواية معاوية بن عمار عن ابي عبد الله^ع قال ابو عبد الله^ع
 الحرم تسد للشعب على وجهها الا الاذن^{١٦} وفي رواية معاوية بن عمار عن ابي عبد الله^ع قال تسد المرأة النبي على
 من اعلاها الى الخمر اذا كانت ذكيرة^{١٧} وروى عبد الله بن ميمون عن الصادق^ع عن ابيه عليه السلام
 الحرم لا تنقب لك احرام المرأة في وجهها واحرام الرجل في راسه وترى بوجعهم باسراء محرقه قد
 برصت فاما اطال المروحة بفضيد عن وجهها^{١٨} وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله^ع قال لبس
 المرأة الحرم طيبا بوض تحت شياها غلازة^{١٩} وروى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله^ع عن ابيه عليه السلام
 ان ركوز الحرم البرقع والقفاوين^{٢٠} وسال محمد بن عيسى الحلبي عن المرأة اذا احضت اللبس التراب فقال
 نعم انما تروى بذلك السنن وروى الكاهن عنه انه قال لبس المرأة الحرم طيبا لكل الاطراف المشهورة^{٢١}
 وسال عامر بن يحيى عن نضعات الثياب تلبسها المرأة المحرمه فقال لا بأس الا المقدم المشهور وروى
 محمد بن مسلم عن ابي عبد الله^ع في الحرم انها تلبس للحلي الا حليا مشهورا للثنية^{٢٢} وبالجماعة

انما يزره

واخذ

الرفعة

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

بنيته

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الوجه

الفم الموضع
 او هو في الزينة
 عن

عن الحرم طيبا^١ فقال لا يصلح ان تلبس حريمه الا الخطا فيه فلما الخرز والعلم في الثوب فلا يزران
 تلبسه^٢ وهو محرم وان ترمها اجلا استمرت منه يوشى بها ولا تستر يدها من الشمس وتلبس الخمر اما اتهم
 يقولون ان في الخمر حرم وانما يزره المحرم واليه وسال ابو بصير المرادي عن الغزاة في الاحرام
 قال لا بأس انما تكبر المحرم اليه^٣ وسال ابي يعقوب بن شعيب عن المرأة تلبس للحلي قال تلبس المسكة والحلقة
 وروى الحلبي عن ابي عبد الله^ع قال لا بأس ان تحرم المرأة في الذهب والفضة وليس يكون الا للمحرم
 وفي رواية حرمه قال اذا كان للمرأة حلي لم تحرمه^٤ وتبرع حليها^٥ وروى عن الحسن بن النضر
 قال سئل ابو عبد الله^ع وانما حرمه عن المرأة تحريم في العمارة وبها علم قال نعم لا بأس^٦ وسال ابي عبد
 الأعرج عن الحرم يعقد اذا رافق عفته^٧ وسال محمد بن مسلم عن الحرم يضع عظام الغنم
 على راسه اذا استسقى فقال نعم^٨ وسال ابي يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم يكون به القرحة
 يرضيها او يعصمها^٩ وروى محمد بن ابي عبد الله^ع عن ابي عبد الله^ع قال الحرم يشوع على بطنه
 العمارة وان شاء بعضه على موضع الاذنين ولا يزره فيها الا الصدق^{١٠} وروى ابن فضال عن ابي عبد الله^ع
 قال قلت لابي عبد الله^ع عن الحرم يشوع الحيطان في وسطه فقال نعم وما حرمه بعد فقته^{١١} وفي رواية
 لابي بصير عنه^{١٢} ان كان له من ثمنه على بطنه فقته يستحق فاقام حجرا^{١٣} ما يجوز للحرم
 ايتانه واستعماله والاحرام من جميع الانواع^{١٤} وروى ابو بصير عن ابي عبد الله^ع قال لا بأس بالحرم
 ان يجعل الحلي في راسه وسلكه وانما اذا اشتكى غيره^{١٥} ويجوز للمرأة المحرمه ان تجعل كحل كحل
 اسود لثنية^{١٦} وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر^ع قال يجعل المحرم عينه ان شاء بصير لثنية^{١٧} وغير ذلك
 ولا يزره^{١٨} وروى حمزة عن ابي عبد الله^ع قال لا ينظر المرأة وانت محرم لان من الرقية^{١٩} وروى
 عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله^ع في الحرم بيتان قال نعم قال قلت فان ادعى بيتان قال
 نعم هو السنة^{٢٠} وروى حمزة عن ابي عبد الله^ع قال لا بأس ان يحتم المحرم ما لم يعلق ويقطع
 الشعر ويحتم الحن من على عبا^{٢١} وهو محرم^{٢٢} وسال ابي عبد الله^ع عن الحرم يحتم فقال
 اذا خشي الدم^{٢٣} وسال الحسن الصبيح ابا عبد الله^ع عن الحرم يوفى بضره بقلعه قال نعم لا بأس^{٢٤}
 وروى حمزة الحلبي عن ابي عبد الله^ع انه سئل عن الحرم يكون به اللجم في ثوبه او بدنه فيزغفران

الامر في حرمه

بنيته

الامر في حرمه

الامر في حرمه

الامر في حرمه

الامر في حرمه

الامر في حرمه

الامر في حرمه

الامر في حرمه

الامر في حرمه

فقال كان الزعفران الغالب على الدماء فلحون كانت الأدوية غالبية عليه فلا بأس **هـ** وسالم يعوية
 بن عمار عن المحرم يعصر لامل ويربط عليه المغزفة فقال الأبا س وقال على ما إذا اشتكى المحرم فليداوى
 بما يحل له ان ياكل وهو محرم **و** وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج بالمحرم
 الخراج فليطبخ وليداو بنيت اويمن **و** وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في المحرم
 تشقق بيا فقال يهتبه ما نيت او ممن او العالة **و** وروى محمد بن الفضل عن ابي الصباح الكندي قال
 سالت ابا عبد الله ع عن امرأة اردت ان تحرم نفقوت الشقاق تحضب بالحناء قبل ذلك
 ما يجيئ ان تفعل وكان علي بن الحسين ع اذا تجتمرك قال اهلها اياكم ان تجعلوا فيهن ذنا
 شيئا من الطيب ولا الزعفران ناكرا ونظير **و** وقال الصادق ع يكره من الطيب ليد تجر شيئا بالمحرم
 المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره الا لاقان الطيبه للزوج **هـ** وروى عن الحسن بن محبوب
 قال قلت لابي عبد الله ع ما اكلت خبيثا فانه زعفران حتى شبعت منه وانا محرم قال اذا فرغت
 من تناولك ولم تدع الخبز من مكره فابتع بداهم ثم ان تصدق به يكون كفارة لذلك ولسا
 دخل عليك في احرامك ما لا تعلم **هـ** وروى نزار عن ابي جعفر ع قال من اكل زعفران لم يمتعد او لمعنا
 فيه طيب تغليه دم وان كان ناسيا فلا شيء عليه ولا يبتغى عنه ويتوب اليه **هـ** وروى عن الحسن
 بن زياد قال قلت لابي عبد الله ع وصفا في الغلام لم يعلم يدستان في طيب فقلت بلغا
 وانا محرم فقال تصدق بشيئ لذلك وكنت ابراهيم بن سفيان الجلبلي عن المحرم يعسل يده
 باسنان فيه الاذخر فكتب لا حبه لك **هـ** وروى شعيب بن عمارة عن ابي عبد الله ع قال سالت
 عن رجل من الطيب ناسيا وهو محرم قال يعسل يديه ويغسل يديه وفي خبر آخر ويعتبره في زرك
 حرمان عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل ثم ليقتضوا نعمته ثم قال التفت خنوف التجدد
 من الطيب فاذا قضى شكره حل له الطيب **هـ** وسالم عن ابي عبد الله بن عثمان ابا عبد الله ع عن الحسن افتتال
 ان المحرم يمسه ويداوى به يبره وما هو يطيّب وما يبارس قال باس ان يجسل الرجل الخنوف
 عن ابي ابراهيم وهو محرم واذا اضطر المحرم الى سوطه وسلك من ربح تعرض له في وجهه وعلمه
 تصيبه فلا بأس بان ليستعطيه فقد سال اسمعيل ع ابا عبد الله ع عن ذلك فقال استعطيه **هـ**

لو اني كنت ابي عبد الله
 ولو كنت

لو اني كنت ابي عبد الله
 ولو كنت

لو اني كنت ابي عبد الله
 ولو كنت

لو اني كنت ابي عبد الله
 ولو كنت

لو اني كنت ابي عبد الله
 ولو كنت

لو اني كنت ابي عبد الله
 ولو كنت

وروى الجاهلي ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال المحرم يسك على انقصر الرج الطيبة ولا يسك
 على انقصر من الرج الحبيثة **هـ** وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع ان قال لابس الرج الطيبة
 يفانين النصف والمروة من ربح العطارين ولا يسك على انقصر وروى شعيب بن عمارة عن ابي عبد الله
 ان قال لابس ان تشتم الاذخر والقبضوك والمراعي والشيخ واشياها وانت محرم **و** وروى علي
 بن مهزيار قال سالت ابا عبد الله ع عن الفتاح والاربع والنبي هو ما طاب من ربح فقال يسك عن
 شمراكله ولم يرويه شيئا وروى عن ابي عبد الله بن المغيرة قال قلت لابي الحسن الاقلام اظلك وانا
 محرم قال قلت فاطلا وكف قال لا قلت فان مرضت قال ظلل وكف ثم قال ما علمت ان رسول الله
 صلى الله عليه وآله قال ما من حراج يضيء ليثيا حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه معها **و** وروى
 عن محمد بن مسلم بن ابي جعفر الشامي ع ان سئل ما الفرق بين الفسطاط وبين ظل المحمل
 فقال لا ينبغي ان يتسطل في الحول والفرق بينهما ان المرأة تضل في شهر رمضان ففقدت الصيام
 ولا تقضي الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب احرمته عليه **هـ** معنى هذا
 الحديث ان السنة لا تقاس **هـ** وروى علي بن مهزيار عن ابي جعفر ع قال كنت الى ابي جعفر ع اذ
 ان عتيق وهو زبليق ويشتد عليه اذا احرمت فتري ان اظلالا على وعليها فكتب ع ظلك
 عليها واصلها **هـ** وروى البرزنجي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت عن المرأة تضرب
 عليها الظلال وهي محرمه فقال نعم قلت فالتجل يضرب عليه الظلال وهو محرم قال نعم اذا كانت
 به شقيقة ويصدق به لكل يوم **هـ** وسالم عن ابي عبد الله بن ابي الحسن ع وانا اسمع عن الظل
 للمحرم اذ يمشي في الظل او قال من علمه فامر بئذاه شاة ويجهما يمين وقال من اذا را ذلك ظللنا
 وقلنا وفي رواية اخرى قال قال ابي عبد الله عليه السلام القبة على النساء والقيبان وهم محرمون
 ولا يرضى المحرم ثم تصدق بكذا **هـ** في الماء ولا الضمان **هـ** وروى عن منصور بن رباح
 قال سالت ابا عبد الله ع وقد توفيتا وهو محرم ثم اخذتني لثمنخ بر وجهه **هـ** وروى شعيب بن عمارة
 عن ابي عبد الله ع قال كره المحرم ان يجوز في فوق القدر ولا بأس ان يمد المحرم في حرق يبلغ القدر
 يعني من اسفل وذلك ان حفص بن الغضائري وهشام بن الحكم روايا عن ابي عبد الله ع ان قال

لو اني كنت ابي عبد الله
 ولو كنت

بكره الحرم ان يجوز ثوبه لغيره لعل ان كلفه وقال اخيه ابن ابي عمير ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وروى عن عبد الله بن مسعود ان
قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا بد وشكى الجرح الشمس وهو محرم وهو ينادى وقال ترى
ان استنظر في ثوبه قال لا بأس بذلك ما لم يصبك راسك ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وسال سعيد الاصبغ عن المحرم
يستزين الشمس وهو ذابيد فقال لا الا من علة ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وسال الحلبي عن المحرم يعقل راسه ناسيا او ناسيا
فقال بلبي اذا ذكر وفي رواية اخرى يلقى الفتاح ويلقى ويلج عليه شيئا ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وسالته عن المحرم ينسأه
على وجهه وهو على الجحفة فقال لا بأس بذلك وسال زائدة ابا جعفر عن المحرم رفع الذباب على
وجهه حين يريد التيمم فنهض التيمم ان يطغى وجهه اذا اراد ان ينسأه ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وروى زائدة عن
عبد الله ع ان المحرم تسلسل ثوبه بالخرها وروى الحسن بن محبوب عن علي بن محمد بن ابي
بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قلم ظفره من اظفار ابيه وهو محرم قال عليه مد
من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابعه يدركها فله دم شاة قلت فان قلم اظفاريه
وجلبه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم وان كان فعله متفرقا
مجلسين فعليه دم ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وفي رواية زائدة عن ابي جعفر ع ان يقول ذلك ناسيا او ناسيا او جاهلا
فلا شيء عليه ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وسال معاوية بن عمار ابا عبد الله ع عن المحرم يقول لظفاره او يتكسر بعضها فنؤذي
قال لا يقصر شيئا منها ان استطاع فان كانت تؤذي فليقصها ويظلم مكان كل ظفر بقصه طعاما
وسال الحسن بن عمار ابا عبد الله ع عن رجل يمشي ان يقلم اظفاره عند الحرم حتى احرم قال يدعها
قلت فان رجلا من اصحابنا انما ان يقلم اظفاره ويبعد اظفاره ففعل قال عليه دم ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وروى حمزة
عن ابي عبد الله ع قال اذا نشف الرجل بظفه بعد الاحرام فعليه دم ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وفي خبر آخر من خلق راسه او
انظر ناسيا او ناسيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال ع لاس بان يدخل الحرم بالحلم ولكن لا يدخل
وقال ع لا يدخل الحرم من شعره لاول وترايبه صلى الله عليه وآله ما كنت على كعب بن عجرة ^{روى عن عبد الله بن مسعود}
وهو محرم وقد كمل القمل راسه وجايبه وعينه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما كنت
امرئ ان الامر يبلغ ما اري فامر وقد نكح راسه فخلق راسه يقول لانه عن رجل منكم
مريض او يراى راسه فقد يمرضه بياض او صدقة او نكح فالضيام ثلاثة ايام والصلوة على سنة

مسكين

روى عن محمد

مسكين يخل مسكين طماع من غير ان يمسك شاة لا يطعم منها احد الا المسكين وقال عبد الله بن مسعود ان
عبد الله ع اربابا وان وجدت على قمل او على اظفره صاعق وانما يحرم قال نعم وصفا انهما انما
غيره فاهاه ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وقال معاوية بن عمار الحرم يحك راسه تفسقا القمل والثنتان فقال لا شيء عليه ولا
يعيدها قال كيف يحك الحرم قال باخفا وهو عالم يدم ولا يتبضع شعره ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وسال عن المحرم يعقب الجحيت
منها الشعر والثنتان قال لا يطعم شيئا ونحوه خير من طعام او عين والاحكام لا يحك الحرم
يعقب راسه الا كثره قريبا با طرف الاصابع ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله ع اذا وضع
احدهما على راسه او تحيته وهو محرم شققت على الشعر فليصق بكم من كحل او صوب ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وروى
ابان عن ابي الجبار وروى قال سال رجل ابا جعفر ع عن رجل قتل قلة وهو محرم قال ليس ما صنع قال
فانذرها قال لا تؤاها ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال المحرم يلقى عنه الذباب
كلها الا الغلة فانها من جسده قال ان اراد ان يحول فله من مكان الى مكان فلا يضرك ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وروى ابان
عن زائدة قال سالت عن المحرم هل يحك راسه او يعسل بالماء فقال يحك راسه ما لم يتبعه قمل ولا
ولا يامر ان يعسل بالماء ويصعب راسه ما لم يكن ملبدا فان كان ملبدا فلا يقصر على راسه
للماء الا من احتلم ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وسال يعقوب بن شبيب ابا عبد الله ع عن المحرم يقبل قال نعم ويقصر
للماء على راسه ولا يدلكه ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وفي رواية حمزة عن ابي عبد الله ع قال اذا اعتقل المحرم من الجنابة
صعب على راسه الماء ويمسح بالشعر بالامل ببعضه من بعض وقال ع في المحرم يشهد على
نكاح مجلسين قال لا يهدى ثم قال يجوز للمحرم ان يبرئ بصيد على محل قاله صنف هذا الكتاب
رضي الله عنه وهذا على الاكابر لذلك لا يحل له تجوز ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وروى عبد الله بن مسعود عن ابي عبد الله
ع قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا تزوج محلها تزوج او تزوج فتر ويجوز باطل وان رجلا من
الاضداد تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه وقال ع من تزوج امرأة
في امره فرق بيننا ولم يحل له ابداه ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وفي رواية اخرى كان رجلا منكم
عاصم بن محمد بن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول للمحرم يطلق ولا يتزوج ^{روى عن عبد الله بن مسعود} وسال
سعيد الاحرج ابا عبد الله ع عن رجل تزوج المرأة من الجمل فبعضها اليه وهو محرم قال لا بأس الا

قالوا طاهر الحائض بها

علم

ان يتعد وهو اقل ان يتعد من قير. وروى عن محمد بن الحلبي قال قلت لأبي عبد الله ع المحرم ينظر إلى المرأة
وهو محرم قال لا بأس. وروى عن خالد بن الربيع قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أتاه أهله وعليه
طونق لثا فقال عليه بدنه ثم جاءه ما عرض له فقال لا بأس به ثم جاءه ما عرض له فقال عليه ثاة
فقلت بعد ثاة ما قاموا أصلح الله كبرت عليه بدنه فقال انت مؤمن وعليك بدنه وعلى
الموطأ بقره وعلى الفقير ثاة وقال لا يخرج الصيد في الحرم وان صيدت لثا. وروى حنان
بن مسلم عن بلجعة فرأى قال اسر رسول الله صلى الله عليه وآله يقتل الغار في الحرم والأدعي
والعقرب والغراب لا يقع تيمية فان أصبت فالعبدان الله عز وجل وكان يسمى الغارة الفوقية
وقال لقمان بن يحيى السقاء وقضيم البيت على أهله. وروى معاوية بن قمار عن أبي عبد الله ع قال أتني
المحرم الفراء عن يمينه فلباسه ولان المحرم في الحرم. وفي رواية أخرى عن أبي عبد الله ع قال ان الفراء يصير
من الجعر والحلقة من الجعر. وفي رواية أخرى عن أبي بصير قال سألت عن المحرم ينزع الحلقة
عن البعير فقال لا يصير الحلقة من صدك. وروى محمد بن الفضل عن أبي بصير ع قال سألت عن المحرم ينزع الحلقة
المحرم ما يقتل الدواب فقال يقتل الأسود والأدعي والغارة والعقرب وكل حية وان
الذئب لا يقتل فأنقله وان لم يردك فلا تقتله والكل العقور وان اردت فاقته ولا بأس
المحرم ان يرى الجوداة وان عرض له التصوص امتنع منهم **باب** ما يجب على المحرم في انواع
ما يصيد من الصيد. وروى جميل بن محمد بن مسلم وزيارة عن أبي عبد الله ع في محرم قتل الغامة
قال عليه بدنه فان لم يجد فاطعام ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من اطعام ستين
مسكينا لم يزد على اطعام ستين مسكينا وان كانت قيمة البدنة اكثر من اطعام ستين مسكينا
لم يكن عليه الا قيمة البدنة. وروى الحسن بن محبوب عن داود الرقي عن أبي عبد الله ع في ان
يكون عليه بدنه ولو جيت في فداء فقال اذا لم يجد فبيع شياه فان لم يجد فاطم ثمانية عشر
يوما بمكة او في منزله. وروى عبد الله بن مسكان عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله ع عن
محرم اصاب الغامة او حمار وحش قال عليه بدنه قلت فان لم يجد قال اطعم ستين مسكينا
قلت فان لم يجد على ما يصدق به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بعرة

منه ان شئت

لا يبرئ منه

لو كان جرمه من غير ان كان

ما عليه

ما عليه قال البقرة قلت فان لم يجد قال فليطعم ثلثين مسكينا قلت فان لم يجد على ما يصدق به قال
فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب ظبيا ما عليه قال عليه ثاة قلت فان لم يجد قال فليطعم
عشرة مساكين قلت فان لم يجد ما يصدق به قال فليطعم ثلثة ايام. وروى ابن مسكان عن
أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله ع رجل رمى صيدا وهو محرم فكسره او وجده فذهب على وجهه
فلا يجد ما صنع قال عليه فداؤه قلت فان لم يجد ذلك فذبح وشى قال عليه ربع قيمته **باب**
البرئ من الحيوان قال سألت عن محرم اصاب اريسا او غلبا فقال لا الا بدم شاة. وفي
رواية ابن مسكان عن الحلبي قال سألت أبا عبد الله ع عن الاثاب يصيد المحرم فقال شاة يابا بالغ
الكعبة. وفي رواية البرقي عن محمد بن ابي حمزة عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله ع عن محرم قتل
غلبا قال عليه دم قلت فان قتل مثل ما في الغلب. وروى محمد بن الفضل قال سألت أبا
ع عن رجل قتل جمل من حمار الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم في الحرم فغلبه شاة فقتل
الجمل دهر وان قتلها في الحرم وهو محرم فغلبه فتمه وهو دهر يتصدق به او يشترى به طعاما
لحمار الحرم وان قتلها وهو محرم في غير الحرم فغلبه دم شاة فان قتلها وهو محرم في غير الحرم
فغلبه حماره **باب** وطعمه والبرئ من المحرم ويذبح الغداة ان شاة في منزله بمكة وان
شاة بالمحرم وتبين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتلها وهو محرم فغلبه
فغلبه حماره وقيمة الفرج نصف دهر وفي البيضة ربع دهر وفي الفطاة حمار فذم من اللبن
وروى عن النخاسين واذا اصاب المحرم بطن نعام ذبح عن كل بيضة شاة فغلبه عدل البيض وان لم يجد شاة
فغلبه حمار ثلثة ايام فان لم يجد فاطعام عشرة مساكين واذا وجده من نعام فغلبه وهو محرم
وبه ما افترخ فحقر فغلبه ان يرسل فخره في الذئب على الاثاب بقدر عدد البيض في الحج وسلم حتى
ينتهي فهو دهر ولو لم يمت الله المحرم وان لم يبيع شاة فغلبه شاة في غير مكة وان
فغلبه ان يرسل فخره في الذئب على عددها من الاثاب بقدر عدد البيض في مكة فغلبه شاة فغلبه
المحرم وقال الصادق ع ما وطئت او وطئت بعينك فغلبت محرم فغلبه فداؤه واذا
قتل المحرم الصيد فغلبه جزاءه ويصدق بالصيد على مسكين فان طاف قتل صيدا اخره فغلبه

شاة الحرم في الحرم

عليه جزاؤه وهو ممن يتنقم الله منه والشيء في الآخرة وهو قول الله عز وجل في آياته عمل سلفه ومن عاد
فيعتق الله منه ولذا أصاب الصياد ثم عارضا فاعليه كمال الكفاية وكل ما أكله الحرم مما أكله عليه
شيء إلا الصيد فإن عليه فدان نعم كان عليه فدان ونم ولا بأس أن يصيد الحرم التمسك ويأكل
طرية وماله وبترود فان قتل جراده فعليه عمره وتمن وخبر من جراده فان كان كثيرا فعليه دم
وتراب ووجدت في علي الناس وهم يأكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم تحرمون قالوا اتاهوا
من البحر قال فارس في الماء إذا والجراد أكل الحرم ولا ياكله الحلال للحرم فان قتل عذابة
فعليه ان يصدق بكف من طعام وان قتل ذنبا خطأ فلا شيء عليه وان كان عمدا فعليه ان
يصدق بكف من طعام وان أصاب الحرم صيدا حراما من الحرم فذبحه ثم أدخله الحرم مذكورا
وأهدى لا يصلح لأكله فاما الغداء على الذي أصابه وسئل الصادق عن الحرم
بصيد الصيد فينذره يطعمه أو يصره قال إذا يكون عليه فداء الخنزير الذي يبيع قال يذنه
وكل من صاب عليه فداء شيء أصابه وهو حرم فان كان حراما فهدى الذي يجب عليه يبيع
وان كان معتمرا فهدى بمكة بماله الكعبة وإذا اضطرت الحرم للصيد ميتة فانه يأكل الصيد
ويهدى وان أكل الميتة فلا بأس الا ان بالحق الثاني من قال يذبح الصيد ويأكله ويهدى حرم
للزانية ^{روى يوسف الطاطري قال قلت لأبي عبد الله عم صيد كاهم قوم محرمون قال لهم}
شاة شاة ويلس على الذي ذبحه الأشاة ^{وروى علي بن زياد عن ابيان بن تغلب عن ابي عبد الله}
في قوم يحتاج محرمين اصابوا فذبح نعام فاكلوا جميعا قال لهم مكان كل فذبح كلوه يذنه يكون
فيها جميعا فليتره وضاع على عدد الفرائض وعلى عدد الرجال ^{وروى زيادة ويكره عن ابي عبد الله}
محرمين اصابوا صيد فقال علي صل واحد منهما الغداء ^{وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن}
محرمين اشترى صيدا فاشترى كوايته فقالت ربيعة فلم يجعلوا له منه يدعهم فدخلوا فقال علي
كل انسان منهم شاة وقال الله عز وجل اكل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم والسيارة
قال الصادق هو ملح الذي ياكلون وقال فضل بن ابي عبد الله يكون في الاضام يبيض في البر ويؤتى
في البحر فهو صيد البر وما كان من صيد البر في البر ويبيض في البحر ويؤتى في البحر فهو صيد

البحر

البحر الحرم لا يلدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الغداء **باب** نصيب الممتنع حلية
واحد له ومن نسي النصيب حتى يواقع او يجهل الخ ^{روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله قال اذا ذبح}
من صيدك وانت متمتع فقتل من شعر راسك من جوانبه ويحسبك وحل من شاربك وقلم اظفارك
وايونها تجعل فاذا فعلت ذلك فقد اهللت من كل شيء يحل منه الحرم فطلق باليدت تطوعا
ما شئت ^{وروى اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عم قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يصدق حتى}
يحل الخ فقال عليه دم ^{وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم يستغفر الله قال}
هذا الكتاب رحمة الله فادم على الاستجاب والاستغفار يجزي عنه والخبر ان غير مخلصين
وسال عمران العلبي ابا عبد الله عم عن رجل اهل البيت والصفاء والمروة وقد تمع ثم جعل
فقتل امراته قبل ان يقص من راسه فقال عليه دم بطريقه وان جامع فعليه جز وراية وقيل
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عم عن رجل قص راسه وهو متمتع فقدم مكة فقصت منك وحل
عقاص راسه وقصره واذهن واحد قال عليه دم شاة ^{روى ابو بصير عن ابي عبد الله عم قال}
على امراته ولم يقصر قال يجزى ولا وقد شئت ان يكون قد تمع حراما كان عالما او كان
جاهلا فلا شيء عليه قال قلت له متمتع فقص من اظفاره باسنانه واخذ من شعره فبقتصر
فقال لا بأس به لغير كل واحد يحل الخ ^{وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عم قال}
الادان يقصر فحل راسه قال عليه دم بطريقه فاذا كان يوم النحر امر المومني على راسه حين يريد
يحلوه وروى ابو المغيرة عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عم رجل اهل من حرامه ولم يحل امراته فوقع
عليها قال عليه دم بغيرها زوجها وقال الصادق يبيح للمتمتع بالجمعة الخ اذا حل
ان لا يلبس ثوبا وان يتقبة بالحرمين ^{وروى حفص وجميل وغيرهما عن ابي عبد الله عم في}
محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال الخ ^{وروى جميل بن دراج عن متمتع حلق راسه}
فقال ان كان جاهلا فليطه عليه شيء وان فعل ذلك في اول شهر الخ بشئ من يوم فليطه عليه
شيء وان فعل ذلك بعد الثلثين التي يوفى فيها الشعر الخ فان عليه دم ما يهريقه ^{وروى عن}
خادم بن عثمان قال قال لابي عبد الله عم جعلت ذك اني لما قضيت نسكك للمعرة بيت

عليه جزاؤه
وهو ممن يتنقم الله منه

الصيد الحرم التمسك ويأكل
طرية وماله وبترود فان قتل جراده فعليه عمره وتمن وخبر من جراده فان كان كثيرا فعليه دم

روى ابو بصير عن ابي عبد الله عم

روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله قال اذا ذبح من صيدك وانت متمتع فقتل من شعر راسك من جوانبه ويحسبك وحل من شاربك وقلم اظفارك وايونها تجعل فاذا فعلت ذلك فقد اهللت من كل شيء يحل منه الحرم فطلق باليدت تطوعا ما شئت

اعلم انه قال عليك بدنة قال فان لما اردت ذلك منها ولم تكن حضرت استعت فلما علمت ما قدمت
 بعض شهرها باستانها قال صحتها كما كانت افقر منك عليك بدنة وليس عليها شيء **باب المقتنع**
 يخرج من مكة ويبيع قال الصادق ع اذا اراد المقتنع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ان
 لا يخرج من مكة حتى يقبض لان يعلم ان لا يكون يخرج فاذا علم خرج وعاد في الشهر الذي خرج فيه
 دخل مكة محلا وان دخلها في غير ذلك الشهر دخلها محرما **باب** وسال محمد بن مسلم ابا جعفر ع هل يد
 التحرك كدفعه لم قال لا لا امرين ومن يربط **باب** وروى القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت
 ابا ابراهيم ع عن رجل دخل مكة في السنة المرة والمرة والثلاث كيف يضع فقال اذا دخل المدينة
 مليا واذا وضع فليخرج محلا **باب** احرم الحايض والمستحاضة روى معاوية بن عمار عن ابي
 عبد الله ع قال ان ساءت عيبت فست تجل بين اليك والبيداء الاربع عيبت من ذى القعدة في
 حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاعتسلت واعتسنت واحرمت ولبت مع النبي
 صلى الله عليه وآله واصحابه فلما انهى مكة لم يضر حتى يبرأ من منى وقد مدت الموافق كلها ع ذلك
 وجهها ورت الحمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة قبل ان يروى عن ابيها
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاعتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان رسول الله
 في اربع عيبت من ذى القعدة وعشر من ذى الحجة وثلاثة ايام التشريق **باب** وروى عن درست عن محمد بن
 ابي صالح قال سالت ابا عبد الله ع عن متعة وضعت مكة فحاضت فقال تسع بين الصفا والمروة
 ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد **باب** وسال معاوية بن عمار عن امرأة طافت بين الصفا والمروة
 فحاضت بينهما فقال تم معها وسال عن امرأة طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسع قال تسع
 وروى محمد بن مسلم عن ابيها عليه السلام قال سالت عن المرأة اذا طهرت فغسل راسها بالخطمي فقال
 يجزئها الماء **باب** وروى جميل بن زارة قال سالت ابا عبد الله ع عن امرأة طافت بين الصفا والمروة
 فحاضت حتى تقضي طوافها ثم تسع فقال تسع بين الصفا والمروة **باب** وروى صفوان عن ابي
 بن عمار قال سالت ابا ابراهيم ع عن المرأة تحج متمتعة تطعت قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج
 الاعراف فقال تصير حجة مفردة وعليها دم اضحية **باب** وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج

قال

قال سالت ابا ابراهيم ع عن رجل كانت معاوية قد قدمت مكة وهي لا تصلي فلم ينظر اليوم التروية فغلبت
 فطافت بالبيت ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها ما لم تسع بين الصفا والمروة حتى تحضت الى
 عرفات هل تقعد بذلك الطواف او تقعد قبل الصفا والمروة قال تقعد بذلك الطواف الاول
 وتبني عليه **باب** وروى ابيان عن زارة قال سالت عن امرأة طافت بالبيت فحاضت قبل ان تصلي
 الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد فضت الطواف **باب** وروى ابيان عن فضيل بن
 يسار عن ابي جعفر ع قال اذا طافت المرأة طواف النساء فحاضت اكثر من نصف فحاضت تغتسل ان
 شأت **باب** وروى صفوان عن ابي جعفر ع قال سالت ابا ابراهيم ع عن خاتمة لم تحض حرجت مع
 زوجها واهلهما فحاضت فاستحي ان تعلم اهلهما وزوجيها حتى تحضت للناسك وهي على الحرام
 ووافها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلهما او قد كان من امره ان كان افتقار اليها سؤ
 بدنة والحج قابل وليس هو زوجها حتى **باب** وروى فضالة بن ايوب عن ابي جعفر ع قال سالت ابا عبد الله ع عن
 النساء في احرامهن فقال يصلين ما اردن يصلين فاذا وردن الحجرة اهلهن بالحج وليقين عند
 الليل قبل البيداء ثم يوفى بين مكة يسار دهن الطواف والسعي فاذا قضين طوافهن وسعين
 قصرن وجازت متعة ثم اهلهن يوم التروية بالحج فكانت حجة وعمره وان اعتلن كن على حجة
 ولم يفرذن حجه **باب** وروى عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن امرأة طافت ثلثة
 اطواف واقبلت ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ كما بناها اذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى
 وروى العلاء بن محمد بن مسلم عن ابيها سألته قال **باب** مضاف هذا الكتاب حتى الله عنه
 وبهذا الحديث اتفق دون الحديث الذي رواه ابن مسكان عن ابراهيم بن اسحق عن ابي عبد الله
 ع عن امرأة طافت اربع اطواف وهي حجة ثم طفت قال تتم طوافها وليس عليها عيزه ومنعتها
 تامة ومكان تطوف بين الصفا والمروة لا تمازرت على نصفه وقد وضعت متعة فقلت انك بعد
 الحج وان عمى نصف الاثنية اشواط فلتساق الحج فان اقام بها ساقها بعد الحج فلتخرج الى الجوزة
 الى الشويم فلتعمر لان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث الاول خصه ورحم وسناده ضعيف
 وانما الاستسقاء الحايض للحاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة ونقصت للناسك كلها الاضا

ما زاد في نسخة ابن ابي عمير

وسواء كان
 في نسخة ابن ابي عمير
 وفي نسخة ابن ابي عمير
 في نسخة ابن ابي عمير
 في نسخة ابن ابي عمير
 في نسخة ابن ابي عمير

روى الشيخان في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه المشهور قوله من أحب إلي من الدنيا ما بين يدي من الجنة

روى الشيخان في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه المشهور قوله من أحب إلي من الدنيا ما بين يدي من الجنة

شقيق بن

وهو المشهور في الحديث المشهور قوله من أحب إلي من الدنيا ما بين يدي من الجنة

روى الشيخان

لافتقدان نصف بعزة الأمتية عزه ولا المشعر اليوم الضرد ولا نزل الجبال إلا بعزى وهذا
فصل في باب الوقت الذي ادرك الأثنان يكون مدركا للمتمتع روى ابن أبي عمير عن هشام بن
 سالم ومزنيهم وشعيب بن أبي عبد الله عن رجل من أصحابنا دخل ليلة عزه فيظوف ويسمى ثم
 يحرم فيلبي سقى فقال الأبا^س وروى الحلبي عن أحدهما عن حماد بن محمد بن عيون قال قدم
 أبو الحسن يوم منتهى ليلة عزه فظان وأحل وأبى جواربه ثم أهل بالحج وخروج وروى عن
 أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله عم المرأة التي تمتع فظفت قبل ان يظوف بالبيت فيكون عليهما
 يوم عزه فقال ان كانت تعلم انها ظفرت ونظوف بالبيت وتعد من أحولها أو تلحق الناس في
 فلتفعل وروى النضر عن شعيب العمري في قال خرجت أنا وحدي فأتيت بيتا الى اللتان يوم
 التروية فقدمت عليهما فقدمت مكرهت وسعت وأحللت من تمتع ثم أتيت الحج وقدمت
 من الليل فكثرت الى الحلين عم استفتيته امره فكتب لي في بطون ويسمى ويجعل من منعه
 ويجرم بالحج ويلحق الناس في ولا يبين بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن زيار عن
 الحسن بن علي عن أبي جعفر قال سأله عن رجل خرج متمتعا بعزى الى الحج فلم يبلغ مكة ليوم الحج
 فقال يقيم بمكة على الحرمة ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيظوف بالبيت ويسمى ويجلق
 رأسه ويلبس شاة ثم يقصر في أهله ثم قال هذا لمن اشتراط على ربه عند أحرامه ان يحمله
 حيث حبسه فان لم يرتط فان عليه الحج والعمر من قابل **باب الوقت الذي ادرك**
الأثنان كان مديكا للحج روى ابن أبي عمير عن هشام بن علي عن أبي عبد الله عم قال من ادرك المشعر
 الحرام على خمسة من الناس فقد ادرك الحج وروى ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله
 عم قال من ادرك الموقف بجميع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد
 بن المعيرة عن أصحابنا عن أبي عبد الله عم قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس
 فقد ادرك الحج ورواه أحقاق بن عمار عن أبي الحسن موسى بن جعفر عم وروى عن عوف بن عمار
 قال قال لأبي عبد الله عم أذا ادرك الأوال فقد ادرك الموقف **باب تقديم طواف الحج و**
 طواف النساء قبل التمتع وقبل الخروج الى منى روى أصحابنا عن عمار بن معاوية بن مهران عن

الحسن

الحسن المصنف عم قال سألته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يضي بين الصفا والمروة
 قال لا يضرب بطون بين الصفا والمروة فقد فرغ من حجه وروى ابن أبي عمير عن حفص بن الحنفية
 عن أبي الحسن عم في تجميل الطواف قبل الخروج الى منى فقال هما سوا^ة آخر ذلك وقدم بطون المتمتع
 وروى ابن بكير عن زرارة عن أبي جعفر عم وروى جميل بن أبي عبد الله عم أنها سألتها عن
 المتمتع بقدم طوافه وسعيه الحج فقال لها سئتان قد أتت وأخرت وروى صفوان بن يحيى
 عن أحقاق بن عمار قال سألت أبا البرهم عم عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا وامراة تنحوا للحج
 تجعل الطواف للحج قبل ان تأتي منى قال نعم من هو هكذا يجعله في مالها عن رجل يحرم بالحج
 من مكة ثم يري البيت خاليا فيظوف قبل ان يخرج عليه شيء قال **باب تأخير الزيارة**
 وروى عن أحقاق بن عمار قال سألت أبا البرهم عم عن زيارة البيت فوخر لي يوم الثالث فقال ثم
 وتجهلها أحب الي ولغيره برسان آخره وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله
 قال الأبا^س ان يؤخر زيارة البيت الى يوم النحر وروى عن عبيد الله بن علي الحلبي عن أبي عبد الله
 قال سألت عن رجل منى ان يزور البيت حتى اصبح فقال الأبا^س انما زيارته حتى تذهب
 ايام القسري ولكن الأقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن أبي عبد الله قال سألت
 عن منى زيارة البيت حتى يرجع الى أهله فقال لا يضرب اذا كانت قد قضت مناسكهم وروى هشام
 بن سالم عن أبي عبد الله عم قال الأبا^س ان أخرت زيارة البيت الى ان يذهب ايام القسري
 الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب **باب حكم من نوى طواف النساء** وروى معاوية
 بن عمار عن أبي عبد الله عم قال قلت له رجل نوى طواف النساء حتى يصحلا أهله قال بأسر
 ان يقضي عندها ثم يحج فانه لا يحل له النساء حتى يظوف بالبيت وروى ابن أبي عمير عن علي
 بن يقطين عن أبي بصير بن عثمان الخزاز قال كنت عند أبي عبد الله عم بمكة فدخل عليه رجل فقال
 اصلح الله ان معناه امراتنا ايضا ولم يقف طواف النساء وبأبي الجلال ان يقيم عليها
 قال نعم في ذلك حجهما وروى ابن محبوب عن علي بن زياد عن حماد بن عمار عن أبي جعفر عم
 انه رجل كان عليه طواف النساء وحده فظان منه فاستوطا بالبيت ثم عزه بطون فخاف

طواف النساء متواليا ثم يظوف فيقول

فاطرق ساعة وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف
 عنى صياها لا تقم عليها بما تم رفع رأسه
 الير فقام

نفسه فنقصه من نفسه ان يبده فخرج الميزان فنقصه عن عيشه جارية قال يغسل ثم يرجع يطوف بالبيت تمام ما بقي
عليه من طوافه ويستغفر ذنبه ولا يعود وروى ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي
عبدالله ع في رجل نسي طواف النساء اذا زاد على النصف وخرج ناسيا امره ان يطوف عنه
ولم يبق له النساء اذا زاد على النصف وروى فيمن ترك طواف النساء ان كان طواف طواف
الوداع في طواف النساء **باب** انقصا مشى المشي روى الحسين بن سعيد عن اسمعيل
بن عطاء المشي عن ابي الحسن الرضا ع ابيه عليه السلام قال قال ابو عبدالله ع في الذي عليه المشي
اذا خرج من دار البيت راكباً وروى ان من نذر ان يمشي الى بيت الله حافياً مشى فاذا
تعب ركب وروى انه يمشي في خلف المقام **باب** حكم من قطع عليه الطواف بصلوة
او غيرها **يقول** بن يعقوب قال قلت لابي عبدالله ع رايك في ثوب شي من دم وانا
اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاعسله ثم عد اثنان على طوافك وروى ابن المغيرة
عن عبدالله بن سنان قال سألت ابا عبدالله ع عن رجل كان في طواف النساء فاقيمت
الصلوة قال يصلي معهم الفريضة فاذا فرغ من سجودها بلغ وفي نوادر ابي عمير عن بعض
اصحابنا عن ابيهم انه قال في الرجل يطوف فتعرض له الحاجة قال لا بأس بان يذهب
في حاجته او يلحها غيره ويقطع الطواف واذا اراد ان يتبرج في طوافه ويتعد فلا بأس
به فاذا يرجع يمشي على طوافه وان كان اقامه النصف وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج
قال سألت ابا ابراهيم ع عن الرجل يكون في الطواف فطاف بعضه وبقى عليه بعضه
فيخرج من الطواف الى المسجد او الى بعض المسجد اذا كان لم يوتر فوتر فيجمع فيتم طوافه
ان ترى ذلك افضل ام يتم الطواف ثم يوتر ان اسف بعض الاسفار قال ابدأ بالوتر والقطع
الطواف اذا حفت ثم اتم الطواف وروى ابي عمير عن حفص بن القاسم عن ابي عبدالله
ع فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له دخول الكعبة فدخلها قال بيت تقبل طوافه وروى
وروى حماد بن عثمان عن جيب بن نضر قال سئل في طواف الفريضة فظلت شوطاً
فاذا انشأ قدامه ما يخرج فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذكرت ذلك

ما رواه
ابو بصير

لا بد لله ع فقال ابو بصير ان تبني على ما طفت ثم قال اما ان ليس عليك شيء وروى
صعقون لما قال قلت لابي عبدالله ع الرجل يا اخاه وهو في الطواف فقال يخرج معركي حاجته ثم يرجع
على طوافه **باب** التبرج في الطواف وروى صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبدالله
ع رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد نزل بعض طوافه
قال يرجع الى البيت ويتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم بالحق وروى عن ابي ايوب قال قلت لابي
عبدالله ع رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستاً ثم يصلي اربع ركعات
خبر احقران الفريضة هي الطواف الشاق والركعتان الاوليان الطواف الفريضة والركعتان الاخيرتان
والطواف الاول نطوع وروى في ركعتين من سجدة عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبدالله ع قال سئل وانا
حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط قال فليضف اليها الفريضة فقال فليضف اليها ستاً
فاذا فرغ صلى ركعتين عندهم ابراهيم ع ثم خرج الى الصفا والمروة فطاف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين
اخرا ومن كان طواف ناظفة وطواف فريضة وروى عن الحسن بن عطية قال سألته سليمان بن خالد
وانما عرض رجل طاف بالبيت ستاً اشواط فقال ابو عبدالله ع وكيف يطوف ستاً اشواط فقال
استقبل الحجر فقال الله اكبر وعقد واسد فقال يطوف شوطاً سليمان فان فات ذلك حتى الى
قال امر من يطوف عنه وروى عنه رفاعه انه قال في رجل لا يدري ستاً طواف او سبعة قال يرجع على
يقينه وسئل عن رجل لا يدري ثلثة طواف او اربعة قال طواف ناظفة او فريضة فيلحق جنباً فيهما
قال ان كان طواف ناظفة فابن على اشدت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف فان طفت بالبيت
طواف الفريضة فلم تدمت اهلوت او سبعة فاعد طوافك فان حنيت فذلك ليس عليك شيء
باب ما يجب على من اخصر شوطاً في الحج وروى ابي مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبدالله
ع رجل طاف بالبيت فاخصر شوطاً واحداً في الحج كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحدة
رواية اخرى بن عمار عنه قال من اخصر في الحج الطواف فليعد طوافه من الحجر الأسود وروى الحسين
بن سعيد عن ابراهيم بن سعيد قال كتبت الى ابي الحسن الرضا ع امر اطاعت طواف الحج فما كانت في الطواف
السابع اخصرت فطافت في الحج وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم ردت في

اشوطاً

واحدة

فكذلك تفيد **باب** ما جاء في الطواف خلف المقام روى ابان عن محمد بن الحلبي قال سالت ابا عبد الله
 عن الطواف خلف المقام قال ما احب ذلك وما ارى به بل اقله تفعله الا لا يجرد منه **باب**
 ما يجي على من طاف او قضى شيئا من المناسك على غير وضوء روى عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله
 لا بأس بان تقضى المناسك كلها على غير وضوء الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلاء
 عن محمد بن مسلم عن ابيه قال سالت عن رجل طاف العريضة وهو على غير وضوء قال يتوضا ويجعد
 طوافه فان كان تطوعا او صلى ركعتين وفي رواية عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله قال لا بأس بالرجل ان يطوف
 الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضا ويصلي ولا يطاف منه على غير وضوء فليتوضا ويصلي ولا
 طوافه اوصلى ركعتين على غير وضوء فليجعد الركعتين ولا يجعد الطواف وروى صفوان بن يحيى
 الاذرق قال قلت لابي الحسن ع رجل سعى بين الصفا والمروة فمضى ثم شوطا واربع ثم بال ثم سعى
 بعير وضوءه في الابل او ما تم مناسكك وضوءه كان **باب** ما جاء في طواف الاغلب روى
 حمزة وابراهيم بن عمير قال قال ابو عبد الله ع لا بأس بان تطوف المرءة غير مخضفة فاما الرجل الا يطوف
 الاضيقاء وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن محبوب عن ابي عبد الله ع في الرجل الذي لم يزد
 ان يجتنب وقد حضر الحج اجمع او يجتنب قال لا يجزئ حتى يجتنب **باب** القرن بين الانبياء
 روى ابن مسكان عن زهارة قال قال ابو عبد الله ع انما يكون بين جميع الرجلين اسبوعين والفقير
 في العريضة فلما في النافلة فلهما اسبوعين وقال زرارة ع ما طفت مع ابي جعفر ع وهو مسك بيدي الطواف
 والثلاثة ثم يصرق فيصلي الركعات سوا كل اذن الرجل بين طواف النافلة صلى لكل اسبوعين
باب طواف المريض والمجول عن زرارة روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر ع يقول حدثنا
 ابيان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحذور وسعى على ما بين الصفا والمروة
 وفي حجره ان كان قبل الحجر وروى عن ابي بصير ان ابا عبد الله ع موصوفه ان طافه ان يحلوه
 يطوفه فاسهم ان يحضروه بجملة الارض حتى تمس الارض فدماءه الطواف ورواية محمد
 بن الفضل عن الربيع بن خثيم ان كان يفعل ذلك كلما بلغ الى الزكزكي والاسواق حتى يرد ابا ابراهيم
 عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة فقال لا تكن يطاف به وقد روى عنه حمزة رخصته في ان

انصف من الخائف
 انفسه في ذلك
 وانه قد مضى
 من
 ثم طاف
 ورواه
 اسبوعين

عنه وعن المعنى عليه ويرى عنه وقد روي معاوية بن عمار عنه قال الكبير محمد بن زكريا الجمار المبطون
 يرى عنه ويصل عنه وقد روى معاوية بن عمار عنه رخصته في الطواف والرى عنها وقاله الصيا يطاف
 بهم ويرى عنهم **باب** ما يجي على من بدأ بالتعقب قبل الطواف وطاف واخر التبعي روى صفوان بن
 اصحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينما
 هو يطوف اذ ذكر انه قد تفرق من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا
 والمروة فيتمها حتى قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت قال بلى البيت بطوافه ثم
 يستأنف طوافه بين الصفا والمروة قلت فالعراق بين هذين قال ان هذا قد دخلت في من
 الطواف وهذا لم يدخل في منته **باب** وما له عبد الله بن مسعود عن الرجل يقدم حاجا وقد تمتد
 عليه الحرة فيطوف بالكعبة ويؤخر التبعي لان يرد فقال لا بأس به وتوحيها فعلته وفي حديث اخر
 يؤخره الى الليل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابيه قال سالت عن رجل طاف بالبيت
 فاعاد يؤخر الطواف بين الصفا والمروة الى عذق الكا والارفاة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل
 وقت العصر كسعى قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يصلي فيسعى **باب**
 للرجل يطوف عن الرجل وهو غائب او شاهدا روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع ان قال
 اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فانت الحجر الاسود فقل لهم انتم اللهم تقبل من فلان وسأله
 يحيى الاذرق عن الرجل يصلي لمر ان يطوف عن اخوانه فقال اذا قضيت مناسك الحج فليصنع ماشا ولا
 يجوز للرجل ان كان مقاما بكتبت به علقه ان يطوف عنه **باب** التبرؤ في ركعتي الطواف
 روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل طاف العريضة ولمس الركعتين حتى طاف بين
 الصفا والمروة ثم ذكر انه يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له
 ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام روى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع ما في الخبر ان
 جاز قال وقتله رجل مني ركعتين خلف مقام ابراهيم ع فلو ركعتي حتى يدخل من مكة قال فليصلي
 وان ذكرهما هو بالبدن لا يبرح حتى يقضيها او لا يركع عن يمين يرد عن ابي عبد الله ع ان كان قد
 قبله فليرجع فليصليهما او يمس بعض التماسك فيصليهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن ابي عبد الله

ان كان في ذلك الوقت
 اذا كان في ذلك الوقت
 فان جاز به ثم تحقق
 والاحتجاب الى كوفه

ان كان في ذلك الوقت
 فان جاز به ثم تحقق
 والاحتجاب الى كوفه

قال سالت ابا الحسن عن رجل يضيء كعبه يطوف الفريضة وقد طاف البيت حتى يلقى منى فلا يرجع الى مقام
ابراهيم فيصليها وقد وثبت رخصة في ان يصليها ما بين روافها من مسكان عن عمر بن الخطاب عن ابي عبد الله
وفي رواية جليل بن دراج عن ابيها عليهما السلام ان الجاهلية تركوا الكعبتين عندهما ابراهيم
عمر بن زلزلة التامسي **باب** نوافل الطواف روى غاصم بن محمد بن محمد بن سلم قال سالت ابا جعفر عن
الرجل يطوف ويبيع يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال يا يحيى **باب** وروى صفوان
بن يحيى عن هبة بن العتيق قال قلت لابي عبد الله ع رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام
على رجلها لتجملها ارضها في تحمل فطاقها طواف الفريضة بالبيت والصفا والبر والنجزة
ذلك الطواف عن نفسه طوافها فقال ايها الله اذ **باب** وروى ابن مسكان عن ابي عبد الله ع
عبد الله ع في الرجل يتكلم على عدو صاحبه في الطواف يلزمه عنها وعن الصديق فقال نعم
الانزى انك فاتم بالادام اذا صليت خلفه ثموشله وسئل عبيد الله ع عن الطواف
ايكفي الرجل احصا صاحبه قال نعم **باب** وروى صفوان بن يحيى عن حليقة قال قلت لابي عبد الله
ع طواف حول الكعبة وعلى برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعلى برطلة
لالله بها حول الكعبة فاتها من زى اليهود **باب** وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال
يستحب ان تطوف ثلثا مائة وستين اسبوعا عددا ليام السنة فان لم تستطع فثلثا مائة وستين
شوطا فان لم تستطع فما اذرت عليه من الطواف وسال ابا عبد الله ع ان كان لسوء الله
صلى الله عليه واله طواف يعرف به فقال كان رسول الله صلى الله عليه واله يطوف بالليل
ولله اربعة اشهر اسبوع ثلثة اقل الليل وثلثة اقل الليل واثنين اذا أصبح واثنين بعد
الظهر وكان فيما بين ذلك راحة **باب** وسئل عبيد الله ع عن المسرع والمبطيء في الطواف
فقال كل وسع ما لم يؤذ احدا **باب** وروى علي بن النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابي عبد الله ع
ع اني طفت اربعة اشهر فبعثت افاضلى وكفاها وانما جالس قال قلت وكيف يصلى الرجل
صلوة الليل اذا عجا او وجدته وهو جالس فقال يطوف الرجل جالسا فقلت لانا افضلها
ولنت قايم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل سعى في يطوف بالبيت حتى

الساقى
من الطواف نور الله ايامه وهو من طواف الفريضة
والصفا والبر والنجزة
فانما هو ما مضى مما
سئل
في الرجل يبيع
طوافه
فانما هو ما مضى مما
سئل

يرجع

154
الرجل يبيع طوافه
فانما هو ما مضى مما
سئل

يرجع الى اهله فقال اذا على وجه الجهاد لعاذ ابي جعفر وعلي بن ابي طالب وروى هشام بن عمار عن ابي عبد الله
قال ان قام بمكة سنة فطواف له افضل من الصلوة من قام سنين خلط من ذنوبه من اقام ثلث سنين
كانت الصلوة له افضل وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يستحب ان تحصى اسبوعا في كل يوم
وروى صفوان بن عبد الحميد عن ابي عبد الله ع قال سالت ابا ابراهيم ع عن باب الصفا وقلت ان احصيت
فدا خلعتوا فيه بعضهم يقول الذي على الشاة وبعضهم يقول الذي يستقبل الحجر الأسود فقيل
هو الذي يستقبل الحجر والذي على الشاة يحدث صغرة او ثغرة **باب** التهور في الصفا
بين الصفا والمروة **باب** روى ابا عبد الله ع عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل
سئل ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطوف عنه وسئل ابو عبد الله ع عن رجل طاف بين الصفا
 والمروة سنة شواط وهو يظن انها سنة فذكر بعد ما حل وواقع النساء انما طاف سنة
قال عليه بقره يدعيها فيطوف شوطا آخر من لم يد راسه فيلبيد السعي ومن سعى بين الصفا
 والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة اشواط فلا شيء عليه وقيل
ذلك ان اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها يكون ذلك خلوق السنة واذا
سعى ثم عر يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن
ترك شيئا من الركنين سعى فلا شيء عليه **باب** وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم ع
في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فقال ان كان خطا طرح واحدا او قد سبعت
زيد وراية محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال يصيب اليها سنة **باب** السعي وكذا الجملوس
بين الصفا والمروة **باب** معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة
على دابة او على بعير فقال لا بأس بذلك وسئل عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشى
افضل **باب** وسئل عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم ع عن النساء يطفن على الابل والذئب بين الصفا
 والمروة ويجزهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرون البيت فقال نعم **باب** وروى معاوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال ليس على الكلب سعي ولكن لمصرع مشيا **باب** وروى عنه عبد الرحمن
بن ابي عبد الله ع قال لا تجلس بين الصفا والمروة الا من يجهد **باب** حكى من قطع عليه السعي لصلوة

الرجل يبيع طوافه
فانما هو ما مضى مما
سئل

الرجل يبيع طوافه
فانما هو ما مضى مما
سئل

او يحرقها **روى** معاوية بن عمار قال قلت لعبد الله بن عمر الرجل يخلو بين الصفا والمرءة قبل
 وقت الصلوة يخفف او يصلي ثم يعود او يلبس كفه على خاله حتى يفرغ فقال ابو ايوب علم ما سجد لابل
 يصلي ثم يعود قلت ويجلس على الصفا والمرءة قال نعم **روى** علي بن النعمان وصفون عن يحيى
 الازرق قال سالت ابا الحسن عن الرجل يسي بين الصفا والمرءة فيسقي ثلثة اشواط او اربعة فقال
 الصديق يذوق من اللعاجة اولى الصعام قال ان اجابه فلجاس ولكن يقضى حق الله نعم احب من ان
 يقضى حق صاحبه **روى** عن ابن فضال قال سالت ابا عبد الله بن علي بن النعمان عن رجل سجد ثلثة اشواط
 الجرف الصل ثم عد فقام سعيك **باب** استطاعة السبيل للملحج **روى** عن ابى الربيع الشافعي قال
 سالت ابا عبد الله عن رجل قال الله نعم وانه على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال
 الناس فيها اقبل ما زاد والرحله فقال نعم قد سئل ابو جعفر عن هذا فقال هلكت الناس اذا لم
 كان من كل بلد واحد واحد فدايعقوت عياله وميتتغى به عن الناس يطلق اليه فيسبهم اياه
 لمدهم فلو كانا اقبل لسا السبيل فقال السبعة المال اذا كان يحج ببعض ويبقى بعض لغوت عياله
 البصر ففرق الله عز وجل الزكوة فلم يجعلها الا على من اهل التكادهم **روى** هشام بن سالم
 عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله بن يقول من تعرض عليه الحج ولو على جانيه مقطوع القتب
 فاقب فهو مستطيع للحج **باب** تنزل الحج **روى** حنان بن سدير قال ذكرت لابي جعفر البيت
 لو عطلوا سنة واحدة لم ينالوا في جنة بل عليهم العذاب **باب** الاجبار على الحج وعلى زيادة
 النبي صلى الله عليه وآله **روى** حفص بن الغفاري وهشام بن سالم ومعاوية بن عمار وغيرهم
 عن ابى عبد الله قال لو ان الناس تركوا الحج لكان على الولدان يجبرهم على ذلك وعلى اللقا
 عند ولور تركوا اذارة النبي لكان على الولدان يجبرهم على ذلك وعلى اللقا عند فان لم يكن لهم
 مال لفق عليهم من بيت مال المسلمين **باب** علة التخلف عن الحج **روى** ابو بصير عن ابي عبد الله
 عن ابى عبد الله قال ما تخلف رجل عن الحج الا بئس ما فعله **روى** ابو جعفر عن ابي جعفر قال
 سمعت ابا عبد الله بن علي بن النعمان يقول من حج الى الدنيا الا ينظر الى الحقيقين قد اضرفوا اقبل
 لملك الحاخيرة **باب** دفع الحج الى من يخرج منها **روى** الحلبي عن ابي عبد الله قال كان مرسلا

نسبهم

عن ابى عبد الله قال لو ان الناس تركوا الحج لكان على الولدان يجبرهم على ذلك وعلى اللقا عند ولور تركوا اذارة النبي لكان على الولدان يجبرهم على ذلك وعلى اللقا عند فان لم يكن لهم مال لفق عليهم من بيت مال المسلمين

قال ابو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
 من حج الى مكة فوجد فيها من لم يحج
 فليكن من حجه حجة الله عليه

حاله وبين الحج مرض او امر بعد وقته فذرفان عليه ان يحج عنه من ماله ضرورة لا راحة وركا
 عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله قال ان لم يلزموا من امر شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطوق الحج كمن
 ان يتجوز جلا يحج عنه **روى** معاوية بن عمار ابا عبد الله عن رجل حج عن غيره من غير ذلك
 عن حجة الاسلام قال نعم **روى** علي بن ابي حمزة عن ابى بصير عن ابي عبد الله قال لو ان رجلا
 معسر رجلا كانت حجة فانه يسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك التائب اذا عرف فغلبه
 الحج وان كان قد حج **روى** سعد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابي عبد الله بن محمد بن ابي
 قال كتبت الى ابي محمد عليه السلام اني دفعت الى سنة نفس مائة دينار وخمسين دينارا ليجوزها فقلت
 ولو لم تخصص بعضه وانما في بعض مذكرة انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يريد على الحج
 ولما قد صنعت مطالب من لم ياتي بها دفعت اليه فكتبت له لا تقص من لم ياتك ولا تخذل من اتاك
 شيئا مما ياتك به ولا تجرد في دفعه على الله **روى** الربيعي عن ابي الحسن قال سئل عن رجل اخذ
 خمسين رجلا فطبع على الطريق فاعطاهم رجلا اخرى يجوز ذلك فقال جاز له ذلك محمود
 الاول والاخر وما كان يتبعه بالذي فعل اذا وجد من يعطيه الحج **روى** جميل بن دراج عن ابي
 عبد الله عن رجل اعطى مال حج عن رجل اخر عتق عنه ثمان مائة ماله عليه الحج فقال بخير
 وبذلك ابي عبد الله عن الرجل يات اخذ الحج من الرجل فموت فلا يزال شيئا فقال اخوات عن الميت
 وان كانت له عند الله حجة اتمت لصاحبه **روى** سعد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله
 عن الضرورة الحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصبر وما يحج به وان كان له مال ذلك حتى يحج
 من ماله وهو يكره عن الميت كان ماله او لم يكن له مال **روى** الحسن بن محبوب عن علي بن ابي
 عن ابي عبد الله عن رجل اعطى رجلا حجة فباعها عنه من الكوفة فحج بها عنه من البصرة قال لا بأس
 قضى جميع مناسك فذمت حجة **روى** ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابى بصير عن احد ما علمها
 له رجل اعطى رجلا دراهم حج فباعها عنه مائة درهم فحج بها عنه بالمرءة الى الحج قال نعم فاما حجة
 للمفضل والحج وقال وهيب بن عبد الله بن الضارفة **ابى** الرجل عن التائب فقال لا قلت فانا
 له فقال ان كان اياك فحج عنه وروى ان الضارفة اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال له حج عن رجل

قال ابو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما من حج الى مكة فوجد فيها من لم يحج فليكن من حجه حجة الله عليه

قال ابو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما من حج الى مكة فوجد فيها من لم يحج فليكن من حجه حجة الله عليه

قال ابو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما من حج الى مكة فوجد فيها من لم يحج فليكن من حجه حجة الله عليه

قال ابو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما من حج الى مكة فوجد فيها من لم يحج فليكن من حجه حجة الله عليه

واقبل فدخل ذلك المشع واحد وروى ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابي عبد الله قال
من حج عن انسان شريك حتى اذا قضى طواف الفريضة انقضت الشكره فاكان بعد ذلك من عمل كان
لذلك الحجاج وقال في رجل اعطى رجلا مما لا يحج عنه فحج عن نفسه فقال هو من صاحب الجبل
ولا يلبس ان يحج المرأة عن المرأة والمرأة عن الرجل والرجل ولا يلبس ان يحج الصرورة عن الصرورة
والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن الصرورة وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سئلت
ابا عبد الله عن الصرورة ايج من مال الزكوة قال نعم وروى عن معاوية بن عمارة قال قلت لابي عبد الله
الرجل يخرج في تجارة الى مكة او يكون له ليل في مكة يحجها فانه قال لا يحجها ما شاء
حج الجبال والاصير وروى عن معاوية بن عمارة قال قلت لابي عبد الله عن رجل اعطى ثيابا فحجها
قلت حج الاصل وانما حجت ما شاء من ثياب من ثياب مكة وروى عن معاوية بن عمارة قال قلت لابي عبد الله
عليه روى الحسن بن محبوب عن علي بن بابويه عن الصادق الكاشي قال سئلت ابا جعفر عن
جعل عليه حجة الاسلام فاذن في شكره من رجل الى كذا فاذن الذي سئلت ان يحج
حجة الاسلام من قبل ان يبي بئذ الذي سئلت ان كان ترك الا يحج عنه حجة الاسلام
من جميع المال واخرج من تلك مسالح به رجلا فاذن وقد في بالذندوان لم يكن ترك ما لا الا
بقدر ما يحج به حجة الاسلام حج عنه بالترك وحج عنه وبي حجة الذندوان هو من عليه
باب طاعة ابي الحج في بلد المعرفة وروى عن ابيه قال كتبت الى ابي عبد الله ع اسئله عن رجل
حج ولا يدى ولا يعرف هذا الامر ثم من انه عليه بمعرفة والذندوان ما عليه حجة الاسلام قال
تدعي فريضة الله والحج اجابة وروى عن ابي عبد الله لفراس عن ابي عبد الله ع قال قلت لابي
حججت وانا مخالف فحججت حججت هذا وقد من الله على عرفكم وعلت ان الذي كنت فيه كان
باطلا فاني لم يحجني قال اجعلها حجة الاسلام وذلك ان الله **باب** ما جاء في حج الجاهل
عن معاوية بن عمارة قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يخرج من ارضه الى بلدان ويطوف بمكة
فيذكر الناس وهم يحجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد فيحجزه ذلك عن حجة الاسلام قال
نعم **باب** حج الملوك والملوك وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال كلما اصاب العبد الحزن احر

عن المرأة والرجل
من الرجل ٢

م
ع
و
د

هو

لعمله السيد اذا اذن له في الاحرام وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سئلت ابا الحسن
قلت يكون عندى الجوارى وانا بمكة فاسئله ان يعقدن بالحج يوم النحر ويخرج بهن فيفترقن
للتناسك او خلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو الفضل وان خلفهن عند ثقتك ولا بأس
وليس على المكون حج ولا عمره حتى يعق وروى سمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع قال سئلت
عبد الله ع عشرين حج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا وفي رواية التضرع
عبد الله ع من سئلت عن ابي عبد الله ع قال ان المملوك ان حج وهو مملوك اخره اذ مات قيل
ان يعق وان اعق فاعليه الحج وروى عن احماق بن عمارة قال سئلت ابا ابراهيم ع عن ام المولى
تكون للرجل اذا حجها الجوز فيها ذلك من حجة الاسلام قال قلت لها اجري حجها قال نعم
باب ما جرى عن المعتوق عيشه عرفه من حجة الاسلام وروى الحسن بن محبوب عن مهاب
عن ابي عبد الله ع في رجل اعق عشية عرفه عبد الله قال يجزي عن العبد حجة الاسلام ويكتب
للسيد اجرا من ثوبه يعق وثواب الحج وروى عن معاوية بن عمارة قال قلت لابي عبد الله ع مملوك
اغرق يوم عرفه قال الا ادرن احد الموقنين فقد ادرنك الحج **باب** حج الصبيان وروى زيادة
عن احدهما قال اذا حج الرجل ابنته وهو صغير فانه يراى ان يلي ويغفر له حج فان لم يحسن
ان يلقى كسوة غنم ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما ينجون عنه قال يدع عن الصغار
ويصوم الكبار ويتقى عليه ما يتقى على المحرم من الشياطين والطيب وان قتل صيدا فعلى ابيه
وروى عن ابي اسحق اذ سئلت ابا عبد الله ع عن ابن خزيمة الصبيان فقال كان ابو عمير حج
من حج وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله ع ان مع صبي صغارا
وانا اخاف عليهم لئلا يركن ابن يجرمون فقال انت بهم العج فلهم من ايمانها فلك اذا ايت العج
وقعت في يدهم قال فان خفت عليهم فانت بهم الحجة وروى معاوية بن عمارة عن ابي عبد الله
ع قال انظر وامر كان معك من الصبيان فقد خال الحجة او الحظير ويضع بهم ما يضع لهم
ويطاف بهم ويرى عنهم ومن اجد اهل بيته فليس عنهم وليه وكان علي بن الحسين ع يضع
السكين في يده الصبي ثم يقبض على يده الرجل فيدعيه وسلمه جماعة عن رجل امر عبد الله ان يعق

الحج
التي

فان عليه ان يصحح عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعصم حتى ويضعهم لسك الدرهم وصامم قالوا فاجل
عنه وهو الجني لان شانهما اقال ولوان امره فضا موا كان قد اجري عنهم وروى صفوان عن
بن عمار قال سالت ابا الحسن عن رجل عثر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا حرم وكذلك الجناز
عليها الحج اذا طشت وروى علي بن مهران عن محمد بن الفضل قال سالت ابا جعفر الثالث عن
الصبي حتى يحرم به قال اذا تغصم وروى ابا عبد الله عن الحكم قال سمعت ابا عبد الله يقول الصبي اذا
حج به فقد تصح حجة الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد تصح حجة الاسلام حتى يعقب **باب**
الرجل يبذل دينه ويحج وجوب الحج على من غلب الدين وروى عن يعقوب بن شبيب قال سالت ابا عبد
الله عن رجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله نعم سيقضي عنه ان الله نعم وروى
عن عبد الملك بن عتبة قال سالت ابا الحسن عن رجل عليه دين يسترضي ويحج قال ان كان له
وجر في المال فليجاس وروى موسى بن بكر عنه قال قلت له هل يسترضي الرجل ويحج اذا كان حلف
ظهور ما يورثه عنه اذا حدث به حدث قال نعم وروى عن ابيها قال قلت للرضا عن الرجل يكون
عليه الدين ويحضر الشيء يقضي وينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج بعض قلت فانه لا يكون الا بقدر
نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة قلت اعطى المال من ناحية السلطان قال لا بأس ولكن وسئل
رجل ابا عبد الله عن فقال اني رجل ذو دين فالتين هل يحج فقال نعم هو اقضى للدين وروى عن
عن ابا عبد الله عن الحسن بن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله عن رجل يبيع في يدى الغداهم
فان وزعتها لغيره لم يقع شيئا فاجب او وزعتها بين الغرام قال حج بها واذع الله عز وجل ان يقضى
عك ذلك **باب** ما جاء في المرأة بمنها زوجها من حجة الاسلام او حجة تطوع روى ابا عبد الله عن
عن ابا جعفر قال سالت عن امرأة طهار وح وهي صرورة ولا ياذن لها في الحج قال حج وان لم ياذن لها
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق قال حج وان دفع القوم وروى عمار بن عمار عن
ابراهيم بن محمد قال سالت عن المرأة للمهر وقد حجت حجة الاسلام فقول لزوجها حتى يزوج اخرى له
ان ينع ما قال نعم يقول لها حتى يملكها اعظم من حقلك على ذلك **باب** حجة المرأة مع زوجها
عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عن المرأة تخرج لزوجها فبعضها وبي قال لا بأس يخرج مع قوم

الحج
المرأة

الحج
المرأة
الحج
المرأة
الحج
المرأة

نفاذ وفي رواية هشام بن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله في المرأة تريد الحج وليس معها عزم هل يصح
لها الحج فقال نعم اذا كانت مأمونة وروى البرقي عن صفوان الخزاز قال قلت لابي عبد الله عن رجل عثر
بعضه وتلقى المرأة اعرابيا باسلاحها وحبها اليك وانما تكبر لمن لها حرم قال اذا جاءها المرأة المسلمة قال لها
فان لم تكن حرم المومنة ثم تلاه الآية والمؤمنات والمؤمنات بعضهم اولياء بعض **باب** حجة المرأة
في العدة وروى عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال سالت عن حجة المطلقة في حجة المطلقة وروى ابن بكير عن
قال سالت ابا عبد الله عن المرأة التي يتوفى عنها زوجها الحج في عتقها فقال نعم **باب** الحج بموت
في الطلاق وروى عن ابي عبد الله عن ابي جعفر في رجل يزوج حائجا حجة الاسلام في الطلاق
فقال مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقتض عنه وليه حجة
الاسلام وروى علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله قال سالت ابا جعفر عن رجل يزوج حائجا وعرجا له
ونفقة وزاد في الطلاق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام
وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل حمله وزاده ونفقته وما عرف في حجة الاسلام وان
من ذلك شيء في المهور ثم ان لم يكن عليه من ثمن ارباب ان كانت حجة تطوعا ثم مات في الطلاق قيل
ان يحرم من حمله ونفقته وما عرف قال يكون جميع ما عرف وما تترك المهر الا ان يكون عليه دين
فيقتضى عنه او يكون اوصى بجمته فينفذ ذلك من اوصاله ويجعل ذلك من ثلثه **باب** الحج
عن الميت من حجة الاسلام اوصى ابي بصير وروى عن حمزة الغفيري عن ابي عبد الله عن رجل
مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج ولم يورثه قال نعم اوصى به اثنان شاءوا واكلوا
وان شاءوا حجوا عنه وروى عن حارث بن اسباط عن ابي عبد الله عن رجل اوصى بحج فقال
ان كان صرورة في من صلب ما لا يراها من عليه وان كان قد حج في ذلك وروى عن الحوز
بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله عن الميت اوصى بحج ولم يحج قال حج عنها فانها ملك لها وقالت
ان اتى مانت ولم يحج قال حج عنها فانها ملك لها وروى عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله
عن امرأة اوصت بماله في الصدقة والحج والعق فقال ابدل الحج فانتم من يرضون ان يفي بها جعله الصدقة
طائفة من العتق طائفة وروى عن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد الله عن الميت اوصى بحج ولم يحج

الحج
المرأة

الحج
المرأة

الحج
المرأة

قال حججها رجل وامرأة قال قلت اني احب اليك قال رجل احب اليه وروى ما سمر بن محمد بن محمد بن
مسلم قال سئلت ابا جعفر عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص بها ايقتضيه عنه قال نعم
الرجل يوصي بحججه فيجعلها وصية في سنة روي ابن مسكان قال حدثني ابو سعيد عن ابي عبد الله
عنه ان سئلت عن رجل وصي بحججه فيجعلها وصية في سنة قال نعم قال نعم قال نعم قال نعم
فان الله عز وجل يقول ان يذله بعد ما سمعها فاما الذي على الذين يريدون **باب** الحج عن ام الولد اذا مات
روى ابي بصير عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت
فلادت للمرأة فان حج عنها قال وليس فتمت بولدها حج عنها **باب** الرجل يوصي اليه الرجل
ان حج عنه ثلاثة رجال فاحد نفسه حجة منها كتب عمر بن سعد ذلك الى ابي جعفر فسلمه
عن رجل وصي اليه رجل ان حج عنه ثلثة رجال فاحد نفسه حجة منها افتتج حجه
وقال حج عنه ثلثة رجال فاحد نفسه حجة منها افتتج حجه منها افتتج حجه منها افتتج حجه منها
من يأخذ حجة فلا تكفي روي علي بن يونس عن محمد بن اسمعيل قال سئلت رجلا ان يسئل
ابا الحسن ع عن الرجل يأخذ من رجل حجة فلا تكفيها ان يأخذ من رجل آخر حجة فبسط حجا
وحجى عنها جميعا او يتركها جميعا ان لم تكن احدهما فاذكره في الحيا ان يكون حجا
لو احدهما كانت لا تكفيها فلا يأخذها **باب** من وصي الحج بدون الكفاية روي ابو
عبد الله عن رجل قال قلت له رجل وصي بعشر سنين او في حجة فقال حج بها رجل حيث
يلتزم وكتب ابراهيم بن محمد الى حجة ما عملك يا مولاي ان مولاي علي بن يونس او حيا ان حج
عنه من سنة وصي ربيعها الحجة في كل سنة بعشر سنين او في حجة من سنة انقطع طريق البصر
تضاعفت للوفاء على الناس فليس يكون بعشر سنين او في حجة من سنة وذلك وصي حجة من مولدك تجيز
فكتبه تجوز تلك حج حجتين انشاء الله نعم وكتب اليه علي بن محمد الحنفي ان ابني
او وصي ان حج عنه حجة عشر سنين او في كل سنة فليس يكفي ثلثا ثلثي ذلك فكتبه حجة
حجتين في حجة ان الله غلام بذلك **باب** الحج من الودعية روي سويد الغساني عن ابي بن
حزق بن زيد الجعفي عن ابي عبد الله ع قال سئلت عن رجل استودعني مالاً بذلك وليس له مال

ابو جعفر
رواه

عن ابي بصير عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فلادت للمرأة فان حج عنها قال وليس فتمت بولدها حج عنها

ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما افضل فاعطهم **باب** الرجل يموت ولا يدي ابنه هل حج اول
سئل ابو عبد الله ع عن رجل مات ولم يحج ابوه ام لا قال حج عنه فان كان ابوه قد حج كتب
اليه ناقلة والذين فرضت ان لم يكن حج ابوه كتب اليه فرضه وللذين ناقلة **باب** المتعمر
روي جعفر بن شاذان عن العلاء بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سئل عن رجل حج في امه
انتمتع قال نعم المتعمر والحج عن امه **باب** تسوية الحج روي محمد بن الفضل قال سئل
ابا الحسن ع عن رجل اتته نعم ومن كان ثمة اعني هو في الكوفة اعني واصل سبيل فقال قلت
بين سوف الحج حجة الاسلام وعند ما يخرج به فقال العالم حج حق يموت قبل ان يحج وروي
عن عويبة بن عمارة قال سئلت ابا عبد الله ع عن رجل حج قط له مال فقال هو من قال الله
عز وجل ويحضر يوم القيمة اعني فقلت سبحان الله اعني فقال اعلم ان الله عز وجل لا يرد
صغول من حج عن الحج لانه عن ابي عبد الله ع قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يموت
ذلك حاج حجة من اوصى بالاطلاق منه الحج او سلطان يعمد فيموت بوقته او بغيره او
علي بن ابي حمزة ع قال من قدم على ما حج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل بعد ذلك فبه
حج حيا الموت فقد ضيع شريف من شرائع الاسلام **باب** الغرة في الشهر الحج روي جعفر بن محمد بن
ابي عبد الله ع انه قال من حج معتمرا في قول ومن ينه ان يعتمر ويرجع الى بلده فليجاس بذلك
هو قائم له الحج فهو متمتع لان الشهر الحج شواكل وذلك العدة وذلك الحجة من اعتمر في وقت الحج
في متمتع ومن يرجع الى بلده ولم يقم الى الحج في حجة وان اعتمر في شهر رمضان واقبله فاقام له الحج
وانما هو بجوار افرد العدة فان هوجب ان تتمتع في شهر الحج بالعمرة والحج فليحج منها حتى يوافي مكة
عرق ارجعوا وثمانان يدخل سنتها ثم لا الحج فان هوجب ان يفرد الحج فليحج الى المعرفة
منها وروي محمد بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال من اعتمر مرة فله ان يخرج الى اهله متى شاء
الان يدرك حرج الثابت يوم التروية ورواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع قال العمرة في الضم
متفرقة وروي محمد بن عثمان بن اسد عن ابي عبد الله ع قال من حج في حجة فله ان يعتمر بعد الحج فافاء
نعم انما يمكن للمحج من ربه خمس روي الفضل بن صالح عن ابي عبد الله ع قال العمرة مفردة

عن ابي بصير عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فلادت للمرأة فان حج عنها قال وليس فتمت بولدها حج عنها

عن ابي بصير عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فلادت للمرأة فان حج عنها قال وليس فتمت بولدها حج عنها

ابو جعفر
رواه

عن ابي بصير عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فلادت للمرأة فان حج عنها قال وليس فتمت بولدها حج عنها

عن ابي بصير عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فلادت للمرأة فان حج عنها قال وليس فتمت بولدها حج عنها

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
سبب يترجمه في نسخة
وكثير من النسخة في نسخة

مثل الحج فاذا التفت فداوى العروة المرفوضه وسبله عبد الله بن سنان عن الملوك يكون في الظهر
يرعى وهو صلي ان جمة ثم يخرج فقال ان كان اعتمر ذى القعدة فحس وان كان في ذى الحجة
فلا يصلح إلا الحج واعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث عتمة متفرقات كلها في ذى القعدة
عروة اهل بيها من عتقان وهي عروة الخديبية وعروة القضا الحرم ذهاب من الحجفة وعروة اهل
بيها من الحجرة وهي بعدان ربيع من الظاهرين من عتمة حنين **باب** اهل العروة المتفرقة
واحاطها ونكها. روى هوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا دخل المعتمرة من غير قربة
وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم ع وسعى بين الصفا والمروة فليحرم اهله
شأنه وروى عنه انه قال من ساق هديا في عروة فليحرم قبل ان يساق له قال ومن ساق هديا
وهو عتمة يخره عليه عند المنى وهو بين الصفا والمروة وهي الحزونة وروى علي بن
زبان عن سمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع في الرجل يعتمر عروة مرة ثم يطوف
بالبيت طواف الفريضة ثم يعشى امرأته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال
عمرته وعليه بدنة ويقوم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي
وقته رسول الله ص لاهله فيحرم منه ويعتمر. وقد روى علي بن زبان عن ابي عبد الله ع في
جعفر ع انه يخرج الى بعض المواضع فيحرم منه ويعتمر ولا يسجد طواف النساء الا على الحاج
والعتمرة مرة ويقطع التلبية اذا دخل الحرم. وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن
الفضل قال قلت لابي عبد الله ع دخلنا بعروة فقتله او سئل فقال اخلق فان رسول الله
صلى الله عليه وآله ترحم على المخلوقين ثلاث مرات وعلى المقتربين مرة فان احل رجل
من عمرته فقتل من شعره ونحوه ظفاره فاقترحت له ذلك وان تعد ذلك وهو جاهل فليبر
عليه شئ **باب** العروة في شهر رمضان ورجب غيرها. روى هوية بن عمار عن ابي عبد الله
انه سئل عن العروة افضل عروة في رجب او عروة في شهر رمضان فقال لا بل عروة في رجب افضل
ودروى عنه عن عبد الرحمن بن الجراح في رجل احرم في شهر رجب واحل في آخره قال يكتب له
الذي نوى وقال يكتب له في افضلها وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا

وعلى

وعلىك من رجب يوم ليلة وعمرتك رجبية **باب** مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر
روى عن يزيد بن ابي عبد الله ع قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر حرم من الجعران والحديبية
او الشاهية او من خرج من مكة يريد العمرة فدخل معتمر لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة ويرى
انه يقطع التلبية ما انظر الى المسجد الحرام. وروى انه يقطع التلبية ما اذا دخل الحرم وفي رواية
الفضل قال سئلت ابا عبد الله ع قلت دخلت بعروة فاذا قطع التلبية فقال سجدة العتبة عتبة
المدنية قلت ابن عقبة المدنين قال سجدة الفضاين. وروى عن يونس بن يعقوب قال
سئلت ابا عبد الله ع عن الرجل يعتمر بعروة فقال اذا رابت فاطوى فاقطع التلبية وفي رواية
ملازم عن ابي عبد الله ع قال يقطع صاحب العمرة المرة التلبية اذا وضعت الايدي خلفها
للعمره. وروى انه يقطع التلبية ما اذا نظر الى بيوت مكة قال مضاف هذا الكتاب رضى الله
كلها صحيحة متفقة على ثلثة والمعة عروة مفردة في ذلك بالحج الحريم من ابيات
من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المواضع شاء وهو موضع عليه
قوة الا بالله **باب** اشهر الحج والتمتع والاهل الحرام. روى ابا ن عن ابي جعفر ع في قوله الله
عز وجل الحج اشهر وثم التمتع والاهل الحرام ليس بالحج حراما ولا
وتدوير اخرى وشهر رجب لله رجب وقال ما خلق الله في الارض يقترح اليه من الكعبة
ولاكرم عليه منها وما احرم الله عز وجل الا شهر الحرام الاربعة فكانا به يوم خلق السموات والارض
ثلاثة منها متواليه للحج وشهر رجب لله رجب وقال ع في قوله الله عز وجل فيجبوا في الاض
اربعة اشهر فقال عشرين من ذى الحجة والحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة ايام من شهر ربيع
الآخر ولا يجزئ الا ربع الاثني عشر ايام من ايام ذى الحجة. وروى ابو جعفر الاحول عن ابي
عبد الله ع في رجل نوى الحج في شهر رجب فقال يجعلها عروة **باب** العمرة في كل شهر وفي قوله الله
روى عن الحسن بن عمار قال قال ابي عبد الله ع السنة اثنا عشر شهرا العتمة لكل شهر مرة. وروى
بن ابي عمير عن الحسن بن موسى ع قال كل شهر عتمة قال قلت له يكون اقل من ذلك قال كل شهر ايام
عمرة وروى ابا ن عن ابي عبد الله ع قال قال الله ع السلام قال سئلت عن العمرة بعد الحج وفي نسخة

شهر رجب
وهو

قال حسن **باب** ما يقول الرجل اذا خرج من عين اصطاف عنه روي عن سكان عن الجاهلي
 عن ابي عبد الله قال سئل عن الرجل يقضي عن اجنه او من ابيه او عن رجل من الناس الحج هل
 لسان يكلم بشئ قال نعم يقول عند احرابه بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفرى هذا من بصر
 او شدة او بلاء او سؤف فالمر فلا تاينه والجرح في فضائي عنه وذر واينه معوية بن عمارة قال
 قال ابو عبد الله ما اذا اردت ان تطوف بالبيت عن احد من احوالك فالت للجهر الامور وقل
 بسم الله اللهم تقبل من فلان وروي عن البرقي انه قال سئل رجل بالحن الاقامه عن الرجل
 يخرج عن الرجل يسميه باسمه قال ان الله لا يخفى عليه خافية وروي مشي بن عبد السلام عن ابي
 عبد الله عن الرجل يخرج عن الانسان يدرك في الواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل
 يعلم انه قد خرج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا هو ذبحها **باب** الرجل يخرج عن الرجل
 او يتركه في حجة او يطوف عنه روي معوية بن عمارة قال قلت لابي عبد الله ما ان لي قد خرج
 ووالدني قد حججت وان لم يركب قد حججت او قد اردت ان اضله ثم حججت كاني قد حجبت ان يكونوا
 معي فقال لا يحلهم معك فان الله عز وجل جاء على اهلهم حجوا وراك حجوا وراك اجز ابلت ان اياهم
 وقال تدخل على الميت في بيته الصلوة والقصوم والحج والصدقة والعنف وقال رجل للمصنفات
 تم جعلت فذاك اني كنت مؤمنا ان اشرك بغيري العام ابي او بعض اهل فنيست فقال ان
 فاشركها **باب** التعجيل قبل الترتيب للميت وروي عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ما تعجل
 الرجل قبل الترتيب يوم او يومين من اجل الزحام وضعفا الناس فقال الالباس وقال به خيرا
 لا يتعجل اكثر من ثلثة ايام وروي جميل بن دراج عن ابي عبد الله قال اما ما ان يصلي الظهر ويحيى
 ثم يبيت بها ويصبح حتى يطلع الشمس ثم يخرج العرفات وسئل جميل بن نسل اما جعفر عن ابي عبد الله
 رسول الله صلعم الظهر في يوم الترتيب قال نعم والعدلة يوم عرفه **باب** حدود حق عرفات
 وتجمع روي معوية بن عمارة وروى عن ابي عبد الله ما قاله من العفة لذي وادي خيبر بعد
 عرفات من المذنبين الى اخص الموقف وقاله حذرة فمن يظن عرفة وثوية ثم وذي الحجاز ومظن
 ليجل ويقف على امل الليل وليت عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحده المشرك الحرام من المازيز

تعب

اخبر

على

للجاهل من وادي خيبر ويقف النبي صلى الله عليه وآله بعرفة فيسير الى الجبل فيجعل الناس يركبون
 اخفا ان يفرح فيقفون الجاهل افا فعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس انتم ليس موضع اخفاق نادى الله
 ولكن هذا لكم مؤخره وشاربه وقاله ورفقه كلها موثوق ولو لم يكن الا ما سعت خفا نادى الله يوم الترتيب
 ذلك ودفعه في المزدانية مثل ذلك فلا اريت خلا فتقدم شدك بنفسك وراحتك فان الله تعالى
 ان شدت لك الخليل والسند من الصواب واتق الاذالك عزة وهي بطن عرنة وثوية وذي الحجاز فانه ليس
 من عرفات وفي خبر آخر قال اصحاب الازالاج لهم وهم الذين يقفون تحت الازالك ووقف التجمع
 يجمع فجعل الناس يركبون اخفا نادى فاهوى بيده وهو واقف فقال لما توقفت وكمل هذا موقف
 وقال الصادق ما كان يدع يقف بالمشرك ولم حيث يبيت ويستقب للمشرق ان يطل الشمس به ان
 يبعث ويستقب للمشرق ان يدخل البيت **باب** النقص الطويح المعروف روي عن معوية بن عمارة
 قال قلت لابي عبد الله ما ان اهل كثر يقرون الصلوة بعرفات فقال يلهم وديهم واي سفره لا تدعهم
 اسم الجبل الذي يقف عليه الناس يعرفه سبيل الصادق ما اسم جبل عرفه الذي يقف عليه الناس فقال الازالك
باب كراهة المقام عند المشرك بعد الاضحية روي ابان عن عبد الرحمن بن ابي اسحق جعفر عن ابي عبد الله
 ان يقف عند المشرك بعد الاضحية ولا يجوز للرجل الاضحية ان يطلوع الشمس ولا من عرفات قبل اذ
 فيلزمه رده **باب** السجدة في اذبح خيبر روي معوية بن عمارة عن ابي عبد الله ما قال اذا مرت بواد
 خيبر وهو وار عظيم من جمع وموق وهو له من اقرب فاعرفه حتى تحاذوا فان رسول الله صلى الله عليه وآله
 حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عدى واقبل توبتي واجب دعوتي واخلفي بخير من تركت عدوتي
 وروي جميل بن عبد الله عن الحسن ما قال المغمرة في وادي خيبر اية خطوه وحديث اخيرا لا تظلم وقتك
 رجل السقنة وادي خيبر ما من ابي عبد الله ما بعد الاضراق المذبحان يرجع فيسبح **باب** ما جاء من
 جعل التوق بالمشرك وراية علي بن ابي ابي ان الصادق ما قال ان افاضت من عرفات مع الناس فليمت بهم
 يجمع وهو يلقى من قبل او خلفه مائة وروي بن عيسى عن ابي عبد الله ما قال قلت له
 رجل افاض من عرفات بغير المشرك يقف حتى ان يفي في جرة ولا يعلو حتى ارتفع اليها قال يرجع الى
 المشرك ويقف ثم يري الحجر وروي جميل بن حكيم قال قلت لابي عبد الله ما الرجل لا يجي والمراة الضعيفة

باب قوله
وغيره

باب قوله
وغيره

قوله من وادي خيبر
 قوله من وادي خيبر
 قوله من وادي خيبر
 قوله من وادي خيبر
 قوله من وادي خيبر
 قوله من وادي خيبر
 قوله من وادي خيبر
 قوله من وادي خيبر

يكون مع الجوارح والاعضاء فاذا افاضت من عرفات من يوم كحلها حتى ولم يتزل بهم جميعا فقال اليسر قد صلوا بها
فقد اجزاهم فقلنا لم يصلوا بها قال ذكر والله عز وجل فيها فان كانوا قد ذكروا الله عز وجل فيها فقد صلوا
وروي عن جدهم الوضوء بالمشعر ان الفتوى في صلوة الغداة بها يجزى روات البيهقي **باب**
من مضى له التحليل من المزدلفة قبل الحج روى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لعمرك ما فعلت
يقول لا بأس ان تحرم النساء اذ انزل الليل ينقض عند المشعر ساعة ثم يظلمون للمشي ويسير الحجرة ثم يخرجون
ساعة ثم يعصرون ويظلمون الى مكة فيظلمون الا ان يكون يرون ان يطلع عين فانهن يوكفن من يبيع
وروي عن ابي بن ياربع عن سمع بن عبد البرهم في رجل وقف مع الناس يجمع ثم افاض قبل ان يفيض القاسر
قال ان كان جاهلا حتى يمشي عليه وان كان قاصدا قبل طلوع الفجر فعله دم شاة **باب** ما جاء به من فائده
الحج روى حمزة بن عمار عن ابي عبد الله ع قال من اذ كان ذلك جمعاً فقد ادرك الحج فلو لم يتاخر ان اوغرت
او تمتع وقدم وقد اذبح فليلحج وعليه ما حج من قابل قال وقالتم رجل ادرك الايام وهو يجمع
انظن ان ذبائح عرفات بمقته ما قبلت ثم يدرك جميعا قبل طلوع الشمس فليأتها فان ظن انه لا ياتيها
حتى يفيضوا فلا يأتها وقد تم حجه وروى ابن محبوب عن داود الترمذي قال كنت مع ابي عبد الله ع في
اذ جاء رجل فقال ان توامقن ولو قد اتممت الحج فقال لا والله الغاية اري ان يهريق كل رجل منهم ثم
شاة ويقاتلوا وعليه ما حج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اتموا حتى يمضي ايام التشريق بمكة ثم رجلا
الى وقت اهل مكة فاحرموا منه وحرموا عليهم ما حج من قابل **باب** خذ حصي الجمار من الحرم ومن
روى حنبل بن سدير عن ابي عبد الله ع قال جعلت ان تاخذ حصي الجمار من الحرم مكة الا من المسجد الحرام
وسجد للعبادة **باب** ما جاء به من مخالفت النبي او زاد او نقص روى ابي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال
قلت لابي عبد الله ع ذهبت ابي فاذا في بيدي ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت رحلك
وفي خبر آخر ولا تاخذ من حصي الجمار الذي قد روى وروي معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع في رجل
اخذ حداً من حصاة فمضى بها وارت واحدة ولم يد من اتيه فنقصت قال فليرجع
فليرم كل واحدة حصاة وان سقطت من رجل حصاة ولم يد اتيه فهي فليأخذ من تحت قدميه حصاة
فيري بها قال فان رميت بحصاة فوقعت في محل اعادة كانها وان اصاب انسانا او رجلاً ثم وقعت

يشتمن

الحج
وروي

على الجوارح والاعضاء وقال رجل روي الجارح في الايام حصيات ثم روى الاخرين سبع سبع قال ابو بصير
فيري الايام تلك حصيات وقد فرغ وان كان روى الوسطى بثلاث ثم روى الاخرى نظير الوسطى
سبع وان كان روى الوسطى اربع سبع فري بثلاث قال قلت لابي عبد الله ع قال لبيداه على
الوسطى وصحة العقبة وروي محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع ان قال في الخائف الايسر ان يري الجوارح
بالليل ويضحي بالليل ويصنع بالليل وسئل معوية بن عمار عن امرأة حملت ان ترمي الجوارح حتى تقرب
الى مكة قال فترجع وترمي الجوارح كانت ترمي والرجل كذلك وروي عنه عبد الله بن سنان في رجل
افاض جمع حتى انتهى الى المشعر فخرج من المشعر حتى نزل الجبل حتى نزل المشعر قال روى اذا اضع مرتين احد
بكرة وهي الحرس والاخرى عند ذوال الشمس **باب** الذين اطلق عليهم النبي بالليل روى وهيب
بن حفص عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن الذي يذبح في الحرم بالليل هو في الجاهلية والآن
الذي لا يذبح من امره شيئا ولا يذبح في الحرم والمريض الذي لا يستطيع ان يرمي بحجر الجوارح ان قد
على ارضي والا فادم عنه وهو حاضر **باب** الذي عن العليل والصبيان وروي عن معوية بن عمار
الرجل من الحجج عن ابي عبد الله ع قال اكبر ما يطول يرمى عنه قال والصبان يرمى عنهم وسئل ابا
بن عمار بالحسن من يرمي عن المريض يرمي عن الجوارح قال نعم للجوارح ويرى عنه قلت لا يطبق ذلك
قال ترك في تركه ويرى عنه **باب** ما جاء به من بات ليلتي في مكة وروي ابن مسكان عن ابي جعفر
بن ناصية عن ابي عبد الله ع قال سئل عن بات ليلتي في مكة فقلت انك من الغنم يا محمد
وسئل معوية بن عمار عن رجل ذار البيت فلم يزل في طوانه ودخاناه والسي واللقا حتى طلع الحجر
قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروي عنه جميل بن قيس انه قال اذا خرجت من منى
فليأخذ من حصاة فليأخذها وروي عنه جعفر بن ناصية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول
الليل فليأخذ من حصاة فليأخذها وهو منى واذا خرج بعد نصف الليل فليأخذ من حصاة فليأخذها
وقال الصادق ع لا تأخذ من حصاة الا ما كان في مكة اذا زرت من اهل مكة وروي ابن ابي عمير عن هشام بن
الحكم عن ابي عبد الله ع قال اذا اراد الحاج من منى فليأخذ من حصاة فليأخذها من اهل مكة فليأخذها
ان ياتي منى فليأخذها **باب** لبيان مكة بعد الزيادة للطنون وروي جميل بن ابي عبد الله ع قال الا

الرجل
عن
رواه

ان بيان الرجل كمن يطوف فليام من اول بيت بها وسئل عن الرجل ان مكة ايام من بعد نوافه
من نوافه البيت فليطوف بالبيت تطوعا فقال المقام على حب الى باب السفر الاول والاخير وروى عن
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا اردت ان تنفخ بيو من فليس لك ان تنفخ حتى تزل الشمس فان تاخرت
للاخير ايام التثنية وهو يوم السفر الاخير فلا عليك اى ساعة نفخت وميت قبل الترتول او بعد قال
يقول الله تعالى ان الله تعالى ان جعل ثيوين فلا تم عليه ومن تاخر فلا تم عليه من انما فقال النبي القيد
حتى ينزله حتى تنزل الشمس الاخير ومرواية ابن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن مسلم بن المستر
عن ابي جعفر ع اتى قال ان اتى الرقت والفسوق والمجدال وما حرم الله عليه في احرامه ومرواية
على بن عيسى عن ابيه عن ابي جعفر ع قال ان اتى الله عز وجل وروى انه يخرج من ذنوبه كهيئة يوم
ولدت له وروى عن ابي جعفر ع قال ان اتى الله عز وجل في ردة سليمان بن داود المسقر وعصيان بن عيينه عن ابي
عبد الله ع في قول الله عز وجل ان اتى الله عز وجل ثيوين فلا تم عليه يعنى من مات فلا تم عليه ومرواية
اجله فلا تم عليه من اتى الكلبا وسئل ابو بصير عن الرجل يعرف السفر الاول قال ان يعرفها فيه
ويمن ان تصغر الشمس فلا هو لم يفرج يكون عند غروبها فلا يفر فليبت يمين حتى اذا أصبح طلعت
الشمس فليفرق شاة وروى الطبراني سئل عن الرجل يعرف السفر الاول قبل ان تزل الشمس فقال لا
يجوز ثقله ان شاة ولا يخرج هو حتى تزل الشمس وروى عن من فعل ذلك فهو من اتى الله عز وجل ثيوين
وروى عنه معاوية بن عمار قال ينبغي ان يجعل ثيوين ان يسلك عن الصيد حتى يقضى اليوم الثالث
وروى عنه جميل بن دراجع انه قال لا بأس ان ينزل الرجل في السفر الاول ثم يقيم بمكة وقال كان ابي
يقول من شاة والجمار ارتفاع النهار ثم ينظر انقلت الله حتى يكون وجه الجمار ارتفاع النهار
الى غروب الشمس ومن اصاب الصيد فليس له ان ينظر في السفر الاول وسئل الصادق ع عن قول الله
عز وجل ان اتى الله عز وجل ثيوين فلا تم عليه ومن تاخر فلا تم عليه قال يجيب هو على ان ذلك وام
ان شاة وضعها وان شاة وضعها الكثر يرجع معنونه لانه لا تم عليه ولا ذنب له **باب نزول الحصى**
روى ابا عن ابي عمير عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الحصى فقال كان ابي يترى الايطي ليلته ثم يزل
اليوت من غير ان ينال بالايوط فقلت له ما ايت من اتى الله عز وجل ثيوين اعلم ان يجيب قال وقال كان ابي
الرجل

بلا

بزل الحصى قبله ثم يدخل وهو دون خط وحيوان **باب قضاء النكاح** وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
قال سبح الرجل والمرأة لا يجزى من كذا حتى يفتري ليه بهم ثم يفتصدوا بها كان منهما في احرامهما
كان في حرم الله تعالى وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل ثم ليقتضوا نكاحهم قال يكون
من الرجل في حال احرامه فاذا صدق كذا وان وكل بكلام طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه
وروى عن ابي جعفر ع في قول الله ع في قوله تعالى ثم ليقتضوا نكاحهم قال النكاح لقاها الامام ع وروى
روى عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في قول الله ع ثم ليقتضوا نكاحهم قال اخذ الشارب والاضغفار و
رواية الثوري عن عبد الله ع من سنان عن ابي عبد الله ع ان النكاح هو الحلق وما في جلد الانسان وروى
زاد عن حمران عن ابي جعفر ع ان النكاح حقوق الرجل من الطيب واذا قضى نكاحه حله الطيب
ونه رواية الثوري عن الرضا ع قال النكاح تقليم الاضغفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى
عن عبد الله بن سنان قال ايتى ابا عبد الله ع فقلت اجعلنى الله فداك يا معلى قول الله تعالى ليقتضوا
نكاحهم قال اخذ الشارب وقص الاضغفار وما شبه ذلك قال قلت جعلت فداك فان ذبح المحار
به حيا حتى عنك انك قلت ليقتضوا نكاحهم لقاها الامام ع ويؤخذ وهم تلك المناياك قال صدق ذبح
وصدقتان المقران ظاهرا واطنا ومن يجزى لهما يجزى ذبح وانما قوله وليطوفوا بالبيت العتيق
فانه روى ان طواف النساء قال يصف هذا الكتاب روى هذه الاخبار كلها مستقيمة غير مختلفة والنكاح
معناه كل امرت بهذه الاخبار وقد خرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير الميزان في الحج
باب ايام التعمير روى محمد بن موسى الطباطبائي عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الاضحية يعني قال
ايقر ليام وعن الاضحية يومين حتى اليوم الثالث الذي يقدم فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله
ع قال سئل عن الضرع فقال انما يجزى في ثلثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال يصف هذا
الكتاب روى هذا الحديثان شققان غير مختلفين وذلك خبر عمار هو المصنوع وحدها وسبر
كليب للصوم وحده ونصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع
قال سمعت يقول النبي ثلثة ايام من ارا الصوم لهم يوم حتى يقضى الثلثة الايام والخمر الاضحية يوم
من ارا ان يصوم من الغد وروى ان الاضحية ثلثة ايام وافضلها اولها **باب الحج الاكبر والحج الاكبر**

بطل
عن
رواه

روى عن معوية بن عمار قال سئل ابا عبد الله ع عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصد وهو العمرة
وقه رواه سليمان بن داود والسندي عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله ع في آخر حديث يقول من اتقيا
سعي الحج الاكبر كانت سنة حج فيها المسلمون والمثرون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة بالاضافة
روى مؤيد القلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال الاضحية واجبة على من يجد من صنعها او كبير
وهي سنة وروى عن العلاء بن الفضل عن ابي عبد الله ع ان رجلا سأل عن الاضحية فقال هو ذبيحة
على كل مسلم الا من عجز فقال له السابك افاضنا في العيال فقال ان شئت فعلت وان شئت لم تفعل
فما كنت فلا تدع عمر وجاءت ام سلمة رضي الله عنها فقالت يا رسول الله يحضرك الاضحية وليس عندك
ثم الاضحية فاستقرضت واضحي قال فاستقرضت فانه دين مقضى واضحي رسول الله ع بكسب من ذبح
واحد ابيد فقال اللهم هذا عني وعن من لم يرضع من اهلي وذي ذبح الاضحية فقال اللهم هذا عني
وعن من لم يرضع من اهلي وذي ذبح الاضحية فقال اللهم هذا عني وعن من لم يرضع من اهلي وكان امر
المؤمنين ع يضحى عن رسول الله ع كل سنة بكسب فيذكر ويقول بسم الله وحجت وجهي الذي فطر
السموات والارض حقيقا مسلما وما انا من المشركين ان صلواتك وسليمتك وبحياتي ومما خلقته رزق
الظالمين اللهم منك والملك ثم يقول اللهم هذا عن نبيك ثم يلحج ويذبح كذا آخر عن نفسه
وقال ع امرنا رسول الله ع في الاضاحي ان تسترف العجين والاذن ومنها ناعن الحرفاء والشرفاء
والمقابلة والمداورة وقال رسول الله ع لا يضحى بعرجا بين عرجيها ولا بعوراء بين عورتيها ولا
بالعمياء ولا بالجرباء ولا بالبدناء ولا بالاعضاء وهي المكسرة القرن والجذع غاها المقطوعة الاذن
وروى عن داود الرقي قال سألني بعض الفقهاء عن هذه الآية من كان ليقه عز وجل ثمانية اذ وجع
من الضان اثنين ومن المعز اثنين الى قوله ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين ما الذي احل الله عز
وجل من ذلك وما الذي حرم ولم يكن عندني شيء ليلت على ابي عبد الله ع وانما حرم ما حرم
بما كان فقال ان الله احل في الاضحية من الضان ومعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه الجليظة
وانما هو عز وجل ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله منع احل في الاضحية مني الابل العراء
وحرم فيها الجذع واحل البقرة الاهلية ان يضحى بها وحرم الجليظة فما ضررت الى التجرة فاحرمته

عذرا

هذا الجواب فقال هذا شيء حملت الابل من الحنجان وروى ابن عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال الكسب بحري
عن الرجل وعن اهله بيته يضحى به وسئل ابو بصير بن يعقوب ابا عبد الله ع عن البقرة يضحى بها فقال
تجزى عن سبعة نفر وروى وهيب بن حنف عن ابي عبد الله ع قال البقرة والبدنة تجزيان عن
سبعة نفر اذا كانا من اهله بيتا ومن غيرهم وروى ان الجوز ويجزى عن عشرة نفر تزويج واذ
عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين ولا يجوز في الاضاحي من البدن الا الشاة وهو الذي يضحى
لحضر سبعين ودخلت الشاة بحري من المعز والبقرة الشاة وهو الذي تم سنة ودخلت الشاة
ويجزى من الضان المذبح لسنة وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل فاذا وجبت جنوبا فكلوا
منها واطعموا الفقاع والمعتر قال الفقاع الذي يقع به انقطعه والمعتر الذي يعترك وكان علي بن
الحسين ع وابو جعفر ع يصدقان بثلاث على جيرانهم وبثلاث على السواك وثلاث يمساكنه لاهل
البيت وكذا ابو عبد الله ع ان يطعم المشركين من لحوم الاضاحي وقال الصادق ع كذا يضحى الناس
عن ذبح لحوم الاضاحي من سواك فذلك لفظة اللحم وكثرة النماز فاما اليوم فقد ذكر اللحم
وقال الناس فلا بأس باخراجه ولا بأس باخراج الجلود والسنام من الحرم ولا يجوز اخراج اللحم
منه وسئل الصادق ع عن الفداء الصيدا كل صاحب من حجه فقال لا ياكل من اضحية ويتصدق
بالفداء وقال لا يضحى الا بغيره في الضحى والحضرة لا يجزى في الاضحية وذي ذبح رسول الله ع
عن شاة البقرة فلما اشترى الرجل اضحية فمات قبل ان يذبحها فقد اجزأت عنه وان اشترى
الرجل اضحية فنزقت فان اشترى سكانها فهو افضل وان اشترى فليس عليه شيء ويجوز ان يذبح
بجلدها ويشترى به مشاعا ويذبح فيجعل منه جراب او صلى وان تصدق به فهو افضل واذا
شئ الرجل ان يذبح يضحى ذال البيت فاشترى بمكة ثم يضحى فلما بارقها جازى عنه وسئل
علي بن جعفر عما سأل عن جعفر ع عن الرجل يشترى الضحية عوراء فلا يعلم الا بغيره انما
هل يجزى عنه قال نعم الا ان يكون هذا فانه لا يجوز ان تصدق به او يضحى به عن هبة
فدسقت شاة باهل بيته يجزى في الاضحية فقال لا بأس ان يضحى بها وقال علي بن ابي بصير ع
في البطن وروى جعفر بن ابي عبد الله ع في الاضحية يكسب فرضا قال اذا كان القرن الداخل كحما

فخر بن زكريا وصوت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنهما يقولان ان هب من القنات
الداخل ثلثا وبيع ثلثه فلهما من ان يفتخر به وروى عبد الله بن عمرو الاثبات بكرا فاصابنا غلظة الاضاحي
فاشترينا بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعين ثم لم يبق لي قليل ولا كثير فوقع هبام للمكاري في الايام
بذلك فوقع اليه انظر والعش الاول والثاني والثالث فاجتمع ثم تصلا فويعمل ثلثه وقال ابو الحسن مؤيد
لا يفتخر بغيره من الدنا من سئل على بن حجر اخاه مؤيد بن حجر عن الاضحية بحمل الذي يدعيها فيتم
غير صاحبها ليجزي عن صاحب الاضحية قال نعم انما العاوي وبيع رسول الله صلى الله عليه وآله
افرن بنظري سوار وميموني ثم سواد وقال في ما اشترى الرجل الدين نجيفا فلا يجزي عنه وان اشترى
مبينة فوجدها نجفا ابرأت عنده تهودي التمتع مثل ذلك وسئل محمد بن علي اباعدا الله عن عمن
يجزيه بالبقرة فقال اشترى الهدى فلا يملك الاضحية نعم ويجزي الهدى من الاضحية وروى ابو جعفر عن عبد
الكرجيين عمرو بن سعيد بن ابي قال سئل اباعدا الله عن عمن اشترى شاة ولم يفرق بها فقال ابان
عرف بما اطم يعرف بها **باب الهدى** يملك قبل ان يبلغ محلا وما جاز في الاكل منه وروى عوف بن
عمار عن اباعدا الله عن رجل ساق بدينه فبيعت قال يجزيها ويجزيها وان كان الهدى مضمونا فلهما
اشترى مكانا وكان ولدها وروى منصور بن حازم عن اباعدا الله عن رجل اشترى هديا
فيجد رجل اخر فبيعه فقال ان كان مخروبا فقد جاز عن صاحبه الذي ضل عنه وان كان مخروبا
غير مخروبا لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن اباعدا الله عن رجل ساق الهدى
ضل بعد ذلك فقد اجاز وروى عن حفص بن الخزي قال قلت لاباعدا الله عن رجل ساق الهدى
فغلبت موضع لا يقد على من يتصدق به عليه ولا يعلم انه هدى قال يجزيه ويكتب كتابا يضره عليه
ليعلم من يريه ان تصدق به وروى القاسم بن محمد بن علي بن ابي حمزة قال سئل اباعدا الله عن رجل
ساق بدينه فاشترى رجلان مبلغا من ثمنها من او عرض ثمانون او هلالان قال يملكها ان قد على ذلك
والجليل بقلها التي قد لدت بها حتى يعلم من ثمنها انما قد كتبت فيا كل من تخمها ان ارد فان كان
مضمونا فان عليه ان يعده جميعا مكان الهدى اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه في ذلك
او غير فان لم يكن مضمونا او اتمها هو حتى يفتقح برطيس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يبتاع ان يفتقح ذلك

عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سئل ابابراهيم عن رجل اشترى هديا لم يتعمه فاق به بنه ويطر في محل
فذلك هل يجزيه او يعده قال لا يجزيه الا ان يكون لا توفيه بر عليه وروى ابن مسكان عن اباعدا الله
اباعدا الله عن رجل اشترى كبشا فملك منقلا البيوتى مكانه اشترى فان اشترى مكانه ثم وجد الله
قال ان كان جميعا فاقين فليذبح الاول واسبع الاخر وان شاة ذبحوا ان كان قد ذبح الاخر فليذبح
الاول معرو وروى عوف بن عمار عن اباعدا الله عن رجل اشترى من اصاب الرجل بدينه ضاله فليضها او يعلم
انها بدينه وروى العلاء بن محمد بن مسلم عن احداهما عليه السلام قال سئل عن الهدى الواجب ان
اصابه كسر او عطب ابيعه وان باعه ما يضره ثمة قال ان باعه فليصدق بتمنه وهدى هديا
آخرو في روايته جاز عن عوف بن عمار عن اباعدا الله عن رجل اشترى الهدى المضمون لا ياكل منه اذا عطب فان اكل
منه **باب الذبيح** والقر وما يقال عند الذبيحة وروى عوف بن عمار عن اباعدا الله عن رجل اشترى
في الذبحة والذبيح في الضيق وقال الصادق عليه السلام كل من اشترى ذبيحة حرام وكل من ذبح ذبيحة حرام وروى
المطهر عنه ثم اشترى الذبيح للذبيحة والذبيحة اخصب من ان كانت امرأة فليذبح لنفسها او لغيرها
القبلة وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك ولك وروي
عبد الله بن مسكان عن اباعدا الله عن رجل اشترى ذكورا وامر الله عليها صوتا قال ذلك حين
نصف الخمر وتربط عليها ما بين الخمر والذبيحة ويحجب عنها اذا وقعت على الارض ولا يبول الضياع
الكتاوي كيف فطر الذبحة قال اشترى هديا لم يفرق بها او اشترى هديا لم يفرق بها او اشترى هديا
هذيك فاستقبله القبلة ونحوه او اشترى هديا وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما
وما اتانا من المشركين ان صلواتي وسخايتي ومنهاق لله رب العالمين اشرك له وبدلك امره
واتان للمسلمين اللهم منك ولك اللهم انتم الله انتم الله انتم الله انتم الله انتم الله انتم الله انتم الله
يوت **باب نتائج** الدين واصلها وروي عوف بن عمار عن اباعدا الله عن رجل اشترى هديا لم يفرق بها او اشترى هديا
الدينه وروى عليه المشاة حلالهم على بدينه وان ضلت لاحلة رجل وعرف بدينه كما غير مضر ولا مشرك ولا
يعقوب بن شعيب اباعدا الله عن رجل اشترى هديا من احتاج اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير محمد ولا تشعب وروى منصور بن حازم عن اباعدا الله عن رجل اشترى هديا لم يفرق بها او اشترى هديا

غيره وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عن رجل ان فيه لنا نافع الى اجل سنين قال ان احياح للظلمة كالماء
من غير ان يعنف عليها وان كان لها البر يطعمها احد الاينها **باب** بلوغ الهدى محله . روى
بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عن رجل ان في الرجل هديره ونظيره يمشي وقد بلغ محله فان شاء **باب** يطوي
الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة . روى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة فقال ليس لمان بلقي شعره الا بمشي **باب** تقديم المشرك
واخيه . روى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عن رجل سئل عن الرجل يروى البيت
قبل ان يخلق فقال لا ينبغي الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه واله انا ناسيا ثم
الخلق فقال بعضهم يا رسول الله هلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم هلقت قبل ان اذبح فلم يزلوا يترددون
كان ينبغي لهم ان يذبحوا الاخر ولو لا شيا كان ينبغي لهم ان يذبحوا الاخر فقالوا لا اذبح . وروى
معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عن رجل سئل ان يذبح ممي حتى زال البيت فاشترى بمكة ثم شقها
فقال لا ياريد اجزعه **باب** بين نوى اوجه ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من بي روى عن ابي
حمزة عن ابي بصير قال سئل ابا عبد الله عن رجل جعل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل
من بي قال فليرجع اليه حتى يلقي شعره بها حلقا كان او تقصيرا او على الصلوة والخلق . وروى
ان يحلق بمكة ويحلق شعره الى بي وكان رسول الله صوم يوم الفخر يحلق راسه ويقلم اظفاره واخذ
من شارب ومن اطراف حيمته **باب** ما يجعل العتمة والمفرج اذا ذبح وحلق قبل ان يروى البيت . روى
معاوية بن عمار عن ابي عبد الله قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء
فالمطيب فاذا اذنا البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء
فاذا طاف وطواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه الا الصيد . وروى علي بن نعمان عن سيدنا
عن ابي عبد الله قال سئل عن رجل ذبح الحمار وذبح وحلق راسه ابيد من قصا وقلدس ويزل ان يروى
البيت فقال ان كان متقافا وان كان مفرا ليج قطع وقد روى انه يجوز ان يضع المني على راسه
انما يكره ذلك وضربان للمصلي يطيب ويجوز ان يغسل راسه لان حلقه لا اعظم من تقطعه اياه
باب ما يجب لغيره على المتع اذا لم يذبح الهدى . روى عن ابي عبد الله ان المتع اذا ذبح الهدى ولم

يجز الهدى صام ثلاثة ايام في الحج يوم ثامن ذي القعدة ويوم التروية ويوم عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله
ثلاثة عشر كاملة بحرا الهدى فان فات صوم هذه الثلاثة الايام تحريمية للحصبة وهي ليلة التروية وصحاحا
صام ويومين من جده فان فات صوم هذه الثلاثة الايام حتى يخرج والبر لمقام صام هذه الثلاثة في السفر
ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله ويفصل بين الثلاثة والسبعة يوم وان شاء صامها متتابعة ولا
يجوز ان يصوم ايام التبريق فان التبريق بعث يدبيل من الورق المذبح على جبل اودق وامر ان
يخلط الساطيط وينادي في الناس ايام منى الا لا تصوموا فافلها ايام اكل وشرب وبغال من جهلها
ثلاثة ايام في الحج صامها بمكة فان حمله وان لم يصم صامها في الطريق او المدينة اثنا اذ ارجع الى مكة
صام السبعة الايام واذا مات قبل ان يرجع الى اهل ويطوم السبعة وليس على وليه القضاء . وروى
صفوان عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله قال من مات ذابك من الهدى لمسعة فليصم عنه وليه . قال
هذا الكتاب رحمة الله عليه هذا على الاستحباب على الوجوب وهو ان يصوم الثلاثة في الحج اية . وروى
عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سئل عن رجل ذبح فحلق ما يهدى فحلقه ثلثة ايام هل تضيئ سكر
بذلك ان يصوم ستة قال فيظن به اهل بلد فاذا ضن انهم قد دخلوا بالهدى فليصم السبعة الايام . وروى
رواية معاوية بن عمار عن ابي عبد الله قال ان كان لم مقام بمكة فاذا اذ ان يصوم السبعة من الصلوة
سبب لاهله او غيرهم صام وان لم يصم الثلاثة الايام فوجد بعد التبريق الهدى فاذ يصوم الثلاثة
لذات ايام الذبح فله صفة . وقد روى رواية عن ابي عبد الله عن رجل قال من لم يجز من الهدى فاحب
ان يصوم الثلاثة الايام في العشر الاخر فاجس بذلك وسئل يحيى الخزازي ابا البرهيم عن رجل ذبح
يوم التروية ثم دعا وليه هدى فحلقه يوم التروية ويوم عرفة فقال يصوم يوما اخر بعد ايام التبريق
يوم قال وسئل عن من ذبح الهدى وهو يريد ان يذبح معه هدى فاحلقه يوم التروية ويوم عرفة
ذالك حتى كان آخر ايام التبريق وعلت الغنم فلم يقدر ان يشتري بالهدى هدى قال يصوم ثلثة ايام بعد
ايام التبريق . وروى عبد الرحمن بن عيسى عن ابي جعفر قال لا يصوم عنه وليه اذا لم يجز هدى
وروى عن عمار بن الحلين انه قال سئل ابا عبد الله عن رجل سئل ان يصوم الثلاثة الايام التي على المتع اذا
لم يجز الهدى حتى يقدم الى اهله قال بعث بهم **باب** ما يجب على المتع اذا لم يجز الهدى . وروى

الهدى قال في رضى الله عنه في رسالته الى ابي ان وجدت من الهدى ثم جدد الهدى ثم جدد الهدى ثم جدد الهدى
من اهل مكة ليشركى الكعبة حتى يخرج ويذهب عنك فان مضت ذوات الحج ولم يشتر الخوة الى قبله الى الحج لان
اليوم الذي قد مضت **باب** المحصور والمصدود روى عن عبيد بن عمير عن ابي عبد الله ع انه قال المحصور
غير المصدود وقال المحصور هو المريض والمصدود هو الذي يرد المشركون كما روى رسول الله ص واصحابه
ليس من مرض والمصدود تحمله النساء والمحصور لا تحمله النساء فاذا زن الرجل الحج والعمرة فاحصر
بعث هذا مع هديه ولا يحل حتى يبلغ الهدى محله فاذا بلغ محله احل له ان يرضى بالتمزيق عليه الحج
من قابل ولا يرضى بالتمزيق وان بعث به في يوم مع اصحابه فعليه ان يردهم ذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم
فقد ربه فان خلفه في الميعاد لم يرضى بالتمزيق انما دفعه وقال الصادق ع المحصور والمصدود يحرم
في المكان الذي يضطرون فيه روى عن عبيد بن عمير عن ابي عبد الله ع في المحصور ولم يحرم الهدى
قال فيك ويرجع جزان لم يجدها قال في يوم واذ تمتع رجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان
جاءه بركه فلم يطلقه الى اليوم التحرفان عليه ان يخلص للناس جميع ثم يرضى والى من يرضى ويبيع
ويحلق ولا يبار عليه فان خلقه يوم التحرف فهو صدوق عن الحج ان كان دخل مكة متمتعا بالعمرة
لا الحج فليطعم بالبيت اسبوعا ويضي اسبوعا ويحلق رأسه ويحج ماشا وان كان دخل مكة مفرا
للحج فليرض عليه ذبح ولا شيء عليه روى في عشرين مؤسسى عن ابي عبد الله ع قال خرج صلح من غير
معتز او قد ساق بركة حتى انتهى الى الشفا فترجمه فلق رأسه ومخها ما كان ثم قبل حتى جاءه فضر
الباب فقال على ما بين وبيت الكعبة افضوا وكانوا قد جعلوا الماء فالكب عليه فترجمه ثم يعود
والمحصور لا تحمله النساء حتى يطوف البيت ويسعى بين الصفا والمروة والنقارن اذا احصر وقد
اشترط وقال في الحج حيث جئت في بيتك فليدبر ولا يبتع من قابل ولكن يدخله مثل ما خرج
منه وماله جزان بن حمران ابا عبد الله ع عن النبي يقول صلى حيث جئت في بيتك فليدبر ولا يبتع من قابل
حيث الله عز وجل قال ولم يقل ولا يبتع الا بشرط ما عني الحج من قابل **باب** الرجل يبعث بالهدى
ويقسم في اهله روى عن عبيد بن عمير قال سئل ابا عبد الله ع عن الرجل يبعث الهدى نظيفا
وليس يوجب فقال لو اعد اصحابه يوما فيقولون فاذا كان تلك الساعة اجتب ما يجتهد لهم

اليوم القرفاذ كان يوم الغزى عنه وان رسول الله صلى الله عليه وآله حين صد المشركون يوم
الطبية بخروا حل وجمع الى المدينة وقال الصادق ع ما يمنع احدكم من ان يحج كل سنة فتيلا لا يبلغ ذلك
اموالنا فقال ما بعدوا احدكم اذا خرجوا عن ابعث معي من اخيعة ويأمر ان يطوف عنه اسبوعا **باب**
ويخرج عنه فاذا كان يوم عرفة ليس ثابره وتهيأوا الى المسجد فليزانية الفداء حتى يقرب الشمس **باب** نؤاد
الحج روى عن كبر بن ابي عن ابيه زارة قال قلت لابي عبد الله ع جعلني الله فداك اسئلك في
الحج متذرا بعين عا ما قلت في فقال بل زارة بيت يحج قبل ان يفرغ من تزيان تفتي مسائله في اربعين
عاما وقال الصادق ع اوردية الحرم قيل للمسلم واردة للحمل اني لم اعمه روى عن ابي حنيفة النعمان
بن ثابت انه سئل قال جعفر بن محمد ما علم التامن ناسك حجهم وذكر لك آه عند الصادق ومن وصل
مكة وقله فقال لك آه لا يتقبل الا ان ينزله بمكة فيكون عليه غير الماء وكان على من يكره الحج
والعمرة على الاربعة اجالات وقال جعفر بن محمد الصادق ع اذا كان ايام الموم بعث الله طيارا وهم
ملائكة بصوت الاويس يمشرون مشاع الخراج والمخارج فيل ما الصعود به فاليطوف في البحر ورد
عن محمد بن عثمان الغزالي انه قال وانه صاحب هذا الامر في كل يوم كل سنة يرى الناس
ويرونهم ويردون ولا يعرفون روى عن ابي عبد الله ع من جعفر بن محمد بن ابي اسحاق قال سئل محمد بن عثمان الغزالي
رضه فقلت له رايت صاحب هذا الامر فقال نعم والمخري به عن بيت الله المرام وهو يقول اللهم
انجز لنا ما وعدتني قال محمد بن عثمان رضي الله عنه صلوات الله عليه ولا متعلقا بالتمزيق
في الشجار وهو يقول اللهم اشقم لي من عدائكم روى عن داود الردي قال دخلت على ابي عبد الله ع
ولم اظن رجلا قد خفت فوافيتك ذلك اليه فقال لا اذ اصرت بمكة فطفت عن عبد المطلب
طوافا وصلته ركعتين وطفعت عليه طوافا وصلته ركعتين وطفعت عن عبد الله طوافا وصلته
عنه ركعتين الى وطفعت عن عبد الله طوافا وصلته ركعتين وطفعت عن آمنة ام محمد طوافا وصلته
عنها ركعتين وطفعت عن فاطمة بنت اسد طوافا وصلته ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرده عليك ما
قال ففعلت ذلك ثم حضرت من باب الصفا فاذا غزى واقف يقول يا ارحم الراحمين فقال يا ارحم الراحمين
مالك وقال ابو عبد الله ع وبولس موسى بن جعفر من موسى بن السجستاني عن ابي عبد الله ع

اوكله ثم ذكر فلا يصر فيه منصرفا ولكن يصح التفسير الملا للكان الذي يجب منه التبع وروى سعد
بن سعد الأشعري عن الرضا عن ابي بصير الجوزي او قال ابي بصير فقال نعم وثمة رواية
حري عن ابي عبد الله عن رجل قدم مكة وقت العصر فقال ابي بصير ثم يطوف ووروى الترمذي
باسناد قال قال علي بن ابي ابي بصير ان تصوف على ابي بصير قال يطوف ابي بصير باليد بالاسود والجليل
وقيل الصادق عن رجل في ثوبه من ابي بصير الصلوة في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزاء الطواف
فيه ثم يترعرع كيطي ثم ثوب طاهر وقال نعم ومع الطواف وانت تشبهه وقال الهيثم بن عمار التميمي
لا بد عبد الله عن ابي بصير ان طاف بها وكانت بيضا واتي طفت بها بالبيت في طواف الفريضة
وبالصفا والمروة واحسب بذلك لنفسه في الحديث فقال نعم وروى احمد بن محمد بن عيسى
البرزنجي عن ابي الحسن قال قلنا لان اصحابنا يروون ان حلوا الارض في غير حج ولا عمر فمثلة فقال
ابو الحسن ان افاضني نكدها الى قرية يقال السابله فحلق وروى عن الصادق انه قال طاف الارض
في غير حج ولا عمر فمثلة لا عندكم ورجالكم وروى محمد بن سنان عن الفضل بن عمر عن ابي عبد الله
قال من ركب زمامه ثم وقع منها ثمان دخل النار قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه كان
يركبون الزمام فاذا ارادوا حلهم التروك وقع من راحلته من غير ان يتحلوا بثوب من الرجال ثم قال
ليلا يمتط احدكم متعملا فيموت فيكون قاتلا نفسه ويستوجب بذلك دخول النار هذا معنى الحديث
وذلك ان الناس يقيمون التبع والايمة صلوات الله عليهم كانوا يركبون الزمام فلا يتبعوا ولا
ولا يركبوا ذلك عليهم والاصح الحديث الذي روى عن ابي عبد الله انه قال من ركب زمامه فليومر
بشيء عن ركب الزمامة وانما هو امر بالاحرام من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج الى الحج
اوله الجهاد في سبيل الله فليومر ولم يكن فيها مضى الا الزمامة وانما الحاصل محلة ولم يعرف
فيها مضى وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله انه قال من ركب زمامه عن الرجل يركب فدخل مكة
طاف بالبيت ثم اتي اصحابه وهم يقصرون فقصرت ذكره وما قصرت انما من الحج فقال ليس عليه شيء اذا
صلى فليجوز التلبية وروى عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاقدم عن رجل يعطي خمسة
بفرجة واحدة يخرج منها واحد منهم انهم اجروا للكل واحد منهم اجرحوا قال قلت ايم اعظم

اجرا

اجرا فقال الذي ياتيه الحر فالهروان كانا صورا ولم يخرنك عنهم والحج من حج وروى عن منصور
خاتم قال سئل عن من حجوا لاجل الله او قالوا لاجل الله او قالوا لاجل الله او قالوا لاجل الله او قالوا لاجل الله
منى فوفقت على اهلي ولم اطف طواف النساء قال ليس ما صنعت فحجك فقلت ابلت فقال لا شيء عليك
وقال ابو بصير عن ابي بصير في الحج والعمرة فلا يتناولوا بها ابدا ثم قال مصنف هذا الكتاب قد روي
بعض العمرة للمدينة فلما انعم الله على من حج الى مكة فلا يجوز ان يبدأ بالحج ولا يجوز ان يبدأ بالحج
قبلها الا ان لا يردك المتعمر ليلة عرفه فبدأ بالحج ثم رجع من بعد وقال الصادق ما اول ما ظهر لفاطمة
من العدا ان ينادى مناديان يسم احصايب التافة لاصحاب الفريضة الحج الاسود والصلوات **الحج**
وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله انه قال مقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد
اخرجت هذه التوارد بسند مع غيره من التوارد في كتاب جامع نوادر الحج **باب** سياتي سالك
الحج اذا اردت الخروج للحج فاجمع اهلك وصل ركعتين ومجد انه كثير وصل على محمد وآل محمد
وقال الله عز وجل استودعك اليوم ديني ونفسي وانا لله واهلي وولدي وجوزاني واهل حجازي
الشاهديني والقباب وجميع ما انت على الله من اجعلنا في كفلك وصنعك وقيل انك وعزك
عز طارك وجعلناك فاعتن عليك ولا آل غيرك توكلت على الحق الذي لا يموت والمجد لله الذي
لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن يشرك في الملك ولم يكن له ولي من الدن وكبر تكبير الجاهلية
كبير او سبحانه انه بكره واصيلا فاذا خرجت من منزلك فقل اللهم هذه الحج لاجل الله ولا تقه الا
بنته العلي العظيم اللهم اني اعوز بك من وعاء السفر وكافة المنقلب وسوء المنظر في الاهل
والمال والولد اللهم اني اسئلك في مزي هذا السرور والسرور والسرور والسرور والسرور والسرور
بفك وسنة وشخصي فيه واخلفني ثم اهلي بخير فاذا استويت على راحلك واستوي بك فحجك
فقل اللهم هذه الحج لاجل الله والاسلام وعلقت القرآن ومن عليت بخدمه سبحانه الذي يحرك هذا
صاكت له مقربين وان الذي ربي المستلبون والمجربون رب العالمين اللهم انت الحامل على
القدر والمستعان على الامور وانت صاحب السفر والمخليفة في الاهل والمال والوالد اللهم انت
عصدي وناصري فاذا مضت بك الراحلة فقل في حرك خضعت بحول الله وقوته بغير حول

اصح الحديث

معي وقتي ولكن بحول الله وقوته برزيت اليك يا رب في طول والقوة اللهم اني اسئلك بركه سري هذا وكبر
اهله اللهم اني من فضلك الواسع زرقا حلا كطيبا استوفى الى وانا خائف في طاعة يعقوب وقد ذلك اللهم
اني سرت في سري هذا البلافة معي بعزرك ولا رجا اليك خاف في ذلك شكوك واطاقتك ووقفتي
اطقتك وعبادتك حتى ترضى وبعول الرضا عليك في طريقتك بتقوى الله وايا اراطته واحسانه
معصته ولم تعال كرامة الاخلوق والافعال وحسن الخلق وحسن التصرفات بحسبك وكظم العظيمة
والكبر في تلاوة القرآن وذكر الله والذمها فاذ بلغت احد المواقف التي وقتها رسول الله ص فان وقت
علاها العزاق العتيق واول المسلم ووعده عزيم واخره ذات عزيم واقل افضل وقت لاهل العاق
فمنك للمنازل وقت لاهل العزيم والاهل الشام المبهجة وهي المحفة واهل المدينة فالحقيقة
وهو مسجد العزيم فاعتك بعد ان تغلب الظالمين وتأخذ من ثارك وتنصف ابيك وتنصفه وقد
اذا اعتسلك لهم الله وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وامن كل خوف وشفعا ومركبا
ذاه وقسم اللهم طرفي وطرف قلبي واشرح لي صدري واخرج علي في محبتك وودحتك
والشقاء عليك فانه لا قوة الا لك وقد علمت ان قولك حبي التسليم لارك والاتباع لعتبتك
صلواتك عليه والله ثم البس ثوب احوالك وقول الحمد لله الذي رزقني ما اراى به عومي واوتي في
فرضي وبعيد منه ربي وانفتي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي فضله فبلغني وارده فاهلنا وقلبي
لم يقطع ربي ووجهه اذن تسكني فهو حضي وكفي بحرزي وطهري وملاحي ومطاري
ومضاي وضري وعزتي في شاكف وخذاني وصل الاحرام ست ركعات وتعبيرة الايامها
واغراه في كل ركعتين في الاضلة الحمد لله واهله احد وفيه القاسية الحمد لله واليه الكافرون
وقفت في ثمانية كل ركعتين قبل الركوع وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت
ركعتين للاحرام على ما وصفت وافضل الساعات للاحرام عند روال الشمس ولا يترك في اتي
الساعات احمرت عند طلوع الشمس وعند غروبها وان كان وقت صلوة فريضة فضله هذه الركعات
قبل الفريضة ثم صل الفريضة واحمر في ربهما يكون افضل فاذا فرضت من صلواتك فاحمد الله
وجعل واثن عليه بما هو له وصل على محمد وآله ثم قل اللهم اني اسئلك ان تجعلني من استجابك

والله

واتم بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وبني فضلك لا اوتيا انا وبنت ولا اوتيا انا اعطيت اللهم
ان اريد ما آوتت من التمتع بالعمرة لما حج على ابدك وسنته نيك صلواتك عليه وآله فان عزيم
عارضه يجزي فحلي حيث حسنتي لقد ترك الذي قد رت على اللهم ان لم يكن حجة فقرة حشر
لك شعري ويغري والحج ردي وعطائي ونحني وعصبي من الشاة والطيب ابغى بملكك وحملك
لكريم والقدار الآخرة ومجزيك ان تقول هذه مرة واحدة حين تحرم التلبية ثم تلب بالتبنيات
الاربع سرا وهي المزمومة ثم قم فاصرفني فغدا استوت بك الارض لكنت وما شيا فاعلم
بالتلبية وارفع صوتك بها واكنت اخذت على طرير المدينة واحمرت من سجد التبر فقلت سدا
هذه التلبية الاربع المفروضات حتى تاتي اليداه وتبلغ للميل الذي على ايد الطرير فاذا بلغته
فارفع صوتك بالتلبية الكريمة ولا تجتر ليل الامتيا وقول لبيك اللهم لبيك لبيك لاسئلك
له لبيك ان الحمد والذم لك وللك لاسئلك لك لبيك ذلك العاصح لبيك تبتدي والمعاد
اليك لبيك لبيك ذاعيا الى ذاب السلام لبيك لبيك غفارا للذنوب لبيك لبيك وهو ما
ومرغوا اليك لبيك لبيك انت العتيق ونحن الفعرا العوك لبيك لبيك ذاب الجلال والاکرام
لبيك لبيك اله التو لبيك لبيك ذاب التو والعضد الحسن الجليل لبيك لبيك كشاف الكرك العظام
لبيك لبيك عبدك وابر عبيدك لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك اتقرب اليك بمحمد وآل
محمد لبيك لبيك بحجة وعمره معاليك لبيك هذه مرة متعزلا لا يحج لبيك لبيك اهل التلبية
لبيك لبيك لبيك تاملها وابلغها عليك لبيك تقول هذا في ذبرك صلوة مكتوبة او نافلة في
ينص بك بعزك او علوت شرفا وهبطت واديا اوليت لكبا او استيقظت من سئلك لركبت
انزلت والاحرار وان تركت بعض التلبية فلا يصرك غير ما الافضل الا للفرصات فلا تترك
منها شيئا واكثر من ذي المصالح فاذا بلغت الحرم فاعتك من بر وميمون او من حج وان اعتسلك في
منزلك بمكة فاجلس وقاعد حول الحرم اللهم انك قلت في كتابك المتر وقولك الحق واذن
في ان ابن باحج يا قون رجلا اوعى كل صامرايين من كل حج فحق اللهم وان ارجوا ان يكون
اجاب دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة ومن حج فحق صامرايين لك وصحبتك لك اطيعا



لأمرن وكل ذلك بفضل علي وإحسانك فلك الحمد على ما وقتتني لما بقي بذلك الزينة عندك
والقرية اليك والمترية لديك والمغفرة لذنوبه والتوبة على منها أنتك اللهم صل على محمد وآل محمد ورحم
بذنب علي الشار وأنت من عذابك وعقابك برحمتك لاكره فإذ انظرت إلى موت مكة فاطمعت للبيعة
وحدها عتبة للدينين أو مجدها من أخذ على طريق المدينة فطمع الشبية إذ انظرت إلى عرض مكة
ومع عفة دغولتي وعليك بالتكبير والتلليل والتعظيم والتسبيح والصلوة على النبي وآله دخول
مكة فإذا اردت دخول مكة فاجهدك أن تدخلها على عنك بكنية وفار دخول مسجد المحرم فإذا اردت
أن تدخل المسجد المحرم فارحل من بابي شيبان فإني أدخل بجلك الهيئتي قبل الدخول وعليك
التكبية والوقاف من دخله بنحسوع غير له وقل أنت على باب المسجد السلام عليك أنتما النبي
وجهر الله وبركته تسليم الله وبالله ومن الله وما شاء الله والسلام على رسول الله وآله والسلام
على إبراهيم وآله والسلام على أنبياء وأرسله والحمد لله رب العالمين النظر إلى الكعبة فإذا دخلت
المسجد فانظر إلى الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك وكرمك وجعلك شامة للناس ولما
مباركاً وهدى للعالمين **النظر إلى الحجر الأسود** ثم انظر إلى الحجر الأسود واستقبله بوجهك وقل الحمد
لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله سبحانه الله والحمد لله ولآله الآلهة والله
أكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك والحمد بحسبي ومعبود ومعبود وهو محيى
لا يموت بيد الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وآل محمد كما فضلك ما صليت وبارك
وتخمت على إبراهيم وآل إبراهيم أنك جميعاً محمد وسلام على جميع النبيين والمرسلين والحمد
لله رب العالمين اللهم أنتى من يؤمنك وأصدق رسلك وأقيم كتابك **استلام الحجر**
ثم استلم الحجر الأسود وقبله بكل شوط فإن لم تقدر عليه فافتح به واختم به فإن لم تقدر عليه فامسك
بيدك اليمنى وقبلها فان لم تقدر عليه فامسك باليمين وقبلها وقل ما أنتى أذنتها وما شاء
تعاقدت للشهادة بالموافاة أنت بالله وكبريت والحجيت والطاوت واللحبت والعزبي وعبادة
الشیطان وعبادة الأوثان وعبادة كل يقبل يدعى من دون الله **السواقي** ثم تملأ بالبيت سبعاً **شوطاً**
وقبل الحجر بكل شوط وقارب من خطائك فإذا بلغت بالبيت قلت سأ إليك فقبرك مسكنك

بالحق

بإليك فنصلك عليه بلحمة اللهم البيت بيتك والمعلم حرمك والعباد عبدك وهذا مقام العائدين
للصبر على من الشا فاعتقني وولادك وأهل وفاء وأخواتي من المؤمنين والمؤمنات من التار بأجر الأكرم فإنا
مقابل الجواب فقال اللهم استمع مني من التار ووزع من الرزق للحلال وادناه عني ثم تسبى العرب
والعجم ومن ثم فخرت لجن الألسن ونقول وانت تجوز اللهم إني اليك فقير فإني منك خائف و
مستجير ولا بد لي مني ولا تغير حسبي **القول** في الطواف ونقول في طوافك اللهم إني أسئلك باسمك الذي
يتمسح به على كل ملك كما يتمسح به على جلد الأرض ويسئلك باسمك الذي يكون عندك واسئلك
باسمك الأعظم الأعظم الذي لا أعيت به حاجت وإذا أسئلت به أعطيت إن قضيت على حاجتي وإن
وان تقبل بك ذلك فإذا بلغت الزكن العلية فالزفرة وقبله وصل على النبي وآله بكل شوط **القول**
بين الزكن العلية والزكن الذي في الحجر الأسود وقل بين هذين الزكنين ديتنا أنتا في الدنيا حسنة وفي
الأخرة حسنة وفارحمتك عذاب النار **القول** في المسح إذا كنت في الشوط السابع وقعد بالمسحار
وهو منظر الكعبة على الزكن العلية المسح إذا ما باب الكعبة فابسط يدك على البيت وأزق خذك ويطأ
بالبيت وقل اللهم البيت بيتك والعباد عبدك وهذا مقام العائدين من التار اللهم إني أسئلك
بفنائك فاحمل عذابي مغفرتك وهبني ما بين يديك واستوهبني من خلقك وأزق بما شئت فم
أقول لك بدوئك وقل اللهم من قبلك الروح والرائحة والفرح والغاية اللهم إن علي ضعيف
فضاعف علي فاعف عذابي ما سلعت عليه وحمي على خلقك استجروا لله من التار وكثرة كفسل من الظلم
ثم استلم الزكن العلية ثم استلم الزكن الذي في الحجر الأسود وقبله واختم به فإن لم تستطع ذلك فلا يضرك
غيره إلا بد أن تستمع بالحجر الأسود وتختم به ونقول اللهم فتعقو بما رزقتني وبارك لي فيها أنتي مقام
إبراهيم ثم أتت مقام إبراهيم فضلكم عيسى وبضعه لسانك وإقرا في الأبد من التار وقل هو الله واحد
وهذا الثانية لله وقل اللهم الظافرون ثم تلمذون وسلم وأجود الله وان عليه وصل على النبي وآله
أن يتقبلكم منكم وأن لا يجعله آخر العهد منكم فإنا إن الزكشان هما الفريضة وليس يكرك أن تضبها
في كل الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها فإني أذنتها عند فراغك من الطواف من كل ركعة
وقت صلوة مكتوبة فإن كان وقت صلوة مكتوبة فإياها ثم تصل ركعتي الطواف فإذا فرغت من الركعة

فذلله لله بحمدي كلها على بما يريها حتى يفيها لها ما يحب ربه ويخفي اللهم صل على محمد
وآل محمد حتى يطهر قلوبنا على واجتهده في الدنيا واسئل الله عز وجل ان يقبل منك ثمرات الحج والادب
فاسلمه وقبله واسمه بملك او امره اليه وقول ما قلت ما اوله فاذ لا بد من ذلك **التبر** من ان نزم فان قلنا
ان تبر من نأه نزم قبلك تحج الصفا فاعمل بقولنا حين تبر اللهم اجعله على ما نغنا
وزكنا وسعدنا من كل باب وسقم تلك فاذ يارب العالمين **الخروج** الى الصفا ثم اخرج الى الصفا
وقم عليه حتى البيت وتستقبل الزكن الذي فيه الحجر واكمل الله وارث عليه واذكروا الآيات وحسن
ما صنع اليك ما قدرت عليه ثم قل الله الا الله وحده لا شريك له الملك والمهل يحيى ويميت
وهو على كل شيء قدير تلك مرات ونقول اللهم خارق اسلاك العفو والغافية واليقين في الدنيا والآخرة
تلك مرات ونقول اللهم انشأ في الدنيا احسنه وفي الآخرة حسنه وقنا عذاب النار تلك مرات ونقول
للله بقه ما نذرة والله اكبر ما نذرة وسبحان الله ما نذرة ولا اله الا الله ما نذرة واستغفر الله واقر
اليه ما نذرة وصل على محمد وآل محمد ما نذرة ونقول يا من لا يجيب سائله ولا ينفذ الله صلته على
والتحرف فاعذب من النار برحمتك واتع نفسك بما احببت ولكن وقولك على الصفا اول مرات
من غير ما نذرت تحذد وثق على المراتب التي اجعلها الكعبة وقول اللهم اني اعوذ بك من عدو القبر
وفتنه وغريبه ووحشته وظلمته وصيقه وضكر الله اظلم في ظلمة عرشك يوم لا ينطق الاضلال
ثم اخذ من المراتب وانت كاشف عن ظلمك وقيل يارب العفو ليس امر العفو ليس هو اول العفو
يا من يلبس على العفو العفو العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اذ دعى بفتحك واستجيب
بصاغتك ورضيتك ثم اشر وعليك الشكنة والوقار حتى نصير للمنازة وهو طرف السبع فاسمع من
فروجه فاليه الله والله اكبر اللهم صل على محمد وآل محمد الكعبة اغفر وارحمه وتجاوزنا عن
انك انت الاقر الاكرم واهد به الذي هي اقوم الله خلاق على ضيقتنا عفا في وقتنا في اللهم
لك سبع ويطرحي وتخرج تقبل على من يقبل على المتقين فاذا اجزت رفاق العقارين فاقبل العفو
واشر على يكون وقار وقيل اذا لم ينطق والكرم والتمجاء والمواصل على محمد وآل محمد واغفر لهم
ذوق بل لا يغير الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وترحم بيدك البيت واع

كما دعوت على الصفا واسئل الله عز وجل حواجك وقيل يارب العالمين امر العفو ليس يحجز على العفو ليس
ذاعلى العفو ليس زين العفو ليس يرب على العفو يا من يحب العفو ليس يعطي على العفو ليس يعفو على العفو
يا رب العفو العفو العفو ويضرب الى الله عز وجل وابك فان امر قد على البكرة فبناك واجد ان يخرج
من عينك النوع ويوصل راس الذباب واجتهدهم فلقاه ثم اخذ من المروة الى الصفا طابت مشي
فاذ بلغت رفاق العقارين فاسمع من راسك الى المشارة الاولى التي تلي الصفا فاذا بلغت فاقطع
المروة واشر حتى تلي الصفا وتم عليه واستقبل البيت بوجهك وقام مثل ما قلته في الدعاء الاول
حتى تلي المروة فطمع بين الصفا والمروة سبعة اشواط يكون وقولك على الصفا رعبا وعلى المروة رعبا
والسعي بينهما سبعان اذ به الصفا وتحم المروة ومن ترك المروة ثم ظهر ولم يترك الموضع الذي
بينهم لسان يقطعها في نشأ **الثقة** فاذا فرغت من سويل فافترق من المروة وقصرت من راسك
ومن طاحيك ومن لم يترك وخذ من شاربك وقيل اضعافك وابوء منها بحجك فاذا فعلت ذلك فخذ
احلت من كل شيء احمرت منه ويجوز ذلك ان تقوف بالبيت تقوفا لما شئت ولا باشر ان يضل
كعنى طواف الطويج حيث شئت من المسجد واقما الامجوزان يضل ركعتي طواف الغريضة لا تعد
للقام فاذا كان يوم التروية فاعقل والسر توبيك وادخل المسجد الحرام حافيا وعليك السكينة
والوقار فظف بالبيت اسبوعا تقوفا وار شيت فصل ركعتين اطوافك عند مقام ابراهيم او في
الحجر واقو حتى يزول السم فاذا زالت التمر فصلت ركعات قبل الغريضة ثم صل الغريضة واعقد
الاحرام في راسك وارشيت في راسك بالعصر يا حج من انقول الله الا الله العظيم الكريم لا اله الا الله العلي
العظيم سبحانه الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما بينهن وما بينهما
ورب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اللهم لا تسلك ان تتعلو من استجاب لك وامر بوعده
واشع كتابك ولزك فاني عبدك وبنقضك لا اوتى الا ما اوتيت ولا اهدى الا ما اهديت اللهم
ليدنا ما نرت بمن الحج على كتابك وستة نبيك صلواتك الله عليه والله فقوف ما صنعت
عنه وبتروى وقبله مني وشكمتي مناسكك في يومك واجعلني من وقيل واشر
بيتك الذين رضيت عنهم وارضيت وكتبت اليه ارضى قضاء مناسكك في يومك

واعنى عليه ويقبله منى الله وان عرضي على عارض يحسن لي حيث حببتى لقد لك النفا قد ريت
على واصرونى سوا القضاة وسوا القدر بالحرم لك وحى ويشري ويحرم وحى وعظا حى
وعصوى من النساء والصيابة والشباب اريد بذلك وحرك الكرم والفا والآخره ثم تليجرا بالتكليات
الاربع المفروضات ان شئت فاقها وان شئت فاعدا وان شئت على باب المسجد وانت خارج عنه
مستقبل الحجر الاسود ونقول لبيك اللهم لبيك لبيك لبيك انك لبيك انك لبيك انك لبيك انك لبيك انك لبيك
لاشريك لك لبيك ثم توجهه عليك والتمسكته والوقار بالاتباع والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا بلغت
الترقيدون الزوم وهو مستلقى الصديقين حتى تشرف على الابواب فارفع صوتك بالتلبية حتى
تاتى منى وليت مثله البيت في العمرة واكثر من ذكره في المعاج فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان
يكترهنا ويقول وان متوجه الى منى الى الله اياك اياك اياك ادعوا فليغنى ابنى والصلح على فاذ البيت
منى فقل الحمد لله الذى اقدمه بها صلحا في عافية وبلغنى هذا المكان اللهم وعده منى وهو من اسندت
برعلى اوليا اياك من المسالك فاسلك ان تصلى على محمد وآل محمد وان من على فيها ما اسندت على ابيها
واهل بيته عنك فاما انا عبدك ووجه فضلك ثم صل بنا المغرب والعشاء الآخرة والغيره مسجدا
الحقين وانك صلوتك فيه عند المنارة البقية وسط المسجد وعلى اثنين ذراعا من جميع جوانبها فاذ
مسجدا يتوجه وصلى الاذينة الذين صلوا في منزلة وما كان خارجا من اثنين ذراعا نحوها
من كل جانب فليس من المسجدا القدامى عرفات ثم نزل عرفات وقل وانت متوجه الى الله
اليك صمدت اياك اعتمدت ووجهك ارددت وقولك صدقت وامرنا ان نعتك اسئلك ان تبارك ثم
اجل وان نقضى حاجتى وان جعلت من تباهج الهم من هو افضل منى ثم تلى وانت سارلا
عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع الظهر بوجع فاذا ايتت لك عرفات فاصبر بها حتى تفرجها من
المسجد فان ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله حياؤه وثبته فاذا ذلت الشمس يوم عرفات قطع
الثلبية واعتدل فصل بها الظهر والعصر باذان واحد وقاسمى واما يتجمل في الصلوة وتجمع
بينها الفرع للذم فانه يوم دعاء وسئل عن الوقت وعليك التكية والوقار وقت سبح لا
تجسرة وادع عرفات الموقف واذع لا يولى كثر واستوهبها من زيل عز وجل ولا تقف الا وانت على

عز

طهر وقد اغتسلت ولا تنقض منها حتى تغيب الشمس فاتك ان افضت قبل غروبها الزوم كدم شاه **دعاء**
روى في حقه عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا ايتت الموقف فاستقبل البيت وبعث الله ما تروى وكبر الله
ما تروى وتقول ما شاء الله لا اله الا هو لا اله الا هو لا اله الا هو لا اله الا هو وحده لا شريك له الملك
والحمد لله وحده وعبيت ويجوز بعد الحيز وهو على كل شئ قدير ما تروى ثم تقرأ عشر ايات من ارسوة
البقرة ثم تقرأ قوله هو الله احد ذلك عزت والقرآن آية الكرى حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية النصر وان
تدبك الله خالق السموات والارض ثم تسته ايام ثم استوى على العرش يقضى الليل ايتها اربطه
لا آخرها ثم تقرأ اقل عودى وتكفى وقل هو عزيرت الناس حتى تفرغ منها ثم تسبح الله عز وجل على
كل غير انعم عليك وتذكر انعمه واحدا واحدا ما احصيت منها وتجد علما انعم عليك من اهل
ايمان وتجد الله على بالان وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك انما تصلى بعدد ولا لا كذا يقول
وتجد بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن وتبصه بكل سبب ذكره نفسه في القرآن وتكون بكل
تذكره بنفسه في القرآن وتبلكه بكل دليل هلل بنفسه في القرآن وتصل على محمد وآل محمد وتكبر
منه وتبخر دينه وتدعوا لله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنته وتدعوا به
لحم في آخر الظهر وتقول اسئلك يا الله بالحق بكل اسم هو لك واسئلك بقوتك وقدرتك وقزلك
ويجمع ما احاط به علمك ويجمعك وبارك لك كلها ويحوقه تلك صلوات الله عليه وآله وسلم
الأكبر الأكبر وباسمك العظيم الذى من دعائك كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الأعظم
الأعظم الأمظم الذى من دعائك كان حقا عليك ان لا تزوره وان تعطيه واسئلك ان تغفر لى
جميع ذنوبى بجمع علمك فى وبسال الله حاجتك كلها من امراة والدينيا وتغيب اليه فى الوفا
في المستقبل وفي كل عام وتسل الله الجنة سبعين مرة وتقول الير سبعين مرة وليكن من دعائك
الله تفتى من شئ اذ اوسع على من رزقك الحلال الطيب واذا عنتى شئ رزقك ليقن والآخر
وشتره في العرب واليهيم فان ندد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعلم ان اقدم الآخرة ولا تدل
من الدعاء والفرج والمسئلة روى معاوية بن حمران عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كل جن من الانبياء فقال على بن ابي هريرة

قال في قول الآله الآلهة وعند الأندلس له الملك والملك يحيى ويميت ويحيى وهو حي الميموت
بوك الخبر وهو على كل شيء قدير اللهم لك الحمد لك الحمد لك الحمد ولك الحمد لك الحمد
وذي يحيى ويحيى وماتى ولك الحمد ولك الحمد لله لك الحمد لك الحمد لك الحمد لك الحمد لك الحمد
الصدور من شدات الأمر ومن عذاب النار من عذاب القاب اللهم انى اسئلك من خير ما تاتى
به الرزاق واعوذ بك من شر ما تاتى به الرزاق واسئلك خير السبل وخير التماره وبه راية عبد الله من
سنان الله اجعل في قلبي نوراً ونوراً وهدى وبصيرة وحجى وعظاى وعرفاى ومغفلة
ومغفرة ومقاي ومدخل ومخرج نوراً واعظم لي نوراً يا رب يوم القاتك انك على كل شيء قدير
قال مصنف هذا الكتاب بحمد الله عليه هذا الدعاء تام كان لوقوف عرو وقد اخرجت دعاء
جامعاً للوقوف في كتاب دعاء الموقوفين احب ان يدعو به دعا ربنا الله الاذنة من عرفات
فاذغرت الشمس يوم عرفات واشتد عليك السكينة والفقار واقترب الاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم اغفوا
معيث فاغفر لى الناس ولستغفرت لى الله غفور رحيم وروى زرعة عن ابي بصير قال ابو عبد الله م اذا
عريت الشمس يوم عرفات فقل اللهم لا تجعله آخر الامم من هذا الموقف ولا زمني ابداً ما بقيت في الدنيا
اليوم مطلق استجى استجاب الى عرو ما مغفول لى بانفضل ما يقليه اليوم احد من وذلك وصحاح استجاب
لحرام واجعل لى اليوم من اكرم وقيل عليك واعطى لى فضل ما اعطيت احد منهم من خير والبركة والرحمة
والرضوان والشفعة وبارئ لى فيما اجمع اليه من اهل وما لى اوقبل لى وكثير بارئ لى فاذا قضت
فانضت في السير وعليك بالذمة واتك العجيب الذى يصنع كثير من الناس في الجبال والارادية
فان رسول الله ص كان يكف ناقته حتى يلع زلسها الونك وياسر الذمة وسنة السنة التويتع
فاذا انتهت الى الكتاب الاحمر وهو عر بين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وبارئ لى في عمركم
ليجنى وتقبل لى ما سبىك فاذا التيت مرداة وجميع فان لى بطن الوازى عن غير الطريق فربما
من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعاً فاجتاز لى عند عند وادخول فاما افضل ما بين
جمع وصحى وصل المغرب والعشاء باذان واحد واقتاب من همصل فوالى المغرب بعد العشاء ولا يخلو
المغرب ليلية التجر الا بالمرزلة وان ذهب ربيع الليل المثلثة وبت بمردفة وليكن من دعائك فيها

اللهم

اللهم انى اسئلك من خير ما تاتى به الرزاق واعوذ بك من شر ما تاتى به الرزاق واسئلك خير السبل وخير التماره وبه راية عبد الله من
سنان الله اجعل في قلبي نوراً ونوراً وهدى وبصيرة وحجى وعظاى وعرفاى ومغفلة
ومغفرة ومقاي ومدخل ومخرج نوراً واعظم لي نوراً يا رب يوم القاتك انك على كل شيء قدير
قال مصنف هذا الكتاب بحمد الله عليه هذا الدعاء تام كان لوقوف عرو وقد اخرجت دعاء
جامعاً للوقوف في كتاب دعاء الموقوفين احب ان يدعو به دعا ربنا الله الاذنة من عرفات
فاذغرت الشمس يوم عرفات واشتد عليك السكينة والفقار واقترب الاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم اغفوا
معيث فاغفر لى الناس ولستغفرت لى الله غفور رحيم وروى زرعة عن ابي بصير قال ابو عبد الله م اذا
عريت الشمس يوم عرفات فقل اللهم لا تجعله آخر الامم من هذا الموقف ولا زمني ابداً ما بقيت في الدنيا
اليوم مطلق استجى استجاب الى عرو ما مغفول لى بانفضل ما يقليه اليوم احد من وذلك وصحاح استجاب
لحرام واجعل لى اليوم من اكرم وقيل عليك واعطى لى فضل ما اعطيت احد منهم من خير والبركة والرحمة
والرضوان والشفعة وبارئ لى فيما اجمع اليه من اهل وما لى اوقبل لى وكثير بارئ لى فاذا قضت
فانضت في السير وعليك بالذمة واتك العجيب الذى يصنع كثير من الناس في الجبال والارادية
فان رسول الله ص كان يكف ناقته حتى يلع زلسها الونك وياسر الذمة وسنة السنة التويتع
فاذا انتهت الى الكتاب الاحمر وهو عر بين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وبارئ لى في عمركم
ليجنى وتقبل لى ما سبىك فاذا التيت مرداة وجميع فان لى بطن الوازى عن غير الطريق فربما
من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعاً فاجتاز لى عند عند وادخول فاما افضل ما بين
جمع وصحى وصل المغرب والعشاء باذان واحد واقتاب من همصل فوالى المغرب بعد العشاء ولا يخلو
المغرب ليلية التجر الا بالمرزلة وان ذهب ربيع الليل المثلثة وبت بمردفة وليكن من دعائك فيها

اللهم

لكبار عليك بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم انضوا امرجنا فافض الناس واستغفروا لله ان الله
غفور رحيم ويكره المقام عند المشرك بعد الاقامة فاذا انتهت الى وادي حنيفة وهو وادي عظيم بين
جمع ومي وهو الذي الى مي ارب فاسع فيه مقدار ما تم خطوه وان كنت للكب الخرك واحللك
قيلد وقل رب اغفر وارحم وتجاوزت ما تعلم انك انت الاعز الاكرم ثم قلت في السعي عكة وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله يجزك نافته فيه ويقول اللهم سلم عبدى واقبل عني واجب
دعوتي واخلفني بمن تركت بعدى ومن ترك السعي ثم وادي حنيفة ان يرجع حتى يسوي فيه
ثمن ليعرف من موضع رسالتك عنده ثم يرضى له **السعي** الذي يري بالحجاز ثم يصل الى مي
فاذا اتيت رحلك مي فاقصد الى حجرة العقبه وهي القصوى وانت على ظهر الحرج مما عاهد
من حصى الجرس سبع حصاة ولقفت ثم وسط الوادي مستقبل القبلة يكون بينك وبين الحجرة
عشر خطوات احضرت عشرة خطوه وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى في كفك اليسرى
الله سبع حصيات فاحصين لا وارفعين ثم على غرثا وانها واحدة واحدة وتري بالحجرة
من قبل وجهها ولا ترميها من اعلاها وتقول مع كل حصاة فاذا رتبها الله اكبر اللهم اغفر عني
شيطان وجنوده اللهم اجعله حجابا وروا عن ابي عبد الله ع ما سئلته عن سبب ما سئلته
الله ليا انا بك وضديفا بكتابك وعلى سنة نبينا محمد صلى الله عليه وآله حتى ترميها
سبع حصاة ويجوز ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبير فان سقطت منك حصاة في الحجرة
او لم تطريقك فخذها كما تها من تحت رجلك ولا تاخذ من حصى الجوار الذي قد رمي فاذا آتت
حجرة العقبه حللك كل شئ الا اللثام والصليب وتري يوم الشايف والثالث والاربع كل
يوم واحد وستين حصاة وتري بالحجرة الاولى سبع حصاة وتقف عندها وتدعو اول
الحجرة الثانية بسبع حصاة وتقف عندها وتدعو بالحجرة الثالثة بسبع حصاة ولا تقف عندها
فاذا رجعت من رمي بالحجاز يوم التجر الى رحلك مي فقل اللهم بك وثقت وعليك توكلت نعم
الرب انت ونعم المولى ونعم النصير **الذبح** واشتره عليك ان كان من البدن ومن البقر ومن
الغنم والا فاجعله كبشا من الخيل فان لم تجد خيلا فبقرة من الضان فان لم تجد متبنا

فخذ فان لم تجد متبنا فبقرتك وعقد شعابك فانه من تقوى القلوب ولا تقطع الحزب او جلودها
ولا تقطعها ولا تجلدوا ولكن فخذت بها ولا تقطع السراخ منها شيئا فاذا شربت عبدك فاستقبل القبلة ويحز
او اذ بوجهه وقيل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا الا من المسلمين ان صلواتي
وعجايبى ومخاليقه ربنا اعلم ربنا لا شريك له وبذلك امرت واثمن المسلمين اللهم منك ولك بيم الله
اكبر اللهم تعزلى حتى تم اذبح ولا تتع حتى يموت وتبرؤ من كل وصدق وامعهم واحللك شئ من ثبوت احلق
رسلك وقد تكررت الاضاحي بهذا الكتاب وان اعيدت كرم الازمنة من اعادته في هذا الموضوع لا يجوز
به الاضاحي من البدن الا ان شئ وهو الذي له خمس من ومنه ثلثه للشارع ويجزى من البقر والاربع
وهو الذي له سنة ويجزى من الضان الجوع السنة ويجزى البقرة عن سبع بقرة الاضاحي ومن واحد
والبدن ويجزى من سبع واهلها ويجزى عن عشرة متزويتين والكثير ويجزى من الرجلين والاعراب والاشجار
الجزات شاة عن سبعين **الحلق** واذا اردت ان تحلق رسلك فاستقبل القبلة وليا وباتنا صبية واحلق رسلك
للاعتلين الثايقين من الضرعين بمائة ومدا الذين فاذا حلقك فقل اللهم اعطني بكل ثمرة نوري اليوم القيمة
واذن شعري وحي **يا اوت بيت** وزاليت يوم القدر ومن العذر وانت على سبيل ولا تقف ان تزور من يرك
المن بعد فانه لم يفتح ان يقف ومنه مخرج المخرج وقد طويقت وانت منوجه الى الزيار من حج الله
والشاة عليه والصلوة على النبي والاصنام قد رث عليه فاذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني
على كل وجهي وقل من سئلك مسئلة العليل الذي لا يعرف بدينه ان تغفر له ذنوبه وان تغفر
بجاستي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك حيث اطلب رحمتك وابتهج طاعتك سبحا لرحمتك
راضيا بقدرتك اسئلك مسئلة الضطر اليك المطيع لاراد المشفق من عذلك الخائف لعقوبتك اسئلك ان
عفوك ويجزى من ثمنك من الذناب انما لا اسئلك في الجوارح الا اسئلك في ان لم تستطع فاستمع بربك
وتبارك فالتعنت فاستقبله واشتره عليك وقبلها واكثر وقولنا قلت يوم طفت بالبيت يوم قلت
وطه بالبيت سبعة اشواط وصفت المشركم صل كهيمن عندهم ابراهيم عم تقراء بهم في الايام لله وقد
احدوية القابنة الحوروق انما الكافرون ثم ارجع الى الجوارح اسئلك ان اسطعت واسئلك **الذبح**
للاضاحي ثم اخرج الى الصفا واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة وتقدم بها سبعة اشواط قبل الصفا

وتحتهم البروق فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منذ الالف سنة **طعن** ثم ارجع الى البيت **طعن**
برأسه وهو طول الف سنة ثم صلى ركعتين عنده قام ابراهيم و اوحى من المصعد وقد حلت الف سنة
وفرت من تحتها كما الاربع الحمار واحللت من كل شيء احرمت **التصحيح** الى معنى ولا بد من ان يكون التشرع الى
بني وان يش في غيرها فاعليك دم شاة كحليلة وان خرجت اول الليل مني فلا تنصف الليل الا وان
بني او قد خرجت من مكة الا ان يكون في مغارة من مغاراتك واصبحت بمكة فاحتمى عليك وان خرجت بعد ذلك
نصف الليل فلا يصح ان تصبح **عنه** **الحمار** وارم الحمار في كل يوم بعد الموع للتمسك بالزوال وقرب
من الزوال وهو افضل وقد رويت رخصتين اول النهار الى اخره وقدمنا قلت يوم ربيت حجرة العقبة واولها
الاول يومها يسبع حصية من زبل وجهها ولا ترها من اهلها ثم تفت على ابيار الطريق واكرم الله وافر عليه
وصل على النجوم ثم تقدم قليلا وادع الله واسئله ان يتقبل منك ثم تقدم قليلا وادع الله ثم تقدم قليلا ثم
انعدت ذلك عند الوصل ثم بها يسبع حصية وضع كما صنعت في الاول وتقف عندها وتدعو ثم اقبل الف سنة
وعليك السكينة والوقار فانه يسبع حصيات ولا تقف عندها **التكبير** ايام التشرع والتكبير الاخير من صلوة
الظهر يوم التشرع صلوة العدا يوم الرابع يكون ذلك خمس عشرة صلوة وذلك معنى في الامساك برخص **طعن**
من صلوة الظهر يوم التشرع للصلوة العدا يوم الثالث والتكبير ان تقول الله كبر الله كبر الله كبر الله كبر الله كبر الله
كبر على ما هذا والحمد لله على ما ابداه لآفته كبر على ما ارتقى من جهنم الانعام **الشمس** منى فاذا اردت ان
منى يوم الرابع من يوم التشرع لا تطعم الشمس ولا عليك اى ساعة تقرب وبيت قبل الزوال او بعد
فاذا اردت ان تشرع في التشرع الاصل وهو اليوم الثالث فانظر اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تشرع قبل زوال الشمس
وانت انت الى ان تغيب الشمس فليترك ان تخرج من منى وجب عليك اللغام لليوم الرابع من يوم التشرع
وهو التشرع الاخير وافضل مكة مملوكا ومجمل او داعيا فاذا بلغت مسجد التشرع عليه والله وهو مسجد
الحضيا دخلت واستلمت فيه على قفالك بعد ما تشرع ومن نزل في التشرع الاول فليسر عليه ان حصبته **طعن**
سنة ثم ادخل مكة عليك السكينة والوقار وقد فرغت من كل شيء لم يترك في حجره وانعقد بدمه ثم اوصد
بليكون كفارة لك واخط عليك في ارضك ما الاصل وحول الكعبة وان احببت ان تعمل الكعبة فارخها
واشربت لداخلها الا ان تكون صرورة فاجتلك من صرورها وان غلبت ان تدخلها فقل اذا دخلتها

لا اله الا الله

اللهم

اللهم ذلك فبكتابك ومن وعظه كان آتيا من عذابك عذابا القادما ثم صل بين الاسطبلين على
الباطل الحمار وكما من تقرأه الا ولله الحمد وحسن الحيد وانشاء ابنه الحمد وعذابا من القرآن ونصلي ثم روي
وقول اللهم من تبتا او تعبانا عدا واستعدوا فاداة الى مخلوق رجاء ردى ونوافيه وجوابه فاعليك
يا سيدي تبتى وتعتبى واعداى واستعداى رجاء ردى ونوافيك وجوابك فلا تحبب اليوم رجاء
يا من لا يحبب عليه سائلا ولا يقصه ناهيا ولا يلغى مدحته قليل فالى لم يكن به صلح فنه ولا تغافل عن
رجونها ولكنى آتيتك مقرا بالظلم والاسياء على نفسى تبتك بلا حجة ولا عذر فاسئلك باسم محمد بك
ان يعطينى منى وتعتبى رحمتك ولا تردنى محروما خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجو ان يعطينى اسئلك
يا عظيم ان تغفر لى الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم ولا يدخلها حتى لا يرضى ولا
يرقى فيها ولا يحفظ **وطع البيت** فاذا اردت وطع البيت تضط به اسوء ما وصل ركعتين حيث
من الحرم وانت طمطم طمطم ما بين باب الكعبة والحجر الاسود فتعلق باشارة الكعبة وانت قائم واجتهد
عزيميل وان عليه وصل على النبي وآله ثم قبل اللهم انى عندك وابن عبدك وابن امك حقت على
روايتك وسيرتكم بديرك واقدمت لى الجحيم الحرام اللهم وقد كان يدعى ويرجوا ان تغفر لى فانت
يا ربنا خلتك الآن فاقفم قبل ان تثنى والى عن بيتك غير اعتب عنه ولا استدركه هذا وان
انضرك ان كنت قد اردت الى اللهم فاحفظنى من بين يدي ومن خلفى ومن يمينى ومن شمالى ومن قولك وعن يمينى
ومن شمالى الحق تقديى اهلى صالحا فاذا انتهى اهلنا فاحفظنى وكفى مؤنزا على مؤنزا خلقك
فاذا لغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة بوجهك وجزأ جدا واسئله عز وجل ان يقبله
منك ولا يجعله آخر العهد منك ثم تقول وانت سازا ابون تائبون حامدون لربنا كرون اليك
لله ان لا يكون والى الله ارجو وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل **الايام**
بكرة والحج بالبدية **روى** هشام بن المشي عن سدر عن ابي عبد الله جعفره قال ابدأ بكرة واحتموا بنا
وروى عن ابنه عن ابنه جعفره قال انما اسئلك ان ياؤوا هذه الايام وطوفوا بها ثم اوتوا
فخرجوا وبولابهم وبعروضوا على انصرهم وسال بعض اصحابنا ابا جعفره فقال ابدأ بكرة او بالبدية فقال
ابدأ بكرة واحتم بالبدية فانه افضل ان تصعد هذا الكتاب رجعت الله عليه هذا الايام انما اردت فيزجرك

الأخبار وقد روي أنها من مكة والمدنية فاشتمت على أحد الطرفين فاحتج إلى الأئمة
فيه ثمانية وأربعين فاجتمعوا في ذلك فان اختلفوا على المدينة بدلها فكان ذلك افضل للأئمة لا يجوز ان يقع
دخول المدينة فاشتمت من يؤخذ وزارة قبر النبي صلى الله عليه وآله والاحتياط صلوات الله عليهم ما واثان المشاهدة انظارا للرجوع
فيما لم يرجع او اختير دون ذلك والافضل لمن يبدل المدينة وهذا معنى حديث صفوان عن العيص بن
من القم قال سئلت ابا عبد الله ع عن احتجاج من الكوفة يريدون بالمدينة افضل او بمكة فقال بالمدينة **التميز**
في مسجد غيره فذا انتهيت إلى مسجد غيره فادخله وصل فيه ما يملك فان اجدت من يخدمك في غيره فادخله
عن ابن عتبة عبد الله ع قال لا يصح صلوة في مسجد غيره لان النبي صلى الله عليه وآله اقام فيه اياما طويلا وهو
اظهره عن غيره في التوقير وروى صفوان عن عبد الرحمن بن عجاج قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلوة
في مسجد غيره فادخله وانما استأذنته فيه فان فيه فضلا وكان اياما بذلك وروى عن
الحال قال قلت لابي عبد الله ع من المدينة المكة قلت اني اريد ان اقيم في مكة فقلت انك اذا فعلت ذلك فادخل
فلم رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة فقلت مولاه فعلى مولاه ثم تفرقوا الى الجانب الآخر فقال ذلك موضع شطابا للآل
وسالموا في حوزة ولج عبد الله بن عمر بن الخطاب فان اذنا قال بعضهم انظر الذي يحمله تدركها
عينا يحتمون في غير ذلك فانك ان كانك اذنا كقولك انما هم كما سمعوا الله ويقولون لله
ولهوا لا ذكرنا لعالمين تزول عن النبي صلى الله عليه وآله وروى عوف بن يحيى قال قال ابو عبد الله ع اذا اضرت من مكة
الى المدينة وانتهيت الى حوزة المدينة وانت الرجوع الى المدينة من مكة فانت من غير النبي صلى الله عليه وآله فان كنت في حوزة
صلوة مكنته وانما فعله فصل وان كان في غير وقت صلوة فانت في حوزة النبي صلى الله عليه وآله فان كنت في حوزة
يعرفه ويصلي فيه وروى علي بن محمد عن محمد بن القاسم بن الفضل قال قلت لابي الحسن ع جعلت قدام
ان تجعلنا من اهل المدينة المعترف فقال لا بد ان ترجعوا اليه فخرجت اليه وسأل العيص بن القاسم ع انما
عن الغل في المعترف فقال ليس عليك فيه غسل والتعريف هو ان تصلي فيه وتصطيم في الصلاة في حوزة النبي صلى الله عليه وآله
باب تحريم المدينة وفضلها وروى زرارة بن اعين عن ابي بصير جده ع قال حرم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة ثمانية
الايام ما صدها وحرم ما حولها يريد ان يخرجها الا بعد ان يعرضها الا بعد ان يعرضها الا بعد ان يعرضها الا بعد ان يعرضها
ان لا يخرجها الا ما حاطت بالحضر وروى في خبر آخر ما بين ابيها ما بين الضويف الى الشقية والتمسح

من الخبر

من الخبر ما بين فضلها على مكة وغيره وحرم وليس فيها كصدها كصدها ولا يؤكل هذا ولا يؤكل ذلك وروى ابو بصير
عن ابي عبد الله ع قال حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من رباب الى واقم والعرض والنقب من قبل مكة وبنه
رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحوتين وروى ابو بصير
قال يحرم على شحور رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحرم على غيره من حوزة مكة قال لا وروى ابان عن ابي القاسم ع
بن علي الملك قال قلت لابي عبد الله ع حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من صيد المدينة فقال نعم حرم يريد ان يعرضها
قال لا اكذب الناس ولا دخل رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة قال اللهم حرم المدينة حرم حرم يريد ان يعرضها
وارك بضعاء ما ودها وانقل حياها وواها الى الحجة وروى عن الصادق ع ذكر الدجال في الايام التي فيها
سهل الاوطان الا مكة والمدينة فان على كل قبعة من قبعتها ملك يحفظها من الطاعون وللجبال **باب ما جاز**
فمن حج وادخل المدينة فان على كل قبعة من قبعتها ملك يحفظها من الطاعون وللجبال **باب ما جاز**
حجرا الى مكة في حوزة مكة قال رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة حياها ولا يؤكل ذلك ولا يؤكل ذلك ولا يؤكل ذلك
حجوة يوم القيمة ومن اذنا اوجبه شفا عني ومن وجبت له شفا عني وجبت له الجنة ومن مات في
احد العوالم من مكة والمدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات بها حياها ولا يؤكل ذلك ولا يؤكل ذلك ولا يؤكل ذلك
بدا **باب ان** اذا دخلت المدينة فاعتزل ان تدخلها او حين تدخلها اتممت بها النبي صلى الله عليه وآله وادخل الحلال
من ايامه يراه فاذا دخلت فسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم فقه عند الاسطوانة المقدسة من جانب القبور عند
ذو القعدة والقبور وانت مستقبل القبلة وتكبرك الايسر الى جانب القبور وتكبرك الايسر الى جانب القبور فانت موضع
راي النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اشهدك لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهدك ان محمدا عبده ورسوله واشهدك انك
رسول الله واشهدك انك محمد بن عبد الله واشهدك انك قد بلغت ربالاتك ونصحت لاسمتك وحياتك
في سبيل الله وعبدت الله مخلصا حتى الت اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
واذيت القوم عليك من اللغو وانك قد رايت بالمؤمنين وعظمت على الكافرين فبلغ الله بك الشرف وحمل
الكلين للمهاجرة التي استغذت من الشرك والشقاء للهمة اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك واللائق
وعبادك الصالحين وبنائك الرسل واهل السموات والارضين ومن سجد لك يا رب العالمين من الارضين
والاعوين على محمد عبدك ورسولك وشيخك وامينك وخبيرك وصفيك وحاضرك وصوتك

من بريك وغيرك من خلق الله واعطى الذبحة والوسيلة من طيبته واغفر مقام المحمود والخطيئة المذموم
والآخرين اللهم انك قلت وقول الحق ولو انهم انظروا انفسهم حالك فاستغفروا الله واستغفركم الرسول
لو جلد الله نورا بارحيا وايقنت بريك مستغفرا من ذنوبك يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله رب
وذلك ليغفر لي ذنوبي وان كانتك حاجة فاجعل التجسس لي في الله عليه وآله حلتك وتقبل القبله
وان يعيدك ولست ارجو انك فلك حري ان تنصني لك ان شاء الله ثم قل انك ستظهر ان الحروف المضمره
التي هي على التبر وانت مستغفرا مستقبل القبله اللهم لك الحيات ابري في غير محبتك والذ
صوتك عليه والله اسدك ظهري والقبلة التي ربيت محققا استقبلت الله استجبت للاسئلة لمفسر
خير والاربعها والاربع عنها تروا احد عليها واصحها لا نور بريك فلا خير افرق حتى يبقا التزلزل
من غير غير الله اردد في منك بخير لا اذلف لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبذلني ولا تغير
حسبي وتقبل عذلك عنى الله ربى بالتقوى وجلالى التبر واغفر بالغافيه وارزقني الحانية
ايان المبرئ من البزاسح ومحجك وعينك بزما نبيته فانه يقول انما سمعنا باللعين وتم عندك واصل الله
وان عليه وسل حاجتك فان ربه الله صلى الله عليه وآله قاله ايسن فيرى وميزى ووضويزا
لجنة وان منى على نوعه من نوع الجنة وقول المبرئ في الجنة والترعة هي الباب الصديق من انت
مقام التبر فصله من ماله وان وقع فصله السليم فصل على التبر وكذلك اذا خرجت ثم استقام
جبراه وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استان على ربي ثم تم قال جوادى كوجرى قريب على
اسلكك تر وعلى عفتك وذلك مقام الاندوه فيه حاتم في مستقبل القبله الآرات الظهر ثم دعوا
بذقاء الدم اللهم انى اسالك بكلام هو بريك او شمت به لاحد من خلقك وهو ما افرق علم الغيب
عندك واسالك باسمك الاعظم الاعظم او بكل حرف اترده على موسى وبكل حرف اترده على عيسى
وبكل حرف اترده على محمد صلى الله عليه وآله وعلى انبياء الله الاممك في كل وكذا وكذا الحان فيقول
الا ذهبت عنى هذا الدم **الشمس** بالمدينة والامكان عند الاساطين ان كانك بالمدينة مقام ثلثة ايام
يوم الاربعا وصلت ليل الاربعا عند اسطوانة النورية وهي اسطوانة ليل الاربعا التي ربطت في ليلها او
عندها يوم الاربعا تم تاتي ليلة الخميس الاسطوانة التي عليها ما على مقام التبر ففقدت بها بيلتك

العوى

ت
ر
ب

وتقول

ثم
ال
نور
وصلاه

بويك

وبويك ونصوم يوم الخميس ثم تاتي الاسطوانة التي على مقام التبر وصله ليلة الجمعة فصلى عندها باليدك
وبويك ونصوم يوم الجمعة واذا استغفرت ان لا تكلم بشي من الكلام الا بما لا بد منه ولا تخرج من المسجد
الا حرج ولا تاتى بديل ولا تاتى الا القليل فافعل واجه وانته عز وجل يوم الجمعة وان عليه وصلا
على التبر صلى الله عليه وآله ثم سل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت لي اليك من حاجة شريفة من حاجتيها
والناسها اولها اشرف ما لكها او ما اسالكها فاني اتوجه اليك بريك محمد بنى الله بقضاء حوائجى صغرى
وكبرىها **باب** فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليها وعلى آله واصحابها وبنينا فاقا - صنف هذا
الكتاب قد رتبته روجه اخذت الروايات في موضع قبر فاطمة سيدة نساء العالمين عمدة من روى
انفاذت في القبر ومنهم من روى انها دفنت بين القبر والمبر فان التبر صلى الله عليه وآله انما فان التبر
قبرى ومنهم من راض للحق لان قبرها بين القبر والمبر ومنهم من روى انها دفنت في بيتها فانها
بوانية المسجد صلوات في المسجد وهذا هو الصحيح عندي والحق ما حجج بيت الله الحرام كان
لجوى على التبر بيقين قوله نعم ذكره فان دفنت من زياره رسول الله صلى الله عليه وآله فصدت لى
فاطم عليها السلام وهو من الاسطوانة التي تدخل ليلها من باب مكة الى مؤخر الخضره فيها التبر
فتمت عند الخضره ويسار الى اليا وجعل ظهري الى القبلة واستقبلتها بوجى وانا على غسل وقد سلمت
عليك يا بنت رسول الله السلام عليك يا بنتى بنته السلام عليك يا بنت حبيب الله السلام عليك يا
حليل الله السلام عليك يا بنت صلى الله السلام عليك يا بنت ابي الله السلام عليك يا بنت خير خلق الله
السلام عليك يا بنت افضل الله لينا الله ورسوله ولا تكتف السلام عليك يا بنت خير البرية السلام عليك
يا سيدتنا يا عالمين من الابرار والآخرين السلام عليك يا رضى الله ورضوانه على من اتبع الهدى بعد رسول الله
السلام عليك يا اتم الحسن والحسين سيدى شباب اهل الجنة السلام عليك ايها الصديقة الشهيدة السلام عليك
ايها الرضية الموصية السلام عليك ايها الغائصة الزكية السلام عليك ايها النورية العاقبة السلام عليك
ايها الشقية النقية السلام عليك ايها المحقة العليمه السلام عليك ايها المنظومة المعصومة السلام عليك ايها
المصطفوة المقهورة السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله صبرته ويركاه صلى الله عليه وعلى روضك وبنات
اشهد انك صبت على ربي من ربي وان من ربي فله من ربه صلى الله عليه وآله ومن جفانك فله من جفانك

نص
ال

وهو من ذلك فدا ان يزل الله صوابه وصلك فقد وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع رسول الله
لأنك بضعة منه وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل لطلب الله وصلواته اشهد الله به وهو له ولا يمكن
ان يرض عن رضى عنه ساخطا على من خطبت عليه من غير ان يرض عنه والبيت معا دن
عاديت ببعض من انقضت محبة اجبت وكفى بالله شيدا حديدا وجاهزا ونجيا ثم قلت اللهم
صل على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلق اجمعين وصل على وصية علي بن ابي طالب
امير المؤمنين وتمام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد سيدتنا العالمين وصل على سيدة
شبابنا الهاتمة الحسن والحسين وصل على زين العابدين علي بن الحسين وصل على محمد بن علي القائلين
علي الصادق بن الله جعفر بن محمد وصل على كاسم الغيط الله موسى جعفر وصل على الرضا على موسى
وصل على النبي محمد بن علي وصل على النبي محمد وصل على الزهراء الحسن بن علي وصل على السيدة الفاطمة الزهراء
بر علي الهاتمة حمير العدل وامت بلجور وزير يقول بقابل الراض واظهر برديك وسند بيتنا
لا يتخفى النبي من الخلق مخافة احد من الخلق واجعلت من اعوانه واشياعه والمقبولين في رضىه وابيايه
يارب العالمين اللهم وصل على محمد واهله بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم بطهر اقال
مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه لما روى الخبر ان ابا عبد الله عليه السلام في رضىه الصديق عليها السلام فوصيت
لمن نظر في كتابي هذا من زيارتها رضى الله عنه وانتم الموقوف للضواب وهو صحتها ونعم الوكيل
اشارة المشاهدة تشهدا وقبور ولا بد ان تاتي المشاهدة كما سجدوا وشربوا بيهوم وسجدوا
وقبور الشهداء وسجدوا لخراب وهو مسجد الفتح وتطلع فيه بما اجبت من الضلوكه فاذا اتيت قبور
الشهداء فقل اللهم صل على محمد بن عبد الله وارض الله عن محمد بن عبد الله وارض الله عن محمد بن عبد الله
المضطربين الشجعان حتى تنجيهم ويكفي ما كشفت عن بيتك صلواتك عليه والذبح وتعمركم وكفتم
هول عدوهم في هذا المكان **توجه قبر النبي** وهو فاذا اردت ان تتخرج من المدينة فانت موضع راس النبي
فصل عليه ثم ائت المبر وصل عندا على التوجه ما استطعت وارض لنفسك بما احببت اللين والذبح الخراج
للغير اليهم والذبح منك الدير والدير قريبا من الاصطواية للذبح والاصطواية الحاخمة عند راس النبي
فضلت ركعات او ثمان ركعات وافوا بكل ركعة سجدة وسورة وانتم في كل ركعة من فاذا انتم منها

الخلق ٣
علم النبيين

توجه

استقبلت

استقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت سورة ما صلى الله عليك استلم عليك لا جعله الله آخر شيعي عليك اللهم لا
تجعله آخر لهدى من زيارته خير من صلواتك عليه واله وان توفيقى قبل ذلك فاني اشهد في هذا على
ما اشهد به حياني ان لا اله الا انت وان محمد عبدك ورسولك **زاره قبل الامامة** الحسن بن علي بن ابي طالب
وعلي بن الحسين ومحمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد الصادق بالبيع اذ البيت قبل الامامة بالبيع فاجعله
بين يدك ثم اهل التمس عليك من صلواتك يا اهل البيت صلواتك يا اهل البيت صلواتك يا اهل البيت صلواتك
ايها القومون في البرية بالصلوات صلواتك يا اهل البيت صلواتك يا اهل البيت صلواتك يا اهل البيت صلواتك
وتصحيحه وصيرته في ذات الله عز وجل وقد بشتم وحي اليكم فغفرتم واشهد انكم الاجرة الزائدة وانتم
مغفرة وان قولكم الصدق واكرمهم فلم يحايوا ولم يركم فمنا على اوتاهم دعواتهم الذين واروا الزك
لم تر اهل البيت يصيبون في اصلاص المظهرين وينقلون من اصحاب المظهرات لم تر ذلكم الجاهلية الجاهلة
ولم تر ذلكم الذين في الالهوا طبعهم وطاب متبعكم انتم الذين من الله علينا بكم وان الذين جعلكم في بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذا ذكرنا وطيب
خلقنا بما نحن علينا من ولايتكم وكنا عندنا من فضلكم معتزفين وتصديقنا اياكم مفرين وهذا ما كان
انتم في اخطا واستكان واقرتوا حتى ورجا بما قالوا من ان يستفادوا من مستندنا اهل البيت انتم
فكونوا في شغفنا فقد وفدت اليكم اذ عجب عنكم اهل الدنيا واتخذوا ايات الله هزوا واستكبروا
عنها يا من هموا آخر لاميرهم وقد لا اله الا الله وحيد لا شريك له وانتم في عجزه بما انتم
انتم الذي اعد الله له عبادك وجعلوا معرفتهم واستغفوا بجهوم وما اولوا اسوامه وكانت المنة من
عليهم اقول حرضهم بما احصتني به ذلك الذي اذنت عندك في نقابى يكونوا فلا تحرمي ما رجوت
ولا تحجبيني فيما رجوت وارض لنفسك بما احببتهم اذ كانت في المسجد الذي هناك وتفر
يها ما احببت وسلم في كل ركعتين ويقال انه كان صلواتك فيه فاطمة عليها السلام **باب** ثواب زيارة
النجدي والائمة صلواتك عليهم قال الحسين بن علي بن ابي طالب صلى الله عليه واله ما اجاز
من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه واله في زيارة ابيك او اباك او اراخاك او اراخاك كان حقا على المؤمن
يوم القيمة وارضهم من تزورهم وروى الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم قال ان لكل امامه في حق

صفوة تم

عليه السلام

اذ ياتون وشيعته وان من تمام الوقت بالهداية في يومهم ثم نازهم نعمة في انهم وصدقوا بما روي عنهم
 كما اتفقوا في شفاؤهم يوم القيمة وروي عن علي بن الحكيمة عن زياد بن ابي عمير عن ابي عبد الله ع قال ما صنعت
 ولا وصيت حتى ياتي بي في الارض اكثر من ثلثة ايام حتى يرفع برصه وعظير ويجعلها السما والارض في موضع
 اتاهم ويلغونهم من بعد السلم ويغمونهم في مواضع اتاههم من نبي وروي جابر عن ابي جعفر ع
 قال انني سار في الصحراء وروى صالح بن عتبة عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله ع مالئ زلفا
 منكم قال اكثر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في حياته وبعد
 موته اوزار في حياتك او بعد موتك او ذار ابيك في حياته او بعد موته اصبحت له يوم
 القيمة ان اخلصه من اهلها او شاد بها حتى اصير معي في رجبتي وروي ابيان عن ابي عبد الله
 ع قال موضع قبر الحسين ع منديوم من بين روضة من رياض الجنة وقاله موضع قبر الحسين ع
 ترفق بريح الجنة وقاله حرير قبر الحسين خمسة فراسخ من اربع جهات القبور وروى ابي بصير ع
 عن ابي عبد الله ع قال ما بين قبر الحسين ع الى قبر النبي ص ثلثة ايام وروي صالح بن عتبة
 عن ابي بصير اللذان قال قلت لابي عبد الله ع من يقام في الحج فاعتق قال عند قبر الحسين ع قال احسن يا
 بشير يا مؤمن بقبر الحسين ع عارفا بحجته في يوم عيدك كتب له عشرون حججة وعشرون
 عمره من وراثت مستقبلات وعشرون غزوة مع جبرئيل او امام عادل ومن اتاه في يوم عيدك كتب
 له الف حججة والف عمره من وراثت مستقبلات والف غزوة مع جبرئيل او امام عادل قال قتلت لكوفرا
 لم يشكك لو فظ قال فظ ل شيبه الم غضب ثم قال لا يثرون المؤمنين اذ ان قبر الحسين ع يوم عرفته
 بالذات ثم قور اليه كتب الله عز وجل بكل خطوة حججتها كما ولا اعلم الا قاله وعمره وروي
 عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد ع وابا الحسن موسى بن جعفر ع وابا الحسن علي
 بن موسى ع وهم يقولون من لا قبر الحسين بن علي ع يعرف قلبه الله ليحبه وقال الصادق ع ان الله
 تبارك وتهد يدنا انظر الى رواد قبر الحسين ع عشيته عرفة قبله قبل قوله الى اهل الموقف قال نعم
 قبل فكيف ذلك قال لان في اوله اذ نزلت فيهم هلك اولادنا وقاله من زار قبر الحسين ع جعله
 ذنوبه جسر على باب داره ثم عبرها كما يتجمل احدكم الجسر وانا اذ اعين وروي علي بن ابي حمزة ع قال

نساء

وضع الابعاد في
 في السنة
 في ابي ابي
 في

عن ابي عبد الله ع قال وكل الله عز وجل الحسين صلوات الله عليه سبعين الف ملك يصلون عليه كل يوم
 سقفا عزرا يعلون لمن ذار ويقولون يا ربنا يا ربنا وروى الحسين ع انه قال لهم واقبلوا من الله
 الحسين ع عارفا بحجته كبره انه عز وجل في علي بن الحسين ع وساله زيد الشحام فقال له مالئ زلفا
 منك قال لئن ذار رسول الله ع وقال موسى بن جعفر علي سلم ادنى ما يشاء به زوارا في صلوات الله
 عليه شرط اللزات اذا عرف حقه وحرمة ولانيه ان يعرف ما تقدم من زينه وما تاخر وروى
 بن علي بن فضال عن ابي بصير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر محمد بن علي ع قال لو شيعتنا من امة
 الحسين بن علي ع فان ذكرا من تدمر المهدم والغرق والمخوق وكل السبع وزبانية مفضضة على القدر
 للحسين ع بالانبياء من الله عز وجل وروى ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا كان النصف
 من شعبان من السنة الا في الاصل الا زار قبر الحسين ارغبوا مغفوا لكم ثوابكم على ربكم ومحمد بن زياد
 مروي الحسين بن محمد الفتح عن الرضا ع انه قال من ذار قبر الحسين ع بيده كان كمن ذار قبر رسول الله
 وقبر امير المؤمنين ع الا ان لم يزل الله صلى الله عليه وآله وليم المؤمنين فضلهم وروى عن الحسن بن
 علي عارفا بالحسين الرضا ع قال سالته عن زيارة قبر الحسين موسى بن جعفر ع مثل زيارة الحسين ع
 قال نعم وروي عن بن زياد عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني ع قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا ع
 افضل من زيارة ابي عبد الله ع قال زيارة الرضا ع افضل وذلك ان ابا عبد الله صلوات الله عليه يزوره
 كل الناس عليه الا يزوره الاخوان من الشيعة وروي عن احمد بن محمد بن ابي نصر المروزي ع قال
 كان ابي الحسن الرضا ع يبلغ شيعته ان زيارة القدر تعدل عند الله الف حججة قال قلت لابي جعفر ع
 ابنه الف حججة قال اي والله والف الف حججة زيارته عندنا بحجته وروى الحسين بن زيد عن ابي جعفر ع
 قال سمعت يقول يخرج بعين ولد موسى اسم امير المؤمنين ع في ذنوبه ارض طوس وهم من آل اسان
 يقبلونها باسمه في ذنوبها غير ما في نزار عارفا بحجته اعطاه الله عز وجل اجر من اتقى من قبل الف حججة وقال
 وروي البرقي عن الرضا ع قال ما زارني احد من اوليائي عارفا بحق الاستيعاب فيه يوم القيمة قال
 ابو جعفر محمد بن علي الرضا ع ان من جئ طوس قبضت قبضت من الجنة من دخلها كان آتيا يوم
 القيمة من التاروق قال سمعت من زار قبر الحسين ع بطوس عارفا بحجته الجنة على الله عز وجل وقال رسول الله

اشهد ان لا اله الا الله

وبهم اللهم وفيك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقض بعد عذبتهم موقفاً تقضهم على رؤسهم لا تقض بل تقض
 معهم وتوفيقهم على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني بانيتهم ثم تدفنهم في القبر وتقول
 من انتم انتم على محمد امين الله وعلى رسوله وعزائم امره وعدي الوحي والذين لم يخافوا من الله ولا من الناس ولا
 استقبلوا به من على ذلك كله والشاهد على خلقه والبرهان على خلقه والبرهان على خلقه والبرهان على خلقه
 محمد وظهر بيته المظلومين افضل مما خلق دارق واشرف مما صلبت على احد من انبيائك ورسلك واصفينا
 الله صلواتي على محمد امين الله من عبيدك وخير خلقك بعد نبيك واسخى رسولك ووضو رسولك الذي
 انجبته من خلقك والتدليل على نبوتك وبرهانك وفضل نبيك بين خلقك
 والتم عليه وجهه الله وبركاته اللهم صل على النبي من ذلك القولين بارك من بعد المظهرين ^{الذين} ^{ارزقتهم}
 ايضا اللذين حفظوا لمرتك وتهداه على خلقك واعلاما عبادك ونصرا على من استصعبت وقولك
 على الائمة المستوفين السليم على خالصته من خلقه السليم على نبيك كرامة الله المبرزين ثم تقول اللهم صل على
 النبي من وجهه الله وبركاته السليم عليك يا حبيب الله صل على نبيك يا صفة الله السليم عليك يا وحي الله
 عليك يا حجة الله السليم عليك يا محور الدين ودارت علم الاولين والآخرين وصاحب البصيرة والفضل للسير
 شهيدك قد قلت الصلوة واقيت الزكوة وامرت بالعرفق ونهيت عن النكر واتجعت الروح وتلوت الكتاب
 حق الحوية وجاهدت في فقه حقه هاد ووضعت الله وارسله وجئت بنفسك صابرا محسبا ومجاهدا لله
 موقفا رسول طالبا ما عند الله من عباده واعادته وعضبت للذات كنت عليه شهيدا وشاهدا ومثما
 فجزاك الله عن رسول الله وعن الاسلام واعله افضل الجزاء واعن الله من خلقك واعن الله من خلقك
 واعن الله من انزى عليك وظلمك واعن الله من غضبك ومن بلبقة ذلك فضي انا الى الله منهم في
 لعن الله من خلفتك وانتهجتك ولايتك وانتهجتك فاعلمك واته قللتك وانتهجتك عنك وقللتك
 للمل الذي جعل التاشوق بهم ويتر الورة للورد ورويس وانه اولاد من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قتلة انبيائك وقللة واصبا انبيائك جميع لعنا لك واصليهم عزارك اللهم عنهم وانشاءهم في
 انشاءهم واوليائهم واعوانهم وحقهم لعنا كقوله اللهم العن قتلة امير المؤمنين ثلث اللهم قتلة
 والحسين ثلث اللهم العن قتلة الائمة ثلث اللهم العنهم عذبا لا تعد احد من العالمين وصلى

من انتم انتم على محمد امين الله وعلى رسوله وعزائم امره وعدي الوحي والذين لم يخافوا من الله ولا من الناس ولا استقبلوا به من على ذلك كله والشاهد على خلقه والبرهان على خلقه والبرهان على خلقه

السلام على النبي والذين آمنوا من قبله والذين آمنوا من بعده والذين آمنوا من بعده والذين آمنوا من بعده

اللهم العن العوالم والاطواق
 والفرقة واللات والعزى
 ولجبت وكل زيادى من
 دون الله وكل معتز

عليهم عن الكفر والاولاد امرك واعلمهم عذبا لم يتعلموا احد من خلقك اللهم وانزل على قتلة انصار رسول الله
 وقتلة انصار رسول الله وعلى قتلة انصار الحسن والحسين وقتلة من قتل به ولاية آل محمد اجمعين عذبا اصحبا
 في اسفل ذلك من العجيم ولا تخفنته من عذبا وهم فيها اميلسون ملعونون نكسوا وشمهم عذبتهم
 قدما بقول التذمة والكره على القول بلغتهم عترة انبيائك ورسلك وانبأهم من عبادك الصالحين اللهم العنهم
 بفسدتهم وظواهرهم الخبيثة في زمانك وارضك اللهم واجعل لسان صدقتي ابوابك واجيب الى
 مستغفريهم وشاهدهم حتى تحقضي بهم وتجد على لهم تبع على الدنيا والاخرة والارحم الراحمين ثم جرد
 عندنا وقل سلام الله وسلام ملائكة المفرزين والسلمين لك بقولهم يا طاهرين بفضلك الشاهدين
 على ذلك صادقين صلواتي عليك يا وحي الله صلى الله على روحك وبدنك شهيدا لك حارطا لهم من غير
 طاهر من شهيدك يا وحي الله وحي رسولك بالبلاغ والاداء شهيدك جنب الله وانك باليقين وانك
 الذي بوقيت منه وانك سيد الله وانك عبد الله واخبر رسولك انبيائك وانك العظيم مالك وتزلزلت
 عز وجل وعند رسول الله عليه وآله انتك متقنا الى الله عز وجل بزوارك في خلاص قبضتي واستعقوا
 بدنك فلا استعقوا مثلي يا حبيبت على فتى ايتك انقطاع اليك ولك ذلك الخلف من بعدك على كبر
 الحق فذلي العسبر وامريك متع وضرب في كرم معلية انا عند الله ومولاك في طاعتك الواجد اليك التبر
 بذلك على التبرية عند الله عز وجل وانت من امر الله بصلبه وحشوق على بن ودلوى على فضله وهذا
 حبه وحبوبه الوفاة واليه والحق طلب الجوارح عند انتم اهل بيت بعد من قولكم ولا تجسروا
 من مؤامركم ولا يبعد من عذاركم ولا اجدا حد الفرع اليه خير منكم انتم اهل بيت الصخرة ودعاء الذين وان كان
 الارض والحجر الطيبة اللهم لا تجيب نوحى اليك برسولك وآل رسولك واستشفاعهم بهم اللهم
 انت مننت على بزارة مولاي وولايتهم ومعونتهم فاجعلني من بغيرهم وبغيرهم ومن على شركك الذيك
 في الدنيا والاخرة اللهم اني انصبا على ما حيوي عليه على بن ابي طالب اللهم واموت على ما مات عليه على بن ابي
 طالبه فانا نارت ان توفقه فقل اللهم صل على محمد ورسوله وبركاته تسود عذبا الله واسمعيك وافزعليك
 السلام آنا ابنته وبالرسول وما جاءت به وولت عليه فكتبنا مع الشاهدين شهيدتي مما بقى على ما شهدت عليه
 في حوقب شهيدتك الائمة واحدا بعد واحد شهيدتان من خلقك وخارجكم شركون ومن ترعليكم في اسفل

ضعفت

على تركية خلق

ولا يخيب من انكم

قوة

٤٤٤

درك من الحجج لشدان من خاركين اعدا ونحو منهم بزواطة خرب الشيطان اللهم لقم اسالك بعد الصلوة
والسليم ان تصلي علي محمد وآل محمد وتسوم عليهم لولا جعله آخر العوالم من زاوية فان جعله فاحص في مع
هؤلاء الامة الملتزمين اللهم وثبت قلوبنا بالطاعة والمانحة والخيرة وحسن الموازنة والتسليم وتفتح
الزهرة فاعلم علي السلام وهو سبحانه وفي الخلال والوكرام السابغ العظيم سبحانه ذي العرش الشامخ المنيف سبحانه
ذي الملك العاخر القديم سبحانه ذي الهمة والجمال سبحانه من زرق بالشور والوقار سبحانه من ربي اثر الشمس
به الصفا ووقع الطير في الهوة **يا ابا عبد الله** لا ير المومنين عليك يا ابا عبد الله يا ابا عبد الله التمس
عليك يا ابا عبد الله يا صفة الله التمس عليك يا ابا عبد الله التمس عليك يا ابا عبد الله التمس
عليك يا ابا عبد الله التمس عليك يا ابا عبد الله التمس عليك يا ابا عبد الله التمس عليك يا ابا عبد الله
علم الاولين والآخرين وصاحب التيسيم والقصر المقيم لشدانك قد انفتحت الصلوة واقتت الزكوة وامرت بالخير
وهيبت عن المنكر واتقوت الرسول وتلوت الكتاب حق للاخرة وابتغت عن الله عز وجل ووفيت بعهده الله
وتنت بل كليات الله وجلالته في انه حق في اياه وضحت له ولرسوله وجلت نفسك حيا اوجها
عن بين الله من ثاب رسول الله طالبا ما عند الله رغبيا وابتغى الله ورضيت الذي كنت عليه شاهدا
وشيدا وشهيدا في جزاك الله عن رسوله وعن الامة واهله من صلوات افضل الجزا كنت اول القوم اسلا
واخلصهم ليما نانا واذا لهم بقبنا واخوفهم لله واعظمهم رعبا واحوهم على رسولهم وافضلهم مناصبا **يا ابا عبد الله**
سواك فيهم درجة والشرتهم من لولا انهم عليه قوت حين ضعف اصحابهم وبرزت حين استسما
وخفضت حين وهوا وبرزت منها جرسول الله كنت خليفة حقا لشارع برغم المناقير وعظيمة الكا
ذالك ابدن بضعف الفاسقين ثقت بالامر حين فتلوا وانظقت حين تفتتت او مضيت بقول الله اذ وقفا
من التعلوك فقد هددت انهم بخللنا واصوبهم مستظنا واكثرهم زايانا وشجعهم قلبا واشدهم بقبنا **يا ابا عبد الله**
علا واعناهم بالامور التي يعضون بالاوليين نفر في الناس واحتراب حين تملكتم المومنين يا ابا عبد الله
انصارك وتطيلك عيال اقول ان الله ما عنده ضعف او حفظ ما اضاعوا وجهيت ما اهلوا وشتموا اذ اهلوا
وشهدت ان جعلوا وعلوت اهلها وصبرت اخرجوا كنت على الكافرين عدا باصبا المومنين عينا **يا ابا عبد الله**
لم افعل شيئا ولم تفرح قلبك ولم تضعف بسيرتك ولم تجيب نفسك ولم تجز كنت كالحبل الاعمى كالعوا

تقول السلام

ولا
سبح

31

ولا تزيله العواصف كنت محقا قال رسول الله صبحه عن عفا في ذلك قوت في امراته متواضعا فيك عظيم الله
عز وجل كبر في الاخرة جليل عند المومنين لم يكن لاحد منكم من ولا نقا اليك من ولا الاحاديثك صلح
ولا احده عند هوانه الضعيف القليل عندك قوي عزير حتى تالذ بحجة والقوى العزير عندك **يا ابا عبد الله**
ذليل حتى لا يذنه من الحق والفرير والبعيد عندك سواك من الحق والصدق والرضى وقولك حكم
وحكم لمن حكم وحزم ورايك علم وعزم عندك الدين وسهل بك الصبر وانظمت بك القرآن وثبت
بك اليمان وثبت بك الاسلام والمومنون سبقت سبقتا بعدا وانفتحت من بعدك تعباك بدل الخلال
عن النكال وعظمت زريتك في السما وهدت مصيبتك الائمة فانك وبه قاله واجعون رصينا عن الله
فضاء وملت الله امر فقلته من نصيب المومنين بمثلك ايد كنت المومنين كهما حصينا وعلى الكافرين عظيمة
وعظيمة انا محمدا الله بنبيه ولا حوت البرك والاضلنا بعدك والتمس عليك وجهته وبركاته وصلى
عنده مست ركعات مسلم في كل ركعتين لانت في بين عظام ادم وجد فوج وابر المومنين من ومن الله
بقره فقد اذم ادم ونوحا واير المومنين من فصلي لكل زيارة ركعتين **يا ابا عبد الله** الخبير بن علي بن
ابطال الفلوق بكر بلصوات الله عليه قال الصادق ع اذا التقت با عبد الله غم لمص صلوات الله عليه
فاعتس على شاطئ الغرات ثم البر شيا باطاعة ثم استرحا فيا فانك في حرم من حرم الله عز وجل وهو اوص
وعليك بالتكبير والتهليل والتعبد والتعظيم به عز وجل كبر والصلوة على محمد وآله يده صلوات الله
عليهم حتى يقبلوا بالبطا ابرم فقول التمس عليك يا حجة الله وابن حجة التمس عليك بالسلامة لك الله وتزاد
قربا من حجة ثم اخضعه من حق ثم قد فكبر الله ثلاثين كبيرة ثم امس اليه حتى تاتي به من قبل وجهه واستقبل
وجهه ووجهك واجعل القبلة بين كتفك ثم قل التمس عليك يا حجة الله وابن حجة التمس عليك يا تارا الله **يا ابا عبد الله**
وابن تارة التمس عليك يا وازنه الموقرة الموبات والاص من لشدان ذلك سكن في الخلد واقترحت له
خلقة العرش وكل جميع الخلق وبكت للعنوات السبع والارضون السبع وما بينهن وما بينهن **يا ابا عبد الله**
في الجنة والسايرين خلق منها وما ترى شهيدك حجة الله وبر حجة الله وشهدت انك تارا الله وابن تارة
انك قد رفته الموقرة السموات والارض وشهدت انك قد بلغت عن الله وضحت ووفيت ووافيت **يا ابا عبد الله**
في سبيل الله تريك وضعت الذي كنت عليه شهيدا او شهيدا او شهيدا انا عبد الله وولك في ذلك

وعليك بالتكبير والتهليل

سبح

وتعقد والسر فيك الظاهرين وقال اللهم صل على محمد بن علي الامام الثاني النقي للارض والحقو وحتكك على
من فوق الارض ومن تحت الترى صلوق كثيرة نامية ذكيرة مباركة متواصلة متواترة من اذنه كفضل المصلية
على احد من اوليائك والتمتع عليك يا ابي الله السليم عليك يا حجة الله السليم عليك يا عالم
المؤمنين ووارث علم النبيين وسلافة الوصيين السلام عليك يا نوري اتم في ظلمة الارض ايقظك زابر اعرفا
بجفك ما عايد اعدائك سواي الاوليائك فاشفع في عند ربك لمسل حاجتك فمصلية النبي العلي عليه السلام
محمد بن علي اربع ركعات تسليمتين عند راسه وكعبتين زيادة موسى وكعبتين زيادة محمد بن علي عليه السلام
والاصغر عند راس موسى فانه يقابل ربه ويرضي ولا يولد في الدنيا اذ كانت زيادة خير لمسلم على من موسى بطون فاعتزل عند حرك
الارض التي لمسلم على موسى بطون اذ اردت زيادة خير لمسلم على من موسى بطون فاعتزل عند حرك
من تزك وقل حين تغسل الميم ثم يدع في قلبه ويشرح به صدره واجر على السان مدحمتك ^{السناء}
عليك فانه لا قوة الا لك اللهم اجمع له في علمه وادبه واوقفاً ونقولا حين تخرج لبيد الله وبالله ولا اله الا
ابن رسول الله ص صبي الله توكلت على الله الله اليك توجبت عليك فضلت وما عندك ارض
فاذا حوت ففقد على ابي ابيك وقال اللهم اليك رجعت ورجعت عليك صفتت على ابي ابيك ما تحق
وبك وفقت فلا تخيبتني باسم لا يجيب من اراده ولا يضيع من حفظه صل على محمد وآل محمد وحفظنا
بجفك فانه لا يضيع من حفظك فاذا اذنبت سالك فاعتزل وقل حين تغسل اللهم صل على محمد وآل محمد
قلبي واشرح به صدره واجر على السان مدحمتك وحتكك والشاة عليك فانه لا قوة الا لك وقد علمت ان
قيام ربي التسليم لكم اكرام والانتفاع لسننيتك والشهادة على جميع خلقك اللهم اجمع له في شفاء وتوكل
اتك على كل شئ في الارض والسموات والارض والسموات والارض والسموات والارض والسموات والارض والسموات
وقضضتلك وقل حين تغسل لبيد الله وبالله وعلى رمة رسول الله صلى الله عليه وآله شهدان الاله الا الله
وحد لا شريك له وشهدان محمد عبده ورسوله وان علياً ائمة ومرحون نفعن على نبيهم وشتقبل وجهه
بوجهك واجعل القبلة بين كعبتك وقل اللهم شهدان الاله الا الله وحد لا شريك له وشهدان محمد عبده
ورسوله وان سيدنا الاولين والاخيرين وان سيدنا الانبياء والمرسلين اللهم صل على محمد وآل محمد
وبنيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين محمد بن علي

وولاد

علي

علي

بن علي عليه السلام وحي رسولك الذي انتجت به عليك وجعلك هذا المرشد من خلقك والديك على نبيته
برسالته وديان الذين بعدك وفضل فضلناك بين خلقك فاعلم من على ذلك كله والتمتع عليه ووجه الله
وركانه الله متصل على فاهز بنت بيتك ووجه عليك وام السبعين الحسن والحسين سيدي شهاب المصطفى
الطهارة الطاهرة النقية النقية الرضية الزكية سيدتنا اهل الجنة اجمعين صلوة لا يقوى على
احصائها غيرك اللهم صل على الحسن والحسين سيدي بيتك وسيدي شهاب اهل الجنة القابضين ^{بجفك}
والقابضين على من يعرف رسالته وديان الذين بعدك وفضل فضلناك بين خلقك اللهم صل على
برئطين محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن الحسين وديان الذين بعدك وفضل فضلناك
بين خلقك سيد العالمين اللهم صل على محمد بن علي عليك وخليفك في افضل بلازم النبي اللهم
صل على جعفر بن محمد الصادق عليك وفيك دينك وحتكك اجمعين الصادق اليك اللهم صل على
موسى بن جعفر بن علي الصالح ولسانك في خلقك لا تفرق بين محمد والحجة على بيتك اللهم صل على علي
موسى الرضا الذي هو عليك وفق دينك الفاعل بعدك والذاتي لا دينك ودين اباك الصادق صلوة
لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي عليك وديك الفاعل بامرنا والذاتي لا سبيلك
اللهم صل على من محمد عليك وديك اللهم صل على الحسن بن علي العامل بامرنا الفاعل
خلقك وحتكك المودين من بيتك وشاهدك على خلقك المخصوص كرامتك الذي اعطاكك وطاعة
رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم صل على محمد بن علي عليك وديك الفاعل بخلقك صلوة نامية نامية باقية
في كل ارض وتخص بها او تجعلنا مع في الدنيا والاخرة اللهم اني اتقر بليك بجهنم واولادهم
واعلى عدوهم فان ربي بهم خير الدنيا والاخرة واصرف عني بهم شر الدنيا والاخرة واصولهم اجمعين
محمد بن علي صلواتك عليهم اجمعين اللهم صل على محمد بن علي عليك يا حجة الله السليم عليك يا نوري اتم في ظلمة الارض
السليم عليك يا نوري الذين السليم عليك يا وارث ادم صفة الله السليم عليك يا وارث نوح صفة الله السليم عليك
يا وارث ابراهيم خليل الله السليم عليك يا وارث اسمعيل ذبيح الله السليم عليك يا وارث موسى كليم الله السليم
عليك يا وارث عيسى رضيع الله السليم عليك يا وارث محمد رسول الله السليم عليك يا وارث لبيد الوصيين صلوة
وقبلة ورضي رسول الله رب العالمين السليم عليك يا وارث فاطمة الزهراء السليم عليك يا وارث الحسن والحسين

على خلقك

سيدنا العالمين

سند شباب اهل الجنة التسليم عليك يا وارث علي بن الحسين سيد العابدين التسليم عليك يا وارث محمد بن علي
يا زعيم الاقربين والتسليم عليك يا وارث جعفر بن محمد الصادق البار التسليم عليك يا وارث موسى
بن جعفر التسليم عليك ايها الصديق الشهيد التسليم عليك ايها الوصي الباقي اشهد انك قد اتممت
واقيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وعبدت الله محمدا حتى اتيك اليقين التسليم عليك
يا ابا الحسن ورحمة الله وبركاته اني احببتكم بحسبكم على القبر وتقول اللهم اليك صمدت من الرضا
وقطعت البلا ورجاء حنك فلا تخذيني ولا تتر في غير فضائي حاجتي ورحمة تعقبني على غير ان
ايحيي مولد صلواتك عليه وآله باجانب وانما اتيك في البر والفاة انما اتيك من اجبت على نفسي في
علي صلواتك انما اتيك يوم فري وفاقظك عند الله مقام حور وانت عند وجهه
ثم ترفع يدك الهوى وينسط اليدي على القبر وتقول اللهم اني اتقرب اليك بجميهم ويواليهم اقول
آخرهم بما توليت برأؤهم وابراء من كل وجه قدومهم اللهم عن الذين بذلوا عنك وانتم وابتدوا
وجحدوا بالملك وخرروا بامانك وجلوا التماس على اكناف العمل اللهم لا تقرب اليك باللعنة
عليهم والبركة اسمهم في الدنيا والاخرة يا حنن ثم تتحول الى عند جليله وقل صلى الله عليك يا ابا
صلواتك على روضك وروض حبريت وانت الصادق الصديق اقبل الله من فتنك بالاديبي والاشرف
ايملك في القفة على قائلك من المؤمنين وعلى شاة الحسن والحسين وعلى جميع فتلة اهل بيت رسول الله
ثم تتحول الى عند راسه من خلفه وصلواتك في احديهما الحمد وينبغي الاخرى الحمد والخرس
وتجملد في الدماء والنضج والكن من الدعاء المنسك ولولديك ولجميع احوالك واقر عند راسه
ما شئت ولكن صلواتك عند العبر **الوجه** فاذا اردت ان تودعه فقل التسليم عليك يا مولاي يا زين
مولاى در جنته وبركاته انت لنا حجة من العذاب وهذا وان الله انما عنك خبرا عنك
ولست بدلك ولا مؤثر عليك ولا زهد في قربك وقد جلدت بنفسى لخدمتك وتكرت الاهد والادعاء
والاولاد ولكن بشا اذ اوم حاجتي وفقرى وفاضى يوم لا يعنى غنى لحيي ولا فري يوم لا يفر
حتى تولى اسئل الله الذي قد صلى عليك ان ينقش بك عنى اسئل الله الذي قد صلى عليك ان لا
ان لا يجعله آخر العهد من رجوعى اسئل الله الذي بك عليك عني ان يجعل لي سبياء وذر اسئل الله الذي

سنة تسليم
روزگار

يوم القيمة

الحمد

تجملد

زياد

الذلة

الذلة كما انك هذا التسليم عليك من ابيك يا ابن يوسف حوضك وبرزخى من اذناكم في الجنان والتسليم
عليك يا صفة لفته لك اتم على البر الزميين ووصى بيولدت العالمين وقائد القوم الجليلين التسليم على الحسن والحسين
شباب اهل الجنة التسليم على ابيته وتيممهم بالبرم وجهه الله وبركاته التسليم على منكره لفته لفته التسليم على
ملائكة الله المقربين المستبين الذين هم باس يهلون التسليم علينا وعلى ابا الله الصالحين الذين هم لا يحلوا
الهدى من تبارك يا فان جعله فلس في معه ومع ابا المصميين وان العتيق يا رب فارحني زياد يا ابا
انك على كل شئ قدير وتقول اسئلك الله واستعيرك واقر عليك التسليم ابا الله وعما روى اليه اللهم
فاكتب مع الشاهدين اللهم زمني معهم وموتهم ابدا ما بقيت وذا ما اذ انفتحت التسليم على وعلى ماله الله
فاخرت من القبة فخر من وجهك عن حق تعجب عن صرك **زيارة الامير** الى الحسن بن علي بن محمد
الحسن بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب من راي كواذ اريدت زيارة قبره ما اغتسل ونظف والملس بوقيل الظاهر فان وصلت
للاجر بهما والا ايمان من عند الباب الذي على الساج ان شأته الله نعم وتقول التسليم على ابي وارحمة الله عليك يا
حجتي تسلم عليك يا نوري الله في ظلال الارض اتيك كغارة الصخر مغاوبا الاعداء كما مواليا الانبياء كما مواليا
بما آتاهم الكواكب ما يحفظك احق من اسطبل الحلة السد الله وتوهم ان يجرد حتى من زيارته
يا كما الصلوة على محمد وآل محمد في الجنان مع ابيكم الصالحين وسئله ان يدنو ربي من النار **الوجه**
شاعة كما وصاحبه كما يعرف بيدي ويدي كما ولا يسيح كما وصحت اباكم الصالحين وان لا يجعله آخر العهد
من زيارتك وان يجعل محشرى مع حماي في الجنة برحمة الله لارضى جنهما وتوقى على لهما الله الرحمن
الرحيم وتسلم من الله من الذين منهم والآخرين وضاعف عليهم العذاب الايمه يقع بهم وباشيا معهم
وتحبيهم وشيعتهم اسفل ربك من الجحيم انك على كل شئ لك بالاسم محفل زج وتلك وابر وتلك واجعل
فرض مع فرجه بالرحم الايمه وتجدد الدعاء المنسك ولولديك وصلواتك على كل زيارة ركعتين ركعتين
وان الله اهلها اهلها بعض الساج وصليت لكل امام زيارته ركعتين وادع الله بما احببت ان الله في
حبيب **باب** ما جرى من لفظ عند زيارته جميع الائمة عليه السلام وروى عن علي بن رضوان قال سئل الخادم في
قبر ابي الحسن بن علي فقال صلواتي المساجد حوله ويحكي في المواضع كلها ان نقول التسليم على ابي الله واصحابه

ولا يرفق

الوجه
يوم القيمة

١١

السلام على ائمة الله واحبابه السلام على ائمة الله وخلفائه وخلقهم على ما علموا من معرفة الله السلام على ائمة الله والذين
 عليهم كبري امراته ومنه السلام على ائمة الله والذين عليهم كبري امراته ومنه السلام على ائمة الله والذين عليهم كبري امراته
 السلام على ائمة الله والذين عليهم كبري امراته ومنه السلام على ائمة الله والذين عليهم كبري امراته
 عرف الله ومن جهلهم فقد جعل الله من اعينهم بهم فقد اعينهم بالله ومن تخلى عنهم فقد تخلى الله عنهم
 واشهد الله اني لم اجد من احد من خلقه من احد من اهل بيته ولا من احد من اهل بيته ولا من احد من اهل بيته
 الا محمد بن علي بن ابي طالب وابراهيم بن محمد بن علي بن ابي طالب وابراهيم بن محمد بن علي بن ابي طالب
 على قدر رتبة الائمة عليهم السلام واحدا واحدا اسماءهم وتبرؤوا من اعدائهم وتجنّبوا من اعدائهم وتجنّبوا من اعدائهم
 والمنان **باب** جامع جميع الائمة عليهم السلام وروى محمد بن اسمعيل الاورمقي قال حدثنا موسى بن عبد الله
 القمي قال قلت لعلي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام علمي
 بابي رسول الله فوالله لو لم يكن لي احد من اهل بيته لكانت امة من ائمة الله والذين عليهم كبري امراته
 وانت علي بن ابي طالب وانا اذ دخلت ورايت الله تعالى وقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر
 وقابل بين خطك ثم فم كبر الله عز وجل ثلثين مرة ثم ادن من القبر وكره الله عز وجل اليعسوب مرة فقامها
 تكبيرة ثم قال السلام عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة وتختلف للملائكة ومهد بطونجي ومعدن الرحمة
 وقرآن العلم ومنتهى العلم واصل الاكرم وقلة الهمم والولياة النبوة وعناصير الامور والارواح الاختيار وسائر العباد
 والكل بالبلاد والايام والاسماء والجن والانس والقبور والقبور والقبور والقبور والقبور والقبور والقبور
 وبركاته السلام على ائمة الطهارة وصالح النبي والعلامة النبي والعلامة النبي والعلامة النبي والعلامة النبي
 والعلامة النبي والعلامة النبي والعلامة النبي والعلامة النبي والعلامة النبي والعلامة النبي والعلامة النبي
 وسكن برزخه ومعادن حكمه وحفظه من الله وحمله كتاب الله واوصياي الله ووزيره رسول الله صلى الله عليه وآله
 وبركاته السلام على ائمة الله والادلة على رضاء الله والستور في خبر الله والقاتلين في محرابه والصلبيين
 في توحيد الله والمطهرين لاهله من اهل بيته والذين لا يسبقونهم بالقول وهم باس وعلو وجوههم وروايتهم
 السلام على ائمة الطهارة والعلامة الطاهرة والعلامة الطاهرة والعلامة الطاهرة والعلامة الطاهرة والعلامة الطاهرة
 وعبدة علي وحجته وصراطه وقوره ورحمته وبركاته وحمل الاثام والذين لا يشهد الله نفسه وتهدت اركانك والوالمعلم
 سنون

تظهر في

والستورين

العلامة الطاهرة

مضغ

من خلق الله الامم العزى المبكسة واشهد ان محمد اعد المنجي ورسول الرضى ارسله بالهدى وبين الحق ليطهر على
 الذين تكلموا ولقد انزلنا من السماء ماء فاصبحنا نبتا ولقد انزلنا من السماء ماء فاصبحنا نبتا
 الشاؤون للصطفون المطيعون لله القوامون باسم العالمين بارادته الفاعلون بكرامته صاعقا لهم بعلمه وارتقا
 لغيبه واخفاكم لهم من واجبتاكم بقدرته واغترهم هذا وحضكم بهرهابه واتجيبكم بؤنه وايدكم بروحه ووجبتكم
 خلفا لبايعكم وحججنا على برئته وانضار الالهية وحفظه لسنه وخزنته لعله وستور على حجبته وتواجر لوجوهه وانكنا
 لوجوهه ونهدنا على خلقه وعلينا العباد ومشارق البلاد واولادها على صراطهم وهممكم من الزلازل وانكناكم
 من الفتن وظهركم من الغم وذهب عنكم الغم اهل البيت ومهركم بظهورهم افضلهم خلافة واكرمهم شانه ويجعل
 كبره واسمهم ذكرا وذكرهم ميثاقه واحكمهم عقدا عنه وانصرتهم في السنة والعلانية ودعوتهم الى سبيله بالحكمة
 والموعظة الحسنة وبما تمسكتم في برئته وصبرتم على ما اصابكم في حبه وانتم الصلوة واليوم الاكبر وامرهم
 بالمعروف ونهيهم عن المنكر وما جاهدتم في الله حورا باذنه حتى اعلنتهم دعوة الله وبنيته فمن الله ومنك من
 ثوابه واكابرهم وسنتهم سنة محمد في ذلك سنة الرضا وسلم جملته للنصا واصدقهم من رسله من خلقه والاعين
 عنكم اني والارواح والنفوس والنفوس والنفوس والنفوس والنفوس والنفوس والنفوس والنفوس والنفوس
 النبيون هذا وما ياتونكم اليكم وبعثناهم اليكم وفضل الخطاب عنكم واليات الله اليكم وعزاليكم ونور وبعثنا
 عنكم وواس اليكم من الاكرم فقد دلل الله من علاكم فقد دلل الله من احبكم فقد احب الله ومن اعظمكم
 فقد اعظم الله الله انتم الصراط الاقوم ونهدنا دار الفناء وشفعنا ارا التتم البقاء والنجاة الموصلة والاية
 الموقرة والامانة الصغرى والباب المني في الشا من انكم فقد نجحنا من نورا تكم هلاك الله تنفعون وعليه تدفون
 فيه تؤمنون واسلمون واسلمون واسلمون واسلمون واسلمون واسلمون واسلمون واسلمون واسلمون واسلمون
 وبخيار من جعلكم رضاءكم وفان من تسلككم من اهل بيته وسلم من صدقكم وهو من اعظمكم من ائمتكم
 فاجتبه سواه ومن خالفكم فلتا رשותه ومن جحدكم كان من حماركم من ومن رد عليكم في اسفل دنس الجحيم
 انما هذا ما ترون في كتابي وما ياتي من اواسركم ونوركم وطبقتكم واحدة طابت وطهرت بعضها
 خلقكم انوارا فعدلكم بعرضه عند من يعنى من طيبا ما جعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل
 صلواتك عليكم واصحابكم واصحابكم واصحابكم واصحابكم واصحابكم واصحابكم واصحابكم واصحابكم واصحابكم

ونتمه في

وقالوا ان العباد قد افضت اليهم

القبول

فانما باللسان فاعينا آثار رسول الله وفضلته وكفايته بفضل ما يقرب به احد من رذالك وموالبك ومحببتك
وشيعتك ونرضى الله العود ثم العود ايها الباقي ربي بنيت صادقا وبها ان ونفوسى واغلبت ورزق
واسع حلال طلب الله لاجل عله آخر العبد من زيارتهم وذكرهم والصلوة عليهم واجيب للمغفرة والرحمة
والخير والبركة والنور والتور والايهان وحسن الاجابة كما اوجبت لا وليك العارفين بحقهم المعجزين
لطاغتهم الا ارضين في زيادتهم المقربين اليك واليهما في انتم وانى وضى وما لي يصلون فيهم ويصبرون
في حزنكم واخلاقهم في شفاعتكم واذكروا عند تكلم الله صل على محمد وآل محمد والبلاغ والرحمة واصادهم
من قبل لم يسلط عليهم وعلمهم ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد وآله وسلم كبريا وصبا الله ونعم الوكيل
المعقول روى احمد بن الفضل بن ثابت بن دينار عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب قال
الكبير عليك ان عبدا ولا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك اخلص جعل لك على نفسه ان يكون لك امر الدنيا والا
وتوفيتك عليك ان تستعملها الباطن عرفتته عز وجل بحق اللسان كره من ثقتا وعبدك الهوى وكره التصرف
الذي لا فائدة لها والبر بالثاب وحسن القول لهم وحق التمتع بغيرهم من مبالغ العيبة وسماح ما لا يحل مما عه
وحق الصبر من تعصفا الاجتهاد وتعزيب النظره وحقك ان لا تنسب لها الا ما لا يحل لك بحق عليك ان لا
تغنى بها الكمال لا يحل لك فيها فتد على الشرط فانظر ان لا تذل من فؤدي في انما روي بطرك ان لا يحل
وصلا الخيام ولا ترضى على الشيع وحق زجرك ان تحضه من الزينة وتحفظ من ان ينظر اليه وحق الصلوة ان تعلم
انها وفادة الله عز وجل وانت فيها فاق بهم يدى الله عز وجل فاذا علمت ذلك قد مقام العبد الذي لا يعجز
الاعين الرهاب لا يجي الحائبا المستكين للتعرف للعظيم بل كان بين يديه بالسكون والوقار وقبولها
بقلبك وتقيتها ما يحوزها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه وفادة الى ربك وفر الى من زفونك وفيه قبول
قوتك وفضلا العز الذي اوجب الله عز وجل عليك وحق الصوم ان تعلم انه محض لله عز وجل على
لسانك ومعك وبصرك ويطرك وفرجك بمن الشارقان تركت الصوم حرق من اذنه عز وجل عليك وحق
الصدقة ان تعلم انها شرع عندك ووريعتك اللوح لا تحتاج الى الامانة عليها وكنيت لها استودعها من اذنه
منك بما استودعه عليه وتعلم انها لا تقع عندك الا بالارباب والاسماء بحقك في الدنيا لا يقع عندك الا بالارباب
وحق الهداية ان ترضى الله عز وجل ولا ترضى به خلقه ولا ترضى به الا الله عز وجل لرحمة الله عز وجل وبجاء وحق يوم

ظاهر
في
الرسول

كذلك

كذلك من سلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وبنيته عليك بما جعل الله عز وجل له عليك من السلطان وان عليك
ان لا تغتر بحضرة خلقك اليك ان لا تكون موثرا فيك ان لا يكون موثرا فيك بالعلم والتعظيم والتوقير ^{لجله}
وحسن الاتباع اليه والافتخار عليه وان لا تقع عليه صوتك ولا تحيب احد ايسل عن محي كون هو الذي يحيب
ولا تحزن في جعل احد الا فتشاب عند الله ان تدفع عنه اذا ذكر عندك يسولون ختم جوده وتظهر شفاهه
ولا تحزن لرد عدو ولا تقادى له وبيانا فاذا فعلت ذلك شهده وتلك ملكا لله بانك تصدقه وتعملت عليه عز
لا تقاسر واما حق سالك بالملك فان تطهروا ولا تصيبوا لاجل انما الخطيئة الله عز وجل اذ لا تطهر لخلقهم صفة
لخالق ولا حق يرتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا رعيك لضعفهم وقولك فيجيبك بقدرتهم وتكون لهم
كالوالد ارحم وتعزهم بجرهم ولا تافوا عليهم بالعقوبة وتذكر الله عز وجل على انك من القوم عليهم وحق الحق
وتحق العلم فان تعلم ان الله عز وجل انما جعلك في هذه الدنيا انك من العلم وتفتح لك من خزائنه فان احسنت في
تعليم الناس ولم تغزوهم ولم تقهر عليهم من اذك الله من فضله وان انت سعت الناس عليك واخرت بهم عند علمهم
العلم منك كان حقا على الله عز وجل ان يسلك العلم ويهاه في وقت طهر القلوب بحالك واما حق الزيادة فان تعلم ان
عز وجل جعل لك كسبا وانما تعلم ان ذلك يعجز من الله عز وجل عليك فنكر ما ونفقوا وان كان حقا على
او جبت لها عليك ان تحبها الاجناس امرتك وتضعها باوتكسهاها واذا جهلك عفوت عنها واما حق قولك فان
تعلم ان خلقك واولادك وبنوك وبناتك وبناتك صنفون الله عز وجل ولا حلفت شيئا من حجاب
ولا اوجبت له رزقا وانك تتعز وتوكل انك تعلم انك صنفون الله عز وجل ولا حلفت شيئا من حجاب
اليه فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدت به ولم تعذب صلواته عز وجل ولا قوة الا بالله واما
حقك ان تعلم انها جعلت حشا لا تحل احد او عاكس مرة قلبها الا لا يحل احد او عاكس جميع حوا
دم سائلان تتوجع وتطش وتعطش بتعقيد وعزى وتكولوا وتغشى وتظلك وتجهل يوم الاجل وتقول الحق
والبر لم يكون فانك لا تطوق شكرها الا معون الله وقويقه واما حق ايديك فان تعلم انه اصلك فانك اولادك
فيما البت عن نفسك ما يجيئك فاعلم انك اصل الله عز وجل فينا فاحسن اليه واشكره على قدر ذلك ولا قوة الا بالله واما
حق ذلك فان تعلم انك ومضائقك في عالم الدنيا تجوز وعزى وانك مسئول عنها وانما حسن الاخير والاول
على عز وجل والموثرة عطا الله عطا الله عز وجل على انما على الاحسان اليه معاملة على الاية وانما حق

ارزق ضلوك

كذلك

ما قيل في علم التسمع والسمع والذوات كذا في كتابه عن كان ممنون لا قال الله تعالى لقوله بالسنة وبقوله
 ما قيل في علمه وخصيصة بهت وهو عند الله عظيم ثم استعدها بطاعته فقال عز وجل لا يلقى الله الذين آمنوا
 واجعلوا واجعلوا فيكم وافعلوا للذين كفروا هذا حديث بطاعة واجبة على الجوارح وقال الله عز وجل
 الله فلا تدعوا مع الله احدا يعني بالمسجد الجبر والمليدين والركبتين والذبابيين وقال عز وجل وما كنا
 ان نبيدهد على كرمعكم ولا انصاردكم ولا جعلواكم في الجحود الفرج ثم حصص كل جوارح من جوارحك بعرض
 ونقص عليها ففرغ من على التسمع ان الاضغى بالذات المعاصي فقال الله وقدرت عليكم في الكتاب ان اذ اسمعتم ان الله كثر
 بما اوتيتهم بها فلا تقعدوا عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره انما اذ اسمعتم وقال الله والذوات الذين يخوضون
 في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ثم استثنى عز وجل موضع التسميان فقال واتنا مضيقا للشيطن
 فلا تقعد بعد الذكرى مع العموم القائلين وقال الله فليترجموا الذين آمنتم من قولهم ائتمروا
 الذين هودوا به الله واؤتوا الكتاب ذهاب دهاليمه واذا بالعموم وكروا وقال عز وجل والذين اذ اسمعوا للقول
 اعرضوا عنه هذا ما مر في التسمع وهو عمله وهو في حق البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله نعم عليه فقال
 عز وجل قالوا لعلنا نؤمن بربنا انما كنا نعبد ما آباؤنا عبادوا وقال عز وجل ان ينظروا الى جوارح غيرهم فينظروا الى
 وتعبير عن القلب بما عد عليه فقال عز وجل ان الله وما انزلنا اليه الا نزلنا اليه وقال عز وجل واتنا مضيقا
 على القلب وهو ما يبرح الجوارح التي يعقلون وهم من امره وداره فقال عز وجل الا ترى ان الله قد خلق لكم
 الاذن وقد خلقه حين اخبر عن قوم اعطوا الذباب بافهامهم ولم يربوا فلو بهم فقال عز وجل ان الله قد خلق لكم
 قلوبهم وقد خلقه لعلهم لا يدرك الله تعالين القلوب وقال عز وجل ان الله قد خلق لكم قلوبهم
 فيعلموا بها ويعذب من يشاء وفي حق على الدين ان لا يتقوا الا ما حرم الله عز وجل عليك وان شئت على ما
 بطاعته فقال عز وجل ان الله قد خلق لكم قلوبهم فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم
 واؤتاكم الاذن فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم
 فتشبهوا بهما مشية فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم فاعلموا ان الله قد خلق لكم قلوبهم
 سئل عن عند آتكم من رزقا وقد عز بعد اليوم تخيم على الفجر ونكحنا اليه ونكحنا اليه ونكحنا اليه ونكحنا اليه
 فاحذر ان يشتموا على رسالكم في يوم القيمة هذا ما مر في التسمع نعم على جوارحك فان الله ياتي واسمها بطاعته وبرحمته

مرقا

عنه

١٨٩
 بين راي قبي

وليك ان يراك الله نعم ذكره عنده حصينا ويقتلك عند طاعته فكون من المؤمنين وعليك بقراءة القرآن ليعلم
 بانيه ولتتم لغيره من اجله وحلاله وحرامه وامر ونهيه والتسوية وتلاوته في ليالك ونهايك فانه مراد الله
 تعالى الوضو له فهو واجب على كل مسلم يتطهر كل يوم في مكة وللحسين آية واعلم ان رجلا اجتهد على عدد
 آيات القرآن فاذا كان يوم القيمة يقال له يا ايها القرآن انما امرنا ان نقرأه فليكون في كعبه بعد التبيين
 والكسر بين امره وجبه منه والوضو مطلوبه اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
 اعظم

محمد بن علي بن موسى بن بابويه القمي قدس الله روحه وقد
 صححه وفتح من تحته كتابه يوم اختلفا في شهر جمادى
 اقول سنة
 ثم شتم

محمد بن علي بن موسى بن بابويه القمي قدس الله روحه وقد
 صححه وفتح من تحته كتابه يوم اختلفا في شهر جمادى
 اقول سنة
 ثم شتم

